

الطبعة الشرعية
يأذن من الورثة

لفضيلة الشيخ
عَظِيمٌ تَصَقَّرُ

مَوْسُوعَةٌ

أَحْسَنُ الْكَلَامِ

فِي الْفَتَاوَى وَالْأَحْكَامِ

حظيت هذه الطبعة بتصحيحات
وتنقيحات بالغة الأهمية

الجزء الثاني

العقائد

مَكْتَبَةُ وَهْبَةٍ

١٤١٤ هـ / الجمهورية / القاهرة / القسامة
٢٢٩١٧٤٧٠ ٢٢٩٠٣٢٤٦



دار الكتب المصرية

دار الكتب المصرية

فهرسة أثناء النشر إعداد إدارة الشؤون الفنية

صقر، عطية .

موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى

والأحكام/لعطية صقر .

- القاهرة : مكتبة وهبة ، ٢٠١١ .

مج ١ ، ٢ : ٢٤ سم

المحتويات : العقائد

تدمك x ٢٨٣ ٢٢٥ ٩٧٧

١- الفتاوى الشرعية

٢- علم الكلام

أ- العنوان

ديوي ٢٥٩

موسوعة أحسن الكلام

في الفتاوى والأحكام

٧ أجزاء

فضيلة الشيخ / عطية صقر

الطبعة الأولى لمكتبة وهبة

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

((طبعة مزيطة ومنقحة عن الطبعات السابقة))

مراجعة وتصحيح وفهرسة

الشيخ / سعد حسن محمد

المدرس بالأزهر الشريف

مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية -

عابدين - القاهرة

الجزء الثاني : العقائد

٥٤٤ صفحة ١٧ x ٢٤ سم

رقم الإيداع : ٢٠١١/١٥٦٣

الترقيم الدولي : I.S.B.N.

977-225-283-X

تحذير

جميع الحقوق محفوظة لمكتبة وهبة
(للطباعة والنشر) . غير مسموح بإعادة
نشر أو إنتاج هذا الكتاب أو أى جزء
منه ، أو تخزينه على أجهزة
استرجاع أو استرداد إلكترونية ،
أو ميكانيكية ، أو نقله بأى وسيلة
أخرى ، أو تصويره ، أو تسجيله على
أى نحو ، بدون أخذ موافقة كتابية
مسبقة من الناشر .

All rights reserved to Wabbah Publisher.
No Part of this Publication may be
reproduced, stored in a retrieval
system, or transmitted, in any form or
by any means, electronic, mechanical,
photocopying, recording or otherwise,
without the prior written permission of
the publisher .

العقائد

- الرسل
- محمد صلى الله عليه وآله وسلم
- اليوم الآخر
- الردة
- الأديان والمذاهب
- الجن

الرسل

س : هل هناك فرق بين الأنبياء والرسل ، وكم عددهم وكيف نعرف تواريتهم ؟

ج : النبي إنسان أوحى إليه بشرع يعمل به ولم يؤمر بتبليغه .

والرسول إنسان أوحى إليه بشرع يعمل به وأمر بتبليغه . فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا ، وسيدنا محمد ﷺ نبي ورسول ، قال تعالى ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٤٥] وقال تعالى ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] فجمعت الآيتان بين وصفه بالنبوة والرسالة .

وقد يحل لفظ محل الآخر كما قال تعالى ﴿ وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِي الْأَوَّلِينَ ۝ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [الزخرف : ٦ ، ٧] .

هذا أحسن ما قيل في الفرق بين النبي والرسول ، أما عدد الأنبياء والمرسلين فكثير . قال تعالى ﴿ وَإِن مِّن أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر : ٢٤] وقال تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ [غافر : ٧٨] .

وقد ورد حديث رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي ذر الغفاري أنه قال : قلت لرسول ﷺ كم عدد الأنبياء ؟ « فقال مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا [١٢٤٠٠٠] » فقلت : وكم عدد الرسل ؟ فقال « ثلثمائة وثلاثة عشر جمًّا غفيرا [٣١٣] » ولكن الحديث ليس متواترا حتى على فرض صحته ، فلا يفيد إلا الظن والعقائد لا تؤخذ إلا باليقين .

وهناك أقوال كثيرة لا داعي لذكرها ونحن لا نكلف إلا بمعرفة الرسل الذين ذكروا في القرآن الكريم ، وهم خمسة وعشرون ، وأكثرهم في الآيات : من ٨٦-٨٣ من سورة الأنعام ، وأولها ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ﴾ وهم فيها ثمانية عشر ، يضاف إليهم سبعة ذكروا في مواضع أخرى ، نظمها بعضهم في قوله :

في تلك حجتنا منهم ثمانية من بعد عشر ويبقى سبعة وهم
إدريس هود شعيب صالح وكذا ذو الكفل آدم بالمختار قد ختموا

وجاء ذى كتاب «الحاوى للفتاوى»^(١) ، أخرج الطبرانى عن أبى أمانة أن رجلا قال : يا رسول الله ، أنبى كان آدم ؟ قال «نعم» قال : كم بينه وبين نوح ؟ قال «عشرة قرون» قال : كم بين نوح وإبراهيم ؟ قال «عشرة قرون» قال : يا رسول الله كم كانت الرسل ؟ قال : «ثلاثمائة وخمسة عشر» رجاله رجال الصحيح .
وجاء في الكتاب أن بين موسى وعيسى ألفا وتسعمائة ونيفا ، وبين عيسى ومحمد ﷺ نحو ستمائة .

وترتيب الرسل هكذا : آدم ، إدريس ، نوح ، هود ، صالح ، إبراهيم ، لوط ، إسماعيل ، إسحاق ، يعقوب ، يوسف ، أيوب ، شعيب ، موسى ، هارون ، ذوالكفل ، داود ، سليمان ، إلياس ، اليسع ، يونس ، زكريا ، يحيى ، عيسى ، محمد عليهم الصلاة والسلام .
هذا وحديث أبى ذر الذي صححه ابن حبان ذكره ابن مردويه فى تفسيره وقال :

إن ابن الجوزى خالف ابن حبان فى تصحيح الحديث

وذكره فى الموضوعات واتهم به إبراهيم بن هشام ، قال الحافظ ابن كثير : ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث^(٢) .

أما تواريخ الرسل فقد ألفت فيها عدة كتب ، والقرآن الكريم اقتصر على ما بهم من هذه التواريخ ، وهو صادق فيما قاله ، فقصصه أحسن القصص ، ما كان حديثا يفترى ، وما عدا ذلك من الأخبار فهو محل نظر ، وكتب التفسير محشوة بكثير منها ، ونحن لانكلف إلا بمعرفة الصادق الذى لا يتعارض مع ما أخبر به القرآن والحديث الصحيح والمرحوم الشيخ عبد الوهاب النجار حاول فى كتابه عن الأنبياء أن يستخلص ما هو أقرب إلى الصحة إن لم يكن مقطوعا بها ، والحذر من قراءة الكتب القديمة المحشوة بالإسرائيليات وبما لا يتناسب مع مقام الأنبياء من التكريم والتشريف .



س : من هم أفصل الأنبياء والمرسلين ، وما هى درجاتهم فى الفضل ؟

ج : مبدئيا نقول : إن التفاضل بين مخلوقات الله موجود ، سواء فى الأشخاص وفى الأزمان والأمكنة وغيرها . وهذا التفاضل أو الاختلاف من أقوى الأدلة على

١ - للسيوطى ص ٢٤٩ .
٢ - المواهب اللدنية للسقطاني ، ج ٢ ص ٤٦ .

أن للعالم خالقا حكيمًا مريدًا عالما قادرا على كل شيء ، وليس العالم - كما يقول الفلاسفة والملحدون - مخلوقا بالطبيعة أو بالعلة ، فمعلوم أن معلول العلة لا يتخلف ومطبوع الطبيعة لا يختلف . ومن مظاهر التفاضل في العالم في المكان فضل الكعبة والحرم ، وفضل المساجد ، وفي الزمان فضل رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر ، وفي الأشخاص فضل الرسل ، وفضل العلماء والنصوص في ذلك مشهورة .

وبخصوص المرسلين قال الله تعالى : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ [البقرة : ٢٥٣] .

وإن كانوا جميعا متساوين وفي درجة واحدة من وجوب الإيمان بهم جميعا ، كما قال سبحانه ﴿ لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ﴾ [البقرة : ٢٨٥] وأفضلهم على الإطلاق سيدنا محمد ﷺ وذلك بالنص والإجماع ، وقد رفع الله درجته من عدة وجوه لخصها بعضهم بأنها في ذاته وذلك بالمعراج حيث وصل إلى مقام لم يصل إليه ملك مقرب ولا نبي مرسل ، وفي شرفه بالسيادة على جميع البشر فهو القائل « أنا سيد الناس يوم القيامة »^(١) ، وفي معجزاته حيث أوتي القرآن الذي لم يؤته نبي قبله ، وبعموم رسالته وغير ذلك .

أما التفاضل بين الأنبياء بعضهم مع بعض فهو موجود كما تنص عليه الآية ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [الإسراء : ٥٥] . والمعتمد أن الرسل أفضل من الأنبياء .

والتفاضل فيما بينهم موجود لكن الأفضل ألا نبحث عن وجوه الفضل بين نبي وآخر أو رسول وآخر ، فقد يؤدي ذلك إلى اختلاف يمكن أن يكون نتيجته غير طيبة ، ولذلك ورد النهي من النبي ﷺ عن ذلك فعلى الرغم من فضله عليهم . فقال « لا تفضلوا بين الأنبياء » وذلك في حادث نزاع يهودي مع مسلم وحلف اليهودي أن موسى أفضل العالمين^(٢) . وقال « ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى » قال العلماء : إنه قال ذلك من باب التواضع ، وقال القاضي عياض : لا نفضل بعضا على بعض تفضيلا يؤدي إلى تنقيص بعضهم أو الغص منه ، قال

١- رواه البخاري ومسلم . ٢- رواه البخاري ومسلم .

ابن حجر : قال العلماء : إنما نهى ﷺ عن ذلك من يقوله برأيه ، لا من يقوله بدليل ، أي من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضل ، أو يؤدي إلى الخصومة والتنازع ، وللمزيد يمكن الرجوع إلى شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ^(١) .

جاء في فتاوى الإمام النووي المسماة بالمسائل المثورة في المسألة رقم ٣٥٤ : رجلا قال أحدهما: إن نبينا محمدا ﷺ أفضل الأنبياء وأشرفهم ، وقال الآخر : هذا الكلام لا يجوز ، وهذا اعتقاد باطل ، وقال : لا يجوز تفضيل بعض الأنبياء على بعض ، فأيهما المصيب ؟ وهل يعزر واحد منهما على هذا القول ؟ .

الجواب : هذا الذي اعتقده الأول هو الصواب ، وهو اعتقاد المسلمين ، وقد تظاهرت الدلائل على تفضيل نبينا محمد ﷺ على سائر الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . وأما الرجل الثاني فمخطئ في كل ما قاله ، وعليه التعزير في قوله .. ولا يجوز الكلام في هذا ولا التفضيل ، إلا أن يكون جاهلاً لا يعلم قول الله تعالى : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [البقرة : ٢٥٣] ، وقوله : ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [الإسراء : ٥٥] وفي الحديث الصحيح المشهور أن رسول الله ﷺ قال « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » ^(٢) . وأما الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال « لا تفضلوا بين الأنبياء » ^(٣) . فأجاب العلماء عنه بخمسة أجوبة مشهورة ، أحدها : أنه ﷺ نهى قبل أن يعلم أنه أفضلهم ، فلما علم قال « أنا سيد ولد آدم » والثاني : أنه نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة ، كما ثبت في الصحيح في سبب هذا الحديث عن لطم المسلم اليهودي ، والثالث : نهى عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص بعضهم ، لا عن كل تفضيل . ويؤيد هذا قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ﴾ والرابع : قاله تواضعاً ، والخامس : نهى عن التفضيل في نفس النبوة لا في ذوات الأنبياء وعموم رسالاتهم وزيادة خصائصهم .



٢- رواه مسلم .

١- ج ٦ ص ١٣٠ - ١٤٠ .

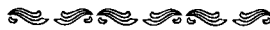
٣- رواه مسلم .

س : هل تمكن معرفة الفترات التى فصلت بين الرسل ؟

ج : لم يرد تحديد الزمن الذى بين كل رسولين ، لا فى القرآن ولا فى السنة ، مع العلم بأن عدد الرسل كبير ، والذين جاء ذكرهم فى القرآن خمسة وعشرون فقط ، قال تعالى : ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء : ١٦٤] وقال ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ﴾ [غافر : ٧٨] .

وحاول بعض المؤرخين تحديد الفترات التى بين الرسل ، مثل محمد بن سعد فى كتابه «الطبقات» فذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : كان بين موسى بن عمران وعيسى ابن مريم عليهما السلام ألف سنة وسبعمائة سنة ، ولم يكن بينهما فترة ، وأنه أرسل بينهما ألف نبى من بنى إسرائيل سوى من أرسل من غيرهم ، وكان بين ميلاد عيسى والنبي ﷺ خمسمائة سنة وتسع وستون سنة ، بعث فى أولها ثلاثة أنبياء ، وهم فى قوله تعالى ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس : ١٤] والذى عزز به «شمعون» وكان من الحوارين ، وكانت الفترة التى لم يبعث الله فيها رسولا أربعمائة سنة وأربعا وثلاثين سنة . وذكر الكلبي أن بين عيسى ومحمد عليهما السلام خمسمائة سنة وتسعا وستين ، وبينهما أربعة أنبياء ، واحد من العرب من بنى عبس ، وهو خالد بن سنان . قال القشيري : ومثل هذا لا يعلم إلا بخبر صادق . وقال قتادة : كان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ستمائة سنة ، وقاله مقاتل والضحاك ووهب بن منبه ، إلا أن وهبا زاد عشرين سنة ، وعن الضحاك أيضا أربعمائة وبضع وثلاثون سنة .

وذكر ابن سعد عن عكرمة قال : بين آدم ونوح عشرة قرون ، كلهم على الإسلام ، قال ابن سعد : أخبرنا محمد بن عمرو بن واقد الأسلمى عن غير واحد قالوا : كان بين آدم ونوح عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ، وبين نوح وإبراهيم عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ، وبين إبراهيم وموسى بن عمران عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ، فهذا ما بين آدم ومحمد عليهما السلام من القرون والسنين^(١) وهى كلها أخبار لا يسندها دليل معتبر .



س : ما الحكمة في بعثه الرسل كلهم في الشرق الأوسط من الأرض؟

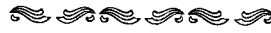
ج : ليكون معلوما أن الله سبحانه أرسل رسلا كثيرين كما قال تعالى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر : ٧٨] وقال تعالى ﴿وَإِن مِّن أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر : ١٢٤] وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾ [النحل : ٣٦] نعلم من هذه النصوص أنه يجوز أن يكون الله سبحانه قد أرسل رسلا في غير منطقة الشرق الأوسط ، على أن المختصين قالوا : إن العمران البشرى بدأ أول ما بدأ في هذه المنطقة ، وذلك لاعتدال جوها وكثرة خيراتها المتاحة من المياه ، والنبات وغيرها ، ووجود عوامل ساعدت على تجمع الناس وتكوين وحدات مستقرة ، أو على الأقل متعاونة متحدة ، والغالب أن يكون لهذه العلاقات الاجتماعية أثر كبير على الفكر والسلوك ، الذي قد يشيع ويعم الوحدة الاجتماعية كلها ، ومن هنا كانت الحاجة أمس لإرسال رسول يهدى الضالين في العقيدة والسلوك ، فالرسول لا يأتي لأفراد متناثرة ولكن لوحدات مترابطة ، حتى لا يكون للناس على الله حجة ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء : ١٦٥] .



س : ما هي الحكمة في أن يكون الرسل من البشر وليسوا من الملائكة مثلاً؟

ج : الرسل المبلغون عن الله إلى المكلفين إما ملائكة وإما إنس وإما جن ، أما الملائكة فلا يمكنهم أن يقوموا بالرسالة لعدم التوافق بينهم وبين من يرسلون إليهم ، وجاء النص على ذلك في قوله تعالى : ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُ فِي الْأَرْضِ مَلَكًا يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء : ٩٥] . وذلك بعد قول الكافرين : ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء : ٩٤] وقوله : ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ (٨) ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ (٩) [الأنعام : ٨ ، ٩] .

وأما الجن فلا يكون منهم رسل إليهم مع أنهم مكلفون ، لأن جنسهم لا يستطيع أن يحقق الخلافة في الأرض التي خلق الله لها آدم أبأ البشر ، فأدم وذريته هم المقصودون بهذه الخلافة بعد أن أفسد من كانوا قبلهم ، والجن تبع للإنس ، فلم يبق إلا الإنس يختار الله منهم رسلا إلى الإنس وإلى الجن أيضاً ، وقد جاء النص على أن الرسول محمد ﷺ أرسل إلى الإنس والجن ، وأن بعضهم استمع إلى القرآن وآمن به . ومراعاة التوافق والتناسب بين الرسل والذين أرسلوا إليهم مذكورة في قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم : ٤] . والمكذبون للرسل عجبوا أن جاءهم منذر منهم أي من جنسهم وقالوا عن نوح عليه السلام : ﴿ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴾ [٣٢] وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَسِرُونَ ﴿٣٤﴾ [المؤمنون : ٣٣ ، ٣٤] كما قالوا عن محمد ﷺ : ﴿ أَبْعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء : ٩٤] .



س : هل الأنبياء معصومون قبل الرسالة ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي ^(١) لقوله تعالى : ﴿ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴾ [الشورى : ٥٢] - أن القاضي عياض ذكر أن للناس خلافا في عصمة الأنبياء قبل النبوة . والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك في شيء من ذلك . وقد تعارضت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتزويهم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ونشأتم على التوحيد والإيمان ، بل إشراف أنوار المعارف ونفحات ألطاف السعادة ، كما عرف من حال موسى وعيسى ويحيى وسليمان وغيرهم . قال تعالى عن يحيى ﴿ يَتَخَيَّ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ [مريم : ١٢] وقال عن عيسى الذي تكلم في المهد ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴾ [٣٢] وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ [٣١] وَبَرًّا بِوَالِدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴾ [٣٢] وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [٣٣] [مريم : ٣٠ - ٣٣] ، وذكر أشياء عن سليمان وإبراهيم ويوسف ... إلى أن قال : ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبياً واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك ، ومستند هذا الباب هو النقل .

ثم ذكر القرطبي أن نبينا محمدا ﷺ هل كان متعبدا بدين قبل الوحي أم لا؟ فمنهم من منع ذلك مطلقا وأحاله عقلا ، لأنه يبعد أن يكون متبوعا من عرف تابعا . وبنوا هذا على التحسين والتقييح . وقالت فرقة أخرى بالوقف في أمره عليه السلام وترك قطع الحكم عليه بشيء من ذلك ، إذ لم يحل الوجهين منها العقل ولا استبان عندها في أحدهما طريق النقل ، وهذا مذهب أبي المعالي . وقالت فرقة ثالثة : إنه كان متعبدا بشرع من قبله وعاملا به . ثم اختلف هؤلاء في التعيين ، فذهبت طائفة إلى أنه كان على دين عيسى فإنه ناسخ لجميع الأديان والملل قبله ، فلا يجوز أن يكون النبي على دين منسوخ ، وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين إبراهيم ، لأنه من ولده وهو أبو الأنبياء ، وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين موسى ، لأنه أقدم الأديان . وذهبت المعتزلة إلى أنه لا بد أن يكون على دين ، ولكن عين الدين غير معلومة عندنا .

وقد أبطل هذه الأقوال كلها أثمتنا ، إذ هي أقوال متعارضة وليس فيها دلالة قاطعة وإن كان العقل يجوز ذلك كله . والذي يقطع به أنه عليه السلام لم يكن منسوباً إلى واحد من الأنبياء نسبة تقتضي أن يكون واحداً من أمته ومخاطبا بكل شريعته ، بل شريعته مستقلة بنفسها مفتوحة من عند الله الحاكم عز وجل ، وأنه كان مؤمنا بالله عز وجل ، ولا سجد لصنم ولا أشرك بالله ، ولا زنى ولا شرب الخمر ولا شهد الساحر - موضع السحر - بل نزهه الله وصانه عن ذلك ومعروف من سيرته أنه كان يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة في الحج وكان يقف هو بعرفه لأنه موقف إبراهيم عليه السلام .

ثم بين القرطبي معنى ﴿ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴾ [الشورى : ٥٢] فقال جماعة : معنى الإيمان شرائع الإيمان ومعامله ، ذكره الثعلبي ، وقيل : تفاصيل هذا الشرع ، أى كنت غافلا عن هذه التفاصيل ، ويجوز إطلاق لفظ الإيمان على تفاصيل الشرع ، ذكره القشيري ، وقيل : ما كنت تدري قبل الوحي أن تقرأ القرآن ، ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان ، وقال ابن خزيمة : عنى بالإيمان الصلاة ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٣] أى صلاتكم إلى بيت المقدس ، فيكون

اللفظ عاما والمراد الخصوص . وذكر أقوالا كثيرة غير هذه . ثم قال : الصحيح أنه ﷺ كان مؤمنا بالله عز وجل من حين نشأته إلى حين بلوغه ، وقيل : المعنى : كنت من قوم أميين لا يعرفون الكتاب ولا الإيمان حتى تكون قد أخذت ما جئتهم به عمن كان يعلم ذلك منهم ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٨] انتهى ^(١).



س : من هم أولو العزم الذين أمر الله نبيه أن يصبر كما صبروا؟

ج : يقول الله تعالى : ﴿ فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾ [الأحقاف : ٣٥] أولو العزم مختلف فيهم على أقوال كثيرة ، فقيل : هم كل الرسل ، ولفظ «من» للبيان لا للتبويض ، وقيل : هم بعض الرسل مع اختلاف في تعيينهم وفي عددهم ، ومن أقوى الآراء أنهم المذكورون في قول الله تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب : ١٧] وسموا بذلك لأنهم صبروا كثيرا في تبليغ دعوتهم حتى نصرهم الله . ومن صور معاناتهم ما جاء في قوله تعالى ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرُّسُلُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهَ؟ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة : ٢١٤] .



س : هل يجوز تمثيل الأنبياء والرسل على المسارح وفي الأفلام؟

ج : التمثيل لفظ مأخوذ من مادة فيها المشابهة ، فيقال : هل هذا الشيء مثل هذا الشيء أو مماثل له ، إما من كل الوجوه أو بعضها ، والشخص الذي يقوم بتمثيل شخص آخر يحاول أن يكون مشابها له في فعله أو قوله أو أشياء أخرى .

١- يمكن الرجوع في عصمة الأنبياء إلى الجزء الثاني من المواهب اللدنية ص ٨٢ للقسطنطيني والشفيا للقاضي عياض .

وقد قرر الخبراء أنه لا يمكن مطلقاً أن يقوم أحد بتمثيل شخصية أحد آخر تمثيلاً كاملاً من كل الوجوه ، فالتفاوت حاصل لا محالة بين الأصل والصورة ، والكذب موجود دون شك ولو بقدر ، وهذا التفاوت الكاذب إن كانت الصورة فيه أحسن من الأمل فقد يقبلها الأصل لأنها لا تسبب له ضرراً ، أما إن كانت أقل من الأصل فقل أن يكون هناك رضا عنها من الأصل ، وهنا يكون الممثل قد آذاه ، وإيذاء الغير بدون وجه حق ممنوع عقلاً وشرعاً ، لأنه ظلم والظلم حرام ، والنصوص فيه كثيرة ، منها قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] والإيذاء أعم من أن يكون مادياً أو أدبياً ، وفي الحديث الحسن « لا ضرر ولا ضرار » .

لقد منع العلماء تمثيل الشخصيات المحترمة ، وهى درجات أعلاها الأنبياء والرسول ، هؤلاء يحرم تمثيلهم على الإطلاق ، كما يحرم رسمهم وتصويرهم ، وذلك لأمر :

١- أن التمثيل أو الرسم أو التصوير لا يكون أبداً مطابقاً تمام المطابقة للأصل كما قدمنا ، فهو كذب بالفعل إن لم يكن معه كذب بالقول ، والكذب عليهم حرام بالنص ، ففي حديث البخارى ومسلم « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وهذا إن كان فى حق النبى ﷺ ، فكل الأنبياء والرسول فى ذلك سواء .

٢- أن فى عدم الدقة فى تمثيلهم أو تصويرهم - وهى غير ممكنة - إيذاء لهم ، وبخاصة إذا كانت الصورة أقل من الأصل ، وإيذاؤهم حرام ، بل أشد حرمة من إيذاء شخص عادى ، قال تعالى فيهم ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٧] وإيذاء أي رسول كإيذاء الرسول محمد عليه الصلاة والسلام .

٣- أنهم قدوة للغير ، فالكذب عليهم بالتمثيل ونحوه تضليل لمن يقتدون بهم ، قال تعالى لنبيه محمد عليه الصلاة والسلام بعد ذكر عدد من الأنبياء يبلغون ثمانية عشر نبياً ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَفْتَدَ ﴾ [الأنعام : ٩٠] وقال فى حق النبى ﷺ ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

٤ - أن التمثيل أو التصوير إذا لم يكن جيدا ربما يهز الصورة التي عند المشاهدين عن هذه القمم الشوامخ من احترامهم وتقديسهم ، وذلك مدعاة للانصراف عنهم وعدم حبهم أو الاقتداء بهم ، والناس مأمورون بحبهم واتباعهم .

ولهذه الأمور وغيرها كان تمثيل الأنبياء والرسل أو تصويرهم أو التعبير عنهم بأية وسيلة من الوسائل حراما ، ذلك في فتوى للشيخ حسنين مخلوف في شهر مايو ١٩٥٠ م^(١) ولجنة الفتوى بالأزهر في شهر يونيه ١٩٦٨ م ، ومجلس مجمع البحوث الإسلامية في فبراير ١٩٧٢ ، والمؤتمر الثامن للمجمع في أكتوبر ١٩٧٧ م ، ومجلس المجمع في أبريل ١٩٧٨ م ، ودار الإفتاء في أغسطس ١٩٨٠ م .

وكان منطلق التحريم هو أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح ، فإذا كانت الثقافة تحتاج إلى خروج على الآداب فإن الضرر من ذلك يفوق المصلحة - وذلك إلى جانب مبررات التحريم التي سبق ذكرها - كما جاء في عبارة دار الإفتاء : أن عصمة الله لأنبيائه ورسله من أن يمثل بهم شيطان مانعة من أن يمثل شخصياتهم إنسان .

ويمتد ذلك إلى أصولهم وفروعهم وزوجاتهم وصحابة الرسول عليه الصلاة والسلام ، ومن جهة العبرة من قصص الأنبياء قال : كيف تتأتى الاستفادة من تمثيل إنسان لشخص نبى ، ومن قبل مثل شخص عريبد مقامر سكير رقيق حانات وأخ للدعارة والداعرات ، ومن بعد يمثل كل أولئك أو كثيرا منهم ؟ .



س : هل كان الأنبياء ملتزمين للوحى الذى يأتيهم من عند الله ، أو كانت لهم اجتهادات في بعض الأحيان لا يلتزمون فيها بالوحى ؟

ج : ذكر القرطبي في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ ﴾ [الأنبياء : ٧٨] أن العلماء اختلفوا في جواز الاجتهاد على الأنبياء ، فمنعه قوم ، وجوزوه المحققون ، لأنه ليس فيه استحالة عقلية ، فالعقل دليل شرعى ، وهو

١ - الفتاوى الإسلامية - المجلد الرابع صفحة ١٢٩٧ .

يكون إذا لم يوجد نص ، وفي بعض الأحيان لا يكون هناك نص في مسألة ، بل لهم الاجتهاد في النص ، وهم معرضون للخطأ فيه ، إلا أن الله سبحانه لا يقرهم على خطئهم .

وذكر القرطبي أن النبي ﷺ سأله امرأة عن العدة ، فقال لها « اعتدى حيث شئت » ثم قال لها « امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » وقال له رجل : أرأيت لو قتلت صبورا محتسبا أيجزني عن الجنة شيء ؟ فقال « لا » ثم دعاه فقال « إلا الدين ، كذا أخبرني جبريل عليه السلام » وقد قرر القرآن الكريم أن داود أخطأ في الحكم في قضية الغنم التي أكلت زرع الفقير ، وفهم الله الحكم الصحيح لسليمان ، فذلك دليل على أن الأنبياء لا يقرون على خطئهم ، فحكمهما كان باجتهاد كما رآه الجمهور ، وليس حكم داود بوحى نسخه وحي نزل على سليمان .

وقد ثبت أن النبي ﷺ استشار أبا بكر وعمر رضي الله عنهما في شأن أسرى بدر ، ثم اختار رأى أبى بكر ، وأقره الله عليه وأباح له فداءهم وأحل له المال الذى أخذه فدية ، قال تعالى ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧) ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال : ٦٨ ، ٦٩] كما ثبت أنه قبل اعتذار بعض المنافقين عن تخلفهم عن الغزوة بناء على ما أبدوه من أعدار ، فنزل في ذلك قوله تعالى ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ [التوبة : ٤٣] .

فالخلاصة أن الأنبياء لهم الاجتهاد فيما لم يرد فيه نص ، وفي فهم المراد من النص ، ويجوز عليهم الخطأ على رأى الجمهور ، إلا أنهم لا يقرون على خطئهم ، وقد وقع الاجتهاد من بعضهم كداود وسليمان ومن سيدنا محمد ﷺ ، وصوره كثيرة ، وقد ثبت أنه ﷺ استعمل القياس في اجتهاده ، فقد صح في البخارى أن امرأة من جهينة قالت له : إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت ، أفأحج عنها؟ قال «حجتي عنها ، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا فإنه أحق بالقضاء» وروى مسلم أن رجلا قدم من جيشان - باليمن - فسأل الرسول ﷺ عن شراب

يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له «المزر» فقال له «أو مُسكر هو» ؟ قال : نعم ، فقال «كل مسكر حرام» .

وإذا كان الرسول ﷺ اجتهد فللمسلمين فيه أسوة حسنة ، أى يجوز لهم الاجتهاد، فى حياته وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، فقد أقر سعد بن معاذ فى بنى قريظة حيث حكم بقتل الرجال وسبى الذرارى والنساء وأخذ أموالهم وقال له «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات» ^(١) ، ولما توجه الصحابة إلى بنى قريظة قال لهم « لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة ، فوقف بعضهم عند النص احتراماً له ولم يصل العصر إلا فى بنى قريظة وقد فات الوقت . وفهم بعضهم من النص أن المراد هو الإسراع والمبادرة فصلى العصر قبل الوصول إلى بنى قريظة حفاظاً على الوقت ، ولما ذكروا ذلك للنبي ﷺ لم يعنف واحداً منهم ^(٢) ، وإقراره لمعاذ حين بعثه إلى اليمن حين قال فى القضاء : أفضى بالكتاب فإن لم أجد فبالسنة ، فإن لم أجد أجتهد رأيي ولا آلو ، حيث قال له : «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي الله ورسوله» ^(٣) .



س : هل يرث ابن النبي أباه فى النبوة ، أو أنها هبة من الله سبحانه لمن يصطفيه ؟

ج : يقول الله تعالى عن دعاء زكريا ربه ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم : ٥ ، ٦] ويقول ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ [النمل : ١٦] ويقول ﷺ «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة» ^(٤) ويقول «إن العلماء ورثة الأنبياء» ^(٥) .

١- كما رواه البخارى ومسلم .

٢- رواه البخارى ومسلم .

٣- أبو داود والترمذى .

٤- رواه البخارى ومسلم ، الجامع الكبير للسيوطى ص ١٠٤٧ .

٥- رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن حبان وغيرهم .

تحدث القرطبي في تفسيره ^(١) عن التوارث بين الأنبياء ، وذكر أن هناك ثلاثة آراء للعلماء في النصوص التي تثبت الوراثة ، هل هي وراثة نبوة ، أو وراثة حكمة ، أو وراثة مال ؟ ويبيّن أن وراثة النبوة مستحيلة ، ولو كانت تورث لقال قائل : الناس ينتسبون إلى نوح عليه السلام وهو نبي مرسل - يعنى يمكن لأى إنسان أن يقول أنا نبي ، أو معى قسط من النبوة حتى الكفار - ووراثة العلم والحكمة رأى حسن ولا مانع منه ، ومثلها وراثة العلماء لعلم الأنبياء ، ووراثة سليمان لداود هي من هذا القبيل ، أما وراثة المال فهي غير ممنوعة ، لكن كيف ذلك والحديث يمنع ؟ وأجاب عن ذلك بأن وراثة زكريا ووراثة داود ، لا مانع منها ، وما جاء في الحديث فهو خاص بالنبي محمد ﷺ ، وعبر بصيغة الجمع ويقصد نفسه هو ، فهذا التعبير سائغ ، ويمكن أن يراد به أن ما تركناه على سبيل الصدقة لا يورث كالتركة .

يؤخذ من هذا أن وراثة النبوة ممنوعة ، فهي هبة من الله يعطيها من يصطفيه من عباده ، يقول ابن عطية : داود من بني إسرائيل وكان ملكاً ، وورث سليمان ملكه ومنزلته من النبوة بمعنى صار إليه ذلك بعد موت أبيه ، فسمي ميراثاً تجوزاً ، يعنى أن الله هو الذي أعطاه ذلك باصطفائه له ، وليس إراثاً حتمياً من أبيه كما تورث الأموال .

ومهما يكن من شيء فإن ذلك أمر لا يعيننا بعد أن ختمت النبوة بسيدنا محمد ﷺ ، وليس لأحد من بعده - وبخاصة ممن ينتسبون إليه ، أن يدعيها كميراث وكان من حكمة الله أنه لم يجعل لنبيه ولداً يعيش من بعده حتى لا يدعي وراثة النبوة ، وعلينا أن نهتم بميراثه الذي تركه لنا وهو العلم ، الذي نبه أحد الصحابة إليه ، حيث قال لهم : أنتم هنا وميراث الرسول ﷺ يقسم في المسجد ، فلما ذهبوا لم يجدوا إلا حلقة العلم فعرفوا أنها المقصودة بالميراث .

وهو شرف كبير أن يكون العلماء هم ورثة هذا الهدي النبوي الذي أوصى بالتمسك به كما جاء في الحديث «تركتم فيكم ما إن تمسكتم به فلن تضلوا بعدي أبدا ، كتاب الله وسنتي» ^(٢) .

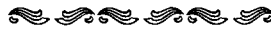


س : هل هناك رسل أرسلت إلى الجن وديانات كلفت بها؟

ج : الجن مكلفون كالإنس ، والنصوص في ذلك كثيرة ، منها قوله ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] والتكليف لا يتم إلا برسالة لئلا يكون للناس على الله حجة ، قال تعالى : ﴿يَمَعَشِرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ مَا أَيْتِي وَنُذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا﴾ [الأنعام : ١٧٠] .

ومما يؤكد إرسال رسل إلى الجن قوله تعالى ﴿قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنَّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ۖ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ۚ﴾ [الجن : ١ ، ٢] ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنَّ يَشْتَعِبُونَ ۖ أَلْقَرْنَاهُ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف : ٢٩] .

فالرسل إلى الجن هم من الإنس ، ولم يثبت أن الله أوحى بشرع إلى جنى ليلبغه إلى الجن ، بل كانوا يسمعون من الرسول البشر ، وهم بدورهم يبلغون ما سمعوه إلى قومهم كما تدل عليه هذه الآية ، والمهم أنهم مكلفون ، سواء أكان الرسول بشرا أم جنيا .



س : يقول بعض الناس إن الرسل السابقين لم يبعثوا إلا إلى الإنس فقط ، وأما سيدنا محمد ﷺ فمن خصائصه أنه أرسل إلى الإنس والجن فهل هذا صحيح؟

ج : سبق أن ذكرنا أن الجن مكلفون كالإنس ، ولا بد للتكليف من رسالة رسول ، ومن المؤكد أن النبي ﷺ أرسل إلى الجن كما أرسل إلى الإنس ، قال ﴿قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنَّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۖ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ۖ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ۚ﴾ [الجن : ١ ، ٢] وقال ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنَّ يَشْتَعِبُونَ ۖ أَلْقَرْنَاهُ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ۚ﴾ [١١] قَالُوا يَنْقُومُنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ۚ﴾ [٣٠]

يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَعَايَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ [الأحقاف : ٢٩-٣١] . فهل قولهم ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾ يدل على أن موسى كان مرسلا إلى الجن ، أو لم يكن مرسلا إليهم ولكنهم عرفوا أن كتابا نزل عليه ، وهل معرفتهم بموسى تدل على إيمانهم به أو عدم إيمانهم ؟ .

بعض العلماء يقول : كان الجن الذين لقوا النبي ﷺ يهودا يعني آمنوا بموسى . ومنهم عطاء الذى قال : كانوا يهودا فأسلموا وارتضى القرطبي في تفسيره هذا الرأى ^(١) ويقول ابن عباس : إن الجن لم تكن سمعت بأمر عيسى عليه السلام ، وقوله تعالى ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يراد به التوراة لا الإنجيل ، فهل هؤلاء الجن كانوا مقيمين بالمنطقة التى أرسل فيها موسى فقط ، ولم يدخلوا المنطقة التى أرسل فيها عيسى ؟ وهل كان إيمانهم بموسى تكليفا ألزموا به أو كان اختيارا منهم دون تكليف ؟ وكل ذلك مع التسليم بأن كل الجن مكلفون بعبادة الله ومحاسبون يوم القيامة ، ومن الجائز أن يرسل إليهم رسل غير المذكورين فى القرآن وهم خمسة وعشرون ، فالله يقول ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء : ١٦٤] .

ولعدم التأكد من رسالة موسى وعيسى وغيرهما إلى الجن قال بعض العلماء ، ومنهم مقاتل بن سليمان من رجال التفسير : لم يبعث الله نبيا إلى الجن والإنس قبل محمد ﷺ ^(٢) .

وارتضى القرطبي هذا القول واستدل عليه بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر ابن عبد الله الأنصاري أن النبي ﷺ قال «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلى ، كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحر وأسود ، وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى ، وجعلت لى الأرض طيبة طهورا ومسجدا ، فأيا رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ، ونُصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر ، وأعطيت

١- ج ١٦ ص ٢١٧ .

٢- تفسير القرطبي ج ١٦ ص ٢١٧ .

الشفاعة» قال مجاهد : الأحمر والأسود هما الجن والإنس ، وفي رواية من حديث أبي هريرة «وبعث إلى الخلق كافة وختم بى النبيون» .

ويفرع القرطبي على ذلك مسألة يقول فيها : إن الجن كالإنس في الأمر والنهي والثواب والعقاب . وقال الحسن : ليس لمؤمنى الجن ثواب غير نجاتهم من النار ، يدل عليه قوله تعالى ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وبه قال أبو حنيفة قال : ليس ثواب الجن إلا أن يجاروا من النار ، ثم يقال لهم : كونوا ترابا مثل البهائم ، وقال آخرون : إنهم كما يعاقبون في الإساءة يجازون في الإحسان مثل الإنس ، وإليه ذهب مالك والشافعى وابن أبى ليل ، وقد قال الضحاك وابن مزاحم : الجن يدخلون الجنة ويأكلون ويشربون . قال القشيري : والصحيح أن هذا مما لم يقطع فيه بشيء والعلم عند الله . انتهى ما قاله القرطبي .

وجاء في شرح الزرقانى على المواهب اللدنية للقسطلانى ^(١) أن من أدلة مالك على الثواب والعقاب قوله تعالى : ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ ثم قال ﴿فَأَيُّ آيَةٍ رَيْبُكُمْ أَنْ تَكْذِبَ﴾ [الرحمن : ٤٦ ، ٤٧] والخطاب للإنس والجن ، فإذا ثبت أن فيهم مؤمنين ومن شأن المؤمن أن يخاف مقام ربه ثبت المطلوب . وجاء في الرد على أبى حنيفة في أنهم لا يثابون بأن الثواب مسكوت عنه - أى في الآية التي استدل بها - وأن ذلك من قول الجن فيجوز أنهم لم يطلعوا على ذلك وخفى عليهم ما أعده الله لهم من الثواب .

وبعد ، فإن الكلام في ثواب الجن المؤمن من أمور الغيب وقول القشيري فيه صحيح ، وليس ذلك مما يهمننا عمليا في الدنيا ، وما ذكرته إلا للسؤال عنه من جملة الأسئلة الكثيرة التى توجه إلّى . ومن أراد الاستزادة فعليه بكتاب «أكام المرجان» ^(٢) .



س : هل هناك حساب للأنبياء والرسل يوم القيامة ؟

ج : ليكون معلوما أن أحوال الآخرة من الغيب لا تعرف إلا بخبر صادق من القرآن والسنة ، واعتقاد هذه الأحوال يكون عن نص قطعى الثبوت والدلالة وما وراء ذلك يدخل فى دائرة الاجتهاد الذى لا يلزم اعتقاد نتيجته ، ولا يكفر من لا يصدقه .

وقد جاء فى القرآن الكريم قوله تعالى ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الأعراف : ٦] .

وهو سؤال عن التبليغ لا عن الأعمال التى يمارسها كل مؤمن ليجازى عليها ، فذلك ما يطلق عليه اسم الحساب الذى يتصل به عرض الكتاب وقراءته ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

غير أن هناك استثناءات من الحساب جاء بعضها فى الحديث المتفق عليه أن سبعين ألفا من أمة النبى ﷺ يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، وعينهم بقوله « وهم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون » .

ومن المعلوم أن الرسل قد عصمهم الله من الذنوب وغفر لهم ما عسى أن يكون قد صدر عنهم فى صورة ذنب وهو ليس بذنب ، وما دام الله قد غفر لهم فعلى أى شيء يحاسبهم حساب مناقشة ، وإذا كان المذكورون من السبعين ألفا لا يرقون إلى درجة الأنبياء والرسل قد أعفاهم الله من الحساب فهل يكون للأنبياء والرسل حساب ؟ نعم سيسألون عن تبليغ الرسالة كشهادة على أممهم أما سؤال الحساب وما يترتب عليه من جزاء فلا .

وإذا كان الأنبياء لا يسألون فى القبر فكيف يحاسبون يوم القيامة ؟

يقول الشيخ الصاوي في كتابه ^(١) : اتفق جمهور أهل السنة على عدم سؤال شهيد الحرب ، والسر في ذلك كونهم أحياء فلذلك لا يغسلون وكذلك الرسل والأنبياء لا يسألون أيضاً على التحقيق .



س : هل صحيح أن الأنبياء أحياء في قبورهم ، وكيف نوفق بين حياتهم فيها وقوله تعالى ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ؟

ج : معلوم أن كل كائن حي لابد أن يموت ، قال تعالى ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران : ١٨٥] وقال تعالى ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن : ٢٦] وقال تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِشَرٍّ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴾ [الأنبياء : ٣٤] وقال تعالى ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر : ٣٠] .

وبعد موت الإنسان ستكون هناك حياة له من نوع آخر ، فإذا فنى الجسد وصار تراباً فالروح باقية ، ولها اتصال إلى حد ما بالجسد تختلف درجات هذا الاتصال من شخص لآخر ، وقد قال الله سبحانه في الشهداء ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] .

وبخصوص الأنبياء روى أبو داود والبيهقي أن النبي ﷺ قال : « من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، وإن صلاتكم تعرض عليّ » قالوا : يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت - بفتح الراء - يعنى بليت ؟ فقال : « إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » وروى أبو داود أيضاً حديث « ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام » وروى أحمد والنسائي والحاكم وصححه وغيرهم حديث « إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام » .

يقول السيوطي ^(١) : حياة النبي ﷺ في قبره وحياة سائر الأنبياء معلومة عندنا علما قطعيا ، لكثرة الأدلة وتواتر الأخبار ، وقد ألف البيهقي جزءا في حياتهم ، ومن الأخبار ما رواه مسلم أن النبي ﷺ ليلة أسرى به مر على موسى وهو قائم يصلى في قبره ، وصح أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء .

جاء في وصف موسى عندما عرج به «فإذا هو رجل ضرب جعد كأنه رجل من شنوءة» ومعنى ضرب متوسط الحجم أو ضعيف اللحم ، ومعنى جعد شعره غير سبط ، وشنوءة قوم من الزط سمر اللون وهذا يؤكد رؤيته البصرية .

وجاء في هذا الحديث أيضا «وإذا عيسى ابن مريم قائم يصلى أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي ، وإذا إبراهيم قائم يصلى أشبه الناس به صاحبكم...» فهل رأهما في قبريهما كما رأى موسى في قبره ، أو رأهم يصلون في المسجد الأقصى حيث جاء في الحديث : فحانت الصلاة فأمتهم .

بعد الأخبار المذكورة وبعد كلام السيوطي في تواتر الأخبار وكثرة الأدلة على حياة الأنبياء في قبورهم يمكننا أن نطمئن إلى ذلك ولا نكذب ، بالإضافة إلى أن النبي ﷺ أفضل من الشهداء ، وقد قال الله فيهم : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] ولا يقال : قد يكون في المفضل ما ليس في الفاضل ، لأن محل ذلك ما لم يرد نص وقد ورد .

وحياتهم في القبور مختلف في كفيتهما ، وجهور المسلمين على أنها حياة حقيقية لاجمازية ، وقد وضع الفخر الرازي ذلك في تفسيره لهذه الآية .

وأما قوله تعالى ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر : ٣٠] فمعناه أن روحك ستفارق بدنك وتدخل في عالم آخر كسائر الناس قال تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِشَرٍّ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴾ (٢١) كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴿ [الأنبياء : ٣٤ ، ٣٥] .

١ - في كتابه «إنباء الأذكىاء بحياة الأنبياء» .

وحديث رد روح النبي ﷺ ليجيب من يسلم عليه إن كان ظاهره يفيد أن روحه الشريفة تفارق جسده الشريف فقد أجاب على ذلك العلماء بأجوبة أوصلها السيوطي إلى سبعة وعشرين وجها ، أحسنها أنه ﷺ يكون مستغرقا بمشاهدة حضرة القدس فيفنى عن إحساسه الشريف ، فإذا سلم المسلم عليه ترد روحه من هذا الاستغراق إلى الإحساس لأجل الرد ، كما نرى في الدنيا من يكون مشغول البال قد لا يحس بمن يتكلم بجواره ^(١) هذا ، وعدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ثابت بالحديث السابق ، وهو حديث صحيح عند كثير من العلماء كابن خزيمة وابن حبان والحاكم وأقره الذهبي كما صححه النووي في كتابه «الأذكار» .

والعقائد وأخبار الغيب تؤخذ من الأدلة القطعية في الثبوت والدلالة والخلاف موجود في كفاية حديث الأحاد في ذلك ، وما دام الأمر داخلا في قدرة الله سبحانه ، مع اختلاف قوانين عالم الغيب والشهادة ، ومع عدم مصادمة ذلك لأمر متطوع به فالقلب يطمئن إلى قبوله .



س: ورد سؤال من عميد كلية التربية بالجامعة الإسلامية الحكومية في سومطرة الشمالية بإندونيسيا سنة ١٩٧٢م يقول : ظهر كتاب في إندونيسيا بعنوان «القرآن وتاريخ الإنسانية» ، قرر فيه مؤلفه بإسهاب أن أول الإنسان هو أنثى لا رجل وأن أهل الأديان جميعاً أخطأوا في قولهم . إن أول البشر آدم ، واستدل بأدلة عقلية وعملية ، مستأنسا بقوله ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ﴾ ويسأل :

١ - هل يجب الاعتقاد بأن أول البشر هو آدم عليه السلام ، وما حكم من قال :
إن أول البشر على الإطلاق أنثى لا رجل ؟

٢- هل يوجد من علماء المسلمين سلفا وخلفا من يقول بأن أول البشر على
الإطلاق أنثى لا رجل ؟

ج : اعلم أن القرآن لم ينزل ليعلم الناس حقائق علمية في المجالات المختلفة ،
ولكنه نزل للإعجاز والهداية ، يحدد ما يجب تحديده كالعقائد والعبادات ، ويضع
أصولا كلية وأوامر عامة فيما يختلف باختلاف البيئات والعصور ، غير أنه إذا
وردت فيه مسائل علمية بقصد الإعجاز والهداية فإنها حق لا شك فيه حتى لو لم
يفهمها الناس ، فإن جهلها لا يضر ، أو أن الزمن كفيل ببيان المراد منها عندما
تحتمل أدوات المعرفة .

وقد نصح العلماء بعدم الإسراع لربط المكتشفات الحديثة بالقرآن ، فقد تكون
هذه المكتشفات ما تزال في طور النظرية القابلة للتغيير ، فلا ينبغي أن تحمل عليها
آيات القرآن حملاً قد يكون فيه تعسف ، وقد يضر بتقدير الناس للقرآن عندما يتبين
أن هذه النظريات خطأ .

وتاريخ الإنسانية الذي يشير إليه عنوان الكتاب ومحاولة معرفته عن طريق
القرآن ليس من المسائل الجوهرية في الدين ، فلم يكلفنا الله بمعرفته ولم يوجب
علينا اعتقاد ما ليس فيه نص عنه في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة .

وأولى بالمسلمين - خصوصا في هذه الأيام - أن يبحثوا عن وسائل النهوض
بهم ومجاراته ركب التقدم السريع على الأسس المتينة التي خططها الإسلام للوصول
بالمجتمع الإسلامي إلى المستوى الرفيع ، وليحقق أنهم خير أمة أخرجت للناس .
ومهما يكن من شيء فإليك ما يأتي خاصا بهذا الموضوع .

١ - سيدنا آدم هو الخليفة في الأرض قال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي
جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ

تُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴿البقرة: ٣٠﴾ فـالملائكة لم تكن تعرفه من قبل ، وكانوا يظنون أنه سيفسد كما أفسد من قبله ، ولن يكون على مثالهم هم من الطهر ودوام الطاعة لله ، فهو خلق جديد عليهم .

٢- خلق آدم من تراب مبلى بالماء فصار طينا ، ولما أمر الله الملائكة بالسجود له امتنع إبليس ، قال تعالى : ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾﴾ [ص : ٧١-٧٤] وقد برر إبليس امتناعه عن السجود بقوله ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [ص : ٧٦] فآدم خلق غير معروف من قبل للملائكة ولإبليس ، فهو جديد عليهم ليس له مثال سابق .

٣- إن البشر جميعاً منسوبون لأصلهم الأول وهو آدم ، قال تعالى ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْنَىٰ ذُرِّيَّتُكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف : ٢٧] فآدم أول المخلوقات البشرية .

٤- إن الله خلق من نفس آدم - أي مادته وهي التراب ، أو من جسده بعد أن سواه ونفخ فيه الروح وهذا لم يدل عليه دليل قاطع - خلق من نفس آدم زوجها ليسكن إليها ويأنس بها وهي حواء ، قال ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف : ١٨٩] .

والنفس المذكورة هي آدم ، ولفظ النفس مؤنث وإن كان معناه قد يكون مذكراً ، فهو يطلق على الذكر والأنثى ، مثل لفظ شخص يصلح لإطلاقه على كلا النوعين ، ولفظ الزوج يطلق على الرجل والمرأة فيقال : علي زوج فاطمة ، وفاطمة زوج علي ، وهما زوجان ، والمراد بالزوج في هذه الآية حواء الأنثى قال تعالى ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ [النحل : ٧٢] فالخطاب لبني آدم الذكور ، والمثلة عليهم بأن جعل الله لهم من أنفسهم زوجات نساء ، ومن هؤلاء الزوجات يأتي البنون والحفدة ، فالرجال هم الأصل والنساء تبع لهم .

٥- خلق الله آدم أولاً ثم خلق حواء ، قال تعالى ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ [الزمر : ٦] فالتعبير بلفظ «ثم» يفيد الترتب في الزمن أو الرتبة ، وهو على كل حال يفيد سبق آدم لحواء ، ووجه الله الخطاب في القرآن لآدم وجعل حواء زوجه تبعاً له ، وهو يشعر بتقدم آدم عليها . قال تعالى ﴿ وَقُلْنَا يَتَّادِمُ أَتُكُنَّ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ [البقرة : ٣٥] وكما تشير إليه آية سورة النحل السابقة «بند ٤» .

٦- ضمير الخطاب والغيبة في الآيات المذكورة كلها مذكر وليس مؤنثاً فآدم ذكر وليس أنثى ﴿ أَتُكُنَّ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ، سَاجِدِينَ ﴾ . نخلص من هذا إلى حقيقتين أولاهما ، أن آدم هو أول البشر على الإطلاق ، وثانيهما : أنه ذكر لا أنثى ، واللغة العربية التي نزل بها القرآن هي التي أوصلتنا إلى هذا الاستنتاج ولم نجد فيها اطلعنا عليه أن أحداً من العلماء المسلمين قال غير ذلك ، فصار إجماعاً مستنداً إلى ما ذكر من الأدلة .

وفي الختام أقول : إن محاولة التشكيك في أن أول البشر ذكر هو آدم ممهدة للقول بنظرية «داروين» في أصل الأنواع وفي النشوء والارتقاء التي تجوز أن آدم جاء نتيجة لتطورات خلقية سابقة ، قد يكون مبدؤها أصلاً أنثوياً وجدت فيه الروح ، فكان الكائن الحي الذي تطور إلى آدم البشر السوي ، ومعروف أن نظرية «داروين» لم تسلم من النقد ، ورفضها أكثر العلماء المحققين ، لأنها تقوم على افتراضات غير ثابتة يقينا .

ومع ذلك فقد قلت فيما سبق : إن المسألة ليست اعتقادية ولا تتوقف صحة الإيمان عليها ، غير أن من خالف مواضع اللغة العربية التي نزل بها القرآن الكريم كان معارضاً للانزلاق إلى استنباطات واهية ونتائج غير صحيحة قد تمس حقائق الدين المتفق عليها فيفضل ويشقى . وهذا إلحاد في التفكير يخشى أن يندرج تحت قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ [فصلت : ٤٠] .

وينبغي ألا نزع بالقرآن في كل شيء لم يثبت . قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران : ٧].



س . هل من الحديث ما يقال . إن الله خلق آدم على صورته ؟

ج : روى البخاري في كتاب الاستئذان ومسلم في بيان صفة الجنة أن النبي ﷺ قال «إن الله خلق آدم على صورته» وفي رواية مسلم «خلق الله آدم على صورته ، طوله ستون ذراعا ...» وفي آخرها «فكل من يدخل الجنة على صورة آدم ، وطوله ستون ذراعا، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن»^(١) .

والضمير في قوله «صورته» يصح أن يكون راجعا إلى الله تعالى ، أى خلقه على صفة الله من الحياة والعلم والسمع والبصر وغيرها ، أو يكون راجعا إلى آدم ، أى أن الله أوجده على هذه الصورة والهيئة التى خلقه عليها ، لم تنتقل في النشأة أحوالا ، ولا تردد في الأرحام أطوارا كذريته ، بل خلقه رجلا كاملا سويا من أول ما نفخ فيه الروح .

وهذا التفسير يرد على الطبيعيين والماديين أصحاب مذهب النشوء والارتقاء ، الذين يزعمون أن آدم أصله قرد تطور حتى صار بهذا الشكل ، وإذا كانت هناك غرابة في طوله وهو ستون ذراعا كما رواه البخاري ومسلم ، فإن أثر البيئة على طول الأجسام وقصرها معروف في كثير من المناطق في العالم كله . والمسافة بين خلق آدم وبعثة الرسول فوق ما نقل عن الإخباريين من أهل الكتاب الذين قالوا : إن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة .

على أن للذراع معايير مختلفة ، فقد رقبضة النصل أو السيف أو الرمح أو القناة ، وقدره البعض بخمسة ستمترات ، فيكون طول آدم ثلاثة أمتار ، وهو معقول .

١- ج ١٧ ص ١٧٨ .

يقول الإمام الغزالي ^(١) تعليقا على هذا الحديث : للعلماء فيه وجهان ، فمنهم من يرى للحديث سببا ، وهو أن رجلا ضرب غلامه ، فرآه النبي ﷺ فنهاه وقال « إن الله تعالى خلق آدم على صورته » وتأولوا عود الضمير على المضروب .

والوجه الآخر أن يكون الضمير الذي في « صورته » عائدا إلى الله سبحانه . ويكون معنى الحديث أن الله خلق آدم على صورة هي إلى الله سبحانه . وهذا العبد المضروب على صورة آدم ، فإذا هذا العبد المضروب على الصورة المضافة إلى الله تعالى . ثم استطرد الغزالي في الكلام الذي لا مجال لنقله هنا فيرجع إليه من أراد الاستزادة .



س : ما معنى الخلافة التي وصف الله بها آدم عليه السلام ووصف بها الحكام ؟

ج : يقول الله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : ٣٠] جاء في تفسير القرطبي أن آدم عليه السلام خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره ، لأنه أول رسول في الأرض إلى أولاده ، ومن هذه الآية كانت مشروعية نصب إمام وخليفة يسمع له ويطاع ، لتجتمع به الكلمة وتنفذ به أحكام الخليفة . ٢ هـ وقد يطلق اسم الخليفة على من يخلف غيره من الحكام والولاة بعد موتهم أو زوال حكمهم وولايتهم ، أو يخلفه عند غيابه كنائب أو وكيل عنه ، ومن الأول الخلفاء الراشدون والأمة الإسلامية التي قال الله فيها ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور : ٥٥] .

ومن الثاني نيابة هارون عن موسى عند ذهابه للميقات ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُقْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [الأعراف : ١٤٢] .

وقول الله تعالى ﴿ يٰٓدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ [ص : ٢٦] .
يحتمل أن يكون معناه خليفة لتنفيذ أحكام الله كآدم عليه السلام ، أو خليفة جاء

١ - في كتابه « الإملاء على إشكالات الإحياء » المطبوع على هامش الإحياء ج ١ ص ١٦٨ .

بعد خلفاء سابقين ، يقول الأصفهاني في المفردات : والخلافة النيابة عن الغير إما لغيبة المنوب عنه وإما لموته وإما لعجزه وإما لتشريف المستخلف ، وعلى هذا الوجه الأخير استخلف الله أولياءه في الأرض ، قال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُم خَلِيفَ الْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ١٦٥] والخلائف جمع خليفة .

وبهذه المناسبة يقول النووي ^(١) : ينبغي ألا يقال للقائم بأمر المسلمين « خليفة الله » بل يقال : الخليفة : وخليفة رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ، ولا يسمى أحد خليفة الله تعالى بعد آدم وداود عليهما الصلاة والسلام ، ولم يرض أبوبكر قول رجل له : يا خليفة الله ، وقال : أنا خليفة محمد ﷺ وأنا راض بذلك يقول الماوردي ^(٢) : إن الإمام سمي خليفة لأنه خلف رسول الله ﷺ في أمته فيجوز أن يقال : يا خليفة رسول الله ، وعلى الإطلاق فيقال : الخليفة ، واختلفوا هل يجوز أن يقال : يا خليفة الله ؟ فجوزه بعضهم لقيامه بحقوقه في خلقه ، وامتنع جمهور العلماء من جواز ذلك ، ونسبوا قائله إلى الفجور .



س : ما هي الأسماء التي علمها الله لآدم عليه السلام؟

ج : قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ٣١] .

الأسماء التي علمها الله لآدم ليس فيها نص صحيح ، وكل ما ورد فهو أقوال اجتهدية ومن أقرب الأقوال في كيفية التعليم أن الله أعطى آدم القدرة على تسمية أى شيء يعرض عليه ، عن طريق العقل والاستنباط والملائكة لا يمكنها أن تستقل بذلك ، فما علمته من الله علمته ، وما لا فلا ﴿ قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ٣٢] .

١- الأذكار : ص ٣٥٨ .

٢- الأحكام السلطانية : ص ١٥ .

جاء في تفسير القرطبي ^(١) قوله : اختلف أهل التأويل في معنى الأسماء التي علمها لآدم عليه السلام فقال ابن عباس وعكرمة وقتادة ومجاهد وابن جبير : علمه أسماء جميع الأشياء كلها جليلها وحقيرها . وروى عاصم بن كليب عن سعد مولى الحسن بن علي قال : كنت جالسا عند ابن عباس فذكروا اسم الآنية واسم السوط ، قال ابن عباس «وعلم آدم الأسماء كلها» قلت - أي القرطبي - : وقد روى هذا المعنى مرفوعا على ما يأتي وهو الذي يقتضيه لفظ «كلها» وذكر حديث البخاري في الشفاعة العظمى وأن المؤمنين قالوا لآدم : وعلمك أسماء كل شيء . قال ابن عباس : علمه أسماء كل شيء حتى الجفنة والمحلب ، وقال الطبري : علمه أسماء الملائكة وذريته ، واختار هذا ورجحه بقوله : «ثم عرضهم على الملائكة» وذكر القرطبي أقوالا أخرى ، واختار أنه علمه أسماء جميع الأشياء كلها جليلها وحقيرها .

من هذا نرى أن الأسماء ليس في المراد منها نص صريح صحيح ، والأقوال كلها اجتهادات ، ولا داعي لإرهاق أنفسنا في معرفتها ، ولولا أن الأسئلة بشأنها طرحت علينا لما اهتممنا بالإجابة عليها .



س : هل صحيح أن آدم عليه السلام هو أول من تكلم اللغة العربية ؟

ج : لا يوجد دليل يعتمد عليه في معرفة اللغة التي كان يتكلم بها سيدنا آدم عليه السلام ، وما نسب إليه من الشعر عند قتل ولده قابيل لا أصل له .

وفي تفسير القرطبي ^(٢) الروح نفخت في آدم فلما وصلت إلى رأسه عطس ، فقالت له الملائكة : قل : الحمد لله ، فقال الحمد لله ، فقال الله له : رحمك ربك . وهذا رواه السدي عن أبي مالك ، وعن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود ، وليس عليه دليل من قرآن أو سنة .

١- ج ١ ص ٢٨٢ . ٢- ج ١ ص ٢٨١ .

إن اختلاف اللغات أساسه أنها مواضعات بين جماعة من الناس اصطَلَحُوا عليها للتعبير عن أفكارهم ولقضاء مصالحهم ، واعتمدوا فيها إلى جانب ما اعتمدوا - على تقليد أصوات الحيوانات والطيور وحركات الريح وغيرها . ولكل جماعة بيئتها وظروفها التي أملت عليها اختراع اللغة التي يتفاهمون بها وآراء الباحثين في هذا الموضوع كثيرة ، والمهم أن نعنى باللغة العربية لغة القرآن الكريم ، لتصحيح العقيدة والسلوك وتقويم اللسان وزيادة الأجر .



س : هل صحيح أن المرأة خلقت من ضلع آدم ؟

ج : قال الله ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقْوَارِيكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء : ١] وقال ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف : ١٨٩] وقال تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم : ٢١] وقال ﷺ «إن المرأة كالضلع ، فإذا ذهبت تقيمها كسرتها ، وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج»^(١) ، وقال «واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه ، إن ذهبت تقيمها كسرتها ، وإن تركتها لم يزل أعوج ، استوصوا بالنساء خيرا»^(٢) وقال في رواية لمسلم «وكسرها طلاقها» .

يقول الفخر الرازي في تفسيره لأول سورة النساء : وفي كون حواء مخلوقة من آدم قولان : الأول - وهو الذي عليه الأكثر - أنه لما خلق الله آدم ألقى عليه النوم ، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى واحتجوا بحديث مسلم «إن المرأة خلقت من ضلع أعوج» والثاني - وهو اختيار أبي مسلم الأصفهاني - أن المراد من قوله ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي من جنسها وهو كقوله ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ وقوله تعالى ﴿بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ قال القاضي : والقول الأول أقوى وذكر وجه قوته .

٢ - رواه مسلم .

١ - رواه مسلم .

والطبرى فى تفسيره وكذلك القرطبى ذكرا أن القول الأول هو لابن عباس وابن مسعود ، لكن ليس لهذا النقل سند صحيح ، بل هو منقول عن أهل الكتاب كما فى سفر التكوين ^(١) .

ومن هذا نرى أن خلق حواء من آدم ليس أمرا متفقاً عليه ، فقد يكون خلقها من نفسه يعنى أنها خلقت من جنسه وهو الطين وليس من النور أو النار حتى يمكن أن يسكن إليها ، وما جاء فى الأحاديث أنها خلقت من ضلع قد يراد به التشبيه كما فى الرواية الأولى فليس هناك نص قاطع فى الثبوت والدلالة على خلقها من ضلع آدم ، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال . ولا يضر الأخذ بأى الرايين .

وقد علق النووى على الأحاديث بقوله : وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم أن حواء خلقت من ضلع آدم ، قال الله تعالى ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ وبين النبى : أنها خلقت من ضلع . وفى هذا الحديث ملاطفة النساء والإحسان إليهن والصبر على عوج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وكراهة طلاقهن بلا سبب ، وأنه لا يطمع باستقامتها والله أعلم ^(٢) .



س : من الذى سُمى حواء بهذا الاسم ؟

ج : جاء فى تفسير القرطبى ^(٣) أن آدم عليه السلام هو أول من سُمى حواء بهذا الاسم حين خلقت من ضلعه من غير أن يحس آدم عليه السلام بذلك ، ولو تألم بذلك لم يعطف رجل على امرأته ، فلما انتبه قيل له : من هذه ؟ قال امرأة ، قيل :

١- الإصحاح الثانى : ٢١- ٢٤ .

٢- شرح صحيح مسلم ج ١٠ ص ٥٧ ، والموضوع مستوفى فى الجزء الثانى من موسوعة « الأسرة تحت رعاية الإسلام » ، س ، ج للمرأة المسلمة .

٣- ج ١ ص ٣٠١ .

وما اسمها؟ قال حواء ، قيل ولم سميت امرأة؟ قال : لأنها من المرء أخذت ، قال : ولم سميت حواء؟ قال : لأنها خلقت من حى .

ثم يستطرد القرطبي ويقول : روى أن الملائكة سألته عن ذلك لتجرب علمه ، وأنهم قالوا له : أتحبها يا آدم؟ قال : نعم : قالوا لحواء : أتحيينه يا حواء؟ قالت : لا ، وفي قلبها أضعاف ما في قلبه من حبه ، قالوا : فلو صدقت امرأة في حبها لزوجها لصدقت حواء .

وهذا كله لا دليل عليه ، يحتمل أن يكون وألا يكون ، ولا طائل تحت الجدل فيه .



س . هل صحيح أن سيدنا آدم دفع مهورا للسيدة حواء صلاة على النبي ﷺ؟

ج : جاء في «المواهب اللدنية» للقسطلانى وشرحها للزرقانى ^(١) أن الله سبحانه لما خلق آدم خلق له حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى وهو نائم فلما استيقظ ورآها سكن إليها ومد يده إليها فمنعته الملائكة حتى يؤدي مهرها ، فقال : وما مهرها؟ قالوا : تصلى على محمد ﷺ ثلاث مرات . وذكر ابن الجوزى المتوفى سنة ٧٩٥ هـ في كتابه «سلوة الأحزان» أنها لما سمعت كلام الملائكة طلبت مهرها من آدم فسأل ربه كم يعطيها؟ فقال : صل على حبيبي محمد بن عبد الله عشرين مرة ، ففعل ، وجاء في بعض الروايات أن الله زوجه إياها وخطب في ذلك خطبة .

ولم يذكر الكتاب سند هذا الكلام ولا درجته من القبول وعدمه ، فنحن في حل أن نصدقه أو لا نصدقه . ولا يضرنا الجهل به .



س : ما هي الجنة التي كان بها سيدنا آدم ، هل هي جنة الخلد أو جنة أخرى ؟

ج : هناك خلاف بين العلماء في الجنة التي أسكن الله آدم فيها ، وأخرجه وأخرج إبليس منها ، هل هي الجنة التي أعدها الله ثوابا للمؤمنين بعد البعث والحساب ، أو هي جنة في الدنيا أى بستان من البساتين ؟

جاء في المواهب اللدنية للقسطلاني وشرحها للزرقاني ^(١) وفي تفسير القرطبي ^(٢) أن جمهور الأشاعرة قال : هي جنة الخلد ، بل حكى إجماع أهل السنة عليه ، لأن اللام في قوله تعالى ﴿ وَيَتَذَكَّرُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ [الأعراف : ١٩] هي لام العهد ، ولا معهود ولا معروف إذ ذاك غيرها ، ولقوله تعالى في وصفها ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ۖ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ ۖ ﴾ [طه : ١١٨ ، ١١٩] وذلك صفة جنة الخلد ، ولقوله تعالى : ﴿ أَهْبِطُوا ﴾ والهبوط يكون من علو إلى أسفل ، ولا يستقيم ذلك في بستان مخلوق على الأرض ، ولأن موسى لما لقي آدم عليهما السلام ، وقال له : « أنت أتعبت ذريتك وأخرجتهم من الجنة ، لم ينكر ذلك آدم ، وإنما قال : أتلومنى على أمر قدره الله عليّ قبل أن أخلق » الحديث صحيح ، ولو كانت غيرها لرد على موسى .

وقيل : هي غير جنة الخلد ، حكاه منذر بن سعيد ، زاعما كثرة الأدلة عليه ، وحكاها الماوردي وابن عقيل والقرطبي والرماني وغيرهم . واختلف القائلون به ، فقال بعضهم : هي بستان بأرض عدن ، كما في القرطبي ، أو بأرض فلسطين ، أو بين فارس وكرمان كما في البيضاوي . وقال الرازي وابن عقيل : ويحمل هؤلاء الهبوط على الانتقال من بقعة إلى بقعة ، كما في قوله تعالى ﴿ أَهْبِطُوا مِصْرًا ﴾ [البقرة : ٦١] .

وقيل : هي جنة أخرى كانت في السماء السابعة ، وهو قول أبي هاشم ورواية عن الجبائي . قال ابن عقيل : وهي دعوى بلا دليل ، فلم يثبت أن في السماء غير بساتين جنة الخلد . وقال هؤلاء : إن جنة الدنيا بجعلها الله دار ابتلاء لآدم وحواء ،

١- ج ١ ص ٦١ .

٢- ج ١ ص ٣٠٢ .

لأن جنة الخلد إنما يدخل إليها يوم القيامة ، وهذه دخلت قبله ، ولأن جنة الخلد دار ثواب وجزاء وليست دار تكليف وأمر ونهى ، ودار سلامة من الآفات والخوف وليست دار ابتلاء ومحن ، ودار قرار لقوله تعالى ﴿ وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر : ٤٨] وليست دار انتقال ، وآدم وحواء وإبليس انتقلوا منها .

وأجاب القائلون بأنها جنة الخلد بأن الدخول العارض غير الدائم قد يقع قبل يوم القيامة ، بدليل أن نبينا محمدا ﷺ دخلها ليلة الإسراء ، ثم خرج منها ، وأخبر بها فيها وأنها جنة الخلد حقا ، وبأن ما ذكره أهل الرأى الثانى من أن الجنة لا يوجد فيها ما وجده آدم من الحزن والنصب والتعب بانكشاف عورته ومحاولة تغطيتها بورق الجنة إنما هو إذا دخلها المؤمنون يوم القيامة كما يدل عليه سياق الآيات كلها ، فإن نفى ذلك مقرون بدخول المؤمنين إياها .

يقول الزرقانى : ليس الرأىان متساويين ، فقد قال القرطبى : هى جنة الخلد ولا التفات إلى ما ذهب إليه المعتزلة والقدرية من أنها جنة دنيوية فى عدن ، وذكر أدلتهم وردها بما يطول .

ورجح الرماني فى تفسيره أنها جنة الخلد أيضاً ، وقال : هو قول الحسن وعمر وواصل . وعليه أهل التفسير .

هذه صورة من الخلاف حول الجنة التى سكنها آدم وخرج منها ، وهو أمر لا يجب علينا اعتقاده ، والذى يهمننا هو العمل الصالح حتى نعود إلى الله ويمتتنا بجنة النعيم .



س : هل صحيح أن الله لم يتب على آدم إلا بعد أن استشفع بسيدنا محمد ﷺ ؟

ج : جاء فى «المواهب اللدنية» للقسطلانى وشرحها للزرقانى ^(١) أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لما اقترف آدم الخطيئة - قال :

يا رب أسألك بحق محمد إلا ما غفرت لي ، فقال الله تعالى : يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه ؟ قال : يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا « لا إله إلا الله محمد رسول الله » فعلمت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك ، فقال الله تعالى : صدقت يا آدم إنه لأحب خلق الله إلي ، وإذ سألتني بحقه قد غفرت لك ، ولولا محمد ما خلقتك» ^(١).

يؤخذ من هذا أن استشفاع سيدنا آدم بسيدنا محمد ﷺ ليس حديثه صحيحاً ولا حسناً ، بل هو ضعيف ، ولا تثبت به عقيدة ، ولا يكفر من يكذب ذلك .



س : بعد أن طرد الله إبليس من الجنة كيف استطاع أن يوسوس لآدم وهو في الجنة ؟

ج : قال تعالى ﴿ فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ يَبْدَىٰ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَ تَيْهَمَا وَقَالَ مَا نَهَيْكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ۝٢٠ ۝٢١ ﴾ [الأعراف : ٢٠ ، ٢١] يستفاد من ذلك أن إبليس تحدث مع آدم وحواء بعد أن طرده الله من الجنة ، وسمى الله هذا الحديث وسوسة ، فكيف تمت وهو خارج الجنة وهما في داخلها ؟

يفيد ظاهر الآية أن الحديث معها كان عاديا بالنطق والشافهة ، وليس حديث نفس ألقى في قلبها منه ، والحديث الشفوي قد يسمى وسوسة ، وبخاصة إذا كانت فيه سرية ، إن الكلام كثير في كيفية هذه الوسوسة ، وليس له سند صحيح يعتمد عليه ، ولا يبعد أبداً أن يكون إبليس قد وقف على باب الجنة ولم يدخلها وتحدث مع آدم وحواء ، ويعلم من هذا أنه لم يدخل الجنة بعد أن طرده الله منها .

١- رواه البيهقي في «دلائل النبوة» من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال البيهقي : تفرد به عبد الرحمن ، أي لم يتابعه عليه غيره فهو غريب مع ضعف راويه ، ورواه الحاكم وصححه ، وذكره الطبراني وزاد في آخره « وهو آخر الأنبياء من ذريتك »

وما يقال عن أن إبليس دخلها في جوف حية ، وكان منظرها جميلا ، ولما أبت كل الحيوانات إدخاله قبلت هي ذلك ، فحوّلها الله إلى هيئتها المعروفة لنا وصارت من أعدى الحيوانات لبنى آدم ، ليس عليه دليل معتبر .



س : لماذا قبل الله توبة آدم ولم يقبل توبة إبليس ؟

ج : توبة الإنسان إلى الله معناها الرجوع إليه من الكفر إلى الإيمان ، ومن المعصية إلى الطاعة ، وتوبة الله على الإنسان معناها قبول رجوعه إليه ، والتجاوز عما تاب منه ، بمعنى عدم معاقبته عليه . والرجوع لا يكون إلا بترك ما تاب منه الإنسان ، ثم الندم على فعله ، والعزم الأكيد على عدم العود إليه ، ولا يتم الترك إلا بإرجاع الحقوق إلى أصحابها ، أو طلب تنازلهم عنها .

ولا تقبل التوبة إلا إذا وقعت قبل الغرغرة ساعة الاحتضار ، وقبل أن تطلع الشمس من مغرب يوم القيامة ، فإن لم يتب إلا عند ذلك لم يتب الله عليه أى يعاقبه إن كان كافرا ، وأما إن كان عاصيا بغير الكفر فأمره مفوض إلى ربه ، إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه . قال تعالى ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِمَهِلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٧ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْتَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝١٨ ﴾ [النساء ١٧، ١٨] وقال النبي ﷺ « إن الله عز وجل يقبل توبة العبد ما لم يغرغر »^(١) وقال « إن الله ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، وييسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها »^(٢) . وقال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ ﴾ [النساء : ٤٨] .

١ - رواه الترمذى وقال : حديث حسن .

٢ - رواه مسلم .

وقال تعالى ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

بعد هذا نقول : إن مخالفة إبليس لله كانت كفرا من وجهين أحدهما : أنه ، رفض أمر الله وتكبر . وثانيهما : أنه نسب الجور والظلم لله بتفضيل آدم عليه والسجود له ثم إنه أصر على العناد ولم يتب ، بل لم يفكر في التوبة ، وطلب من الله أن يطيل عمره إلى يوم القيامة حتى يثأر من آدم وذريته ، ويحارب الله بعنف حتى يصرف الناس عن شكره والإيمان به ، ولهذا طرده الله من رحمته طردا أبديا ، قال تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤] وقال تعالى ﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٣] وقال تعالى ﴿قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ (٧٧) وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ (٧٨)﴾ [ص: ٧٧، ٧٨].

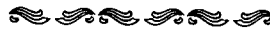
ومن هذا نرى أن معصية إبليس كانت كفرا ، وأصر عليها ولم يتب ، بل لم يفكر في التوبة ، فكان الجزاء طرده من رحمة الله إلى الأبد .

أما ما وقع من سيدنا آدم فليس كفرا ، لأنه لم يرفض التكليف بعدم قربان الشجرة ، بل قبله ودخل الجنة وتمتع بنعيمها ولم يقرب الشجرة أولا ، ولم يكن عنده عزم على مخالفة أمر الله ، وشاءت إرادة الله أن يكون آدم أول ضحية لإبليس في تنفيذ مخططه الذي أقسم عليه ، فنسى آدم عهد الله له بعدم طاعة الشيطان ، وصدق إبليس في حلفه بالله أن من الخير له أن يأكل من الشجرة ، وبحسن الظن أكل هو وحواء منها ، وعندما شعرا بآثار المخالفة وبدت لهما سواتهما تنبها إلى مخطط الشيطان .

وبعد عتاب من الله لهما وتذكيرهما بعهدهما ألهمهما كلمات قالاهما مقرين فيها بارتكاب ما يضر ، طالبين عفو الله ومغفرته ، فقبل منهما التوبة . قال تعالى ﴿فَقُلْنَا يَتَّادِمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [طه: ١١٧] وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَسَيَ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] أى لم يعلم الله لهما عزما على المعصية حين أخذ العهد عليهما ، لأن العزم كان غير موجود ، أو لم يعلم عزما أى قوة على المقاومة لإغراء الشيطان وتصديقه في حلفه بالله أنه

ناصح لهما . وقال تعالى ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف : ٢٢] وقال تعالى ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَةً فَتَبَٰ عَالَيْهِ إِنَّهُ هُوَ النَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة : ٣٧] وهذه الكلمات هي ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف : ٢٣] .

من هذا نعرف أن مخالفة آدم كانت نسيانا ولم تكن كفرا ، والنسيان وإن كان الله لا يؤاخذ على آثاره رحمة بعباده ، إلا أن الله سمى ما وقع من آدم معصية لأنه على صورتها ، ولأن مقام آدم ليس كمقام بقية الناس ، وكما قيل : حسنات الأبرار سيئات المقربين .



س . ما هي الأرض التي هبط عليها أبونا آدم ، ومتى وكيف تم ذلك ، وهل دفن في الأرض وفي أى مكان يوجد قبره ؟

ج : القرآن الكريم لم يقص علينا من أخبار السابقين إلا ما فيه العبرة والموعظة فقط ، وذلك من أسرار بلاغته التي يراعى فيها مقتضى الحال ، ولا حاجة إلى سرد التفاصيل والجزئيات التي لا يضر الجهل بها ، ويترك للناس البحث عنها تنشيطا للفكر وازديادا في الثقافة .

وقد ذكر القرآن بعض قصص الأنبياء ، وسلط الأضواء على جوانب منها حتى مع تكرار ذكر القصة الواحدة في عدة مواقع ، اقتضاه نزول القرآن منجما على مدى ثلاثة وعشرين عاما ، قال تعالى ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود : ١٢٠] وقال ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهَدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف : ١١١] .

وبخصوص سيدنا آدم ذكر القرآن أن الله أهبه إلى الأرض ﴿قَالَ أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأعراف : ٢٤] وقال من

قبل ذلك للملائكة ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة : ٣٠] ولم يبين المكان الذى هبط عليه من الأرض ، وذلك لعدم الحاجة إليه ، وقد استغل بعض الناس هذا الأمر استغلالا سياحيا أو لمصالح أخرى فادعوا أنه هبط على أعلى قمة فى جبل بالهند بجزيرة سريلانكا «ميلان سابقا» وأن قدمه أثرت فى الصخر ومشى هناك خمسمائة سنة يبكى على هابيل وتكونت من دموعه ودموع حواء عين ماء ، والناس يتوافدون على المكان لزيارته ، كما استغلت مناطق أخرى لهذا الغرض .

ومما يشاع أنه هبط فى مكان وحواء فى مكان آخر هو جدة وبعد بحث وتعب التقيا على جبل عرفات فسمى بهذا الاسم لهذا السبب ، كما يقال : إنه دفن فى جزيرة العرب وله قبر طوله ستون ذراعا ، ولكن كل ذلك لا يدل عليه دليل صحيح ، وبخاصة أن آلاف السنين مرت عليه ، والآثار التى مر عليها أقل من ذلك ما زال كثير منها مجهولاً ، وبالطبع دفن آدم فى الأرض بعد موته ، لأن قابيل لما قتل أخاه هابيل واحترق فى أمره بعث الله غرابا يبحث فى الأرض ليريه كيف يوارى سواة أخيه. فدفنه فى حفرة فى الأرض ، وكان ذلك سنة متبعة فى ذريته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ۖ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ۖ﴾ [الزلزلة: ١، ٢] وهم الموتى فى القبور .

هذا ، وقد ذكر الزرقانى فى شرحه للمواهب للقسطلاني^(١) أن آدم مات بمكة يوم الجمعة ودفن فى قبر بغار أبى قبيس كما ذكره الثعلبى وغيره ، وعن ابن عباس أن آدم بعدما حج عاد إلى الهند ومات بها ، وعن ثابت البنانى أنهم دفنوه فى «سرنديب» فى الموضع الذى أهبط فيه ، وصححه الحافظ ابن كثير . وقيل : دفن بين بيت المقدس ومسجد إبراهيم ، وقيل غير ذلك ، وعاشت حواء بعده سنة وقيل ثلاثة أيام ودفنت بجنبه .

وكل ذلك كلام ليس عليه دليل صحيح .

وبعد ، فإذا كنت تسأل أيها السائل عن قبر أبينا آدم لتزوره وترحم عليه فخير من ذلك ألف مرة أن تسير على النهج الذى رسمه له ربه عندما أهبطه إلى الأرض

حيث قال ﴿ قَالَ أَهَيْطًا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ [طه : ١٢٣] .



س . يقول الله سبحانه ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَبْلًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَبْلًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَفَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ [الأعراف : ١٨٩ ، ١٩٠]
 كيف يشرك آدم وحواء بسبب الذرية ؟

ج : التفسير المناسب لنفى الشرك عن آدم وحواء هو أنه لما تغشاهما شعرت بالحمل أول الأمر خفيفا ، فاستمرت في حياتها العادية لا تعاني تعباً ، حتى إذا ثقل الحمل دعوا الله أن يشكراه إن ولد لهما نسل صالح ، فرزقهما الله ولدين صنفين ، ذكرا وأنثى ، وباستمرار عملية الإنجاب وتكاثر الذرية وتعاقب الأجيال وتبادل العهد بالرسالات نسى بعض الصنفين فضل ربهما في الخلق والإناعام ، فجعلوا له شركاء فيما آتاها ، وعبداها من دون الله ، أو لتقربهما إليه زلفى كما فعل كفار مكة عند ظهور الإسلام ، وهم المقصودون بهذه الآيات كما قاله أكثر العلماء .

وبهذا التفسير الذى يتفق مع أسلوب اللغة العربية التى نزل بها القرآن ، من عود الضمائر أحيانا على اللفظ ، وأخرى على المعنى ، يستقيم معنى الآية ويتلائم مع ما يجب للأنبياء من عصمة .

ذكر السيوطى فى الإتيقان ^(١) أن الآية فى آدم وحواء كما جاء مصرحاً به فى حديث أخرجه أحمد والترمذى وحسنه ، والحاكم وصححه . وقال : كيف نسب الإشراف إليهما وآدم نبي والأنبياء معصومون منه قبل النبوة وبعدها إجماعاً ؟ وقد جر ذلك

إلى أن بعض العلماء حمل الآية على غير آدم وحواء ، وتعدى ذلك إلى تعليل الحديث والحكم بنكارتة ، وذكر أن آخر الآية كان في العرب وشركهم ، حيث عاد الضمير في أولها على الاثنين ، وفي آخرها على الجمع ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ولا بد من حمل التعبيرات المتشابهة على ما لا يطعن في عصمة الأنبياء .



س : في قصة نوح عليه السلام قول الله له ﴿إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود : ٦٠] نريد توضيحاً لذلك ؟

ج : معروف أن نوحا عليه السلام دعا قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ومع ذلك لم يؤمن معه إلا قليل ، وكان ممن كفروا به زوجته وابن من أبنائه وبعد صنع السفينة وحمل من آمن فيها وحصول الطوفان وبعد أن نهى الله نوحا أن يتشفع للكافرين مهما كانت صلة القرابة به ﴿وَلَا تَخْطُبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ﴾ [هود : ٣٧] حدث أن رأى نوح ولده يغرق وظن أنه من المؤمنين حيث لم يصرح له بالكفر ، فدعاه إلى الركوب في السفينة ، ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْنَىٰ زَكَّابٌ مَعَنَا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود : ٤٢] فقد قال ﴿وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ ولم يقل من الكافرين . لأنه لو علم بكفره ما ناداه للركوب . وكان رد ولده غير صريح في إعلان الكفر ، بل فيه اعتماد على نفسه وقوته وحيلته التي يمكن أن ينجو بها من الغرق ﴿سَآوِى إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ فرد عليه أبوه ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ وكانت النتيجة أن حال بينهما الموج فكان من المغرقين .

ولعدم علم نوح يقينا بكفر ولده سأل ربه مستوضحا لماذا أغرق فقال ﴿رَبِّ إِنِّي ابْنِي مِن أَهْلِي وَإِنِّي وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود : ٤٥] فرد الله عليه بأنه ليس من أهله المؤمنين في الحقيقة وإن كان يبدو له أنه مؤمن ﴿قَالَ يَبْنَىٰ إِنَّهُ لَيْسَ مِن أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَتَّبِعْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ والمعنى أن القرابة المنجية من العذاب هي قرابة الإيمان لا قرابة النسب ، وكان عليك أن

تتحرى حال ولدك وهو يعيش معك أو قريباً منك لتتأكد من إيمانه ، فإن مقامك غير مقام عامة الناس ، وليس قوله له ﴿إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ وصفاً له أنه جاهل ، بل تحذير له أن يكون في المستقبل جاهلاً ، كما قال الله لسيدنا محمد فلا ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام : ٣٥] وقوله ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [القصص : ٨٧] فلم يكن النبي جاهلاً ولا مشركاً حين خاطبه الله بذلك ، وعلى هذه الصورة كان نوح عليه السلام بريئاً مما يخالف عصمة الأنبياء .



س : جاء قوله تعالى على لسان النبي نوح ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح : ٢٦] فلماذا قال نوح «الأرض» ولم يخص قومه الذين عصوه ، وهل نوح هو الأب الثاني للبشر؟ وكم كان عمره ، وكيف خاتته زوجته ؟ .

ج : كان العمران محدوداً في أيام نوح عليه السلام ، ولعل الذين أرسل إليهم كانوا هم الذين يعيشون على الأرض في هذه المنطقة ، فلما دعا عليهم ظن أو اعتقد أنه لا يوجد غيرهم على الأرض . وهم أيضاً قومه كما قال ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء : ١٠٥]

وقال بعض العلماء : إن الأرض المذكورة في دعاء سيدنا نوح قد يراد بها المنطقة التي أرسل فيها دون غيرها ، فكلمة «ال» للعهد كما يقول علماء اللغة . وقالوا : إن الطوفان أهلك كل إنسان كافر ، وعمرت الأرض بعد ذلك من سلالة المؤمنين الذين ركبوا السفينة معه ونجوا من الغرق ، وبهذا يقال : إنه الأب الثاني للبشر بعد آدم عليه السلام وذلك ما نقل عن ابن عباس من أن نوحاً هو آدم الأصغر ، وأن جميع الخلائق الآن من نسله ^(١) .

أما عمر سيدنا نوح ، فقد اختلفت فيه الأقوال عند تفسير قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت : ١٤] فمن المؤكد أنه عاش ألف سنة إلا خمسين عاماً ، فهل هذه المدة هي كل عمره الذي عاشه من يوم ولادته إلى وفاته ، أو هي التي عاشها في الدعوة

١ - تفسير القرطبي ج ٩ ص ٤٨ .

ويضاف إليها السنوات التي قبلها ، وهي حوالي أربعين سنة ، حيث كان الرسل يبعثون في هذه السن ، ثم يضاف إليها أيضا المدة التي عاشها بعد الطوفان ولا يعلم كم هي ؟ ليس هناك دليل قاطع على عمره ، ولا داعي للانشغال به ، فقد مات كما يموت كل حي ، ولم يخلد في الدنيا على الرغم من عمره الطويل .

وفي تفسير القرطبي في سورة العنكبوت معرض لآراء كثيرة في عمر نوح ليس على أي واحد منها دليل صحيح ، وأورد حديثا بصيغة التمريض أي التضعيف أن عمره كان عند البعثة مائتين وخمسين سنة ، وعاش بعد الطوفان مثلها ، يضم إلى ذلك ما نص عليه القرآن وهو تسعمائة وخمسون سنة ، فيكون المجموع ألف سنة وأربعمائة وخمسين سنة وكل ذلك استنتاج لا دليل عليه .

أما زوجته فقد قال الله فيها ﴿ صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَاتَ لُوطٍ ۚ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَاتَمَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ اللَّٰخِلِينَ ﴾ [سور التحريم : ١٠] .

فما هي الخيانة التي صدرت من كل منهما مع أن كلا منهما زوجة نبي ؟ أحسن ما قيل في خيانتها أنها الكفر بالرسالة والتواطؤ مع الكفرة ، وحاشا أن تكون الخيانة في العرض والشرف كما قال ابن عباس رضي الله عنهما . والمستبعد أن تكون [عجوز] كما وصفها الله تخون لوطاً بالفاحشة .

هذا ، وكون زوجة نبي كافرة لا يقدح في عصمته هو ولا يمس شرفه ، فكل امرئ بما كسب رهين ، كما لا يضر المسلم أن تكون زوجته كتابية لا تؤمن بدينه .



س : أين مكان الأرض التي وقع بها الطوفان في عهد سيدن نوح ، وما مدى صحة ما يقال عن أبنائه حام بأنه أب لكل الأفارقة ، وسام أب كل عبري وعربي ، ويافث أب كل الأتراك ؟

ج : الأرض التي وقع عليها الطوفان في عهد نوح عليه السلام هي أرض العراق وهناك مكان يزعم الناس أنه المنطقة التي بلعت الماء حين قال الله تعالى ﴿ يَتَّارِضُ آبُلَيْ مَاءٍ ۚ ﴾ [هود : ٤٤] .

وأما أبنائوه فليس فيهم خبر صحيح في القرآن والسنة ، وقد ذكر القرطبي في تفسيره ^(١) ما نصه : ذكر النقاش عن سليمان بن أرقم عن الزهري أن العرب وفارس والروم وأهل الشام وأهل اليمن من ولد سام بن نوح ، والسند والهند والزنج والحبشة والزلط والنوبة وكل جلد أسود من ولد حام بن نوح ، والترك وبربر ووراء الصين ، يأجوج ومأجوج والصقالبة ، كلهم من ولد يافث بن نوح ، والخلق كلهم ذرية نوح .

فهذا الكلام ليس حديثا مرفوعا إلى النبي ﷺ وما ذكر ليس عقيدة نحاسب عليها.



س : قال تعالى ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ٥٦ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ٥٧﴾ [مريم : ٥٦ ، ٥٧] فما هو الأمر الذي بسببه رفعه الله إليه ، وأين مكانه ، ولماذا لم يرفع غيره من الأنبياء ؟

ج : قال المفسرون : إن الرفع في الآية إما رفع مكان وإما رفع مكانة ، وقد رفع الله إدريس عليه السلام إلى السماء الرابعة كما قال كثير منهم ، وقيل إن الرفع هنا هو رفع منزلة وقدر وشرف . وكل الأنبياء مرفوعة منزلتهم .

وسبب الرفع لم يرد به خبر صحيح ، وهي أقوال منسوبة لابن عباس وكعب الأحبار ووهب بن منبه وغيرهم ، منها أنه لما أصابه وهج الشمس تعجّب كيف يتحمّله الملك الذي يحمل الشمس وسأل ربه أن يخفف عنه ، فلما علم الملك بذلك أراد أن يكافئ إدريس ، فجمع الله بينه وبينه ، وطلب إدريس منه أن يشفع له عند ملك الموت ليؤخر أجله .

وقيل طلب منه أن يريه الجنة فرفعه إلى السماء الرابعة فقبض ملك الموت فيها روحه ورفعها إلى الجنة ودفنت جثته في السماء الرابعة ، وقيل غير ذلك .

وفي حديث الإسراء جاء في رواية مسلم أن النبي ﷺ وجد إدريس في السماء الرابعة .

تحدث القرطبي في تفسيره^(١) عن كلام ابن وهب في مقابلة ملك الموت لإدريس وإدخاله الجنة وأمر الله له أن يخرج منها ، وقال : إنه حى هناك تارة يرتع في الجنة ، وتارة يعبد الله مع الملائكة في السماء . كما ذكر القرطبي أنه أول من خط بالقلم وأول من خاط الثياب ولبس المخيط ، وأول من نظر في علم النجوم والحساب وسيرها ، قال بعض المحققين : إنه نشأ ودعا إلى التوحيد في منطقة أسوان جنوبي مصر .

وذكر القسطلاني في المواهب اللدنية والزرقاني في شرحها^(٢) ما نقل عن كعب الأحبار أن إدريس توفي في السماء الرابعة ولم تكن له تربة في الأرض ، وقال ابن المنير ، اختلف في إدريس هل رفع إلى السماء بعد موته كغيره من الأنبياء ، أو إنما رفع حيا وهو إلى الآن حى كعيسى ، وكل ذلك من الإسرائيليات والله أعلم بصحتها ولم يثبت رفعه وهو حى من طريق مرفوعة قوية .

وجاء في « مشارق الأنوار للعدوى »^(٣) أن العلماء اختلفوا على أنه حى في السماء أم ميت فقال قوم هو ميت ، وقال قوم : هو حى ، وقالوا : أربعة من الأنبياء أحياء ، منهم في الأرض اثنان وهما الخضر وإلياس عليهما السلام ، واثنان في السماء وهما عيسى وإدريس ، كما ذكره الخازن في تفسيره .

وكل هذه أخبار غير موثقة من قرآن أو حديث صحيح ، ولا يجب علينا أن نؤمن إلا بأن إدريس عليه السلام من الرسل وأن الله رفع منزلته ، وما وراء ذلك من كونه في السماء الرابعة حيا أو ميتا لا نلزم باعتقاده .



١- ج ١١ ص ١١٩ . ٢- ج ٦ ص ٧١ .

٣- ص ١٤ .

س : هل آزر هو أبو إبراهيم عليه السلام أو عمه ، وكيف يكون كافرا ونسب النبي ﷺ كله طاهر لقوله تعالى ﴿ وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّجْدِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٩] ؟

ج : نص القرآن الكريم على أن أبا سيدنا إبراهيم عليه السلام اسمه آزر ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَا زَرَ اتَّخَذْتُ صَنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَخَافُكَ وَوَقَّعْتُ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنعام : ٧٤] ونص على أنه مات كافرا على الرغم من وعد إبراهيم أن يستغفر له ربه قال تعالى ﴿ وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾ [التوبة : ١١٤] .

وقيل : إن آزر عم إبراهيم وليس والد له ، والعم يطلق على اسم الأب ، كما في قوله تعالى عن يعقوب ﴿ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ ءَابَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ [البقرة : ١٣٣] مع أن إسماعيل ليس ولداً ليعقوب ولكنه عمه ، والذي حمل هؤلاء على القول بأن آزر عم إبراهيم وليس والده هو تشریف مقام النبوة أن يكون أحد آباء الأنبياء كافراً ، مستنديين في ذلك إلى قول الله للنبي ﷺ ﴿ وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّجْدِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٩] وقول الرسول ﷺ «لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات»^(١) .

فقال هؤلاء : إن الكفر نجس لقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة : ٢٨] فكيف ينقل الرسول من أصلاب الطاهرين وآزر أبو إبراهيم نجس ؟ وكيف يكون قلبه في الساجدين وآزر ليس منهم ؟

ورد على ذلك : بأن إرادة العم من الأب عدول عن الظاهر بلا مقتض ، والنصوص المذكورة في الطهارة والسجود لا تقتضي هذا العدول ، لأن آية ﴿ وَتَقَبَّلَكَ فِي السَّجْدِينَ ﴾ ليست نصاً فيما فسرهما به ابن عباس ، فقد فسرت بغير ذلك ، فقد جاء عنه أيضاً أن المعنى : يراك قائماً وراكعاً وساجداً ، لأن قبل ذلك ﴿ الَّذِي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ وبأن حديث النقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الطاهرة أولاً لم يصل إلى الدرجة

١ - رواه أبو نعيم عن ابن عباس ، وقال ابن عباس في المراد بالساجدين «من نبي إلى نبي» كما رواه أبو نعيم في الدلائل بسند صحيح والطبراني برجال ثقات .

التي يعتمد عليها في العقائد ، وثانيا فسرت الطهارة فيه بعدم السفاح كما رواه أبونعيم عن ابن عباس مرفوعا « لم يلتق أبواى قط على سفاح ، لم يزل ينقلنى من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة مُصَفًى مهذباً » وكما رواه الطبرانى عن على مرفوعا « خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدنى أبى وأمى لم يصبنى من نكاح الجاهلية شيء » .

هذا ، ولا يضير أن يكون في أنساب الأنبياء كافرون ، فكل امرئ بما كسب رهين ، وقصة آزر ونسب النبى ليست عقيدة نحاسب عليها ، وهى متصلة بقوم مضوا إلى ربهم وهو أعلم بهم ، فلنهتم بحاضرنا لنصلحه ، وبمستقبلنا لنستعد له .



س . جاء على لسان إبراهيم عليه السلام أنه قال لرب العزة ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُتُؤْمِنٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لَّا يَظْمِنَنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] فلماذا سأل إبراهيم هذا السؤال ، هل كان شاكا في قدرة الله ، وما هى الصلة بين الإيمان والاطمئنان؟

ج : قال المفسرون : إن هذا القول لم يصدر عن إبراهيم عليه السلام عن شك في قدرة الله على إحياء الموتى وإنما طلب المعاينة ، فليس الخبر كالعيان . وقال الأخفش : لم يرد رؤية القلب ، وإنما أراد رؤية العين . وقال الحسن وقتادة وسعيد بن جبیر : سأل ليزداد يقينا إلى يقينه .

كل ذلك لاعتقادنا في عصمة الأنبياء عن كل ما يؤثر على الطاعة لله والإيمان الصادق به .

لكن جاء في حديث البخارى ومسلم أن النبى ﷺ قال «نحن أحق بالشك من إبراهيم . . . » وأجيب عنه بأن معناه أنه لو كان شاكا لكنا نحن أحق به ، ونحن لانشك بإبراهيم أجدر ألا يشك ، لأنه مؤمن بإحياء الله للموتى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨] .

فهو مؤمن بذلك ويطلب رؤية الكيفية ليزداد يقينا ، أى يريد الترقى من علم اليقين إلى حق اليقين كما يعبر بعض العلماء .



س : صح في حديث الشفاعة يوم القيامة أن إبراهيم امتنع عنها لأنه كذب على ربه ثلاث مرات ، فما هي هذه الكذبات وكيف يتفق ذلك مع عصمة الأنبياء؟

ج : روى البخارى ومسلم حديث الشفاعة وطلب الناس من إبراهيم عليه السلام أن يشفع لهم فامتنع وقال «إني كذبت ثلاث كذبات» وهى قوله عندما سأله عمن كسر الأصنام ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ وقوله عندما نظر في النجوم ﴿فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله عن زوجته سارة إنها أخته . وأجاب العلماء عن الأولى بأن إبراهيم لم يكذب ، بل أثبت أنه صادق ولكن بطريقة غير مباشرة ، أو كان صدقه قضية تحمل معها دليها، فلو كنت أنت مثلا خطاطا ماهرا ولا يجيد الكتابة أحد غيرك ، ثم سألك شخص أسمى غير مجيد للكتابة وقال لك : أنت كتبت هذا؟ فقلت له باستهزاء : بل أنت الذى كتبت ، فالغرض هو إثبات الكتابة لك مع استهزائك بالسائل الذى ما كان ينبغي أن يوجه هذا السؤال الظاهر البطلان . ولذلك لما أجابهم إبراهيم عليه السلام بأن الذى كسر الأصنام هو كبيرهم رجعوا إلى أنفسهم يتهمونها بالغباء ، لاعتقادهم ألوهية من لا يتكلم ولا يسمع ولا يبصر ، ولا يرد عن نفسه كيذا ، ولكن العناد جعلهم يتجادون فى مجادلته وتكذيبه . ولجئوا أخيرا إلى التهديد باستعمال القوة والعنف ، وهو سلاح كل عاجز عن الاستمرار فى المحاجة المنطقية .

وأجابوا عن الثانية وهى قوله : ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ بأنه كان بالفعل سقيما ، وسقمه نفسى ، وذلك من تماديهم فى الباطل على الرغم من قوة الحجة ، كما قال الله تعالى فى حق سيدنا محمد ﷺ ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِعُّ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف : ٦] فقد أوهمهم إبراهيم أنه سقيم الجسم على ما كانوا يعتقدون

من تأثير الكواكب في الأجسام وهو في الوقت نفسه سقيم النفس . وهذا الأسلوب من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب .

وأجابوا عن الثالثة وهى وصف زوجته بأنها أخته - بأنه صادق في هذا الوصف لأنها أخته في الدين كما جاء في صحيح الروايات ، وذلك ليخلصها من ظلم الجبار روى مسلم ^(١) أن رسول الله ﷺ قال «لم يكذب إبراهيم النبی عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات ، ثنتين في ذات الله : قوله إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم ، وواحدة في شأن سارة ، فإنه قدم أرض جبار ^(٢) ومعه سارة وكانت أحسن الناس ، فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتى يغلبنى عليك، فإن سألك فأخبريه أنك أختى ، فإنك أختى في الإسلام ، فإنى لا أعلم في الأرض مسلماً غيرى وغيرك ، فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار أتاه فقال له : لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك . فأرسل إليها فأتى بها ، فقام إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها ، فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها : ادعى الله أن يطلق يدى ولا أضرك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضة الأولى ، فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضتين الأوليين ، فقال ادعى الله أن يطلق يدى فلك ألا أضرك ففعلت وأطلقت يده ودعا الذى جاء بها فقال له : إنما أتيتنى بشيطان ولم تأتنى بإنسان ، فأخرجها من أرضى وأعطتها «هاجر» قال : فأقبلت تمشى فلما رآها إبراهيم عليه السلام انصرف ، فقال لها «مهيم» ؟ قالت : خيراً ، كف الله يد الفاجر وأخدم خادماً» قال أبو هريرة فتلک أمکم یا بنی ماء السماء .

ومعنى «مهيم» ما شأنك وما خبرك ؟ ومعنى «أخدم خادماً» أعطانى جارية تخدمنى وهى هاجر ، والخادم يقع على الذكر والأنثى ، والمراد «بماء السماء» العرب

١- ج ١٥ ص ١٢٣ بشرح النووى .

٢- هذا الجبار مختلف فيه ، فقيل : هو عمرو بن امرئ القيس بن سبأ وكان على مصر كما ذكره السهيلي ، وهو قول ابن هشام في التيجان ، وقيل : اسمه صادق وكان على الأردن ، كما حكاه ابن قتيبة ، وقيل : سنان بن علوان ... بن سام بن نوح ، حكاه الطبري ، وقيل : إنه الضحاك الذي ملك الأقاليم .

كلهم لخلوص نسبهم وصفائهم ، وقيل : إن أكثرهم أصحاب مواش وعيشهم من المرعى والخصب وما ينبت بهاء السماء ، وقيل : المراد بهم الأنصار نسبة إلى جدهم «الأد» وكان يعرف بهاء السماء .

جاء في شرح النووى لهذا الحديث أن المازرى قال : إن الكذب الذى يعصم منه الانبياء هو الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى ، أما فى غير ذلك ففى إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف ، وذكر أن ما قاله إبراهيم عن سارة تورى وهى جائزة ، وليست كذبا ، ولو كان كذبا لكان جائزا فى دفع الظالمين ، فقد اتفق الفقهاء على أنه لو جاء ظالم يطلب إنسانا مختفيا ليقته أو يطلب ودیعة لإنسان ليأخذها غصب وسأل عن ذلك وجب على من علم ذلك إخفاؤه وإنكار العلم به ، وهذا كذب جائز بل واجب لكونه فى دفع الظالم ، ثم نقل عن المازرى قوله : لا مانع من إطلاق الكذب على ما حدث من إبراهيم كما أطلقه النبى ﷺ ومع ذلك فالتأويل صحيح لا مانع منه .

ثم حمل قوله ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ على أنه سيسقم لأن الإنسان عرضة للسقم ، وأراد به الاعتذار عن الخروج معهم إلى عيدهم وشهود باطلهم وكفرهم ، وقيل : سقيم بما قدر على الموت ، وقيل : كانت تأخذه الحمى فى ذلك الوقت .



س : من الذى أمر الله إبراهيم بذبحه من أولاده ، هل هو إسحاق أم إسماعيل ؟

ج : قال الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِعَلْقَمٍ حَلِيمٍ﴾ ١١٧ ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾ ١١٨ قَالَ يَتَأَتَّىٰ أَفْعُلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ١١٩ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُرًّا بَالِقِينَ ١٢٠ وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّبِعْهُ ١٢١ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ١٢٢ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْأَمِينُ ١٢٣ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ١٢٤ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ١٢٥ سَلَّمَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ١٢٦ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ١٢٧ إِنَّهُ مِنْ

عِبَادَنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٣﴾ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ ﴿١١٥﴾ [الصافات: ١٠١-١١٣] وقال عند الكلام عن الملائكة لما جاءت إبراهيم بالبشرى ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١] وقال في موضع آخر ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨] .

روى الحاكم في المستدرک عن معاوية بن أبى سفيان قال : كنا عند رسول ﷺ فأتاه أعرابي فقال : يا رسول الله ، خلّفت البلاد يابسة والماء يابساً ، هلك المال وضاع العيال ، فعُدْ عليّ مما أفاء الله عليك يا ابن الذبيحين . . قال : فتبسم رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه^(١) .

وجاء في كتب السيرة أن عبد المطلب نذر إن رزقه الله عشرة بنين ليذبحن أحدهم قربانا لله ، وذلك عندما منعه قريش من حفر زمزم ولم يكن معه إذ ذاك إلا ولده الحارث ، وعندما رزق بالبنين وأراد أن يوفى بنذره جاءت القرعة على عبد الله «والد النبي ﷺ بعد» حتى اقتدى أخيراً بمائة من الإبل ، ولهذا روى أن النبي ﷺ قال «أنا ابن الذبيحين» أي إسماعيل الذي أمر الله أباه إبراهيم بذبحه ، وعبد الله والده ، الذي كان سيدبج .

إزاء هذه المرويات اختلف العلماء في الذبيح الأول هل هو إسحاق أم إسماعيل؟ الجمهور على أن الذبيح إسماعيل ، ومما يؤيد رأيهم ما يأتي :

١- أن إبراهيم عليه السلام لما أنجاه الله من النار وهاجر من أرض العراق إلى الشام ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [الصافات: ٩٩] ولما تقدمت به السن ولم ينجب طلب من ربه أن يهب له ولدا فاستجاب الله له ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٠ ، ١٠١] وكان هذا الغلام من هاجر المصرية وهو بالشام ، وهو إسماعيل ، ولما لم تنجب زوجته الأولى دخلت الغيرة قلبها فأمره الله أن يبعد عنها هاجر وولدها ، فأسكنها في موضع مكة ، وامتنحنه بذبحه لما بلغ معه السعى وكان ذلك الامتحان في مكة .

١- وقد ذكره الزمخشري في الكشاف ، وقال الزيلعي في تخريج أحاديثه: غريب .

أما ابنه إسحاق فجاءت البشارة به بعد أن بشره الله بإسماعيل ، كما تدل عليه الآيات التى ذكرت الرؤيا والبدء فى الذبح ثم افتداء الله إسماعيل بذبح عظيم ، وانتهت بممدح إبراهيم ثم ذكرت البشارة بإسحاق .

والامتحان يكون بذبح الابن البكر الذى جاء بعد شوق طويل ، لا بالولد الثانى الذى لا يصل حبه إلى ما وصل إليه حب الأول .

٢- وأن إبراهيم عاش سلسلة من الامتحانات أكثرها يتصل بهاجر وولدها إسماعيل ، حيث أسكنهما بواد غير ذى زرع ، مسلماً أمرهما إلى الله ، يعيش بعيداً عنهما فى الشام ، ويزورهما على فترات ، ثم يتصاعد الامتحان بأن يرى فى المنام أنه يذبح فلذة كبده ، وما ذلك إلا إسماعيل ، ولتصور حال إبراهيم لو تم الذبح كيف يترك هاجر وحيدة فى مكان ليس فيه من الأنس ما فى الشام حيث يستقر به المقام ، إن سلسلة هذه الامتحانات المترابطة تؤكد أن الذبيح هو إسماعيل .

٣- وأن هناك اختلافاً فى الظروف التى بُشِّر بها إبراهيم بكلاً ولديه إسماعيل وإسحاق فالبشارة بإسماعيل كانت عند هجرته من أرض العراق وبطلب من الله أما البشارة بإسحاق فكانت عندما جاءته الملائكة فى طريق مرورها إلى قوم لوط ، وهى فترة كان فيها إسماعيل مع أمه هاجر بعيدين عن البيت ، الذى لم يكن فيه إلا سارة التى عجبت أن يولد لها وهى عجوز عقيم وبعلمها شيخ كبير ، ولم يكن هناك طلب منهما لهذا الولد والامتحان بذبح من طلبه وتشوق إليه امتحان أشد .

٤- أن الشروع فى ذبح إسماعيل صاحبه أحداث تدل على أنه هو المقصود بالذبح وليس إسحاق ، ذلك أن الروايات تقول : إن إبراهيم أخذ ولده وخرج به من البيت ليذبحه بعيداً عن أمه فلقبهما الشيطان فى الطريق وسول لهما عدم الاستجابة ، فرجه إبراهيم فى أكثر من مكان ، ومنه كانت شعيرة رمى الجمار من شعائر الحج ، وذلك فى مكة وليس فى الشام .

٥- عندما بشر الله إبراهيم وسارة بإسحاق عن طريق الملائكة ، جاء في البشارة ﴿وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ﴾ [هود : ٧١] يعنى أن إسحاق سيولد ويكبر ويتزوج ويولد له يعقوب ، فهل يعقل بعد الاطمئنان على حياة إسحاق أن يذبحه أبوه؟ إنه لو ذبحه فمن أين يكون يعقوب ؟ هذا دليل قوى على أن الذبيح هو إسماعيل.

٦- أن البشارة بإسماعيل وصفته بأنه غلام حليم ، أما البشارة بإسحاق فوصفته بأنه غلام عليم ، وصفة الحلم تتناسب مع من أطاع أمر ربه وصدق رؤيا أبيه فلم يغضب ولم يعص ، وهو إسماعيل . وصفة العلم غالبية في نسل إسحاق ويعقوب وبني إسرائيل .

٧- أن النبي ﷺ سئل عن الأضحى فقال «سنة أبيكم إبراهيم» ^(١) وأبو العرب هو إسماعيل بن إبراهيم ، وليس إسحاق بن إبراهيم ، كما هو معروف والقرايين كانت تذبح في مكة وليس في الشام استجابة لدعوة إبراهيم ربه ﴿فَأَجْعَلْ أَفْعَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم : ٣٧] ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكَلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَاسِ الْفَقِيرَ (٢٨) ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَرَبِيِّ (٢٩) [الحج : ٢٧-٢٩] .

٨- أن أهل الكتاب يقولون : إن الله أمر إبراهيم أن يذبح ابنه وحيداً ، وما كان له ابن وحيد إلا إسماعيل ، فإن إسحاق لا يقال له وحيد حيث كانت ولادته بعد ولادة إسماعيل ، فقد نصت كتبهم على أن إسماعيل ولد لإبراهيم ست وثمانون سنة ، وأن إسحاق ولد لإبراهيم تسع وتسعون سنة . فأول ولد بشر به هو إسماعيل ، والوحيد الذى أمر بذبحه هو أيضاً إسماعيل . وهو البكر كما عبر عنه في بعض نسخهم ، فأفحموا ها هنا كذباً وبهتاناً اسم إسحاق لأنه

١- رواه أحمد وابن ماجه .

أبوهم ، وإسماعيل أبو العرب فحسدوهم ، ذكر هذا ابن كثير في تفسيره لقوله تعالى : ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ .

٩- أن كبار العلماء من السلف قالوا : إن الذبيح هو إسماعيل كما روى ذلك عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس ومجاهد عن ابن عمر ، والشعبي يقول : رأيت قرني الكباش في الكعبة (كذا) وعمر بن عبد العزيز استدعى يهودياً بالشام أسلم وحسن إسلامه فشهد بأن الذبيح إسماعيل . وأبو عمرو بن العلاء سأله الأصمعي عن الذبيح فقال له : أين ذهب عقلك ، متى كان إسحاق بمكة ؟ إنما كان إسماعيل بمكة وهو الذي بنى البيت مع أبيه والمنحدر بمكة .

يقول الآكوسى بعد أن ساق أقوال العلماء في ذلك : والذي أميل إليه أن الذبيح إسماعيل لأنه المروي عن كثير من أئمة أهل البيت ولم أتيقن صحة حديث مرفوع يقتضى خلاف ذلك ، وحال أهل الكتاب لا يخفى على ذوي الألباب .

ها هو ما أثير حول هذا الموضوع لخصته من كتب السيرة ، ومن زاد المعاد لابن القيم وغيره من المصادر ، ينتهي إلى أن الذبيح هو إسماعيل ، وما سبق في ذلك هو اجتهادات واستنباطات يؤيدها حديث الحاكم عن معاوية بعدم إنكار الرسول ﷺ على من ناداه بابن الذبيحين ، كما يؤيدها ما روى عنه ﷺ من قوله «أنا ابن الذبيحين» .



س : من أين جاء الكبش الذي فدى الله به إسماعيل ، ومن الذى أكله بعد الذبيح ولم يذبح إبراهيم لابنه جملًا أو بقرة ؟

ج : قال تعالى في قصة إبراهيم عليه السلام عندما شرع في تنفيذ الرؤيا بذبح ولده إسماعيل ﴿ وَقَدَّيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصافات : ١٠٧] .

أغلب أقوال المفسرين أن الذبيح كبش من الضأن ، واختلفت آراؤهم في مصدره ، فقيل : إنه من الجنة ، وذكروا أنه القربان الذى قدمه هابيل بن آدم عليه السلام ، فتقبله

الله منه ورفعه وأدخله الجنة يرتع فيها ، وقيل : إنه كبش من كباش الجبال ، هبط على إبراهيم فذبحه وقيل غير ذلك .

وكلها أقوال ليس لها دليل يعتمد عليه من كتاب أو سنة ، وكونه ذبحا عظيما لا يدل على سمنه وكثرة لحمه ، لأن العظم قد يطلق على الشرف والأهمية ، وبالطبع هذا الكبش له أهميته لأنه فداء لشخصية عظيمة هي إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام .

وأما لحم الذبح فلا يدل دليل على أنه رفع وأكلته النار كالكرايين في العصور السابقة أو أكله سيدنا إبراهيم وأهل بيته ، أو أعطاه غيرهم من الناس ، أو تركه للوحوش والطيور .

وإذا لم يدل دليل على أصل الكبش ولا على أكله فالظاهر - كالمعتاد - أن الكبش من غنم الأرض وأن إبراهيم أكل منه وتصدق على غيره شكراً لله على فداء إسماعيل ، شأن الأضحية في الإسلام التي قال فيها النبي ﷺ «سئوا بها سنة أبيكم إبراهيم» .

وأنبه إلى أن القرآن لا يهتم بذكر التفاصيل الجزئية اهتمامه بموضع العبرة والموعظة وإبراهيم لم يذبح جملاً ولا بقرة ، لأنه كان لا يعرف فداء ولده ، ولكن الله هو الذى نبهه إلى ذلك على ما يفهم من ظاهر التعبير ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ فهو توجيه من الله سبحانه ، والواجب هو الاتباع .



س : من هم أخوة يوسف الذين سجدوا له وماهى الكواكب التى رآها وكيف كان السجود ليوسف ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف : ٤] ويقول ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْتُ رَأْيِي حَقًّا﴾ [يوسف : ١٠٠] .

في هاتين الآيتين ثلاث نقاط : الأولى : أسماء الكواكب وكيف سجدت ، والثانية : عدد إخوة يوسف وأسماءهم ، والثالثة : كيف يسجدون لمخلوق والسجود لا يكون إلا لله ؟

١- أما أسماء الكواكب فلا يعيننا معرفتها ، لأن المقصود هو العبرة والموعظة ومع ذلك قال القرطبي في تفسيره ، إن أسماءها جاء ذكرها مسندا ، رواه الحارث ابن أبي أمامة قال : جاء بستانه - وهو رجل من أهل الكتاب - فسأل النبي عنها فقال «الحرثان والطارق والذیال وقابس والمصبح والصروح وذو الكنفات وذو القرع والغليق ووثاب والعمودان» والله أعلم بصحة هذا الحديث ، كما أن بعض الأسماء مختلف في نطقها ، ولا يهمننا كل ذلك كما أن كيفية سجودها غير معلومة بطريق صحيح ، ويكفى أن يكون بأدنى قرب منه .

٢- أما إخوة يوسف فأحد عشر ، وهو : روبيل وشمعون ولاوى ويهوذا وزبالون ويشجر ودان ونفتالى وجاد وآشر وبنيامين ، والنطق مختلف عما في التوراة وفي كتب أخرى وذلك أيضا غير مهم .

٣- أما سجود أخوته له فكان سجود تحية وليس سجود عبادة بالاتفاق عند جميع العلماء ، كما سجد الملائكة لآدم ، وكان ذلك من عرفهم والأعراف مختلفة ، وما زال الانحناء والانبطاح على الأرض إلى حد تقرب فيه الجبهة من الأرض تحية في بعض الشعوب إلى اليوم ومنها شعوب إسلامية ، والإسلام لا يوافق على التحية بالسجود ، وقد نهى النبي ﷺ من أراد أن يسجد له كما يفعل مع الملوك ، وذكر القرطبي حديثا خرّجه أبو عمر في التمهيد عن أنس قال : قلنا: يا رسول الله أينحنى بعضنا إلى بعض إذا التقينا ؟ قال «لا» قلنا : أفيعتنق بعضنا بعضاً ؟ قال «لا» قلنا : أيسافح بعضنا بعضاً ؟ قال «نعم» .



س : من هم إخوة يوسف ، وهل هم أنبياء ، وكيف يجوز منهم أن يدبروا المكيدة لأخيهم ويكذبوا على أبيهم ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي ^(١) أن إخوة يوسف هم :

١- روبيل وهو أكبرهم ٢- شمعون ٣- لاوي ٤- يهوذا ٥- زبالون
٦- يشجر وأمه ليا بنت ليان ، وهى بنت خال يعقوب ، وولد له من سريتين
أربعة نفر هم :

١- دان ٢- نفتالى ٣- جاد ٤- آشور ثم توفيت ليا فتزوج يعقوب أختها
راحيل ، فولدت له يوسف وبنيامين . فكان بنو يعقوب اثني عشر رجلا .
ثم ذكر القرطبي ^(١) : أن أخوة يوسف ما كانوا أنبياء ، لا أولا ولا آخرا ، لأن
الأنبياء لا يدبرون فى قتل مسلم ، بل كانوا مسلمين فارتكبوا معصية ثم تابوا .
وقيل : ماكانوا فى ذلك الوقت أنبياء ثم نبأهم الله ، وهذا أشبه .

هذا ، وفى مقال للدكتور كارم السيد غنيم بمجلة الهداية - رمضان ١٤٠٩ هـ -
أن يعقوب تزوج من بنتى خاله «ليا ، راحيل» ومن أمتهما أنجب اثني عشر
ولدا ذكرا هم الأسباط ، وأسماؤهم : راوبين ، شمعون ، لاوي ، يهوذا ، بساكر ،
زبولون «أمهم ليا» يوسف ، بنيامين «أمهما راحيل» جاد ، أشير «أمهما زلفة جارية
ليا» وداود ، نفتالى ، «أمهما بلهة جارية راحيل» وولدوا جميعا بالعراق إلا بنيامين ولد
فى كنعان ، نزل يعقوب وأولاده مصر بدعوة يوسف ، وأقاموا بمنطقة «جاسان ،
أو جاشان» لوجود المراعى بها ، أو لإبعادهم عن قوم فرعون الوثنيين .

ولما هاجم الهكسوس مصر ومكثوا بها أربعة قرون «من الأسرة ١٤ - ١٨»
طردهم قائد مصرى من الأسرة الثامنة عشرة هو «أحمس» . ثم جاء ملك تنكر
ليوسف وارتاع من تكاثر بنى إسرائيل فى أرضه فأمر بقتل كل ذكر يولد منهم ، ثم
كان موسى وتربته بقصر فرعون ثم بعثه الله لابن هذا الفرعون ، وانتهى الأمر إلى
خروجهم إلى «سينا» ثم دخول الشام .



س : يسأل الكثيرون عن موقف سيدنا يوسف عليه السلام من امرأة العزيز ، وكيف ينسب إليه أنه همَّ أن يأتي معها الفحشاء لولا أن رأى برهان ربه ، مع أن ذلك يخل بعصمة الأنبياء ؟

ج : ليكن معلوماً أن الأنبياء جميعاً في منزلة واحدة من حيث الإيثار بهم واعتقاد العصمة لهم ، فهم صفوة الله من عباده ، وإيمان المسلم لا يتحقق إلا بالإيمان بهم جميعاً كما قال تعالى : ﴿لَا تُفَرِّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة : ٢٨٥] لأنهم إخوة في الدعوة إلى الله ، وقد قال النبي ﷺ «الأنبياء إخوة من علأت ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»^(١) والطعن في أحد منهم طعن فيهم جميعاً . وإن كان الله قد فضل بعضهم على بعض . وسيدنا يوسف - كما هو معروف في قصته التي بسطتها سورة خاصة باسمه - تربى في قصر عزيز مصر وفتنت به زوجته وجاء في ذلك قوله تعالى : ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَتَىٰ هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ. وَعَلَّقَتْ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ وَقَالَتْ وَلَقَدْ هَمَمْتُ بِهِ. وَهُمْ يَهَاوِلُونَهَا لَوْلَا أَن رَّأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ. كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ الشَّوْءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف : ٢٣ ، ٢٤] .

لهذا المشهد من القصة بداية ونهاية ، فبدايته إغراء وعرض بالكلام ، ونهايته تشابك بالأيدي وعراك .

عرضت امرأة العزيز نفسها على يوسف بعد تهيئة الجو الكامل له ، فكان جوابه الرفض التام مستعيذاً بالله الذي يؤمن به ليحميه من المعصية ، ومذكراً لها أن الواجب الإنساني يأبى أن يقابل المعروف بالجحود ، فربُّه أى سيده الذى رباه واثمنه على عرضه وأسرار بيته لا يكون جزاء معروفه طعنه فى شرفه ، وخيانة فى أمانته فذلك ظلم ولا يفلح الظالمون .

وهنا أحست امرأة العزيز بصدمة عنيفة ضد رغبتها الجارحة ، وبطعنة قوية جرحت كبرياءها كسيدة له ، فقررت أن تنال منه بالقوة ما لم تستطع نيله باللين والإغراء ، فهامت به جذباً إليها أو انتقاماً منه ، وهمَّ بها تخلصاً ودفاعاً ، وكاد يقضى عليها أو يلحق بها

١ - رواه البخارى ومسلم .

أدى: ﴿لَوْلَا أَن رَّمَا بُرْهَنَ رَبِّي﴾ ذلك البرهان الذى ليس فى تعيينه دليل صحيح ، أو رأي تتراح إليه النفس ، ولعله خوفه من الله أن يعاقبه على فتكه بها ، أو خوفه من زوجها أن يقتله ، فرأى الفرار من وجهها متجهاً إلى الباب وهى تلاحقه ممسكة بقميصه من خلفه ، ولم ينقذ الموقف إلا وجود زوجها لدى الباب ، فبادرت بالاتهام بل إصدار الحكم على يوسف ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف : ٢٥] وبدفاعه عن نفسه وشهادة رجل من أهلها بقرينة قد قميص يوسف من الخلف برأ الزوج يوسف وأدانها كما هو مفصل فى السورة .

إنه موقف بطولى من يوسف حيث صمد أمام كل المغريات ، فهو عزب ، غريب ، فى عنفوان شبابه وكمال حسنه ، أمام سيدة فى القمة جمالاً وثراءً وسلطاناً ، تقدمت هى بالرغبة ، وأمنت له كل ما يخشاه فقال ﴿مَعَاذَ اللَّهِ﴾ وتذكر واجب الشكر على المعروف .

فهل يُعقل بعد أن رفض الفاحشة فى هذا الجو المهيأ أن تحدث منه مراودة وهم بما أباه ؟ إنها موقفان فى بدء المشهد وفى نهايته ، كان فى كل منهما البطل المبرأ الساحة من الفحشاء ومن السوء معاً .

وكل ذلك حدث ولم يكن بعد قد جاءت الرسالة ، وهكذا يعصم الله رسله من المعاصى الكبيرة حتى قبل الرسالة حين كانوا فى فترة إعدادهم لهذا الشرف العظيم .

إن من خير ما يؤكد براءة سيدنا يوسف مما يتنافى مع عصمة الأنبياء ما قاله الفخر الرازى فى تفسيره حيث ذكر أن الذين لهم تعلّق بهذه الحادثة سبعة ، وكلهم شهد ببراءة يوسف .

أولهم : رب العزة سبحانه وقد قال : ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف : ٢٤] .

ثانيهم : إبليس الذى قرر مع القسم ﴿فِعْزَنِكَ لَا تُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلَصِينَ (٨٣) [ص : ٨٢ ، ٨٣] .

وثالثهم : يوسف نفسه القائل ﴿هِيَ زَوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ والقائل ﴿مَعَاذَ اللَّهِ﴾ .

رابعهم : المرأة نفسها وهى القائلة ﴿ وَلَقَدْ زَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعَصَمَ ﴾ [يوسف : ٣٢].

﴿ أَلَمْ تَنْحَصِصْ أَلْحَقُ أَنَا وَرَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [يوسف : ٥١].

خامسهم : زوجها وقد قال لها : ﴿ إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴾ [يوسف : ٢٩].

سادسهم : ما شهد به الشاهد من أهلها ﴿ إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ

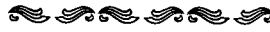
مِنَ الْكَاذِبِينَ ۝ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ۝ ﴾ (٧)

[يوسف : ٢٦ ، ٢٧].

سابعهم : نسوة المدينة ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ إِذْ زَوَدْتُمْ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا

عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سَوَءٍ ﴾ [يوسف : ٥١].

تلك هى الشهادات ببراءة يوسف عليه السلام ولم يَصِرْ بَعْدُ نَبِيًّا ، فالواجب أن نحمل آيات القرآن على الوجه اللائق بهذه الشخصيات التى اصطفاه الله ، فلا يليق أن يحمل أمانته إلا الأمانة ولا أن يتشرف برسالته إلا الشرفاء .



س : ما هى الرسالة التى جاء بها سيدنا يوسف عليه السلام ، وكيف نفهمها من القرآن الكريم ؟

ج : كل الرسل جاءت لتؤكد الدعوة إلى توحيد الله تعالى والإيمان بالبعث بعد الموت ، والبعد عن المنكرات ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء : ٢٥] وقال : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : ٣٦].

وسيدنا يوسف عليه السلام جاء بها جاءت به الرسل ، فقد أمر صاحبه السجن بعبادة الله وحده وتزويه عن الشركاء ، قال تعالى : ﴿ يَصْحَجِي السَّجْنَاءَ أَزْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ۝ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَاقِيَتُمْ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝ ﴾ [يوسف : ٣٩ ، ٤٠]. وذلك بعد أن

قال لهما ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (٣٧) وَأَتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي ابْرَهِيمَ وَاسْحَقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَتْ لَنَا أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (٣٨) [يوسف : ٣٧ ، ٣٨] .

ذلك إلى جانب ما قرره عن عزوفه عن ارتكاب الفاحشة ومن عدم خيانة من ربّاه وكفله وأحسن إليه ، ومن الإرشاد إلى التخطيط وعمل الاحتياطات للمفاجآت بتأويل الرؤيا وتخزين المحصول للطوارئ ، وغير ذلك مما جاء في الآيات في هذه السورة ، وهى كلها فروع في التشريع بعد الدعوة إلى توحيد الله سبحانه .



س : ما المقصود بالبرهان في قوله تعالى عن سيدنا يوسف ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهٖ﴾ [يوسف : ٢٤] ؟

ج : قبل الإجابة لابد أن نعلم أن يوسف لم يهم بها فاحشة ، لأنها عرضت نفسها عليه بالمرادة مع تهيئة لكل الأسباب لنيل غرضها وإغرائه وعمل كل ما يطمئنه على عدم مؤاخذته . فقال «معاذ الله» والهم السيئ بها لم يحصل لأنه رأى برهان ربه ، وفي هذا البرهان كلام كثير لا يستند إلى دليل صحيح ، والأقرب إلى الفهم أن الله ألهمه أنه لو هم بها ضربا لمنع نفسه منها حيث جذبته بقوة لتنال غرضها بعد أن فشلت المحاولة السلمية لأدى ذلك إلى ارتكاب جناية عاقبتها الدنيوية سيئة . فالبرهان إلهام من الله لإدراك العاقبة .

ويقرب من هذا المعنى ما روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن «زليخا» قامت إلى صنم مكلل بالدر والياقوت في زاوية البيت فسترته بثوب فقال : ماتصنعين؟ قالت : أستحي من إلهى هذا أن يرانى في هذه الصورة ، فقال يوسف : أنا أولى أن أستحي من الله .

يقول القرطبي : وهذا أحسن ما قيل فيه ، لأن فيه إقامة الدليل ، ثم ذكر القرطبي آراء أخرى في البرهان ، فقليل : رأى في سقف البيت مكتوبا ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ﴾ وقيل : ظهرت كف مكتوب عليها ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ وقيل : تذكر عهد الله وميثاقه ،

وقيل: رأى صورة يعقوب على الجدران عاضاً على إصبعه يتوعده ، فسكن وخرجت شهوته من أنامله ، وقيل غير ذلك .



س : من هو فرعون موسى ؟

ج : ليكون معلوماً أن لفظ «فرعون» يطلق على كل من ملك مصر من القدماء ، مثل كسرى للفرس ، وقيصر للروم ، والنجاشى للحبشة ، وفرعون موسى المذكور فى القرآن واحد منهم . قال المسعودى : لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية ، وقال الجوهري : كل عات فرعون والعتاة الفراعنة ، وهو ذو فرعنة أى دهاء ومكر ، وفى الحديث «أخذنا فرعون هذه الأمة» ^(١) ، وبخصوص فرعون موسى جاء فى مقال للمرحوم الشيخ فكرى ياسين نشر بمجلة الأزهر ^(٢) أن ما كتب قديماً وحديثاً يؤخذ منه أن موسى عليه السلام أدرك عهدى ملكين من ملوك الأسرة التاسعة عشرة ، يقال للأول منها «فرعون الاضطهاد» لأنه اضطهد بنى إسرائيل ، ويقال للثانى : «فرعون الخروج» لأنهم خرجوا من مصر فى عهده .

وفرعون الاضطهاد هو رمسيس الثانى المعروف باسم «رمسيس الأكبر» وقد ولد موسى فى زمنه وتربى فى قصره ، وكانت آثاره عظيمة أعجب بها من جاءوا بعده حتى سمى عشرة منهم باسمه ، وكان قد بلغه ما هو مشهور يؤمئذ أن بنى إسرائيل سيخرج منهم غلام يكون هلاك ملك مصر على يديده ، فأمر بذبح أبنائهم كما نص عليه القرآن الكريم . ومات بعد أن حكم ٦٧ سنة ، ودفن بمقبرة «ببيان الملوك» ثم نقل إلى الأقصر ، ثم إلى متحف بولاق .

وأما فرعون الخروج فهو «منفتاح الأول ، الابن الثالث عشر لرمسيس الأكبر ، وقد أشركه أبوه معه فى الحكم قبل وفاته ، وعاصر موسى وهو يتربى فى بيت أبيه ،

١- ذكره القرطبي، ج ١ ص ٣٥٣ .

٢- المجلد العاشر ص ٣٠٣ .

وكان مولعا بتشيد المباني كآبيه ، وكان يمحو أسماء الملوك من الآثار لينقش اسمه مكانها . وظل على اضطهاد بني إسرائيل حتى أرسل الله إليه موسى وهارون لدعوة التوحيد والخروج ببني إسرائيل من مصر . وكانت النتيجة غرقه في البحر ، وإنقاذ الله لجثته ليصدق بنو إسرائيل أنه قد مات ، ووجدت جثته مع جثث أخرى في قبر «أمنحتب الثاني» بالأقصر ، ثم وضعت أخيرا في المتحف .

وجاء في المجلد الرابع والثلاثين من مجلة الأزهر ^(١) ، ما يؤكد ذلك ، حيث يوجد في المتحف لوح كبير من الحجر الأسود اللون عليه قصة خروج بني إسرائيل في عهد منفتاح .



س : هل كان هارون عليه السلام رسولا أم نبيا ؟

ج : الرسول إنسان أوحى إليه بشرع يعمل به وأمر بتبليغه للناس ، أما النبي فهو إنسان أوحى إليه بشرع يعمل به ولم يؤمر بتبليغه للناس ، وسيدنا هارون رسول من عند الله أرسله إلى فرعون ، قال تعالى لموسى : ﴿ أَذْهَبَ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا نَبِيًّا فِي ذِكْرِي ﴾ (١٢) أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿ ١٣ ﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿ ١٤ ﴾ قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَىٰ ﴿ ١٥ ﴾ قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿ ١٦ ﴾ فَأَنبَأَهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَا تَعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا مِّن آتِيعِ الْهَدْيَةِ ﴿ ١٧ ﴾ [طه : ٤٢ ، ٤٧] . وجاء مثل ذلك في سورة الشعراء : ﴿ فَأَتَيْنَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء : ١٦] . ومادام هارون رسولا فهو نبي أيضا ، لأن الرأي الصحيح أن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولا .



س : أين كان الحوار بين موسى والخضر ؟

ج : الحوار موجود بالتفصيل في سورة الكهف ، والمفسرون وضحوه فلنرجع إلى كتبهم ، أما المكان الذي التقيا فيه أولا فهو مجمع البحرين ، وفي تحديده خلاف كبير ،

والحوار حصل في عدة أماكن ، كما يدل عليه قوله تعالى ﴿ فَأَنْطَلَقَا ﴾ عند خرق السفينة وعند قتل الغلام وعند إقامة الجدار ، والجدار كان في قرية قيل إنها «أُبْلَّة» وقيل «أنطاكية» وقيل «باجروان» بناحية أذربيجان ، وقيل غير ذلك ، والقرية تطلق قديماً على المجتمع الذي يعيش في غير الصحراء ، أى في أبنية ، والفرق الآن بين القرية والمدينة هو بحسب العرف . ثم أنه إلى أن الخلاف في هذه الأمور لا طائل تحته ، وكان من الممكن أن يبينها القرآن الكريم ، ولعل عدم بيانها إشعار لنا بأن المهم هو ما في هذا العمل من العبرة والموعظة بصرف النظر عن المكان الذي وقع فيه ، وكم في القرآن من أمور مبهمة في القصص لا يضر الجهل بها ، كما لا يفيد بها فائدة تذكر .



س : قرأنا في بعض المجلات بمناسبة كلام موسى مع النبي حين أخبره بأن الصلاة فرضت عليه خمسين (أن موسى لم يكن وصياً على الرسول حتى يقول له ارجع إلى ربك أكثر من مرة ، فهذا الحديث دخيل إسرائيلي يبين أن منزلة موسى رفيعة ، وأنه هو الذي وجّه نبيكم محمد عليه الصلاة والسلام للتخفيف عنكم) فما رأى الدين في ذلك ؟

ج : حديث الإسراء والمعراج رواه البخاري ومسلم وغيرهما ، وهو بهذا في أعلى درجات الصحة ، وجاء فيه أن الله عندما فرض على النبي ﷺ الصلاة خمسين أشار عليه سيدنا موسى أن يسأل ربه التخفيف ، فخففت حتى صارت خمسا في العمل وخمسين في الأجر .

ويجب أن يلاحظ أن هذا الحديث في موضوع خارق للعادة وفوق مستوى العقل البشري ، ويجب التصديق به وعدم تكذيبه ، كما عليه أكثر العلماء من أن الخبر يفيد العلم اليقيني إذا كان متواتراً ، أو كان حديث آحاد ثبتت صحته .

كما يلاحظ أن الواجب هو تصديق الخبر من هذا النوع بجملته ، وإن ترك - وهذا ما لا يجوز - يترك كله ، ولا يصدق بعضه ويرفض بعضه الآخر .

إن فرض الصلاة ليلة الإسراء والمعراج على هذا النحو لم يعارض فيه أحد من شراح الحديث ، وما جرؤ واحد منهم على أن يقول : إن تردد محمد ﷺ بين ربه وموسى لسؤاله التخفيف - أمر دخيل على السنة وأنه من صنع اليهود ليثبتوا به الوصاية لموسى على محمد - بل إنهم آمنوا به إيمانا عميقا جعلهم يبنون على هذه الفقرة من الحديث قاعدة أصولية ، وهى هل يجوز النسخ قبل الفعل أو لا يجوز ؟

ثم لماذا يقال : إن هذه الفقرة تسلل إسرائيل لصالح اليهود ، ولا يقال إنها ترتيب إلهى يسجل صورة من تمرد اليهود على موسى من ضمن صور التمرد ، التى حدثت منهم ، وهذا ما يدل عليه قول موسى للرسول عليه الصلاة والسلام فى الحديث «فإنى قد بلوت بنى إسرائيل وخبرتهم» يقول الشراح : أى علمت منهم عدم الوفاء بذلك مع قوة أجسادهم وطول أعمارهم فلم أجد لهم صبرا على ذلك فكيف حال أمتك .

وقال القرطبي : الحكمة فى تخصيص موسى بمراجعة النبى ﷺ فى أمر الصلوات يحتمل أن تكون أمة موسى عليه السلام كلفت من الصلوات ما لم يكلف به غيرها من الأمم قبلها فثقلت عليهم ، فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك ، ويشير إليه قوله : إنى جربت الناس قبلك ^(١) . وهناك توضيحات كثيرة لهذه النقطة لم يجر فيها نقد لها أو مجرد شبهة أنها دخيل إسرائيل .

إن الأنبياء جميعا إخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد كما ثبت عن النبى ﷺ ، وليس بعيدا أن يشير أخ على أخيه بما يحقق له ولأتمته المصلحة ، ثم ماذا يقول من يرفضون هذه القطعة من الحديث خوفا أن يظن أن هناك وصاية من موسى على محمد فى تكريم محمد لموسى وعيسى ويونس وغيرهم من الأنبياء ، وقد ثبت فى الحديث الصحيح قوله «وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم لأنه ليس بينى وبينه نبى» وقوله عن موسى «لا تخيرونى على موسى فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق

١ - الزرقانى على المواهب اللدنية ج ٦ ص ١٢٣ .

قبلي أم كان ممن استثنى الله» وقوله «ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس» وماذا يقول في قول الله لنبيه محمد ﷺ بعد ذكر الأنبياء في [الأنعام : ٩٠] ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَقْتَدَ﴾ هل كانت لهم وصاية عليه ﷺ؟

ليس هناك وجه صحيح أبدا لرفض هذه المحادثة التي جرت بين موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، إن وجدنا فيها ممكنا وقريبا على وجه يبعد هذه الشبهة عن علاقة موسى بمحمد ، وأخشى أن تتحكم بعض الأفهام في النصوص الثابتة فترفضها لوجهة نظر قد غلبتها ظروف قائمة ، مع أن مخارج الفهم الصحيح لها كثيرة ، ولولا أن القرآن الكريم قطعى الثبوت لقال بعض الناس في قوله تعالى : عن القرآن الكريم ﴿وَلَنَزِيلُ رَبِّ الْأَنَامِينَ ﴿١٣٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٣٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٣٥﴾ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٣٦﴾ أُولَئِكَ هُمُ الَّذِينَ كَرِهُوا أَنْ يُدْعَوْا بِأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَآبَاءِ آبَائِهِمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِمَّا دُعُوا ﴿١٣٧﴾﴾ [الشعراء : ١٩٢ - ١٩٧] كيف يحيل الله التصديق بالقرآن أو بمحمد على علماء بني إسرائيل ، أليس في ذلك وصاية منهم على القرآن ومحمد ؟ وكيف يجعل لهؤلاء سلطانا وشهادة على ذلك في قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا لَا نُؤْتِيهِمْ فَتًى فَتَنُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل : ٤٣] ومهما قيل في هؤلاء فإن المقصود بهم من آمنوا منهم بالرسول والقرآن ، فيكفى أن الله شهيد على صدق محمد في رسالته ومعجزته ، ولا حاجة لهؤلاء .

إن حديث الإسراء والمعراج حديث الغرائب ، وهو صحيح في جملته وتفصيله كما رواه البخاري ومسلم ، ولم يخرج أحده من المحدثين لا في متنه ولا في سنده ، ولم يقل أحد من الشراح إن فيه تسلا إسرائيليا في مشهد من مشاهدته أو موقف من مواقفه بل إن إعجابهم بهذا الموقف جعلهم يكثر من التعليق عليه بألوان شتى تؤكد صدقه وحكمته المقصودة من ورائه ليفهمها من يصعب عليهم الفهم بعد أربعة عشر قرنا وضع فيها هذا الحديث على بساط البحث أمام مئات وآلاف عباقرة الإسلام المتخصصين الغيورين ولم يدر بخلد واحد منهم ما يدور اليوم بخلد غيرهم ممن يعجزون عن إقامة الدليل الصحيح المقنع على ما يدعون ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم : ٢٨] .

لئن كان هذا فهما لغير مسلم لهان الأمر وقلنا «شنشة أعرفها من أخزم» وجزء من حملة التشكيك في السنة ذريعة للتشكيك في القرآن ، فكيف إذا كان هذا فهما لمسلم ؟ لئن كان القصد سليما فإن رد الفعل على عقول وأفهام الكثيرين رد يخشى منه على نظرة البسطاء للسنة وللدین بوجه عام ﴿قُلْ هَا تُؤْتِرُهُنَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل: ٦٤].



س : لماذا طلب الله سبحانه من موسى عليه السلام أن يخلع نعليه في الوادي المقدس طوى ؟

ج : قال تعالى : ﴿فَلَمَّا أَنْهَا تُودَى يَمُوسَى ۖ﴾ [طه : ١١ ، ١٢] ذكر القرطبي في تفسيره اختلاف العلماء في السبب الذي من أجله أمر موسى بخلع النعلين ، فقيل لأن النعلين غير طاهرين ، لأنها من جلد غير مُذَكِّي ، أي غير مذبوح ذبحا شرعيا . وقيل لينال بركة الوادي المقدس وتمس قدماه تربة الوادي ، وقيل للخشوع والتواضع لله عند مناجاته وكذلك فعل السلف حين طافوا بالبيت ، وذكر أقوالا أخرى كلها اجتهادية .



س : هل يمكن أن نعرف المكان الذي مات فيه سيدنا موسى عليه السلام ؟

ج : مبدئيا نقول : ما هي الفائدة التي تعود علينا من معرفة المكان الذي مات ودفن فيه سيدنا موسى عليه السلام ؟ لقد أشرت من قبل إلى عدم أهمية معرفة المكان الذي دفن فيه آدم عليه السلام ، ويستفاد مما ذكره القرطبي في تفسيره ^(١) أن هناك خلافا في كون موسى وهارون كانا مع بني إسرائيل في التيه الذي مكثوا فيه أربعين سنة ، فقال بعضهم : لم يكونا معهم ، لأن التيه عقوبة وهما لا يستحقانها ، ويؤيده قول موسى لما قعد بنو إسرائيل عن دخول الأرض المقدسة كما قال تعالى ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٥] وقيل : كانا معهم لكن سهّل الله الأمر عليهما كما جعل النار بردا وسلاما على إبراهيم .

ثم قال القرطبي : روى عن ابن عباس أن موسى وهارون ماتا في التيه . ومن قال بذلك عمرو بن ميمون الأودي ، وكانا خرجا في التيه إلى بعض الكهوف فمات هارون فدفنه موسى وانصرف إلى بني إسرائيل ولما سألوه عن هارون وأخبرهم بموته شكوا في قتله . فبرأ الله موسى بنطق هارون في قبره .

وقال الحسن : إن موسى لم يمت بالتيه ، وقال الثعلبي : أصح الأقاويل أن موسى فتح أريحا ومكث بها ثم قبضه الله ولا يعلم بقبره أحد من الخلائق ، وذكر القرطبي حديث مسلم عن مناقشة موسى لملك الموت ، وقول النبي ﷺ «فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر» فقد علم الرسول قبره ووصف موضعه ورآه فيه قائما يصلي كما في حديث الإسراء ، إلا أنه يحتمل أن يكون أخفاه الله عن الخلق سواه ولم يجعله مشهورا عندهم ، ولعل ذلك لئلا يعبد ، ويعنى بالطريق طريق بيت المقدس . ووقع في بعض الروايات إلى جانب الطور مكان الطريق . ثم تحدث القرطبي عن لطم موسى عين ملك الموت وقد مر الحديث عن ذلك . ثم قال : إن عمر موسى كان مائة وعشرين سنة .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ نهى عن تفضيله على سيدنا موسى عليه السلام ؟

ج : روى البخاري أن النبي ﷺ قال «لا تخيروني على موسى ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى بجانب العرش فلا أدرى أكان موسى فيمن صعق فأفاق قبلي ، أو كان ممن استثنى الله» .

هذا الحديث يدل على ميزة لسيدنا موسى عليه السلام ، وأود أن يعرف الناس أن المزية لا تقتضي الأفضلية ، فالميزات منح من الله يهبها لمن يشاء من عباده ، وسيدنا محمد ﷺ وهو خاتم الأنبياء والمرسلين وصاحب الشفاعة العظمى والمقام المحمود وصاحب الإنعامات الكبيرة في الإسراء والمعراج وغيرها من أنواع التكريم - حمله كرم أخلاقه وحرصه على السلام على أن يحذر الناس من الخوض

في الحديث عن تفاضل الأنبياء ، وجاءت في ذلك حوادث ونصوص كثيرة ، وإذا كان هناك انحراف من أتباع بعض الأديان يجعل المسلمين على حذر منهم وردّ عدوانهم أو الوقوف أمام ظلمهم - فإن ذلك لا يعنى الانتقاص من أقدار الأنبياء الذين ينتسب إليهم هؤلاء المنحرفون زورا - فإن الأنبياء جميعا إخوة واحترامهم جميعا واجب «لا نفرق بين أحد منهم» في الإيمان والاحترام .



س : ما رأى الدين فيما نراه في بعض الكتب أن سيدنا داود عليه السلام أحب امرأة متزوجة فانتزعاها من زوجها وتزوجها ؟

ج : إن القرآن تحدث عن سيدنا داود عليه السلام بما يتناسب مع مقام النبوة واصفا له بأنه أواب رجّاع إلى الله ، آتاه الله الملك والحكمة وفصل الخطاب ، وألان له الحديد وعلمه منطق الطير ، وعصمه كما عصم جميع الأنبياء مما يخل بقدره وشرفه .

وليس من المعقول أن يغتصب امرأة لا تحل له ، أو يفكر في حيلة يتخلص بها من زوجها ليتزوجها هو ، إن هذه الحادثة يتنزه أن يتورط فيها واحد من عامة الناس فكيف بالمصطفين الأخيار من رسل الله الذين بُعثوا للدعوة إلى القيم الأخلاقية العالية، وحاول المغرمون بالغرائب والناقلون عن أهل الكتاب دون تحوط لما ينقلون أن يَحْمِلُوا على تلك الحادثة قول الله تعالى : ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ۝١١ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ۝١٢ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْعَةً وَلِيَ نَجْعَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ۝١٣ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْعِكَ إِلَى نَجْعِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغَىٰ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۝١٤ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّثَابٍ ۝١٥ يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ ۝١٦﴾ [ص: ٢١-٢٦] .

إن ظاهر الآيات يدل على خصومة حقيقية بين فريقين في غنم مشتركة بينهما ، وأن داود عليه السلام وقع في خطأ ، استغفر ربه منه وخر راکعاً ورجع إلى الله ، كما أن أمر الله لداود بالحكم بالحق وعدم اتباع الهوى قد يفهم منه أنه ظلم في حكمه ومال مع الهوى ، فكيف يكون ذلك ؟

إن الكلام في تفسير هذه الآيات كثير ، وادعى بعض المفسرين أن «النعجة» هي المرأة ، وأن القصة درس لداود الذي طمع في زوجه القائد «أوريا» ولم يقنع بما عنده من النساء . وهو كلام يتنافى مع مقام الأنبياء .

ومن أحسن ما قيل في ذلك أن الخصومة حقيقية في شركة أغنام ، وأن المتخاصمين أرادا التحاكم إلى داود على عجل حتى يحسم النزاع غير أن داود كان إذ ذاك في خلوته الخاصة ، يعبد ربه كنظام وضعه لنفسه في توزيع أعماله بين الله والناس ، ولم يجد الخصمان وسيلة للوصول إليه إلا تسوّر المحراب الذي يتعبد فيه ، فظن داود أن مجيئهم في هذا الوقت وبهذه الصورة يراد به شر ، فطمأناه وطرحاً أمامه الموضوع ، وبدأ أحد الخصمين بتوجيه الاتهام إلى الطرف الآخر ، فنطق داود بالحكم بإدانة صاحب الغنم الكثيرة قبل أن يدلى بحجته ، وهنا أحس داود أنه كان على غير صواب في ظنه أن هؤلاء يريدون به شراً ، وأن الله امتحنه بالخوف منهم ، فاستغفره مما حدث به نفسه ، ومنَّ الله عليه بقبول استغفاره ، وأنزله عنده منزلاً كريماً .

ثم نبهه إلى أن مما يساعد على إصابة الحق والعدل في الحكم ، التأني ، حتى تسمع حجة الطرفين معاً ، وعدم التأثر بمظاهر الناس ، والبعد بالعواطف عن التدخل في الحكم ، فقد يكون المدعي مخطئاً وظاهره يوحى بالصدق ، كإخوة يوسف الذين رموه في الجب وجاءوا أباهم عشاء ييكون مدعين أن الذئب أكله .

إن الذي وقع من داود عليه السلام هو ظنه أن الخصمين أرادا به سوءاً ، فندم على هذا الظن واستغفر ربه ، وهو ظن له ما يبرره ، والأنبياء - وإن كان ما وقع منه لا يؤخذ عليه - مقامهم يضعهم دائماً في موضع حساس ، لا يجبون أن يؤخذ عليهم ما هو في صورة ما يؤخذ عليه . ونطقه بالحكم قبل سماع المدعى عليه ربما كان لأنه سكت ولم

يتكلم ، فكان سكوته إقرارا بما نسب إليه ، وتوجيه الله له باتباع الحق وعدم الميل مع الهوى على الرغم من صواب حكمه لا يدل على ظلمه أو ميله مع العواطف ، فقد يكون توجيهها بالاستمرار على اتباع الحق كما قال سبحانه لنبيه محمد ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب : ١] فلم يكن منه عصيان حتى يؤمر بالتقوى .

وبعد ، فإن مما نتأسى به في قصة داود عليه السلام الرجوع إلى الله في كل الأحوال ، والصبر على ما يقوله أهل الباطل ، وعدم الأنفة من مزاوله أي عمل لكسب عيش شريف ، وأن الصوت الحسن نعمة من نعم الله ، تلين به القلوب وترتاح إليه الأعصاب ، فليكن ترويحنا عن النفس بما شرع الله ، وبما يعطيها نقاء وصفاء واستقامة ، بعيدا عما يغضب الله .



س : ما معنى قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾ [ص : ٣٤] وما نوع الجسد المذكور وما سبب فتنة سليمان به ؟

ج : الكلام في هذا الموضوع كثير ، ومكانه كتب التفسير ، ومن أحسن ما قيل ما رواه البخاري عن النبي ﷺ قال «قال سليمان : لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله ، فقال له صاحبه : قل إن شاء الله ، فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل ، وإيم الذي نفسى بيده لو قال : إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون» .

والمعنى أن الله سبحانه امتحن سليمان عليه السلام وابتلاه ، لأنه لم يقل إن شاء الله ، وكانت نيته طيبة في طلب أولاد مجاهدين ، وظن أن الله معطيه كل شيء بدون حدود ، فأراد سبحانه أن يظهر له أن كل شيء بقدر ، وأن الأمل له حدود ، فلم تنجب واحدة من نسائه بهذا اللقاء إلا واحدة أتت بجسد هو نصف إنسان ، فرجع سليمان إلى ربه وتاب ، هذا بعض ما قيل والتأويلات كثيرة ، ولا حاجة إلى التعليق على عمل سليمان في قدرته كإنسان عادي أن يلحق تسعين امرأة في ليلة واحدة ، يجتمع مع كل واحدة حوالي خمس دقائق ، وهل كان الجهاز مستعدا بكمية كافية لتلقيح

كل واحدة في هذه الدقائق القليلة ؟ إن سليمان عليه السلام من واقع ما أعطاه الله من مسخرات القوى اعتقد أن التسخير بدون حدود ، وفي غمرة هذا الاعتقاد وهذا التكريم الواسع أراد الله سبحانه أن ينبهه إلى سيطرة إرادة الله على كل شيء فليس سليمان أقوى ولا أكرم من الملائكة الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون .

هذه خاطرة خطرت لي مع اعتقادي بأن الله على كل شيء قدير ، وما المعجزات ولا الكرامات إلا مظهر من مظاهر هذه القدرة التي تغير ما يراد تغييره من النواميس التي وضعها هو سبحانه لتدبير ملكه حسب إرادته ، فهو مالك الأمر كله وهو الحكيم الخبير .



س : أرجو تفسير قوله تعالى : ﴿ وَيَتُوبُ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (٨٣) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ، وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ ﴿ [الأنبياء : ٨٣ ، ٨٤] .

ج : امتحن الله أيوب بامتحانات في بدنه وأهله ، فمرض مرضاً شديداً ليس بالصورة التي حكيت في كتب التفسير بدون دليل ، والتي لا تليق برسول يعمل لجمع الناس حوله وحبهم له لا لتنفيرهم منه . وضاع ماله وفقد أهله وأفسد الناس بينه وبين زوجته التي واسته بكل ما تملك .

وسبب الامتحان غير المذكور بسند صحيح ، ولشدة صبره وطول أمله في رحمة الله دعا ربه فكشف ما به من ضر ، وعوضه ما فقد من أهل ومال ، بل زاد على ما ضاع منه ، وذلك رحمة من الله وعبرة للناس في وجوب الصبر وفي ثوابه العظيم .

وجاء في آيات أخرى كيف استجاب الله دعاءه . ففي [سورة ص : ٤٢ - ٤٤] قوله تعالى : ﴿ أَرْكَضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسِلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴾ (٤٢) وَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُولَى الْأَلْبَابِ ﴿ (٤٣) وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا ضَرْبًا ضَرْبًا بِئْسَ مَا تَحْنُثُ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿ (٤٤) ﴾ .

وهناك تفاصيل كثيرة لا يتسع لها المقام ، فيرجع إلى كتب التفسير .



س : جاء في الآيات التي تتحدث عن سيدنا يونس عليه السلام ، أنه غضب وظن أن الله لا يقدر عليه ، فكيف يتناسب ذلك مع مقام الأنبياء ؟

ج : سيدنا يونس عليه السلام هو يونس بن مَتَّى من الأنبياء الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم باسمه وبوصفه بذى النون وبصاحب الحوت ، والنون هو الحوت ، وكان رسولا إلى أهل «نينوى» بالعراق ، وكرمه سيدنا محمد ﷺ بقوله كما في الصحيحين «ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى» .

ويستفاد من الآيات التي تحدثت عنه أنه دعا قومه وخوفهم من عقاب الله إن لم يؤمنوا ، ثم تركهم غاضبا من موقفهم منه ، وتوجه إلى مكان آخر ، فركب سفينة كانت مشحونة كادت تغرق بحملها ، وعند الاقتراع على من يتخلصون منه فداء للباقيين وقع السهم على يونس ، وانتهى الأمر إلى إلقائه في البحر ، فالتقمه حوت ومكث في بطنه مدة لا يعرف قدرها بالضبط ، وسبح ربه داعيا ، فنجاه الله وطرحه الحوت على الشاطئ مُتَعَبًا ، فأثبت له شجرة من يقطين ، وهو القرع ، أو كل زرع ليس له ساق ، وبعد ذلك أرسله إلى قوم عددهم مائة ألف أو يزيدون ، يقال : إنهم هم الأولون الذين غضب منهم ، ويقال إنهم غيرهم ومتعمهم الله إلى حين آجالهم .

والذى يلفت النظر في قصة يونس ، مما يمس عصمة الأنبياء ، قوله تعالى : ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْلُظًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾ [الأنبياء : ٨٧] فمن الذى غاضبه يونس ؟ وكيف يظن أن الله لن يقدر عليه ؟ كما أن قوله تعالى ﴿ فَالْنَقَمَةُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ [الصفات : ١٤٢] يدل على ارتكابه ما يلام عليه ، وقول يونس في دعائه ﴿ سُبْحَنَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٧٨] يدل على أنه ارتكب شيئا منهيا عنه ، وتحذير الله لنبيه محمد ﷺ بقوله : ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتُ ﴾ [القلم : ٤٨] يدل على أن في يونس أمرا غير مرضى عنه ، فكيف ذلك ؟

والجواب : أن يونس لما رأى معارضة قومه تركهم مغاضبا لهم لا مغاضبا لله ، وليست مغاضبة لهم لأمر شخصي ، بل خالصة لله . وليس في ذلك عيب يؤخذ عليه .

وقد يقال : إذا لم يكن في المغاضبة بهذه الصورة ما يؤاخذ عليه فكيف يمتحنه الله هذا الامتحان الخطير بابتلاع الحوت له ؟ والجواب أن الامتحان كان لتعجله بمفارقتهم وعدم انتظار أمر من الله ، وكان الأولى أن ينتظر ، وإن كان له العذر في أنه اجتهد وأداه اجتهداه إلى ذلك ، لكن عتاب الله لأوليائه المقربين قد يكون على ما يتسامح فيه مع الأشخاص العاديين . ومما يدل على أن العتاب كان للتعجل بالهجرة أمر الله لنبيه محمد ﷺ بالصبر على ما يقوله قومه ونبيه أن يكون كيونس في عدم الصبر .

على أن بعض العلماء رأى أن هذه المغاضبة كانت قبل أن يرسله الله ، فتركهم إلى جهة أخرى ، وكان الأجدر به كمصلح أن يبقى معهم . ويشفع لرأيهم قول ابن عباس رضى الله عنهما : إن رسالة يونس كانت بعد نجاته من البحر .

أما ظن يونس أن الله لن يقدر عليه فليس فيه نسبة العجز إلى الله ، ولكن القدر - بسكون الدال - هنا يعنى التضيق ، كقوله تعالى : ﴿ لَيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ﴾ [الطلاق : ٧] وقوله : ﴿ اللَّهُ يَسُطُّ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ [الرعد : ٢٦] فيونس ظن ، والظن قد يراد به اليقين كما جاء في آيات كثيرة ، ظن أن الله لن يضيق عليه واسعا ، وسيبدله قوما غير قومه ، وليس في ذلك ما يعاب عليه .

هذا ، وشهادة الله ليونس بقوله : ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القلم : ٥٠] تنبهنا إلى عدم اتهامه بما يتنافى مع هذه الشهادة العظيمة .

وفي قصة يونس عليه السلام عبر ، منها أن المتصدى للإصلاح يلزمه الصبر والتحمل وسعة الصدر بالأمل ، وأن المؤمن إذا صدق في عبادته ودعائه استجاب الله له ونجاه من أخطر المهالك . وأن الله مع أوليائه تصرفات لا تخضع لقانون الأسباب والمسببات كالمعجزات والكرامات ، وأن بعض التسبيح والدعاء خير وأقوى من البعض الآخر ، ومنه دعاء يونس في بطن الحوت : ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٨٧) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُشَجِّي الْمُؤْمِنِينَ ﴿ [الأنبياء : ٨٧ ، ٨٨] ولذلك قال بعض العلماء استنادا إلى ماثورات نبوية : إن اسم الله الأعظم الذى إذا سُئِلَ به أعطى ، وإذا دُعِيَ به أجاب

هو دعاء يونس عليه السلام . وهو ليس خاصا به ، بل هو عام لكل مسلم كما قال سبحانه عقبه ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ .



س : من هو إلياس المذكور في القرآن الكريم ؟

ج : قال تعالى : ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفات : ١٢٣] وجاء ذكره أيضا في الآية الخامسة والثمانين من سورة الأنعام ، وذكر اسم «اليسع» في الآية التي تليها .

فقال بعض العلماء : إنهما اسمان لنبي واحد ، لكن الحق أنهما نبيان ، لأن الله أفرد كل واحد بالذكر ، والخلاف في «إلياس» كبير ، فقيل : إنه إدريس وهو خطأ ، وقيل : إنه الخضر ، وقيل غير ذلك ، وكان قبل زكريا ويحيى وعيسى قِيَمًا على بني إسرائيل بعد موت «حزقييل» .



س : من هو زكريا ، وما معنى قوله تعالى ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ ؟

ج : ليس هناك نسب يعتمد عليه لزكريا في القرآن والسنة ، وفي سفر زكريا في العهد القديم ^(١) أنه زكريا بن برخيا بن عدو النبي . والله أعلم بصحة ذلك . وامرأة زكريا كانت عاقراً لم تلد ، كما قال سبحانه : ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوْلَى مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا﴾ [مريم : ٥] فلما دعا زكريا ربه أن يهبه ولياً يرثه بشره الله بيحيى ، فحملت زوجته وولدت ، وهذا هو المقصود بإصلاح زوجته ، أي يجعلها صالحة بعد العقم ، كما قال تعالى : ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ ، وَوَهَبْنَا لَهُ ، يَحْيَى ، وَأَصْلَحْنَا لَهُ ، زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء : ٩٠] كما عليه أكثر المفسرين ، وقال ابن عباس وعطاء : كانت سيئة الخلق طويلة اللسان ، فأصلحها الله وجعلها حسنة الخلق ، لكن الظاهر هو القول الأول .



س : من هو ذو الكفل الذى ذكره الله سبحانه وتعالى فى القرآن الكريم ؟

ج : جاء ذكر «ذى الكفل» فى عدة مواضع من القرآن الكريم منها قوله تعالى : ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الأنبياء : ٨٥] .

جاء فى تفسير القرطبي ^(١) أن الجمهور على أن ذا الكفل ليس نبى ، وقال الحسن : هو نبى قبل إيلياس ، وقيل هو زكريا ، وسمى بذلك لكفاله مريم .

وقيل : كان رجلا غفيرا يتكفل بشأن كل إنسان وقع فى بلاء أو تهمة أو مطالبة فينجيه الله على يديه ، وقيل : سمي ذا الكفل لأن الله تعالى تكفل له فى سعيه وعمله بضعف عمل غيره من الأنبياء الذين كانوا فى زمانه .

وذكر أبو عيسى الترمذى حديثا عن النبى ﷺ بإسناد حسن ، وكذلك أخرجه الترمذى الحكيم فى كتابه «نوارى الأصول» أنه كان رجلا عاصيا ثم تاب إلى الله وهو فى عصيانه فتاب الله عليه فمات من ليلته فأصبح مكتوبا على بابه : إن الله قد غفر لذى الكفل .



س : هل كانت مريم نبية ، وما هى المدة التى حملت فيها عيسى ؟

ج : هناك فرق بين النبى والرسول ، وإن كان بين اللفظين تبادل فى بعض الأحيان ، ومع الأخذ فى مفهوم الرسول أنه مكلف بتبليغ ما أوحى الله إليه إلى الناس ، فإن مريم ليست من الرسل ، لأنهم لا يكونون إلا من الرجال كما قال سبحانه : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [النحل : ٤٣] ، ولأنهم هم الذين يستطيعون أن يقوموا بأعباء الرسالة ، نظرا لما عندهم من المؤهلات المناسبة .

أما أن تكون المرأة نبية يوحى إليها بشرع تعمل به دون أن تكلف بتبليغه للناس فذلك أمر ممكن ، ولذلك اختلفت أقوال العلماء فى مريم هل هى نبية أم امرأة صالحة ؟ أما كونها امرأة صالحة فذلك أمر مفروغ منه ، قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرُؤُ

إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴿٤٢﴾ [آل عمران : ٤٢] وقال ﷺ فيها رواه مسلم «كامل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

وهل ترتقى بهذا الاصطفاء والتطهير والكمال إلى مرتبة النبوة ؟ قال بذلك الكثيرون من العلماء ، حيث إن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك كما أوحى إلى سائر النبيين .

أما المدة التي حملت فيها بعيسى فليس فيها نص صحيح ، يقول القرطبي : وهذه القصة تقتضي أنها حملت واستمرت حاملا على عرف النساء ، وتظاهرت الروايات بأنها ولدته لثمانية أشهر ، وقيل لتسعة وقيل لسنة ، والله أعلم ^(١).



س : يقول الله تعالى عن نفخ الروح في مريم وحملها بعيسى وولادته ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ ٢٢ ﴿فَاجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ [مريم : ٢٢ ، ٢٣] فما هي مدة حمل مريم بعيسى ؟

ج : إضافة إلى ما تقدم أقول : ليس هناك نص صحيح يبين مدة حمل السيدة مريم عليها السلام بسيدنا عيسى عليه السلام ، يقول القرطبي في تفسيره : وهذه القصة تقتضي أنها حملت واستمرت حاملا على عرف النساء وتظاهرت الروايات بأنها ولدته لثمانية أشهر ، وقيل لتسعة وقيل لسنة ، والله أعلم ، وجاء في تفسير ابن كثير لسورة مريم مثل هذه الأقوال وأن الجمهور على أنها حملت به تسعة أشهر ، ثم ذكر أن ابن عباس سئل عن حَبْلِ مريم فقال : لم يكن إلا أن حملت فوضعت ، ثم قال : وهذا غريب ، وكأنه أخذه من ظاهر قوله تعالى ﴿فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ ٢٢ ﴿فَاجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ فالفاء وإن كانت للتعقيب - أي عدم التراخي - ولكن تعقيب كل شيء بحسبه ، كما قال تعالى ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ ١٢ ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ ١٣ ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا

١ - تفسير القرطبي ج ٤ ص ٨٣ .

الْطُّفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْلًا ﴿[المؤمنون: ١٢-١٤]

فهذه الفاء للتعقيب بحسبها ، وقد ثبت في الصحيحين أن بين كل صفتين أربعين يوما ، وقال تعالى ﴿الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ [الحج: ٦٣] فالمشهور الظاهر -والله على كل شيء قدير- أنها حملت به كما تحمل النساء بأولادهن ، ولهذا لما ظهرت مخايل الحمل عليها ، وكان معها في المسجد رجل صالح من قراباتها يخدم معها البيت المقدس ، يقال له يوسف النجار ، فلما رأى ثقل بطنها وكبره وأنكر ذلك منها ، ثم صرفه ما يعلم عن براءتها ونزاهتها ودينها وعبادتها ، ثم تأمل ما هي فيه فجعل أمرها يجوس في فكره ، لا يستطيع صرفه عن نفسه فحمل نفسه على أن عرّض لها في القول ، فقال: يا مريم إني سائلك عن أمر فلا تعجلي عليّ قالت : وما هو ؟ قال : هل يكون قط شجر من غير حب ؟ وهل يكون زرع من غير بذر ؟ وهل يكون ولد من غير أب ؟ فقالت نعم -فهمت ما أشار إليه- أما قولك «هل يكون شجر من غير حب ، وزرع من غير بذر فإن الله خلق الشجر والزرع وأول ما خلقهما من غير حب ولا بذر» وهل خلق ولد من غير أب» فإن الله خلق آدم من غير أب ولا أم ، فصدقها وسلم لها حالها ، انتهى ما قاله ابن كثير والله أعلم بصحة هذه المحاوراة بين مريم ويوسف النجار ، ولكن موضوعها صحيح فيما أجابت به مريم أسئلته .

ومهما يكن من شيء فإن هذا لا نكلف به كعقيدة ، وهو مدة حملها ، والمهم أنها ولدت من غير زواج ولا طريق آخر كما نصت عليه آيات القرآن الكريم .



س : ذكر في القرآن أن الله فضل مريم على نساء العالمين وفضل بني إسرائيل كذلك على العالمين ، فأين بنات النبي وزوجاته ، وأين الأمة الإسلامية ؟

ج : قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران : ٤٢] وقال ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة : ٤٧] .

١ - قال القرطبي في تفسيره^(١) في اصطفاء مريم : إن الاصطفاء هو على عالمي زمانها ، كما قاله الحسن وابن جريج وقيل : إن الاصطفاء هو على نساء العالمين أجمع إلى يوم الصور ، وهو قول الزجاج ، وهو الصحيح ، وروى مسلم أن النبي ﷺ قال «كامل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»

ومعنى الكمال التناهي والتمام ، والكمال المطلق لله خاصة ، وأكمل نوع الإنسان الأنبياء ثم يليهم الأولياء من الصديقين والشهداء والصالحين ، وإذا تقرر هذا فقد قيل : إن الكمال المذكور في الحديث يعنى به النبوة ، فيلزم أن تكون مريم وآسية نبيتين ، وقد قيل بذلك ، والصحيح أن مريم نبيه ، لأن الله أوحى إليها بواسطة الملك كما أوحى إلى سائر النبيين . ولم يرد ما يدل على نبوة آسية دلالة واضحة .

ثم ذكر القرطبي أحاديث صحيحة منها «خير نساء العالمين أربع : مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد» ومنها «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون» ومنها «سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم فاطمة وخديجة» وأقول الخيرية أو الأفضلية بالنسبة إلى نساء العالمين تلتقى مع ذلك بالنسبة إلى نساء أهل الجنة ، وعطف الأسماء بالواو لمطلق الجمع لا يقتضي ترتيباً كما تفيد الفاء أو ثم ، لكن القرطبي رتبهن وجعل أفضلهن مريم للتعبير في الرواية الأخيرة بلفظ «بعد مريم» والباقي منهن ليس فيه ما ينص على الترتيب بينهن لكنه رتبهن فقال ما نصه : فظاهر القرآن والأحاديث يقتضي أن مريم أفضل من جميع نساء العالم ، من حواء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة ، فإن الملائكة قد بلغتها الوحي عن الله عز وجل بالتكليف والإخبار والبشارة كما بلغت سائر الأنبياء ، فهي إذأ نبيه ، والنبي أفضل من الولي ، فهي أفضل كل النساء الأولين والآخرين مطلقاً ، ثم بعدها في الفضيلة فاطمة ثم خديجة ثم آسية ،

وكذلك رواه موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ «سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ، ثم آسية» وهذا حديث حسن يرفع الإشكال . وقد خص الله مريم بها لم يؤت أحد من النساء ، وذلك أن روح القدس كلمها وظهر لها ونفخ في درعها ودنا منها للنفخة فليس هذا لأحد من النساء ، وصدقت بكلمات ربها ولم تسأل آية عندما بُشرت كما سأل زكريا عن الآية ، ولذلك سماها الله في تنزيله صديقة فقال ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة : ٧٥] وقال ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا الْإِحْسَانُ﴾ [التحريم : ١٢] إلى أن قال : ومن لا امرأة في جميع نساء العالمين من بنات آدم ما لها من هذه المناقب ، ولذلك روى أنها سبقت السابقين مع الرسل إلى الجنة ، جاء في الخبر عنه ﷺ «لو أقسمت لبررت ، لا يدخل الجنة ساقى أمتي إلا بضعة عشر رجلا ، منهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وموسى وعيسى ومريم ابنة عمران» .

ثم ذكر أن من قال من العلماء بأنها لم تكن نبيهة قال : إن رؤيتها للملك كما روى جبريل عليه السلام في صفة دحية الكلبي حين سؤاله عن الإسلام والإيمان ، ولم تكن الصحابة بذلك أنبياء والأول أظهر ، وعليه الأكثر .

هذا ما ذكره القرطبي وأقول : إن كان لبعض الرجال أو النساء فضل ، فذلك فضل من الله ، ولا ينالنا منه إلا الحث على السير على منهجهم ، ولا داعي للبحث فيمن هو أفضل من غيره ، فلا يفيدنا ذلك - كما يقول العلماء إلا في الأيمان والتعاليق ، كما يحلف أن فلانا أفضل من فلان ، أو إن كان فلان أفضل من فلان فعلت كذا .

٢ - وأما تفضيل بني إسرائيل على العالمين فقد قال فيه القرطبي ^(١) : يريد على عالمي زمانهم ، وأهل كل زمان عالم ، وقيل : على كل العالمين : بما جعل فيهم من الأنبياء وهذا خاصة لهم وليست لغيرهم . انتهى .

وفي تفسير ابن كثير للآية رقم ٤٧ من سورة البقرة أن الأمة الإسلامية أفضل من أمة بني إسرائيل لقوله تعالى خطاباً لهذه الأمة ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ وفي المسانيد والسنن عن معاوية بن حيدة القشيري قال : قال رسول الله ﷺ «أنتم توفون سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله» والأحاديث في هذا كثيرة . وأوردها عند تفسير الآية ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ وقال : إن الحديث المذكور رواه أحمد والترمذي وابن ماجه، وهو حديث مشهور حسنه الترمذي .

وقوله : بما جعل فيهم من الأنبياء يشير إليه قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومُ أَدْرُؤْا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مَا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة : ٢٠] وقوله ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية : ١٦] وقوله ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان : ٣٢] .

وإذا كان الله فضلهم على السابقين وأنعم عليهم بهذه النعم فإنهم لم يشكروها ، حيث تمردوا على موسى وعبدوا العجل والطاغوت وقتلوا الأنبياء بغير حق ، وعصوا الأنبياء الذين أرسلوا إليهم واعتدوا عليهم وعلى غيرهم ، فضرب الله عليهم الذلة والمسكنة أينما وجدوا ، وبعث عليهم يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب ، ومسح بعضهم قردة وخنازير ، وفي كل ذلك جاءت آيات القرآن الكريم ، وقال تعالى فيهم ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء : ٧] وقال ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عَدُوًّا﴾ [الإسراء : ٨] ذلك قانون الله الذي يرتب الجزاء على العمل ، يبطل زعم القائلين بأنهم أبناء الله وأحباؤه ، فهم بشر ممن خلق ، يغفر لمن يشاء ، ويعذب من يشاء ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت : ٤٦] .

وذلك القانون سار على جميع خلقه من يوم أن خلق آدم إلى يوم الساعة يطبق على كل الأنبياء والرسل ، وعلى كل أمة من الأمم ، بما فيهم أفضلهم وهو سيدنا محمد ، وأفضل الأمم وهى أمته التى جعلها الله خير أمة أخرجت

لِلنَّاسِ ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] ﴿ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ (١١٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾ (١١٤) [طه : ١٢٣ ، ١٢٤] .



س : هل كانت السيدة مريم نبية ، ولماذا لم يذكر اسم امرأة غيرها في القرآن الكريم ؟

ج : قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل : ٤٣] هذا الحصر في الرجال قد يكون لإخراج النساء ، فلا يكون منهن رسول ، وقد يكون لإخراج الملائكة ، بمعنى أن الرسل للبشر لا تكون من الملائكة وقرر الله أنه لو أرسل للبشر ملكا لجعله رجلا ، قال تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلِيشُونَ ﴾ [الأنعام : ٩] وقال تعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحِي إِلَيَّ ﴾ [الكهف : ١١٠] وقال تعالى ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُ فِي الْأَرْضِ مَلَكًا لَّيَسُّونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء : ٩٥] .

والرسالة القائمة على التبليغ هي قيادة للخير ، بالإرشاد والاتباع ، وفيها جهود جبارة لنشر الدعوة ومقاومة الفساد والتغلب على العقبات ، وقد يكون فيها حرب وقتال وسفر وترحال ، واستعدادات الرجال تتناسب مع هذه المهمة ، إلى جانب أن الرجل هو الأصل في أن يكون خليفة في الأرض ، والمرأة خلقت منه لتساعده على تحقيق هذه الخلافة فيما تستطيعه ويتناسب مع استعدادها .

هذا في الرسالة التي تستلزم التبليغ ، أما النبوة التي تقتصر على مجرد تلقى الوحي من الله للعمل به دون الأمر بتبليغه فقد تكون للمرأة ، كما قال بعض العلماء عن أم موسى وعن مريم عليهما السلام ، والاستدلال والمناقشة لا يتسع لهما المقام . وأما عدم ذكر اسم امرأة في القرآن إلا مريم ، فذلك لأن لها شأنًا خطيرا في عقيدة هي أهم العقائد ، وهي عقيدة التوحيد وتنزيه الله سبحانه عن الزوجة

والولد ، وبيان الوجه الحق في طبيعة سيدنا عيسى عليه السلام ، فقد قبلها الله لخدمة بيته ، لأن أمها نذرت ما في بطنها لذلك وكانت تود أن يكون ذكرا ، واشتهرت بالعفة والطهارة، وهي في محرابها تؤدي واجبها ، وحملت بغير الطريق العادى حيث نفخ الله فيها الروح بواسطة جبريل عليه السلام ، وكان ولدها عيسى عليه السلام ، ممن ظهرت خوارق العادة على أيديهم منذ صغره ، حيث تكلم في المهد صبياً ، إلى غير ذلك من الأمور التي جعلت لعيسى ولأُمه شأنًا غير عادى ، ولذلك قال بعض العلماء : إن مريم من الأنبياء : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٢] .

فلهذه الاعتبارات ذكر اسمها في القرآن الكريم ، وليس معنى هذا أن غيرها من النساء لا فضل له ولا شأن ، فالكلام كثير حول أفضل النساء على الإطلاق لا مجال لذكره الآن . ومن هذا الباب ذكر اسم زيد بن حارثة في القرآن لأهميته في تقرير الحكمة في مبدأ زواج زينب بنت جحش ، ولا يعنى هذا أن زيـداً أفضل من أبى بكر وعمر وغيرهما ، حيث لم يذكروا بأسمائهم الصريحة في القرآن الكريم .



س : لماذا ألقى عيسى عليه السلام السلام على نفسه حين قال «والسلام علىّ يوم ولدت» ؟

ج : قال الله تعالى في شأن يحيى عليه السلام حين بشر أباه زكريا عليه السلام ﴿ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم : ١٥] وقال على لسان عيسى عليه السلام حين خاطب عيسى قومه ﴿ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴾ [مريم : ٣٣] .

إن كلا من النبيين العظيمين عليهما سلام وأمان من الله ، أو تحية ألقاها الله على كل منهما ، لكن السلام على يحيى كان في مقام بشارة الله لأبيه به ، مقدّما قبل أن

يولد، فهو سبحانه يحكى لذكريا صفات يحىى التى يكون عليها ، والنعم التى أنعم بها عليه وقدرها قبل أن يولد ، أو فى مقام إخبار الله تعالى نبيه محمداً ﷺ بقصة زكريا ويحيى كما جاء فى صدر سورة مريم ﴿ذَكَرْ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا﴾ * إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ يَدَّاءَ حَقِيًّا ﴿٢١﴾ ومقام الإخبار يناسبه قول الله عن يحيى «وسلام عليه» ويحيى لم يتكلم بذلك حتى يقول : والسلام على .

أما سيدنا عيسى فكان يتحدث عن نفسه ، مبينا لقومه ما منَّ الله به عليه حيث قال ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۖ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالْصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ۖ وَبَرًّا بِوَالِدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ۖ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ ﴿٢٢﴾ [مريم : ٣٠ - ٣٣] .

هذا أحسن ما قيل فى هذا الموضوع ، وأما ما يروى أن عيسى عليه السلام قال ليحيى عليه السلام : أنت خير منى ، لأن الله سلم عليك . فليس له سند يعتمد عليه ، فكلاهما قد سلم الله عليه ، وكما قال بعض المفسرين : إن السلام المعروف بأل الذى قاله سيدنا عيسى عليه السلام هو السلام المنكر ، أى الخالى من «أل» الذى كان من الله على يحيى ، وذلك على حد قولهم : إن المنكر إذا كرر معرّفاً كان هو هو ، فأل للعهد .

إن الموضوع يتصل باللفظ أكثر مما يتصل بالمعنى ، فإن كلا من يحيى وعيسى قد حياه الله وأمنه وباركه ، ونرجو أن نحظى بذلك إذا اتبعنا ما جاء به الله ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّسْتَهْدُونَ﴾ [الأنعام : ٨٢] .



س : هل رفع عيسى عليه السلام حيا أو ميتا ، وأين مدفنه ؟

ج : جاء الحديث عن وفاة سيدنا عيسى ورفعه فى ثلاثة مواضع من القرآن الكريم : ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران : ٥٥] ﴿وَمَا قُلُوهُ يَقِينًا﴾ ﴿٧٦﴾ بل رَفَعَهُ اللَّهُ ﴿[النساء : ١٥٧ ، ١٥٨]﴾ ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة : ١١٧] .

والآية الأخيرة في معرض كلام الله تعالى لعيسى يوم القيامة ، ولا شك أن كل
حى سيموت ويبعث بعد الموت ، والآيتان الأخريان تؤكدان رفع عيسى إلى الله
وأن اليهود لم يقتلوه ولم يصلبوه ، وفي الآية الأولى منهما أن الله متوفيه ورافعه ،
فالقدر المتفق عليه أن عيسى لم يقتل ولم يصلب وأن الله قد رفعه إليه وتوفاه ،
والخلاف هنا في نقطتين في معنى الرفع ومعنى الوفاة ، وفي سبق أحدهما على
الآخر.

أما النقطة الأولى : فقول في معنى الرفع : رفع مكانة ومنزلة بالنصر على الأعداء ،
وذلك قدر مشترك بين الأنبياء جميعاً لا يختص به عيسى ، وقيل إنه رفع مكان ،
والمكان هو السماء ، لأنه هو الذي يرفع إليه من الأرض التي كان يعيش عليها
عيسى ، لعل هذا المعنى يكون أرجح ، لأن رفعه من الأرض إبطال لكيد من دبروا
قتله فلا يمكنهم أن ينالوه .

وقيل في معنى الوفاة الموت الحقيقي لأنه هو الذى يتبادر إليه الذهن إذا أطلق لفظ
الموت ، وقيل معناها النوم لأنه يسمى وفاة كما قال تعالى ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ
مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا ﴾ [الزمر : ٤٢] وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم
بِالْأَنبِلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ﴾ [الأنعام : ٦٠] .
وقيل معناها توفية الأجل وإتمام المدة المقررة له في الدنيا .

وأما في النقطة الثانية : فالعطف بين الوفاة والرفع هو بالواو ، والعطف بها يفيد
مطلق الجمع بينهما في الحصول دون ترتيب ولا تعقيب ، فيا ترى أيهما كان السابق ؟
قال بعض المفسرين : الرفع هو السابق والوفاة تكون بعد ذلك إما في السماء وإما في
آخر الحياة الدنيا فكل نفس ذائقة الموت .

وقيل : الوفاة هي السابقة على الرفع ، بمعنى أن الله ألقى عليه النوم ثم رفعه
حتى لا يحصل له رعب وهو يرى نفسه محلقاً في الأجواء العالية ، أو بمعنى أن الله
قبض روحه ثم رفعه ميتاً ، وقد يكون هذا المعنى بعيداً لأمرين : أن الله نجاه من
القتل فلماذا يميته ؟ وكلاهما ألم بإزهاق الروح وأنه سينزل آخر الزمان كما صح

ذلك في الحديث المتفق عليه بين البخاري ومسلم «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد» والقريب إلى التصور أن يكون في السماء حياً ثم ينزل إلى الأرض ، لا أن يكون ميتاً ثم يبعثه الله بعد موته لينزل إلى الأرض [هناك كلام كثير في عمر عيسى عندما بعث ، وعندما رفع ، وكم يمكث بعد نزوله من السماء ويراجع في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية]^(١).

ومهما يكن من شيء فكلها احتمالات لا تتقرر بها عقيدة ، فمن اختار أى رأى فلا حرج عليه ، مع الاتفاق على أنه عليه السلام لم يقتل ولم يصلب وأن الله رفعه . وكتب التفسير مملوءة بالمناقشات لترجيح بعض الآراء على بعض ، وأرى أن نكتفي بالقدر المتفق عليه ، ونوجه اهتمامنا إلى واقع حياتنا الذى يحتاج إلى بحث عميق وتفكير طويل .

هذا ، وقد جاء في كتاب خلاصة الوفا للسمهودى^(٢) حديث رواه الترمذى عن عبدالله بن سلام عن أبيه عن جده قال : مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى ابن مريم يدفن معه ، وقال الترمذى : حديث غريب . وفي بعض النسخ : حسن غريب . وروى الطبراني أن عيسى يدفن مع الرسول وأبى بكر وعمر ، وفي سنده عثمان ابن الضحاك بن عثمان ، وثقه ابن حبان وضعفه أبو داود .

وجاء في المشكاة عن كثر العمال عن عمرو بن العاص حديث إن عيسى ابن مريم ينزل إلى الأرض فيتزوج ويولد له ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت ويدفن معى في قبري أنا وعيسى ابن مريم بين أبى بكر وعمر . وكلها أخبار لا تثبت بها عقيدة ، وأرى عدم الاهتمام بها^(٣) .



١- ج ١ ص ٣٤ ، ٣٥ ، وفي كتاب «التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح» للشوكاني .

٢- ص ٢٠٦ .

٣- انظر بحث الشيخ جاد الحق في كتابه «قضايا عصرية ج ٥ ص ٣٢٩» .

محمد ﷺ

س : هل صحيح ما نسمعه من بعض المؤذنين والمنشدين من قولهم عن النبي ﷺ : يا أول خلق الله ؟

ج : ليكن معلوماً أن مقام النبي ﷺ كبير وشرفه عظيم ، والنصوص في ذلك أشهر من أن تذكر ، وأكثر من أن تحصر ، ويكفي منها قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] وقوله تعالى ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] وقول النبي ﷺ « مثل ومثل الأنبياء من قبل كمثلي رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله ، إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة !! قال : فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين » ^(١) ، وقوله ﷺ « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مشفع » ^(٢) .

والنبي ﷺ بهذا وبغيره ليس في حاجة إلى اختلاق أمور نزيده بها شرفاً وتكريماً ، وقد تحملنا شدة حبه على وضعه فوق ما يستحقه ، وهو القائل « لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم ، ولكن قولوا : عبد الله ورسوله » ^(٣) ، أو على نسبة أحاديث إليه لم يقلها وقد حذر من ذلك بقوله « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ^(٤) .

بعد هذا نقول : هل صحيح أنه أخبر عن نفسه بأنه أول خلق الله . وهل هذا الخبر تبني عليه عقيدة لو أنكرها الإنسان يكفر ؟

١ - رواه مسلم .
٢ - رواه مسلم .
٣ - رواه البخاري .
٤ - رواه البخاري ومسلم .

مبدئيًا نقول : إنه قد رويت عنه بعض أحاديث تفيد أنه أول خلق الله ، لكنها أحاديث آحاد أولًا ، ولم يتفق على صحتها ثانياً ، وبذلك لا يكفر منكرها ، لكنها تقبل في مقام تأكيد تكريمه عليه الصلاة والسلام ، وقد حاول بعض العلماء أن يثبت هذه الأولوية بشكل أو بآخر .

جاء في كتاب « الدر النظيم في مولد النبي الكريم » لابن طُغْرُبُك : يروى أنه لما خلق الله تعالى آدم ألهمه أن قال : يارب لم كنيتني أبا محمد ؟ قال الله تعالى : « يا آدم ارفع رأسك ، فرفع رأسه فرأى نور محمد في سرادق العرش فقال يارب ما هذا النور ؟ قال الله تعالى : يا آدم ارفع رأسك ، فرفع رأسه فرأى نور محمد في سرادق العرش فقال : يارب ما هذا النور ؟ قال : هذا نور نبي من ذريتك ، اسمه في السماء أحمد وفي الأرض محمود ، لولاه ما خلقتك ولا خلقت سماء ولا أرضاً » : يقول القسطلاني في « المواهب اللدنية مع شرح الزرقاني » .

ويشهد لهذا ما رواه الحاكم في صحيحه عن عمر مرفوعاً « إن آدم عليه السلام رأى اسم محمد مكتوباً على العرش ، وأن الله تعالى قال لآدم : لولاه ما خلقتك » وروى عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله ما يفيد أن النبي ﷺ أخبره أن نوره هو أول شيء خلق . ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم ، ولا جنة ولا نار ، ولا ملك ولا سماء ولا أرض ...

وهناك روايات في كيفية تجول هذا النور ودورانه في عوالم وحجب وأسرار . وكما قلت : إن النبي ﷺ قد تقرر فضله العظيم ، وإذا كنا نريد أن نبرهن على حبنا له فذلك يكون باتباع سنته والتزام هديه فهو القائل « من أحبني فليستنَّ بستني » ^(١) وحبنا له وسيلة لحب الله تعالى الذي يقول ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] .



١- رواه أبو يعلى بسند حسن .

س : يعتقد بعض الناس أن الرسول ﷺ خلق من نور لقوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ [المائدة : ١٥] نرجو التوضيح ؟

ج : كلمة النور تطلق في القرآن أحيانا على القرآن الكريم وأحيانا على النبي ﷺ باعتبار أن كلا منهما ينير طريق الخير ، بل تطلق أيضا على الله سبحانه في قوله ﷻ ﴿ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [النور : ٣٥] .

إن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يُخلق من نور ، فهو من ذرية آدم وآدم من طين ، وهو القائل « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر » .

والله سبحانه أمره أن يُبين للناس ذلك فقال : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ﴾ [الكهف : ١١٠] وقال : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء : ٩٣] وكون الله أخبر عنه بأنه نور ، وكون بعض الآثار جاءت تخبر بأن نوره كان موجودا قبل أن يولد ، كل ذلك لا ينفي أنه بشر ، وهو عليه الصلاة والسلام ليس في حاجة إلى اختلاق أمور تزيده شرفا وتكريما ، فكفى تشريف الله له ، بما ثبت من الأخبار ، وقد تحملنا شدة حبه على وضعه فوق ما يستحق وهو القائل كما رواه البخاري « لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم ، ولكن قولوا : عبد الله ورسوله » وبرهان حينا له جاء في قوله « من أحبنى فَلَيْسَتْ بَسْتِي » ^(١) .



س : هل توجد بشارات بالنبي ﷺ في الكتب المقدسة عند الهنود ؟

ج : من المعلوم أن الكتب السماوية السابقة بشرت بالنبي ﷺ كما قال تعالى ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] كما أن من المعلوم أن جميع الأنبياء السابقين أخذ الله عليهم العهد أن يؤمنوا بمحمد ﷺ إذا أدركوه ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءَ آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران : ٨١] .

١ - رواه أبو يعلى بسند صحيح .

كما أن المعلوم أيضا أن الله أرسل رسلا كثيرة ، منهم من قص أسماؤهم وأخبارهم على النبي ﷺ ومنهم من لم يقص عليه ، ولم تخل أمة من الأمم إلا أرسل الله إليها رسولا ، حتى لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : ٣٦] .

وقد أنزل الله كتبا على هؤلاء الرسل ، لا نعرف منها إلا ما قصه علينا القرآن الكريم من صحف إبراهيم وتوراة موسى وزبور داود وإنجيل عيسى وقرآن محمد صلى الله عليهم وسلم أجمعين .

لكن هل أرسل رسلا في الهند ، وهل أنزل عليهم كتبا ؟ ذلك ما لم يثبت بدليل قاطع ، لأن الرسول قد يطلق على النبي الموحى إليه برسالة يبلغها ، وقد يطلق على من يرسله النبي إلى جماعة لتبليغهم . كما قيل في قوله تعالى : ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ [١٣] إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ ﴾ [يس : ١٣ ، ١٤] حيث قال المفسرون إنهم موفدون من قبل سيدنا عيسى عليه السلام ، وقد يكون لجماعة من الرسل كتاب واحد يتابعون الدعوة إليه كأبناء بني إسرائيل من بعد موسى والتوراة التي نزلت عليه .

ومن المعروف تاريخيا أن الهند من قديم الزمان فيها ديانات ، ومن أقدمها البرهمية أو البراهمانية التي نشأت قبل الميلاد بنحو اثني عشر قرنا ، وكذلك البوذية التي نشأت في القرن السادس قبل الميلاد ومنها الهندوسية التي حاربها الآريون الوافدون على الهند قبل الميلاد ، بأكثر من قرن ونصف ، وهي أشبه بالمذهب الفلسفي ، حيث لا يعرف لها نبي معين ولا كتاب مقدس واحد بالذات .

والنصوص المقدسة في الهند مكتوبة باللغة السنسكريتية القديمة التي من أشهرها : الفيدا والأوبانيشاد . والديانة البرهمية متعددة الآلهة التي يقسمونها إلى ثلاث مجموعات ، أقواها : فيشنو وشيفا .

وما دامت هذه الديانات وضعية وكتبها كذلك وضعية فكيف يتسنى لها أن تبشر بنبي يبعث آخر الزمان ؟ أنا لم أعثر على ما يفيد بشارة هذه الكتب بالرسول محمد ﷺ ، وإن

كانت هناك مشابهة إلى حد كبير بين نصوص في بعض هذه الكتب الهندية ونصوص في الكتب السماوية المقدسة عند اليهود والنصارى ، لا أعلم أيها أسبق من الأخرى ، ونحن نعلم أنها ليست جميعها وحيا صحيح النسبة إلى الله سبحانه كما قرر القرآن الكريم .



س : جاء في القرآن قول الله تعالى للنبي ﷺ ﴿ فَأَعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد : ١٩] فكيف يقع من الرسول ذنب مع أنه معصوم ؟

ج : تحدثت عن ذلك في كتاب « المصطفون الأخيار » وتحدث عنه القسطلاني في المواهب اللدنية وشرح الزرقاني ^(١) لحديث مسلم « إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » وفي رواية « سبعين مرة » . وفسر الغين بالغطاء ويلفظ أيضاً « يغام » بالميم كما قال النووي ، وفسر عياض سبب الغين بغفلات القلب وفترات النفس وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق بسبب ما عاناه الرسول في حياته وتبليغ رسالته ، وهو أمر جائز في غير طريق البلاغ ، وقيل : الغين هو السكينة التي تغشى قلبه ، فيستغفر عندها لإظهار العبودية والشكر لله ، وقيل غير ذلك ، حتى قال السهروردي : لا تعتقد أن الغين حالة نقص بل هو كمال أو تمتة كمال .

ثم ذكر الزرقاني : وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبي ﷺ وهو معصوم ، والاستغفار يستدعي وقوع مصيبة ، وأجيب بأجوبة ، منها ما تقدم في تفسير الغين ، ومنها قول ابن الجوزي هفوات الطباع البشرية لا يسلم منها أحد ، والأنبياء وإن عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر ، كذا قال ، وهو مُفَرَّع على خلاف المختار والراجح من عصمتهم من الصغائر أيضا ، ومنها قول ابن بطال : الأنبياء أشد الناس اجتهدا في العبادة لما أعطاهم الله من المعرفة ، فهم دائبون في شكره معترفون له بالتقصير . انتهى .

ومحصل جوابه أن الاستغفار من التقصير في أداء الحق الواجب له تعالى ، ويحتمل أن يكون لاشتغاله بالأمور المباحة من أكل أو شرب أو جماع أو نوم أو راحة أو مخاطبة

الناس والنظر في مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته أخرى لتأليف المؤلفات
وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع إليه ومشاهدته ومراقبته ،
فيرى ذلك ذنباً بالنسبة إلى المقام العلى وهو الحضور في حضرة القدس ، ومنها أن
استغفاره تشريع لأمته أو من ذنوبهم فهو كالشفاعة لهم ، وقال الغزالي ، كان ﷺ
دائم الترقى ، فإذا ارتقى إلى حال رأى ما قبلها ذنباً فاستغفر الله من الحال السابق .



س : إذا كان الرسول ﷺ أرسل إلى جميع الناس كافة ، فهل يعتبر الذين كانوا
يعيشون في أوروبا ودول المشرق والمغرب من أمته ؟

ج : كل من كان يعيش وقت رسالة النبي ﷺ في أى مكان في الأرض ومن
تناسل منهم إلى يوم القيامة يطلق عليهم (أمته) ، أى أمة الدعوة ، أما من آمن
منهم ومن غيرهم إلى يوم القيامة فيطلق أغلبهم (أمته) أى أمة الإجابة ،
فالرسول خاتم الرسل ، ورسالته خالدة إلى يوم القيامة والكل مطالب بالإيمان
بها وتبليغ الدعوة إلى الناس كافة واجب ، وقام الرسول في حياته بما استطاع ،
وأمر المسلمين أن يبلغوا عنه ولو آية ، وأن يبلغ الشاهد الغائب ، وجعلنا الله
خير أمة أخرجت للناس لأننا نبليغ دعوة الخير ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] .



س : يقول بعض الناس : إن الاحتفال بمولد النبي ﷺ بدعة لم تكن في أيام
النبي ﷺ ولا في أيام الصحابة والسلف الصالح ، ويقولون إنها بدعة
منكرة وضلالة تؤدي إلى النار ، فما هو الرأى الصحيح في ذلك ، وكذلك
في الاحتفال بموالد الأولياء ؟

ج : لا يعرف المؤرخون أن أحداً قبل الفاطميين احتفل بذكرى المولد النبوي
- كما قال الأستاذ حسن السندوبي - فكانوا يحتفلون بالذكرى في مصر احتفالاً

عظيما ويكثرون من عمل الحلوى وتوزيعها كما قال القلقشندي في كتابه «صبح الأعشى» وكان الفاطميون يحتفلون بعدة موالد لآل البيت ، كما احتفلوا بعيد الميلاد المسيحي كما قال المقرئزي ، ثم توقف الاحتفال بالمولد النبوي سنة ٤٤٨ هـ وكذلك الموالد كلها ، لأن الخليفة المستعلي بالله استوزر الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش بدر الجمالي ، وكان رجلا قويا لا يعارض أهل السنة كما قال ابن الأثير^(١) واستمر الأمر كذلك حتى ولى الوزارة المأمون البطائحي ، فأصدر مرسوما بإطلاق الصدقات في ١٣ من ربيع الأول سنة ٥١٧ هـ وتولى توزيعها «سنة الملك» .

ولما جاءت الدولة الأيوبية أبطلت كل ماكان من آثار الفاطميين ، ولكن الأسر كانت تقيم حفلات خاصة بمناسبة المولد النبوي ، ثم صارت رسمية في مفتتح القرن السابع في مدينة «إربل» على يد أميرها مظفر الدين بن أبي سعيد كوكبري ابن زين الدين علي بن تبكتكين ، وهو سني اهتم بالمولد فعمل قبابا من أول شهر صفر ، وزينها أجمل زينة، في كل منها الأغاني والقرقوز والملاهي ، ويعطي الناس إجازة للتفرج على هذه المظاهر . وكانت القباب الخشبية منصوبة من باب القلعة إلى باب الخانقاه ، وكان مظفر الدين ينزل كل يوم بعد صلاة العصر ، ويقف على كل قبة ويسمع الغناء ويرى ما فيها ، وكان يعمل المولد سنة في ثامن الشهر ، وسنة في ثاني عشره ، وقبل المولد بيومين يخرج الإبل والبقر والغنم ، ويزفها بالطبول لتنحدر في الميدان وتطبخ للناس .

ويقول ابن الحاج أبو عبد الله العبدري : إن الاحتفال كان منتشرا بمصر في عهده ، ويعيب ما فيه من البدع^(٢) .

وألفت كتب كثيرة في المولد النبوي في القرن السابع ، مثل قصة ابن دحية المتوفى بمصر سنة ٦٣٣ هـ ، ومحى الدين بن العربي المتوفى بدمشق سنة ٦٣٨ هـ ، وابن طغبرك المتوفى بمصر سنة ٦٧٠ هـ ، وأحمد العزلى مع ابنه محمد المتوفى بسبته سنة ٦٧٧ هـ .

١- في كتابه «الكامل» ج ٨ ص ٣٠٢ .

٢- المدخل ج ٢ ص ١١ ، ١٢ .

ولانتشار البدع في الموالد أنكرها العلماء ، حتى أنكروا أصل إقامة المولد ، ومنهم الفقيه المالكي تاج عمر بن علي اللخمي الإسكندري المعروف بالفاكهاني ، المتوفى سنة ٧٣١ هـ ، فكتب في ذلك رسالته « المورد في الكلام على المولد » أوردها السيوطي بنصها في كتابه « حسن المقصد » .

ثم قال الشيخ محمد فاضل بن عاشور : وقد أتى القرن التاسع والناس بين مجيز ومانع ، واستحسنه السيوطي وابن حجر العسقلاني ، وابن حجر الهيتمي ، مع إنكارهم لما لصق به من البدع ، ورأيهم مستمد من آية ﴿ وَذَكَرَهُمْ يَا أَيُّهَا اللَّهُ ﴾ [إبراهيم : ٥] .

أخرج النسائي وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ أنه فسر الأيام بنعم الله وآلائه ^(١) وولادة النبي نعمة كبرى . ٢ هـ .

وفي صحيح مسلم عن أبي قتادة الأنصاري قال : وسئل النبي ﷺ عن صوم يوم الإثنين فقال « ذاك يوم ولدت فيه ، ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه » روى عن جابر وابن عباس : ولد رسول الله ﷺ عام الفيل يوم الإثنين الثاني عشر من ربيع الأول ، وفيه بعث وفيه عرج به إلى السماء وفيه هاجر وفيه مات أى في شهر ربيع الأول ، فالرسول ﷺ نص على أن يوم ولادته له مزية على بقية الأيام ، وللمؤمن أن يطمع في تعظيم أجره بموافقة ليوم فيه بركة ، وتفضيل العمل بمصادفته لأوقات الامتنان الإلهي معلوم قطعاً من الشريعة ، ولذا يكون الاحتفال بذلك اليوم ، وشكر الله على نعمته علينا بولادة النبي وهدايتنا لشريعته مما تفره الأصول ، لكن بشرط ألا يتخذ له رسم مخصوص ، بل ينشر المسلم البشر فيها حوله ، ويتقرب إلى الله بما شرعه ، ويعرّف الناس بما فيه من فضل ، ولا يخرج بذلك إلى ما هو محرم شرعاً . أما عادات الأكل فهي مما يدخل تحت قوله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٧٢] انتهى .

ورأى أنه لا بأس بذلك في هذا العصر الذي كاد الشباب ينسى فيه دينه وأمجاده ، في غمرة الاحتفالات الأخرى التي كادت تغطي على المناسبات الدينية ،

١ - روح المعاني للألوسي .

على أن يكون ذلك بالتفقه في السيرة ، وعمل آثار تخلد ذكرى المولد ، كبناء مسجد أو معهد أو أى عمل خيري يربط من يشاهده برسول الله وسيرته .

ومن هذا المنطلق يجوز الاحتفال بموالد الأولياء ، حباً لهم واقتداء بسيرهم ، مع البعد عن كل المحرمات من مثل الاختلاط المريب بين الرجال والنساء ، وانتهاز الفرص لمزاولة أعمال غير مشروعة من أكل أو شرب أو مسابقة أو لهو ، ومن عدم احترام بيوت الله ومن بدع زيارة القبور والتوسل بها ، ومن كل ما لا يتفق مع الدين ويتنافى مع الآداب .

فإذا غلبت هذه المخالفات كان من الخير منع الاحتفالات درءاً للمفسدة كما تدل عليه أصول التشريع .

وإذا زادت الإيجابيات والمنافع المشروعة فلا مانع من إقامة هذه الاحتفالات مع التوعية والمراقبة لمنع السلبات أو الحد منها بقدر المستطاع ، ذلك أن كثيراً من أعمال الخير تشوبها مخالفات ولو إلى حدٍّ ما ، والكل مطالب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالوسائل المشروعة^(١).

يقول الزرقاني في شرح المواهب للقسطلاني : إن ابن الجزري الإمام في القراءات والمتوفى سنة ٨٣٣ هـ علّق على خبر أبي لهب الذي رواه البخاري وغيره عندما فرح بمولد الرسول وأعتق «ثوية» جاريته لتبشيرها له ، فخفف الله عقابه وهو في جهنم فقال : إذا كان هذا الكافر الذي نزل القرآن بدمه جوزي في النار بفرحه ليلة المولد فما حال المسلم الموحد من أمته حين يُسرّ بمولوده ويبذل ما تصل إليه قدرته في محبته .

يقول الحافظ شمس الدين محمد بن ناصر :

إذا كان هذا كافر جاء ذمه	وتبّت يده في الجحيم خلداً
أني أنه في يوم الإثنين دائماً	يخفف عنه للسرور بأحمداً
فما الظن بالعبد الذي كان عمره	بأحمد مسروراً ومات موحداً ؟

١ - انظر الجزء الرابع من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام .

رجح ابن إسحاق أن ميلاد النبي ﷺ كان في ثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول من عام الفيل وروى ابن أبي شيبه ذلك عن جابر وابن عباس وغيرهما ، وحكوا شهرته عند الجمهور .

وقد حقق صاحب كتاب «تقويم العرب قبل الإسلام» بالحساب الفلكي الدقيق أن الميلاد في يوم الإثنين التاسع من شهر ربيع الأول والموافق للعشرين من شهر إبريل سنة ٥٧١ م^(١).



س : ما هو اليوم الذي نصومه بمناسبة المولد النبوي الشريف ، وهل إذا صادف يوم جمعة يكون صومه حلالا ؟

ج : صيام التطوع مندوبٌ لا يختص بزمان ولا مكان ، مادام بعيدا عن الأيام التي يحرمُ صيامها ، وهي العیدان وأيام التشريق ويوم الشك على اختلاف للعلماء فيه ، والتي يكره صيامها كيوم الجمعة وحده ويوم السبت وحده .

وهناك بعض الأيام يستحب الصيام فيها كأيام شهر المحرم ، والأشهر الحرم ، وعرفة وعاشوراء ، وكيوم الإثنين ويوم الخميس من كل أسبوع ، والثلاثة البيض من كل شهر وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، وستة من شهر شوال ، وكثير من شهر شعبان ، كما كان يفعل النبي ﷺ وليس من هذه الأيام يوم ذكرى مولد النبي ﷺ ، والذي اعتاد الناس أن يحتفلوا بها في اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول ، فلا يندب صومه بهذا العنوان وهذه الصفة ، وذلك لأمرين ، أولهما : أن هذا اليوم لم يتفق على أنه يوم ميلاده ﷺ ، فقد قيل إنه ولد يوم التاسع من شهر ربيع الأول وقيل غير ذلك .

وثانيهما : أن هذا اليوم قد يصادف يوما يكره إفراده بالصيام كيوم الجمعة فقد صح في البخاري ومسلم النهي عنه بقوله ﷺ «لا يصوم من أحكم يوم الجمعة ، إلا أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده» .

١ - انظر الحاوي للفتاوي للسيوطي ومجلة الهداية الصادرة بتونس في ربيع الأول ١٣٩٤ هـ .

هذا بخصوص صوم يوم الميلاذ النبوي في كل عام ، أما صيام يوم الإثنين من كل أسبوع فكان يحرص عليه النبي ﷺ ، لأمرين ، أولهما : أنه قال إن الأعمال تعرض على الله فيه وفي يوم الخميس ، وهو يحب أن يعرض عمله وهو صائم ، كما رواه الترمذي وحسنه ، وثانيهما : أنه هو اليوم الذي ولد فيه وبعث فيه كما صح في رواية مسلم . فكان يصومه أيضا شكرا لله على نعمة الولادة والرسالة .

فمن أراد أن يشكر الله على نعمة ولادة النبي ﷺ ورسالته فليشكره بأية طاعة تكون ، بصلاة أو صدقة أو صيام ونحوها ، وليس لذلك يوم معين في السنة ، وإن كان يوم الإثنين من كل أسبوع أفضل ، للاتباع على الأقل ، فالخلاصة أن يوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول ليس فيه عبادة خاصة بهذه المناسبة ، وليس للصوم فيه فضل على الصوم في أي يوم آخر ، والعبادة أساسها الاتباع ، وحبُّ الرسول ﷺ يكون باتباع ما جاء به كما قال فيما رواه البخاري ومسلم «من رغب عن سنتي فليس مني» وفيما رواه أبو يعلى بإسناد حسن «من أحبني فليستن بسنتي» .



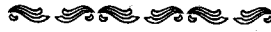
س : هل صحيح أن النبي ﷺ ولد مختونا ؟

ج : ختان الرسول صلى الله عليه وسلم فيه ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنه ﷺ ولد مختونا مسرورا ، أي مقطوع السرة ، وروى في ذلك حديث لا يصح كما ذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات ، وهو «كرامتي على ربي أني ولدت مختونا ولم ير سواي أحد» فليس لهذا القول سند من حديث ثابت ، كما أن ولادته مختونا ليست من خواصه ، فإن كثيرا من الناس يولدون كذلك كما ذكره ابن القيم في «زاد المعاد»^(١) .

والقول الثاني : أنه ختن يوم شق قلبه الملائكة عند حليلة السعدية التي كانت ترضعه ، والحديث الوارد فيه أيضا غير صحيح .

والقول الثالث : أن جده عبد المطلب ختنه يوم سابعه ، وصنع له مأدبة وسماه محمدا ، قال أبو عمر بن عبد البر ^(١) . إن الوارد في ذلك حديث مسند غريب ، وقد تفرد به ابن أبي السرى كما قال أحد رواة .
والراجع أن جده ختنه على عادة العرب في ذلك .



س : ما هي الإرهاصات التي أنبأت بظهور الرسول ﷺ ؟

ج : هذه الإرهاصات كثيرة أفردت لها بعض المؤلفات ، ويعوز بعضها الدليل القوي ، وقد ذكر منها دعوة امرأة لعبد الله والد النبي ﷺ أن يتزوجها أو يجتمع بها لأنها رأت نورا في وجهه تنبأت أن يكون هو نور نبي يولد له فتمنت أن يكون هو ابنها ، فصرفه الله عنها وتزوج آمنة ، ومنها حفظ الله لبيته الحرام أن يهدمه الفيل في العام الذي ولد فيه الرسول وتنبأ بذلك جده عبد المطلب للنور الذي ظهر على وجهه وهو واقف على جبل ثبير ، ومنها عدم تحقيق الله لنذر عبد المطلب أن يذبح الولد العاشر فكان هو عبد الله والد النبي ، وقدّم بدل ذلك فداء ، وجاء فيه الخبر «يا ابن الذبيحين» ومنها رؤيا آمنة لما حملت أن ابنها سيكون نبيا وما رآته من النور حين ولد ، ومنها نداء اليهودي بأن المولود سيكون نبيا ، وكذلك ارتجاج إيوان كسرى وسقوط أربع عشرة شرفة من شرفاته ، وغيض بحيرة طبرية ، وخود نار فارس كما رواه البيهقي وأبو نعيم ، ومنها حراسة السماء بالشهب ومنع الشياطين من استراق السمع ، ومنها ظهور الخير عند مرضعته حليلة السعدية وشق صدره ، ومنها كلام بحيرا الراهب في سفره للشام وتظليل الغمام له ، ومنها غير ذلك كثير يطلب من كتب السيرة .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ شق صدره ، وما هي حكمته ؟

ج : ثبت في البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي ﷺ أخبر عن قصة إسرائه ومعرجه ، وجاء فيها أن الملائكة شقت صدره وغسلت قلبه وملائته نورا وحكمة ،

١ - في كتابه «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» .

وجاء في رواية لمسلم أنه ﷺ أخبر عن شق صدره وهو عند حليلة السعدية عندما كان رضيعا لها ، وفيها أن الملك أخرج علقه من قلبه فرماها وقال : هذا حظ الشيطان منك ، كما جاءت روايات في غير البخاري ومسلم عن شق صدره في مواضع أخرى مثل البعثة كما رواه أبو نعيم في الدلائل .

والذي يهمنا أن نبين أن الشق ثبت بطريق صحيح ، وبلغت رواياته في الإسراء حد التواتر كما قال ابن حجر ، ويهمنا أكثر أن ينتبه المسلمون إلى أمرين ، أولهما أن شق صدره عليه الصلاة والسلام ليس عقيدة يكفر جاحدها ، ولكن ما دام قد ثبت بطريق صحيح فالواجب تصديقه ويعصى من ينكر ذلك .

والذي يكذب شق صدره في حادث الإسراء لماذا لا يصدق بكل ما جاء في الحديث من أمور أخرى خارقة للعادة ؟ فإما أن يصدق الجميع وإما أن يرفضه ، ولا معنى للإيمان ببعض وعدم الإيمان بالبعض الآخر .

وثاني الأمرين أن هذا الشق ليس من صنع البشر حتى نحكم العقل فيه ، بل هو من صنع الله على أيدي ملائكته ، والله سبحانه على كل شيء قدير ، ولا يجوز أبدا أن نحكم عقولنا في المعجزات وخوارق العادات ما دامت قد ثبتت بطريق صحيح ، فقوانين العادة لا تسري على قدرة الله فهو خالقها ، وهو يملك تغييرها ، وكلنا يؤمن بأن النار لم تحرق سيدنا إبراهيم عليه السلام ، وكانت عقول الكافرين واثقة باحتراقه بها ، لكن كل ذلك لا يقف أمام قول الله تعالى : ﴿يَنَارُ كُوِيَ بُرْدًا وَسَلَّمًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء : ٦٩] .

وإذا كانت الملائكة قد نزعَت من قلبه حظ الشيطان فإن مما يؤكد أن الله سبحانه عصمه من تسلط الشيطان عليه كما أخبر هو عن محاولته إفساد صلاته .

أقول لمن يبادرون بالإنكار أو الشك : اعتقدوا أن قدرة الله فوق الشك والتهم ، فماذا تقولون في خلق عيسى من غير أب ، وآدم من تراب دون أب ولا أم ؟ أرجو الابتعاد عن هذا الجدل العقيم ، وأن نهتم بقضايانا الحاضرة لنثبت جدارتنا بالبقاء وسط المدينيات والتيارات التي تحارب الأديان .



س : نشرت صورة لخاتم النبوة ومعها حديث : من نظر إليه حفظه الله من الآفات وغيرها ويختم له بالإيمان ، فهل هذا صحيح ؟

ج : خاتم النبوة وردت به الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم وغيرهما ، وجاء في هذه الروايات أنه قطعة لحم نائمة عليها شعرات بين كتفي النبي ﷺ ، وأنه مثل بيضة الحمامة ، وأنه مثل زر الحجلة وعليه خيلان كأنها التأليل السود .

والحجلة بيت كالقبة يستر بالثياب ويجعل له باب من جنسه فيه زر وعروة تشد إذا أغلقت . وقيل المراد بالحجلة الطائر المعروف ، وزرها أى بيضتها ، والتفسير الأول هو الصحيح . والخيلان جمع خال وهو الشامة على الخد ، والتأليل جمع ثؤلول، وهى حب يعلو ظاهر الجسد ، واحدها كالحمصه فما دونها .

وقد جاءت روايات أخرى في صفة الخاتم ، منها ما هو باطل مكذوب ، ومنها ما هو ضعيف لا يعول عليه ، ومن ذلك ما وراه الترمذي الحكيم - وهو غير الترمذي صاحب السنن - أنه مكتوب في باطنه ، أي ما يلي جسده الشريف «الله وحده لا شريك له» وفي ظاهره ، أي ما يقابل الجهة التي خلفه «توجه حيث كنت فإنك منصور» وهو حديث باطل كما قال ابن حجر في فتح الباري .

ومن هذا يعلم أن ما نشر من صورة هذا الخاتم غير صحيح ، وأن ما يترتب على النظر إليه من آثار لا أصل له في الدين .



س : من الذي سمى الرسول ﷺ باسم محمد ؟

ج : ذكر كلام كثير وأخبار لا ترقى إلى درجة الصحة أن الذي سمى الرسول باسم محمد هو الله سبحانه قبل الخلق بآلاف السنين . وأن آدم وجد اسمه مكتوبا على ساق العرش وهو ما يزال بين الروح والطين ، ووجد اسمه مكتوبا على أشياء كثيرة في الجنة .

قال ابن قتيبة : من أعلام نبوته ﷺ أنه لم يسم قبله أحد باسم محمد ، صيانة من الله لهذا الاسم كما فعل مع يحيى حيث لم يجعل له من قبل سميًا ، قال تعالى ﴿يَنْزَكِرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم : ٧] ولما قرب زمنه وبشر أهل الكتاب بقربه سمى قوم أولادهم بذلك رجاء أن يكون هو ، وعدّهم القاضي عياض ستة فقط ، وقال ابن حجر الذي جمع أسماء من تسمّى باسمه في جزء مفرد : إنهم حوالي العشرين مع تكرير في البعض ووهم في البعض ، وانتهى منهم إلى خمسة عشر نفسا ، ذكر أسماء المشهورين منهم وقال : لم يدرك الإسلام منهم إلا محمد بن عدي التميمي السعدي ، ومحمد بن البراء البكري لأنه صحابي جزما ، وذكر ابن خلكان أنه لا يعرف أحد سمى بمحمد في الجاهلية إلا ثلاثة : محمد بن سفيان بن مجاشع جد الفرزدق ، ومحمج بن أُحَيحة بن الجُلّاح أخو عبد المطلب لأمه ، ومحمد بن حمران بن ربيعة .

والذي سمى النبي ﷺ بهذا الاسم جده عبد المطلب لرؤيا رآها ، وهي سلسلة فضية ذات أطراف في السماء والأرض والشرق والغرب ، وتأويل الكاهنة بأن عَقْبًا يخرج من ظهره يتبعه أهل المشرق والمغرب ، أو لرؤيا رأتها أمه حين أخبرت بحمله وأمرها بتسميته محمدا ، ولكن ذلك لم يثبت بطريق صحيح .



س : هل سمى أحد باسم محمد قبل ولادته ﷺ ؟

ج : جاء في كتابي «تربية الأولاد في الإسلام» ^(١) أنه لم يتسم أحد من العرب باسم محمد إلا قبل البعثة ، عندما شاع أن نبيا يبعث اسمه محمد ، ومن هؤلاء : محمد بن البراء البكري ، وهو صحابي أدرك الإسلام ، وذكر صاحب «كشف الغمة» أسماء أربعة عشر ممن تسموا بمحمد ، وأوصل بعضهم عددهم إلى عشرين

١- أحد كتب موسوعة الأسرة .

مع تكرار في بعضهم ووهم في بعضهم الآخر ، ولخص منهم خمسة عشر لم يدرك أحد منهم الإسلام إلا محمد بن البراء . أما محمد بن عدي التميمي السعدي ففي سياق الحديث عنه ما يدل على أنه أدرك الإسلام ، وذكر ابن خلكان أنه لا يعرف أحد سمي بمحمد في الجاهلية إلا ثلاثة ، كان آبائهم قد وفدوا على بعض الملوك ، وكان عنده علم من الكتاب الأول فأخبرهم بمبعث النبي ﷺ وباسمه ، وكان كل منهم قد خلف زوجته حاملا ، فنذر كل منهم إن ولد له ذكر أن يسميه محمدا ففعلوا ذلك ، وهم : محمد بن سفيان بن مجاشع جد الفرزدق ، والآخر محمد بن أحيحة ابن الحلاج أخو عبد المطلب لأمه ، والآخر محمد بن حمدان بن ربيعة ، وأما أحمد فلم يتسم به أحد قبله ﷺ .

وفي أيام النبي ﷺ سُمي باسم محمد ، وأقره الرسول ، ومنع الكنية فقط . ففي صحيح مسلم عن جابر قال : ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا ، فقال له قومه : لاندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ ، فانطلق بابنه حامله على ظهره ، فأتى به النبي فقال : يا رسول الله ، ولدي غلام فسميته محمداً ، فقال لي قومي : لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ ، فقال له الرسول «تسموا باسمي ، ولا تكونوا بكنتي ، فإنما أنا قاسم أقسم بينكم» .



س : هل صحيح ما يذكره بعض الناس أنهم رأوا حيوانات أو نباتات أو أشياء مكتوبا عليها اسم الله أو اسم محمد ؟

ج : ذكرنا أن هناك أخبارا بأن اسم الرسول كان مكتوبا على أشياء في الجنة قبل أن يولد ، وهي أخبار لا تثبت بها حقائق ، أما بعد ولادته وبعثته فكثرت الأخبار بأن اسمه وجد مكتوبا على أشياء كثيرة ، والرسول في ليلة المعراج بالسماوات وجد اسمه مكتوبا فيها ، وأبو بكر من خلفه ، وأن موسى بن عمران وقع باسمه بالخط العبراني على حجر كتب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله . وأن في بعض بلاد خراسان مولودا كتب على أحد جنبه اسم محمد ، وفي بلاد الهند ورد أحمر مكتوب عليه بالأبيض

اسمه ، وأن بعض الناس شك في هذا ففتح ورقة ورد لم تفتح فوجد الاسم مكتوبا ، وكذلك وجد اسمه على شجرة في الهند يتبركون بها ، وأن صيادا صاد سمكة فوجد الاسم مكتوبا على أحد جنبها^(١) ، وأن بطيخة أو حبة عنب عليها هذا الاسم .

هذا كله مكتوب في مؤلفات عن السيرة ليس لها سند صحيح أو تحقيق ثابت ، وسمعنا في أيامنا هذه أن بيضة كتب عليها اسم الله أو اسم محمد ، وغير ذلك من الأخبار التي أوردها القسطلاني في «المواهب اللدنية»^(٢) .

وإذا كنا لا نستبعد عقلا أن يوجد ذلك بقدرة الله . أو يكون بفعل بشر فإن مقام النبي ﷺ مقام عظيم ، ورسالته رسالة حق لا يجهلها أحد اليوم ، ونحن في حل أن نصدق هذه الأخبار أو لا نصدقها مع عقيدتنا القوية في شرف المصطفى وصدق رسالته . وحبنا له يكون بنشر دعوته الصحيحة ما أمكن ، وبالعامل بها نصا وروحا ، وإثبات جدارتها بأنها لإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، وجدارتنا بأن نحمل هذا الوسام العظيم ﴿كُتِبَ خَيْرَ أَمَةٍ أُخْرِجَتِ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران : ١١٠] .



س : ما هو الضلال الذي كان عليه الرسول ﷺ قبل أن يهديه الله ، وما صلة ذلك بعصمة الأنبياء ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ [الضحى : ٧] الضلال أنواع ، منه ضلال الشرك ، وضلال الهوى ، وضلال الطريق ، الأول في العقيدة والثاني في السلوك القولي والعملي ، والثالث في أمور الدنيا ، وإن كان في بعضها تداخل ، والدليل العقلي مع إجماع أهل الملل على أن الشرك مستحيل على الأنبياء قبل البعثة وبعدها ، فلا يصح أن يكون مقصودا من الآية ، والدليل العقلي قام أيضا على استحالة صدور الكبائر من الأنبياء ، فلا تصح إرادة ذلك من الآية ، بقى النوع

١ - حياة الحيوان للدميري ج ١ ص ٥٠٩ نقلاً عن القزويني .

٢ - ج ١ ص ١٨٦ ، ١٨٧ .

الثالث من الضلال وهو ضلال الطريق ، سواء منه المادي والمعنوي ، وهو الذي يجب حل الآية عليه ، فقد كان ﷺ في نشأته بين قومه مطبوعاً على التمسك بالكمالات ، والبعد عن كل ما يشعر بالخسة والنقص في الفهم والسلوك ، وكانت نفسه تتوق إلى السعي دائماً لرفع شأن قومه بما يخلصهم مما ارتكسوا فيه من شرك وسلوك غير مستقيم ، وما زال يفكر في وسيلة تحقق له أمنيته ، فلم يجد في الأديان السائدة ، ما يشفي غلته حتى طلعت عليه شمس النبوة ، ونزل عليه جبريل يبين له الطريق الذي يسلكه ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ، وبهذا هداه الله من حيرته ، ويحمل عليه قوله تعالى ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴾ .

وبمثل هذا يفسر قوله تعالى : ﴿ وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ ﴾ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ [الشرح : ٢ ، ٣] فالمراد بالوزر الحمل الثقيل الذي أتعب ظهره ، وهو حمل معنوي قائم على التفكير الطويل في تخليص قومه مما هم فيه من كفر وضلال ، لأنه ﷺ ، من صغره ، لم يكن أنانياً يجب ذاته فقط ، ولكنه كان اجتماعياً يشترك مع قومه في الأمور العظيمة ، وبالرسالة خفف الله عنه هذا الحمل ، فأنس بجبريل وألف اللقاء به ويسر له أمر الدعوة ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ ﴿٦﴾ [الشرح : ٥ ، ٦] .



س : يقول بعض الناس : إن الرسول ﷺ كان إذا مشى في الشمس لا يكون له ظل على الأرض فهل هذا صحيح ؟

ج : جاء في المواهب اللدنية للقسطلاني وشرحها للزرقاني ^(١) عند الكلام على مشي النبي ﷺ أنه لم يكن له ظل في شمس ولا قمر ، وعلمه ابن سبع بأنه كان نوراً ، وعلمه رزين بغلبة أنواره ، وقيل : إن الحكمة في ذلك صيانة ظله عن أن يطأه كافر . ونفياً أن يكون له ظل رواه الترمذي الحكيم عن ذكوان مولى عائشة ورواه ابن المبارك وابن الجوزي عن ابن عباس بلفظ : لم يكن للنبي ﷺ ظل ، ولم يقيم مع الشمس قط إلا غلب ضوءه ضوء الشمس ، ولم يقيم مع سراج قط إلا غلب ضوء السراج .

وقال ابن سبع : كان ﷺ نوراً ، فكان إذا مشي في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ، وقال غيره : ويشهد له قوله ﷺ في دعائه لما سأل الله أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نوراً ختم بقوله « واجعلني نوراً » أي والنور لا ظل له ، وبه يتم الاستشهاد . هذا ما نقل وليس فيه نص قاطع أو صحيح ، ولا مانع أن يكون ذلك تكريماً للنبي ﷺ ، وكونه نوراً لا يتحتم منه ألا يكون له ظل ، فهو نور للعالمين برسالته الخالدة .



س : هل لبس النبي ﷺ السراويل ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني^(١) أن العلماء اختلفوا: هل لبس النبي ﷺ السراويل أم لا ؟ فجزم بعضهم بأنه لم يلبسها؛ مستأنسين بما جزم به النووي في ترجمة عثمان بن عفان من كتابه «تهذيب الأسماء واللغات» أنه لم يلبسها في جاهلية ولا إسلام إلا يوم قتله ، مخافة أن تظهر عورته ، ثم ذكر القسطلاني حديثاً بسند ضعيف جداً أن الرسول ﷺ اشتراها من السوق ، وأن أبا هريرة الذي كان يريد أن يحملها عنه قال ألبس السراويل ؟ فأجابه أنه يلبسها في السفر والحضر وبالليل والنهار لأنه أمر بالستر ولم يجد أستر منها .

ثم ذكر أنه اشتراها من السوق ؛ بسند صحيح عن أحمد وأصحاب السنن وذلك قبل الهجرة ، وإذا صح أنه اشتراها فهل كان ليلبسها هو أو ليلبسها غيره؟ ذكر ابن القيم في زاد المعاد أن الظاهر من شرائه لها أنه كان ليلبسها ؛ ووافقة بعض العلماء على رأيه وخطأه آخرون . وإذا كان البخاري قد ترجم في كتاب اللباس من صحيحه باب السراويل ؛ فقد ذكر سؤال رجل مُحَرَّم للنبي ﷺ عما يلبس عند الإحرام فنهاه عن القميس والسراويل والعمائم والبرانس والخفاف ، وهو لا يدل على أن النبي كان يلبسه ؛ بل إن بعض الصحابة كانوا يلبسونه ونهى عن لبسه في الإحرام .

ثم ذكر الزرقاني حديثاً عن أبي هريرة مرفوعاً رواه أبو نعيم أن إبراهيم الخليل أول من لبس السراويل ، ولذا كان أول من يكسى يوم القيامة في الصحيحين .

هذا ما قيل في موضوع السراويل إذ ثبت أن النبي ﷺ اشتراها قبل الهجرة فإنه لم ينه عنها لأن البعض كان يلبسها بالمدينة ؟ ومنع من لبسها في الإحرام لكن لبسها لم يثبت بطريق صحيح ، وإذا كان عثمان بن عفان أو غيره لم يلبسها فليس معنى ذلك أنه اقتدى فيها بالنبي ﷺ فقد كان يلبسها قبل إسلامه ، وما دام لم يرد فيها منع عن لبسها فلبسها جائز استصحاباً للأصل في حل ما لم يرد في تحريمه نص ، أما كون الرسول لبسها أو لم يلبسها فلم يثبت في ذلك شيء .

ولهذا لا يثار القول عن الاقتداء بالرسول فيه ؛ والمسلمون يلبسونها من زمن طويل ، ولم ينكر عليهم أحد ممن يعتد بإنكاره ورأى عدم الجدوى في الكلام في هذا الموضوع .

جاء في غذاء الألباب ^(١) روى الإمام أحمد بسند جيد عن أبي أمامة رضى الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار ... وجاء فيه فقلنا يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون فقال «تسولوا وأتزون وخالفوا أهل الكتاب» وهو حديث حسن . ولا عبرة بتضعيف ابن حزم وابن الجوزي له . في الصحيحين عن ابن عباس أن النبي ﷺ خطب بعرفات «من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم» وبهذا استدلل الإمام أحمد على أنها كانت معروفة عندهم .

وذكر أن إبراهيم كان أول من لبس السراويل حين اشتكى إلى الله حيائه من رؤية الأرض لمذاكيره فهبط جبريل بخرقة من الجنة ففصلها جبريل سراويل وخاطتها سارة . ثم ذكر اختلاف العلماء هل لبسها النبي أو لا . فروى أنه لبسها كما لبسها إبراهيم وموسى ، وروى عن غير واحد أنه أمر به . وذكر ابن الجوزي وأخرجه ابن حبان عن بريدة أن النجاشي كتب إلى الرسول ، إني قد زوجتك امرأة من قومك وهي على دينك أم حبيبة بنت أبي سفيان وأهديت لك هدية جامعة

قميصا وسراويل وعطافا - طيلسان - وخفين ساذجين فتوضأ النبي ومسح عليهما .
واخرج ابن حبان عن سويد بن قيس قال : جلبت أنا ومخرمة العبدى برا من هجر
إلى مكة فأتانا رسول الله فاشتري سراويل ، وثم وازن يزن بالأجر ، فقال «إذا
وزنت فأرجح» وأخرجه أحمد أيضا من حديث مالك بن عميرة الأسدي ... قال
في الفتح : وما كان ليشتريه عبثا وإن كان غالب لبسه الإزار ، وأخرج أبو يعلى
والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة : دخلت يوما السوق مع رسول الله
فجلس إلى البزازين فاشتري سراويل بأربعة دراهم ... وفيه فقلت يا رسول الله
وإنك لتلبس السراويل ؟ فأجابه أنه يلبسها في السفر والحضر وبالليل والنهار لأنه
أمر بالستر ولم يجد أستر منها ...

هذا ، ولولا أن السؤال وُجِّهَ إلى من بعض البلاد الإسلامية ما أطلت في الإجابة
عليه ، ذلك أن الملابس تخضع لظروف كثيرة لا يمنع منها إلا ما نُصَّ عليه في المادة
والشكل . ومشكلاتنا الضاغطة في هذه الأيام أولى بالبحث في إيجاد حلٍّ لها حتى
لا نتخلف عن الركب في سيره الحثيث .



س : كان النبي ﷺ يتعبد في غار حراء قبل البعثة ، فبماذا كان يتعبد ؟

ج : ذكر القرطبي في تفسيره ^(١) أن العلماء تكلموا في النبي ﷺ هل كان متعبدا بدين
قبل الوحي أم لا ، فمنهم من منع ذلك مطلقا وأحاله عقلا ، قالوا لأنه يبعد أن يكون
متبوعا من عُرف تابعا ، وبنوا هذا على التحسين والتقبيح ، وقالت فرقة أخرى بالتوقف
وترك قطع الحكم عليه بشيء في ذلك ، حيث لا دليل على شيء بالعقل أو النقل ، وهذا
مذهب أبي المعالي ، وقالت فرقة ثالثة : إنه كان متعبدا بشرع من قبله وعاملا به ، ثم
اختلف هؤلاء في التعيين ، فذهبت طائفة إلى أنه كان على دين عيسى ، فإنه ناسخ لجميع
الأديان والمثل قبله فلا يجوز أن يكون النبي على دين منسوخ ، وذهبت طائفة إلى أنه كان

على دين إبراهيم ، لأنه من ولده وهو أبو الأنبياء ، وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين موسى ، لأنه أقدم الأديان (هكذا) وذهبت المعتزلة إلى أنه لا بد أن يكون على دين ، ولكن عين الدين غير معلومة عندنا .

وقد أبطل هذه الأقوال كلها أثمتنا ، إذ هي أقوال متعارضة وليس فيها دلالة قاطعة وإن كان العقل يجوز ذلك كله ، والذي يقطع به أنه عليه السلام لم يكن منسوباً إلى واحد من الأنبياء نسبة تقتضي أن يكون واحداً من أمته ومخاطباً بكل شريعته ، بل شريعته مستقلة بنفسها مفتوحة من عند الله الحاكم جل وعز وأنه ﷺ كان مؤمناً بالله عز وجل ، ولا سجد لصنم ولا أشرك بالله ، ولا زنى ولا شرب الخمر ، ولا شهد السامر - الموضع الذي يجتمعون للسمر فيه - ، ولا حضر حلف المطر (هكذا) ولا حلف المطيين - القائم على نصره المظلوم وصلة الأرحام - بل نزهه الله وصفاته عن ذلك .

ولا يعترض على ذلك بقوله تعالى : ﴿ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [البقرة : ١٣٥] وبقوله : ﴿ أَنْ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ [النحل : ١٢٣] وبقوله ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ [الشورى : ١٣] فهذا يقتضي أنه كان متعبداً بشرع ، فالجواب أن ذلك فيما لا يختلف فيه الشرائع من التوحيد وإقامة الدين ، أما تفاصيل الشرائع فلم يعرفها حتى جاء الإسلام .



س : قرأت في بعض الكتب الحديثة أن النبي ﷺ كان يقرأ ويكتب ، لأن الله قال له «اقرأ» ، والأمية المنسوبة إليه في القرآن هي أمية الدين والإيمان فهل هذا صحيح ؟

ج : قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٨] وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

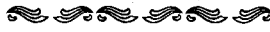
تدل الآية الأولى ، على أن النبي ﷺ كان قبل نزول القرآن عليه أمياً لا يقرأ ولا يكتب وتدل الآية الثانية على أن أهل الكتاب كانوا يعرفونه في كتبهم بذلك ، وهذا أمر لا يختلف فيه أحد ، والحكمة في أميته بينتها الآية ، وهي منع اتهام الكافرين له بأن القرآن أخذه عن غيره من الناس ، أو نقله من الكتب السابقة ، أما بعد نزول القرآن عليه فاختلف العلماء في كونه بقى على أميته ، أو أنه تعلم القراءة والكتابة ، فقال بعضهم : إن الأمية زالت عنه ، واستدلوا بأدلة ثلاثة ، أولها : ما جاء في البخاري أنه غير في صحيفة الحديدية عبارة «محمد رسول الله» إلى «محمد ابن عبدالله» ولا يحسن أن يكتب ، وثانيها : أنه قرأ صحيفة لعينة ابن حصن وأخبر بمعناها ، وثالثها : أنه قال عن المسيح الدجال «مكتوب بين عينيه كافر» .

وقال الجمهور : إنه ﷺ بقى أمياً حيث تظل حكمة أميته باقية ، ولا يوجد مطعن في رسالته وفي القرآن الذي تلقاه وحياً من الله سبحانه ما زال يتنزل منجماً مفزقاً إلى آخر حياته . وردوا على الدليل الأول لغيرهم بأن كون النبي ﷺ كتب بعض كلمات لا يمحو عنه وصف الأمية ، فكثير من الأميين اليوم يكتبون أسماءهم ويوقعون بها ومع ذلك لا يستطيعون أن يقرءوا ما وقَّعوا عليه ، فهم ما يزالون على الرغم من ذلك أميين .

وردوا على الدليل الثاني بأن الحديث غير صحيح ، فلا يعرض الصحيح القوي من النصوص ، كما ردوا على الدليل الثالث بأن معرفته لبعض الحروف لا تمحو عنه وصف الأمية .

هذا ، وإذا كانت أمية الرسول ﷺ وصف كمال له حكمته ، فإن الأمية فينا وصف ينبغي أن نتخلى عنه ، لأن النصوص كثيرة في الحث على التعلم والتعليم ، والقراءة من أقوى المفاتيح لذلك ، وقد كان من هدية ﷺ في فداء أسرى بدر تعليم بعض أولاد الأنصار القراءة والكتابة .

ونحن حين نحمد للكتاب غيرتهم ودعوتهم إلى محو الأمية نرجو منهم أن يتحروا الصدق في الأخبار المنقولة عن النبي ﷺ وما يساعدهم من النصوص الصحيحة على دعوتهم كثير .



س: ما رأي الدين في الأخبار التي تقول إن بعض الحيوانات نطقت للنبي ﷺ؟

ج : من الحيوانات التي جاءت الأخبار بأنها نطقت للنبي ﷺ ما يأتي :

١- الجمل : جاء في مسند الإمام أحمد بسند صحيح ، وفي مستدرک الحاكم عن عبدالله بن جعفر أن النبي ﷺ دخل حائطا -حديقة- لبعض الأنصار فإذا فيه جمل ، فلما رأى النبي ﷺ ذرفت عيناه ، فمسح النبي سنامه ، وفي رواية مسح ذفراه -والذفرى بالألف المقصورة ، هو الموضع الذي يعرق منه البعير عند أذنه- فسكن، قال النبي لصاحب الجمل «إنه شكا إلى أنك تجيعه وتدئبه» أي تتعبه في العمل^(١).

وروى الطبراني عن جابر أن الجمل رغا على هامة النبي في غزوة ذات الرقاع وقال «إن هذا الجمل يستعديني على صاحبه» أي يشكولي صاحبه ، وروى الطبراني في كتاب الدعوات عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ كان في غزاة ، فجاء أعرابي ومعه جمل ، وجاء رجل كأنه حرسى ، فقال للنبي ﷺ : إن هذا الأعرابي سرق بعيري هذا ، فرغا البعير وحن ساعة . فأنصت النبي ، فلما فرغ قال للحرسى «انصرف فإن البعير يشهد عليك أنك كاذب» ورواها أيضاً عن عكرمة بسند ضعيف ، كما روى ابن ماجه أن بعيراً رغا ثلاث مرات على هامة النبي ، وكان النبي يؤمن في كل منها ، ولما سئل عن ذلك قال «إن البعير كان يدعو له» .

١- رواه أحمد بإسناد جيد عن أنس ، ورواه أحمد والحكم والبيهقي بسند صحيح من طريق يعلى بن مرة الثقفي ، كما روى مثله عن طريق جابر بسند ضعيف .

من هذا يعلم أن الحديث لم يخرج في الصحيحين : البخاري ومسلم ، وحكم بعضهم بصحة رواية أحمد وغيره ، كما حكموا على الروايات للحادثة بالضعف في حوادث متشابهة ، ومهما يكن من شيء فليس في هذه الروايات أن الجمل كلم النبي ﷺ باللغة التي يفهمها الناس . وكل ما كان من الجمل هو الرغاء أي صوته العادي ، وقد عرف النبي ﷺ منه بفراسته أو بالإلهام من الله أنه يشكو وصدق على ذلك صاحب الجمل وأخبر النبي ﷺ أن الجمل الآخر كان يدعوه .

وليس هناك ما يمنع عقلاً ولا شرعاً أن يلهم الله نبيه معرفة لغة الجمل ومقصده من رغائه ، فقد ثبت أن داود وسليمان عليهما السلام كانا يعرفان منطق الطير ، قال تعالى : ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَتَاءَتِيهَا النَّاسُ عَلِمَنَا مِنْ تَحْتِ الْأُطُرِ ﴾ [النمل : ١٦] وقال : ﴿ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَتَاءَتِيهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النمل : ١٨ ، ١٩] وفي شأن الهدد قال الله : ﴿ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ ﴾ إلى أن قال ﴿ قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ [النمل : ٢٢ - ٢٧] .

ومع أن معرفة النبي ﷺ للغة الجمل وقصده من رغائه غير ممنوعة عقلاً ولا شرعاً فإن الطرق التي رويت بها هذه الحوادث بعضها صحيح وبعضها ضعيف ومثل هذا لا تثبت به العقائد على ما قرره العلماء . وعدم تصديقها لا يخرج المؤمن من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر .

٢ - الحمار : ذكر ابن عساكر في تاريخه بسنده إلى أبي منصور : لما فتح النبي ﷺ خيبر أصاب حماراً أسود ، فقال له النبي ﷺ « ما اسمك » ؟ قال : يزيد ابن شهاب ، أخرج الله من نسل جدي ستين حماراً لا يركبها إلا نبي ، وأخيراً قال له النبي ﷺ « أنت يعفور » وكان يركبه في حاجته ، ويبعثه خلف من شاء من أصحابه فيأتي الباب فيقرعه برأسه فيعلم صاحب البيت أن النبي ﷺ يستدعيه فيذهب إليه .

هذا الحديث قال فيه الحافظ أبو موسى المديني : حديث منكر جداً ، إسناداً وممتناً ، لا يحل لأحد أن يرويه إلا مع كلامي عليه . ورواه أبو نعيم بمثله عن معاذ ابن جبل ، وهو مطعون فيه ، وأخرجه ابن حبان في الضعفاء وقال : لا أصل له ، وليس سنده بشيء وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال ابن حجر : إنه شديد الضعف .

٣- الجدي : قال إنه شهد بأن الرسول مرسل لأجل أن يؤمن أبو لهب بالنبي .

٤- الثعبان : وهو الذي لدغ أبا بكر في الغار يقال إنه كلم النبي ، ولم أر لهذين الخبرين أثر يعتمد عليه في كتب السنة والسيرة .

٥- الضب : وحديثه مشهور على الألسنة ورواه البيهقي في أحاديث كثيرة ، لكنه حديث غريب ضعيف ، قال الحافظ المزي : لا يصح إسناداً ولا ممتناً ، وذكره القاضي عياض في «الشفاء» مروياً عند الطبراني والبيهقي وشيخه ابن عدي كلهم عن ابن عمر ، أن أعرابياً دخل على النبي ﷺ ومعه ضب وقال لاؤمن بك حتى يؤمن هذا الضب ، فناداه الرسول وسأله عن الله الذي يعبده وعن رسوله وهو مطعون فيه بالضعف ، وقيل : إنه موضوع ، واختار القسطلاني أنه ضعيف لا موضوع .

٦- الغزالة : روى حديثها البيهقي من طرق ، وضعفه جماعة من الأئمة ، لكن له طرق يقوي بعضها بعضها فيكون حسناً لغيره ، وذكره القاضي عياض في الشفاء بلا سند ، وأبو نعيم بإسناد فيه مجاهيل وملخص الحادثة أن الرسول كان في صحراء فسمع هتاف الطيبة التي صاهاها أعرابي وقيدها ، وطلبت أن يفكها حتى ترضع أولادها وتعود فكان ذلك فأطلقها الأعرابي ونطقت بالشهادتين . ذكر السخاوي أن ابن كثير قال : لا أصل له ، ومن نسبته إلى النبي فقد كذب .

٧- الذئب : وقد شهد للرسول بالرسالة ، وحكى قصته أبو هريرة وأنس بن مالك وابن عمر وأبو سعيد الخدري ، ورواها أحمد بإسناد جيد ، والترمذي والحاكم وصححا الحديث . جاء فيها أن ذئباً أخذ شاة فانتزعها الراعي منه فقال الذئب

له: ألا تتقي الله ، تنزع رزقاً ساقه الله لي ، فعجب الراعي من كلام الذئب ، فأخبره بأن الأعجب من ذلك أنك لا تؤمن بالرسول الذي ظهر في يثرب فذهب إليه الراعي وأسلم ، وأمره الرسول بإعلان ما حدث من الذئب ، ثم قال الرسول «صدق والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى يخرج الرجل من أهله فيخبره نعله و سوطه أو عصاه بما أحدث أهله من بعده»^(١) .

ذكر القسطلاني في المواهب وذكر الزرقاني في شرحها هذه الحوادث بتوضيح^(٢) ، وليس في أدلتها ما يوجب علينا تصديقها كعقيدة ، وإن كان خرق العادات للأنبياء والأولياء جائزاً لكن لا يجوز أن ننسب إلى الرسول إلا ما وثقنا من صدقة حتى لانفع تحت طائلة حديثه «من كذب علي متعمداً فليؤأ مقعده من النار»^(٣) وما فضله به ربه من الأشياء الثابتة كثير ، وكفى بالقرآن معجزة خالدة باقية تتحدى العالم كله إلى أن تقوم الساعة ، وما حدث من الخوارق قد انتهى أثره .



س : يستبعد كثير من الناس أن يكون ما حدث للنبي ﷺ من إسرائ ومعراج قد تم بالروح والجسد معا . فهل من ينكر ذلك يكون كافراً؟

ج : الإسرائ مأخوذ من السرى وهو المشي ليلاً ، وإسرائ الله تعالى بالنبي محمد ﷺ معناه نقله ليلاً من المسجد الحرام بمكة إلى المسجد الأقصى بالشام ، وهو ثابت بالقرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسرائ: ١] . كما وردت به الأحاديث الصحيحة . وهي كثيرة مشهورة .

١- وروى قصة الذئب البخاري في تاريخه وأبو نعيم في الدلائل ، وإسناده ليس بالقوي ورواها البيهقي في الدلائل وسعيد بن منصور في سننه كما رواها البغوي وأحمد والبخاري وغيرهما بسند صحيح عن أبي هريرة .

٢- في الجزء الخامس من صفحة ١٤٠ - ١٥١ .

٣- رواه البخاري ومسلم .

والمعراج مأخوذ من العروج وهو الصعود إلى أعلى ، وقد ثبت أن النبي ﷺ عُرِجَ به من الأرض إلى السماء ، وذلك بالأحاديث الصحيحة أو بقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ ﴾ أي جبريل ﴿ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾ ﴿ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ ﴿ عِنْدَ هَاجَةِ الْمَأْوَى ﴾ ﴿ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ [النجم ١٣-١٨] .

ومن أجل أن الإسراء ثبت بالقرآن قال العلماء : إن منكره كافر . ولأن المعراج ثبت بالحديث الذي لم يبلغ مبلغ التواتر ، ولعدم الدلالة القطعية عليه في آيات سورة النجم قالوا : إن منكره غير كافر بل هو فاسق .

لكنهم اختلفوا في الإسراء : هل كان بروح النبي ﷺ وجسده أو كان بروحه فقط؟ والصحيح أنه كان بالروح والجسد معا ، كما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والمتكلمين وذلك لما يأتي :

١- أن الله تعالى قال ﴿ أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴾ ولفظ العبد لا يطلق في اللغة على الروح فقط ، بل على الإنسان كله : روحه وجسده ، كما جاء ذلك في مواضع كثيرة من القرآن الكريم مثل قوله تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿١﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﴿٢﴾ ﴾ [العلق: ٩، ١٠] وقوله ﴿ وَأَنَّهُ بَلَّغَ قَامَ عَبْدَ اللَّهِ يَدْعُوهُ ﴾ [الجن: ١٩] .

٢- أن الإسراء بالروح فقط ليس أمراً خارقاً للعادة بل هو أمر عادي يحصل للناس في فترة النوم حيث تكون للروح جولات بعيدة في الكرة الأرضية تقضيها بوسائل غير عادية في مدة لا تحسب بالزمن العادي لحركة الجسم ، ولو كان ذلك فلا داعي لأن يجعله الله تكريماً للنبي ﷺ ، ويصدر الخبر بقوله ﴿ سُبْحَنَ ﴾ وما فيه من معنى العظمة والجلال الذي يقرن دائماً بكل أمر عظيم .

٣- أن الله تعالى قال ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ [الإسراء: ٦٠] أي امتحاناً واختباراً لهم كيف يصدقونها ، وذلك لا يكون إلا إذا تمت الرحلة بالجسد والروح معاً ، فليس في إسراء الروح فقط فتنة ولا غرابة ، ولذلك حين

سمع المشركون خبرها كذبوا أن تتم في ليلة مع أنهم يقطعون هذه المسافة على ظهور الإبل في عدة أيام .

٤- أن الإسراء بالروح والجسد معاً هو فعل الله سبحانه وليس فعل سيدنا محمد ﷺ والعقل لا يحيل ذلك على قدرة الله ، فهو على كل شيء قدير ، وليس هناك ما يمنع قبول الخبر الموثوق به في حصوله بالروح والجسد معاً .

هذا ، ومن قال : إن هذه الرحلة كانت بالروح فقط استند إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ [الإسراء : ٦٠] حيث قال : إن الرؤيا مصدر رأى الحُلُمِيَّة لا البصرية ، فإن مصدر «رأى» البصرية هو رؤية . لكن أجيب على ذلك بأن الرؤيا والرؤية مصدران لرأى البصرية مثل : قُرْبَى وقُرْبَة ، قال المتنبي وهو من كبار الشعراء :

ورؤياك أحلى في الجفون من الغمض

وإن كان ابن مالك وغيره خطأوه في ذلك . لكن ليس كلامهم حجة حتى لو كان المتنبي غير حجة . وقال ابن عباس في تفسير الآية : إنها رؤية عين ، كما رواه البخاري .

كما استدل القائل بأن الإسراء كان بالروح فقط بقول عائشة رضى الله عنها : ما فُقد جسده الشريف ، لكن رد هذا بما يأتي :

١- أن هذا الحديث ليس ثابتاً عنها لأن سنده فيه انقطاع وراوٍ مجهول ، وقال ابن دحية : إنه موضوع .

٢- أنها لم تُحدث به عن مشاهدة بل عن سماع لأنها لم تكن قد تزوجته إذ ذاك بل لم تكن ولدت على الخلاف في زمن الإسراء متى كان .

٣- أنها كانت تقول : إن النبي ﷺ لم يرَ ربه رؤية عين ، وذلك لاعتقادها أن الإسراء والمعراج كان بالروح والجسد معاً ، ولو كان ذلك مناماً أي بالروح فقط لم تنكره وما دام الحديث المنسوب إلى عائشة غير صحيح فلا داعي للتحايل في تفسيره بقول بعضهم : إن معنى : ما فقد جسده الشريف ، ما تركت

الروح جسده الشريف والمهم أن الإسراء قد تم . وقد أخبر الله عنه في القرآن الكريم ، وهذا هو القدر الواجب اعتقاده ، أما أن يكون على كيفية كذا أو كذا فذلك ما لا يتحتم اعتقاده ، ولكل أن يختار ما يشاء، مع اعتقاد أن الله على كل شيء قدير ، وأن رؤيا الأنبياء حق باتفاق العلماء . ولا داعي للخلاف في هذه النقطة . ومن أراد الاستزادة من المعرفة فليرجع إلى كتاب « المواهب اللدنية » للقسطلاني^(١) .



س : كيف رأى رسول الله ﷺ ، وهو في رحلة الإسراء أناسا يعذبون ويحاسبون على أعمالهم رغم أن يوم القيامة لم يأت بعد ؟

ج : ما رآه النبي ﷺ ليلة الإسراء هو صور ونماذج لما يكون عليه الحال يوم القيامة ، أو هو تعبير عن الواقع لهؤلاء الناس في القبور ، ففي القبر نعيم وعذاب ، وذلك غير ما يكون يوم القيامة ، من نعيم في الجنة وعذاب في النار ، فالصور التي رآها الرسول في ليلة الإسراء ، ومثلا ما رآه مناما ... ورؤيا الأنبياء حق - من أن ملكين أخذه ومرا به على صور وأشكال لمن ينامون عن الصلاة ومن يأكلون الربا ومن يزنون وخطباء الفتنة ، ومن ينفقون للجهاد في سبيل الله - هذه الصور إما رموز لما سيكون عليه الحال يوم القيامة ، وإما حقيقة لما يكون عليه هؤلاء في القبور.



س : لماذا أسرى الله برسوله ليلا وليس نهارا ؟

ج : أجاب القسطلاني في المواهب اللدنية مع شرح الزرقاني^(٢) عن هذا السؤال بقوله : إنما جعل الإسراء ليلا تمكينا للتخصيص بمقام المحبة ، لأنه تعالى اتخذ عليه

١ - المقصد الخامس الخاص بالإسراء والمعراج مع شرح الزرقاني (ج ٦ ص ٣ وما بعدها) .

٢ - ج ٦ ص ٨ .

السلام حبيبا وخليلا ، والليل أخص زمان للمحبين لجمعهما فيه ، والخلوة بالحبيب متحققة بالليل .

وقال ابن المنير : لعل تخصيص الإسراء بالليل ليزداد الذين آمنوا إيمانا بالغيب ، وليفتتن الذين كفروا زيادة على فتنهم ، إذ الليل أخفى حالا من النهار ، فما وقع منه لا يطلع عليه غالبا ، فكان من الغيب ، فإذا أخبر الرسول عما وقع له ليلاً صدقة المؤمنون فزادوا إيمانا ، ولعله لو عرج به نهارا لفات المؤمن فضيلة الإيمان بالغيب .

وهناك حكمة على طريق أهل الإشارات ، وهم المحققون من الصوفية ، أن الله تعالى لَمَّا مَحَا آية الليل وجعل آية النهار مبصرة انكسر الليل فجبر بأن أسرى فيه محمد ﷺ وقيل : افتخر النهار على الليل بالشمس ف قيل له : لا تتفخر فإن كانت شمس الدنيا تشرق فيك فسيعرج شمس الوجود في الليل إلى السماء .

هذا بعض ما قيل : ولكل ذوقه وإحساسه .



س : لماذا كان المعراج من بيت المقدس ولم يكن من مكة ؟

ج : لقد حدث الإسراء من مكة وانتهى إلى المسجد الأقصى بالشام ، كما نص على ذلك القرآن الكريم ، وهو معجزة من أنكرها كفر لتكذيبه خبر القرآن ، وهو قاطع في ثبوته ودلالته ، والمعراج معجزة أثبتتها السنة ، وفي منكرها خلاف بالقول بالكفر أو بالفسق . وجاء في بعض الروايات أن المعراج كان من مكة وكان على البراق ، وإن كانت رواية المعراج من المسجد الأقصى هي الأقوى ، وكون المعراج على البراق غريب ، لأنه إلى السموات وليس إلى موضع آخر في الأرض حيث يكون التناسب بينها وبين الدابة التي هي البراق ، ولعل التعبير «بالمعراج» من مكة خطأ بدل «الإسراء» .

من الطبيعي أن يحدث الإسراء من مكة - كما أخبرنا القرآن - لأن الرسول ﷺ كان فيها منذ ولد ونشأ وبدأ الدعوة وحدث له الظروف التي كانت مقدمة للإسراء ، وكان هو والمعراج بعيدين عن مكة لحكم جليلة منها :

١- إثارة التعجب عند المشركين ، كيف تم الانتقال والمسافة بعيدة ، ولإمكان تصديقه طلبوا من الرسول ﷺ وصف بيت المقدس .

٢- أن المسجد الأقصى كان فيه اجتماع الأنبياء الذين احتفلوا به وكرموا الرسول بإمامته لهم في الصلاة ، وكأن الله يقول له : إن لم يؤمن بك المشركون فقد آمن بك وكرّمك من هم أفضل منهم ، وهم أفضل البشر ، أنبياء الله المصطفون الأخيار ، وفي ذلك تسليّة وعزاء للرسول ﷺ وتنشيط له ليستمر في دعوته .

٣- وفي حفاوة الأنبياء به إشارة إلى وحدة الأديان ، وكما جاء في الحديث الصحيح «الأنبياء إخوة من علّات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد» .

٤- وفي ذلك إشارة إلى أن دين الإسلام سينتشر على الرغم من محاولات أهل مكة للقضاء عليه ، وستغطي دعوته العالم كله ، لأن فيه خلاصة الدعوات السابقة ، مع المبادئ الصالحة لمسايرة البشرية في تطورها المستمر .

لقد كان المعراج من المسجد الأقصى ليكون بعد الاحتفال الأرضي العام بالرسول احتفال خاص في السماء لم يحظ به نبي من الأنبياء ، وكانت صفوة منهم في طريق عروجه يستقبلونه ويكرمونه في السماء كما كرموه في الأرض ، وكان كل منهم يمثل مرحلة من حياته ﷺ ، أحس فيها بنصر الله لهم على الرغم مما حدث لهم من أقوامهم .

هذا بعض ما أحس به من كون المعراج كان في المسجد الأقصى ولم يكن من مكة كالإسراء ، ولكل أن يقرأ ما بين السطور ، ويستشف ما يفتح الله به عليه ، والأسرار في التشريعات كثيرة لا يحيط بها إلا من وضعها سبحانه وتعالى .



س : يقال إن النبي ﷺ نزل أرضاً وصلى ليلة الإسراء قبل أن يصل إلى المسجد الأقصى ، فما هذه الصلاة ، مع أن الصلاة فرضت ليلة الإسراء بعد العروج إلى السماء ؟

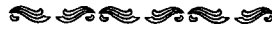
ج : من الآيات التي رآها النبي ﷺ في ليلة الإسراء ما رواه البزار والطبراني والبيهقي وصححه في كتابه «دلائل النبوة» من حديث شداد بن أوس أن النبي ﷺ لما أسرى به مرَّ بأرض ذات نخل ، فأمره جبريل أن ينزل من فوق البراق ليصلي ، فصلّى ثم أخبره أن المكان الذي صلى فيه هو يثرب أو طيبة ، وإليها المهاجر ، ثم أمره أن يصلي عندما مر بمدين عند شجرة موسى ، وهي التي استظل بها بعد أن سقى الغنم للمرأتين قبل أن يلتقي بأبيهما - كما قال بعض الشراح - ولما مر الركب بطور سيناء أمره أن يصلي أيضاً ، وذلك حيث كلم الله موسى ، وعند المرور ببيت لحم صلى أيضاً ، وذلك حيث ولد عيسى ابن مريم .

هذا هو ما ورد بطريق صحيح كما ذكره البيهقي ، ولم أر حديثاً صحيحاً عن صلاته في غير هذه الأماكن . وما رآه الرسول بهذه المناسبة بعضه ورد بطريق صحيح وبعضه الآخر بطريق غير صحيح ، من ذلك ما رواه الطبراني والبزار والبيهقي وابن جرير وأبو يعلى أن النبي ﷺ أتى على واد فوجد فيه ريحاً طيبة باردة كريح المسك ، وسمع صوتاً وأخبره جبريل بأنه صوت الجنة تبشر أهلها ، ثم أتى على واد فسمع صوتاً منكراً ووجد ريحاً متنتة ، فأخبره جبريل بأنه صوت النار ، ولكن لم يحكم على هذه الرواية بالصحة أو الحسن أو الضعف .

ومهما يكن من شيء فإن ذلك إذا كان ممكناً عقلاً فإننا لا نكلف بالإيمان به ، حيث لم يرد نص صريح قاطع يثبت ، ورحلة الإسراء في حد ذاتها رحلة غريبة ، ولها فضلها وشرفها ، وليست في حاجة إلى إضافة شيء يزيدها شرفاً بعد ما ورد من آثار صحيحة وأكرر التنبيه على عدم نسبة شيء إلى النبي ﷺ هو منه بريء فقد قال «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ^(١) . أما الصلاة التي

١- رواه البخاري ومسلم .

صلاها فقد تكون ركعتين ، لأن الصلاة كانت قبل الإسراء ركعتين أول النهار وركعتين آخره ، وقد تكون تطوعاً لله وقد مر ذلك عند صلاة النبي ﷺ بالأنبياء في المسجد الأقصى .



س : هل من الحديث ما يقال عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يرى في الظلام كما يرى في النور ؟

ج : جاء في المواهب اللدنية للقسطلاني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يرى بالليل في الظلمة كما يرى في النهار في الضوء ^(١) . وروى البيهقي عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يرى في الظلماء كما يرى في الضوء .

وقد علق الزرقاني في شرحه على إسناد الحديث للبخاري فقال : لم أجده فيه ، وإنما عزاه السيوطي وغيره للبيهقي في الدلائل ، وقال : إنه حسن . قال شارحه : ولعله - أي الحكم بالحسن - لاعتقاده ، وإلا فقد قال السهيلي : ليس بقوي ، ونقل ابن دحية تضعيفه في كتاب « الآيات البينات » عن ابن بشكوال ، لأن في سنده ضعفاً فكيف يكون في البخاري .

وحديث البيهقي رواه أيضاً ابن عدي وبقياً بن مخلد - كما في الشفاء - وضعفه ابن الجوزي والذهبي . لكنه يعتضد بشواهد فهو حسن كما قال السيوطي .

فالخلاصة أن رؤية النبي ﷺ في الظلام كالنهار سندها ضعيف أو حسن وذكر الزرقاني أنه ﷺ قام ليلة فوطى على زينب بنت أم سلمة بقدمه وهي نائمة ، فبكت ، وقد يكون ذلك لبيان أن رؤيته في الليل كالنهار ليست في كل الأحوال ، وأجاب عنه الزرقاني بجواب آخر من وجهة نظره ^(٢) .



١ - رواه البخاري . ٢ - الزرقاني على المواهب ، ج ٤ ص ٨٣ .

س : كثيراً ما نقرأ في الكتب عن حكم من الأحكام فيقال إنه من خصوصيات النبي ﷺ فلماذا كانت هذه الخصوصيات ، وهل يمكن أن تعرف ؟

ج : الخصوصيات لسيدنا محمد ﷺ وكذلك لسائر الأنبياء أمر تقضيته طبيعة مهمتهم ، فالقادة والزعماء والحكام في كل مجتمع وفي كل عصر لهم مميزات ليست في غيرهم ، وهذه المميزات ليست كلها تيسيراً أو زيادة في التمتع بطيبات الحياة ، بل منها ما هو شديد يفرض سلوكاً معيناً فيه معاناة نفسية في مقابل التكريم والتشريف الذي رفع الله به منازلهم على غيرهم من عامة الناس ، فالشيء الغالي والثمين يبذل في الحصول عليه أكبر مما يبذل في غيره ، فمن طلب الحسنة لم يُغله المهر ، ولا بد دون الشهد من إبر النحل ، ويكفي في الاستدلال على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَرِّلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١] وقول النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «أفلا أكون عبداً شكوراً» عندما وجدته يقوم الليل حتى تورمت قدماه مع أن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه^(١).

ومعرفة خصوصيات النبي ﷺ قال بعض العلماء لا فائدة فيها^(٢) لكن النووي قال : إن معرفتها جائزة بل مستحبة بل قد تكون واجبة ، لأنه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتاً في الحديث الصحيح فعمل به أخذاً بأصل التأسي والافتداء ، فوجب بيانها لتعرف فلا يعمل بها وقد تكون هناك خصائص لا حاجة لمعرفتها في السلوك ولكن مجرد المعرفة لا يخلو من فائدة .

وقد وردت أحاديث كثيرة نص عليها على بعض الخصوصيات . وهي كثيرة حاول بعض المؤلفين حصرها كابن سبع والنووي وابن الملقن وغيرهم وقام القسطلاني في المواهب بجعلها في مجموعات أربعة : الأولى في الواجبات والثانية في المحرمات والثالثة في المباحات والرابعة في الفضائل والكرامات .

فمن الواجبات التي تتناسب مع قدرته ويعظم بها أجره والتي اختلف في وجوبها بعض العلماء ، صلاة الضحى والوتر وركعتي الفجر وصلاة الليل والسواك والأضحية والمشاورة ومصابرة العدو وتغيير المنكر في كل الأحوال ،

١- رواه البخاري ومسلم.

٢- الزرقاني على المواهب ج ٥ ص ٢٠٦ .

وقضاء الدين عمن مات مسلماً معسراً ، وتخيير نسائه في فراقه أو البقاء معه ، وإمساكهن بعد اختيارهن له وعدم التبديل بهن مكافأة لهن .

ومما اختص به من المحرمات : تحريم الزكاة والصدقة عليه ، وتحريم أكل ما له رائحة كريهة كالثوم والبصل لتوقع مجيء الملائكة والوحي له ، وتحريم الكتابة والشعر أي التوصل إليهما ، وتحريم نزع لأمته -عدة الحرب- إذا لبسها حتى يقاتل ، والمن ليستكثر أي إعطاء شيء طالباً أكثر منه ، ومد الأعين لما متّع الله به الناس ، ونكاح من لم تهاجر إلى المدينة ، وتحريم إمساك من كرهته ، ونكاح الكتابية لأن زوجاته أمهات المؤمنين وزوجات له في الآخرة ومعه في درجته في الجنة ، وكذلك نكاح الأمة المسلمة بخلاف التسري بها فهو حلال .

ومما اختص به من المباحات وإن لم يفعل أكثرها : عدم نقض وضوئه بالنوم ، وعدم نقضه بلمس المرأة الأجنبية على الأصح ، وإباحة الصلاة بعد العصر ، والصلاة على الميت الغائب عند بعض الأئمة ، وتقييل زوجاته في الصيام ، وجواز الخلوة بالأجنبية والنظر إليها كما في قصة أم حرام بنت ملحان ، ونكاح أكثر من أربع نسوة ، والنكاح بلفظ الهبة من جهة المرأة ، والنكاح في حال الإحرام ، والنكاح بلا ولي ولا شهود كنكاحه لزينب بنت جحش - والقتال بمكة ودخولها من غير إحرام ، والقضاء بعلمه دون حاجة إلى شهود .

وأما ما اختص به ﷺ من الفضائل والكرامات فكثير جداً لا يتسع لبعضه المقام ويمكن الاطلاع على المواهب اللدنية للقسطلاني مع شرح الزرقاني ^(١) ، لتعرف الأدلة على الخصوصيات كلها وما كان منها محل اتفاق وما كان محل اختلاف .



س : هل يمكن رؤية النبي ﷺ يقظة بعد وفاته ؟

ج : روى البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي ﷺ قال : «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ، ولا يمثل الشيطان بي» .

لقد وضع الحافظ السيوطي رسالة في رؤية النبي ﷺ مناماً ويقظة سماها «تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي جهاراً أو الملك» كما تحدث عنها غيره مثل القسطلاني في المواهب اللدنية بشرح الزرقاني ، وقد استخلصت من ذلك ما يأتي :

١ - رؤية النبي ﷺ في المنام جائزة ، على خلاف في رؤية الشخص أو المثال ، وما يحتاج إلى تعبير وما لا يحتاج إليه ، وذلك كرؤية الإنسان لأي شخص بعد وفاته .

٢ - من رآه في المنام فسيراه ، تحقيقاً للوعد الذي جاء في الحديث ، على خلاف في هذه الرؤية إن كانت في الدنيا أو في الآخرة ، أو كانت لمن رآه حال حياته ﷺ خاصة ، أو عامة لكل إنسان إلى يوم القيامة .

٣ - رؤيته يقظة بعد موته ليس هناك نص يمنعها ، فهي ممكنة على خلاف في هذه الرؤية :

فإن كانت مثالية أي صورة يستحضرها الإنسان حتى تبدو كأنها الحقيقة فذلك لا مانع منه ، ويحمل عليه ما يراه بعض الصالحين ، وإن كانت رؤية شخصية وكان الرائي قد رآه في قبره فذلك لا مانع منه ، كما رأى النبي ﷺ موسى عليه السلام في قبره ، وهي لأصحاب الكرامات ، والكرامات معترف بها كالمعجزات ، مع التحفظ على أن هذه الرؤية الشخصية ربما لا تكون تماماً كالرؤية بالعين الباصرة المتعارفة عند الناس .

٤ - حوادث رؤية النبي ﷺ بعد موته كثيرة ، لكن أسانيد رواياتها ظنية ، وهناك مندوحة لعدم تصديقها ، والرائي لابد أن يكون عادلاً ، وفي الوقت نفسه يكون مثبِتاً بما رآه ، كامل العقل والقدرة على الإخبار به كما حدث ، وبدون ذلك تقوى التهمة ، وكل راوٍ له استعداده في التحمل والنقل ، والأداء ربما لا يعبر تماماً عن الرؤية .

٥ - ما يُدعى أنه أُمِرَ به أو نُهى عنه في الرؤية الشخصية لا يمكن أن يعارض الثابت في القرآن والسنة .

٦ - ينبغي لمن حصل له ذلك ألا يستغله استغلالاً سيئاً لمصلحة نفسه أو لغرض آخر لا يتفق مع الدين ، وهو حرٌّ في تصديق ما يراه ، لكن لا يفرضه على غيره .

٧ - يجب الاهتمام بتنفيذ ما جاء في القرآن والسنة ، فالاعتصام بهما سبيل الهدى وحماية من الضلال ، والدين واضح وكامل وتام ليس في حاجة إلى زيادات بعد ما جاء عن الرسول ﷺ وأصحابه والأئمة المجتهدين . وكل ما يقال عن الجديد فلا بد أن يأخذ شرعيته من أصول الدين .

٨ - الخلاف في مسألة الرؤية غير مفيد ، والوقت الذي يبذل فيه تأييداً أو إنكاراً ينبغي أن يبذل فيها هو أهم ، فالقضايا والمشكلات كثيرة ، ومن مصلحة العدو أن ننصرف عنها إلى هوامش ليست من صحيح العقيدة الإسلامية وأصول التشريع .

٩ - لا يجوز مطلقاً أن يرمي أحد بالكفر لتكذيبه دعوى جواز الرؤية الشخصية للرسول ﷺ أو وقوعها ، ولا أن يرمي أحد بالزيف والضلال لمجرد القول بها ، فإذا تجاوزت الحد بأي نوع من التجاوز كان التفاهم بالحسنى لتصحيح الخطأ أو الحد من التعصب .

١٠ - مسألة الرؤية هذه ليست من العقائد المفروضة التي يترتب على إنكارها الكفر ، فالعقائد لا تثبت إلا بما يفيد العلم اليقيني ولا يوجد عليها دليل في القرآن الكريم ، ودليلها من السنة ليس قطعياً في دلالته ، فالاحتمال موجود حتى على فرض قطعية الثبوت بالحديث الصحيح الذي لم يبلغ مبلغ التواتر .



س : هل هناك صلاة يصلّيها الإنسان ليرى الرسول ﷺ في المنام ؟

ج : وجد في بعض الكتب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة ، وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة ، ويقول في آخر صلاته : اللهم صل على محمد النبي

الأمي ألف مرة ، فإنه يراني في المنام ، ولا تتم له الجمعة الأخرى إلا وقد رأي ، ومن رأي فله الجنة وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

معلوم أن الصلاة خير موضوع ، وأن قراءة القرآن ثوابها عظيم ، وأن رؤية النبي ﷺ يتشوف إليها كل مؤمن ، ولكن ورود هذه الكيفية لرؤيته لم يصح بها حديث منسوب إليه ﷺ . ولو كان ذلك صحيحاً لجره كل الناس واستمتعوا برؤيته مناماً في كل ليلة أو في ليال كثيرة .

ولا أعرف أثراً آخر يرشد إلى وسيلة يرى بها النبي ﷺ ، وإن كان من الجائز أن من اشتد حبه للرسول عن طريق العمل الخالص بسنته ، وكان على ذاكرته كثيراً - من الجائز أن يكرمه الله ويحقق له ما يريد ، وهو أمر معروف مع كل من نام وهو مستغرق في الفكر نحو شيء معين .



س : ما الحكمة في أن يكون للنبي ﷺ قرين مع أن الله عصمه ؟

ج : روى مسلم وأحمد من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال : ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وإياك؟ قال «وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير» يقول الزرقاني في شرح المواهب^(١) ، معلوم عصمة الملائكة وإيمانهم ، فإنما المراد الإخبار بمصاحبة الملك والجنّي لكل أحد ، فالجن يغوي بخلاف الملائكة ، فقول بعض : إسلام قرينه من الملائكة والشياطين لا معنى له بالنسبة للملائكة ، ولا دلالة في الحديث عليه ، اللهم إلا أن يريد بالإسلام ملكه انقياده التام له ، وفيه ما فيه .

وجاء في رواية البزار عن ابن عباس أن الشيطان كان كافراً فأسلم ، أي أسلم الشيطان الكافر ، وحديث ابن مسعود روى بفتح الميم وضمها ، أي فأسلم أنا من فتنته وكيده ، وصحح الخطابي رواية الرفع ، ورجح عياض والنووي الفتح . لقوله «فلا يأمرني إلا بخير» قال الدميري : وهو المختار .

والإجماع على عصمة النبي ﷺ من الشيطان ، وإنما المراد تحذير غيره من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه ، فأعلمنا أنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان . انتهى . وقال غيره : اعترضت رواية الضم - فأسلم - بأنه تعوذ منه بقوله «أعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت» أي يصرعني ويلعب بي ويفسد ديني أو عقلي عند الموت بنزغاته التي تنزل بها الأقدام وتصرع العقول ، وقد يستولى على الإنسان حيثنذ ، فيضله أو يمنعه التوبة أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة أو يؤيسه من الرحمة ، أو يكره الموت فيختتم له بسوء والعياذ بالله تعالى .

وأجيب بأنه إنما قاله تعليماً لأمته ﷺ فإن شيطانه أسلم ولا تسلط له ولا لغيره عليه بحال ، بل سائر الأنبياء لا تسلط لشياطينهم عليهم وإن لم يسلموا . انتهى ما جاء في الزرقاني على المواهب . وخلاصته :

١ - أن كل إنسان معه قرين من الجن وقرين من الملائكة ، وقرين الملائكة إما لحفظ الإنسان كما قال الله سبحانه ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِمَّنْ أَمَرِ اللَّهُ﴾ [الرعد : ١١] وإما لمساعدته على الخير وإما لغير ذلك ، وقرين الجن مهمته الإغواء فقد أقسم إبليس بعزة الله أن يغوي الناس أجمعين ، إلا عباد الله المخلصين .

٢ - أن النبي ﷺ كسائر الناس له قرين من الجن وقرين من الملائكة ، وقرينه من الجن مختلف في أنه أسلم بدليل قوله «فلا يأمرني إلا بخير» أو لم يسلم ، بدليل الاستعاذة منه ، وأن الله قوى رسوله عليه فأبطل محاولة إغوائه ، كما حدث من تفتلته عليه في الصلاة ليفسدها فخنفه عليه الصلاة والسلام ثم أطلقه كما ثبت في الحديث .

وعلى كلا الأمرين فالرسول معصوم من تسلط الشيطان عليه وإيقاعه في المعصية وهو ﷺ ينبهنا إلى وجوب الحذر من الشيطان المقارن لنا ، وإلى أنه بشر مثلنا يجاهد مع توفيق من الله حتى لا يعصى . ونحن أولى بالمجاهدة .



س : هل الكحل في العين جائز للرجال ؟

ج : جاء في الطب النبوي لابن القيم أن النبي ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها ثلاثاً في كل عين ، وفي الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله ﷺ إذا اكتحل يجعل في اليمنى ثلاثاً يبدئ بها ويختم بها ، وفي اليسرى ثنتين ، وروى أبو داود عنه ﷺ «من اكتحل فليوتر» ثم قال ابن القيم : وفي الكحل حفظ لصحة العين وتقوية للنور الباصر وجلاء لها ، وتلطيف للمادة الرديئة واستخراج لها ، مع الزينة في بعض أنواعه ، وله عند النوم مزيد فضل لاشتغالها على الكحل وسكونها عقيقه عن الحركة المضرة بها ، وخدمة الطبيعة لها ، وللائثم من ذلك خاصية ، وفي سنن ابن ماجه مرفوعاً «عليكم باللائثم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر» .

فالكحل كان من مادة مفيدة وهو دواء وعلاج ومن هنا كان اكتحال الرجال به ولم يكن أصلاً للجمال ، فذلك أليق بالنساء .



س : هل كان كل ما فعله الرسول ﷺ بوحى من الله سبحانه ، أم كان يجتهد في بعض الأحيان فيما لم ينزل عليه فيه وحي ، وإذا اجتهد هل كان اجتهاده كله صواباً أم كان بعضه خطأ ؟

ج : الكلام في هذا الموضوع قد عنيت به كتب الحديث والأصول ، ولا يتسع له المقام هنا ، وخلاصته أن للعلماء في جواز الاجتهاد منه ﷺ ثلاثة آراء :

١ - رأي يقول بامتناع الاجتهاد عليه ، لإمكانه الوصول إلى ما يريد عن طريق الوحي ، ولكن رد عليه بأن إنزال الوحي ليس في قدرته ، وقد يكون في حاجة ماسة إلى الإجابة على سؤال أو التصرف في أمر عاجل ، وعندما انتظر نزول جبريل عليه فتر الوحي مدة ، وعندما جاء سأل الرسول ، فقال ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ [مريم : ٦٤] .

٢ - ورأي يقول بجواز الاجتهاد وبوقوعه بالفعل منه ، كما حدث في التشاور في أسرى بدر ، وفي إذنه لبعض الناس في التخلف عن الغزوة ، وقد جاء في ذلك

وقوله ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] حيث عاتبه الله سبحانه ،
والعتاب لا يكون فيما صدر عن وحي .

٣ - ورأي يقول بجواز اجتهاده في الأمور السريعة الضاغطة كالحروب ، وبعدم جوازه في غير ذلك ، وهذا الرأي فيه جمع بين الأدلة ، وهو رأي حسن . والذين قالوا بجواز اجتهاده قال بعضهم : لا يجوز عليه الخطأ فكلُّ اجتهاده صحيح . كما ذكره ابن أبي هريرة والماوردي . وذلك لأنه لا نبي بعده يستدرك خطأه فلذا عصم من بينهم ، وقال ابن السبكي : الصواب أن اجتهاده لا يخطئ تنزيها لمنصب النبوة عن الخطأ في الاجتهاد ، وقال آخرون : يجوز عليه الخطأ ولكن لا يُقَرُّ عليه ، بل ينزل الوحي بتصحيحه ، ومع جواز الخطأ هو مأجور ، وعتاب الله له في مثل الأسرى ليس عقاباً ^(١) .



س : ما تفسير قوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْصَاتَ أَزْوَاجِكَ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ
الْحَكِيمُ (٢) وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ
عَرَفَ بَعْضَهُ. وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ. قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِيَ الْعَلِيمُ
الْخَبِيرُ (٣) [التحریم : ١ - ٣] . وكيف يخالف النبي ﷺ أمر الله فيحرم ما
أحلّه الله له ؟

ج : أصح ما ورد في سبب نزول هذه الآيات أن النبي ﷺ كان يشرب عسلاً عند بعض زوجاته - زينب بنت جحش ، أو حفصة بنت عمر - وكان يمكث عندها طويلاً فدبت الغيرة في قلب بعض زوجاته ، وهن بشر يمتنين أن يمكث عندهن كما يمكث عندها ، لأن من عادته ﷺ أنه كان يطوف عليهن جميعاً كل يوم يسأل عنهن ويقضي حاجتهن ، ثم يبيت عند صاحبة النوبة . فقال بعض الزوجات: إذا دخل النبي علينا

١- راجع الزرقاني على المواهب ج ٨ ص ٢٨١، والسياسية الشرعية للشيخ عبدالرحمن تاج.

نقول : إن في فمك رائحة كريهة - والنبي كان يكره الرائحة الكريهة - فقلن له ذلك .
وذكرن أن سببه من الطعام الذي أكله ، فقال : أكلت عسلاً ، فقلن : لعل نحله قد جنت
العرفط ، يعني امتصت زهره ورائحته كريهة ، فحلف النبي ألا يأكله مرة أخرى ،
وبالفعل عندما زار من عندها غسل رفض أن يأكل منه ، وقد أطلع الله نبيه على ما فعله
زوجاته ، وبين له كيف يخرج من يمينه ، وذلك بكفارة من عتق رقبة أو إطعام عشرة
مساكين أو كسوتهم على ما جاء في سورة المائدة .

وثبت في صحيح مسلم أن عائشة وحفصة هما اللتان اتفقتا على هذه الحيلة ،
والذي أسره لهما هو عدم عودته إلى شرب العسل ، فأفشيا السر فأخبره الله .

وقيل : إن السر هو قوله لهما إن أبايهما سيكونان خليفتين من بعده .

وقيل : إن سبب نزول الآيات خلوة الرسول بهارية في بيت حفصة وكانت غائبة
عنه فلما رأت أن ذلك هوان من شأنها قال لها : إني حرمتها على نفسي ولا تخبري
أحدًا ، فأخبرت به عائشة ، فغضب وحلف ألا يدخل على نسائه شهراً ، ولكن سند
هذه الرواية ضعيف أو لا يقف أمام رواية مسلم .

وقد نزلت هذه الآية عتاباً رقيقاً من الله لنبيه في أنه كان في الذروة من
حسن معاشرة أزواجه ، لدرجة أنه امتنع عما أحله الله له لإدخال السرور على
قلوبهن وبين له أن سمو الخلق لا يصل إلى الدرجة التي يتعب فيها نفسه
ويحرمها من الحلال الطيب الذي يحبه ، فالامتناع عن أكل شيء إرضاء لمن يحبه
ليس تحريماً شرعياً لشيء أحله الله وليس معصية ، بل هو تصرف شخصي في
معاملة أزواجه ، كما امتنع عن أكل الثوم والبصل وهما مباحان ، لأن وضعه
من لقاء الملائكة وغيره ليس كوضع سائر الناس ، وقد امتنع من قبله سيدنا
يعقوب عن لحوم الإبل والبانها لأمر يخصه ، ولم يعاتبه الله على ذلك كما قال
سبحانه ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّنَبِيِّ إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ
أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ﴾ [آل عمران : ٩٣] .

ومعنى ﴿عَرَفَ بَعْضَهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ عرف حفصة أنها أفشت السر لعائشة في تحريم العسل أو تحريم مارية ، وأعرض عن بعض وهو تولي أبي بكر وعمر بعده ، حتى لا يفسد الخبر أكثر وأكثر ، وجازاها على ذلك بتطليقها ثم أمره الله بمراجعتها.



س : هل صحيح أن النبي ﷺ كان إذا مشى في الصخر غاصت قدماء فيه ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ^(١) ، أن ذلك مشهور قديماً وحديثاً على الألسن ونطق به الشعراء في منظومهم والبلغاء في منثورهم . وأنكره السيوطي وقال : لم أقف له على أصل ولا سند ولا رأيت مَنْ خرَّجه في شيء من كتب الحديث ، وكذلك أنكره غيره ، لكن القسطلاني صاحب المواهب قوّاه بوجود أثر قدمي الخليل إبراهيم عليه السلام في حجر المقام المذكور في التنزيل في قوله تعالى : ﴿فِيهِ ءَايَاتٌ يَبَيِّنُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران : ٩٧] كما قوّاه بما رواه البخاري من معجزة ضرب موسى في الحجر ، ويؤيده وجود أثر حافر بغلته الشريفة على ما قيل في مسجد بطيبة حتى عرف المسجد بها فيقال مسجد البغلة .



س : هل صحيح أن الجذع حَنَّ إلى النبي ﷺ ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني للمواهب اللدنية ^(٢) ، أن حنين الجذع الذي كان النبي يخطب عنده قبل عمل المنبر ، ورد عن جماعة من الصحابة من طرق كثيرة تفيد القطع بوقوع ذلك . فهو متواتر رواه البخاري ، وأطال في الحديث عنه من جهة كلامه معه ومن جهة دفنه وغير ذلك .



س : هل صحيح أن خاتم النبي ﷺ وقع في بئر أريس ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني للمواهب اللدنية ^(١) ، أن البخاري ومسلماً رويا أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق - أي فضة - وكان في يده ثم في يد أبي بكر ثم في يد عمر مدة خلافتها ، ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في «بئر أريس» وهي حديقة بقرب مسجد قباء ، فأمر عثمان بنزح البئر فلم يوجد .



س : عرفنا أن النبي ﷺ هاجر ومعه أبو بكر فقط ، فكيف هاجر بيت الرسول وبیت أبي بكر ؟

ج : عندما استقر النبي ﷺ بالمدينة ، وتحول من دار أبي أيوب الأنصاري إلى مساكنه التي بناها حول المسجد -وصلت أسرته الكريمة التي كان قد أرسل زيد ابن حارثة وأبا رافع مولاه إلى مكة ليأتيها بها ، وكانت أسرته تتكون من زوجته سودة بنت زمعة ، وابنتيه فاطمة وأم كلثوم ، أما ابنته رقية فقد هاجرت مع زوجها عثمان بن عفان ، وأما ابنته زينب فبقيت في مكة مع زوجها أبي العاص بن الربيع حتى أسر زوجها . ولما مَنَّ عليه الرسول عاد إلى مكة وأرسل زينب إلى المدينة .

وذكر ابن إسحق أنه لما سمع زوجها بهجرتها تجهز وحملها في هودج على بعير ساقه أخوه كنانة بن الربيع ، ومعه فرسه وكنانته ، فخرج رجال من قريش فأدركوها بمكان يسمى «ذي طوى» فسبق إليها هبّار بن الأسود (أسلم بعد ذلك) فراعها بالرمح وكانت حاملاً فوقعت وأسقطت ، فثار عليه كنانة وتدخل أبوسفیان وبعض وجهاء قريش وتفاوضوا في عودتها إلى مكة حتى تهدأ الأصوات ويخرج بعد ذلك بها سرّاً ، فأقامت ليالي في بيت أبي سفيان حتى تسلمها نساء بني هاشم ، ثم سلمها كنانة إلى زيد بن حارثة .

وسودة بنت زمعة زوجة الرسول ﷺ جاءت مع زيد ، ولما وصلت أدخلها الرسول في أحد البيوت التي بناها حول المسجد . وجاء مع زيد أيضاً ابنه أسامة وأم أيمن وولدها أيمن .

أما أسرة أبي بكر فقد خرج عبدالله بن أبي بكر بها ، ومنها عائشة التي كان قد عقد عليها ﷺ ، كما خرجت معه أسماء أختها ، وأم رومان أمها وأم أبي بكر .



س : نريد توضيحاً لمعنى قوله تعالى ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ ﴾ [النجم : ٣ ، ٤] وهل منه الحديث النبوي ؟

ج : يقول المفسرون : إن النبي ﷺ لم ينطق عن الهوى والغرض في القرآن الذي يبلغه للناس ، فهو وحي من الله تعالى ، بمعنى أن النبي ﷺ إذا قال : قال الله كذا ، فإن ذلك عن صدق ، وأن الكلام هو كلام الله ، وليس كلام محمد نسبه إلى ربه ليكسب قداسة ، فإنه ﷺ لا يكتفم شيئاً مما أمر بتبليغه حتى لو كان على غير ما يحبه هو ، ولذلك لما نزل قوله تعالى في حقه ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ۚ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ ۚ ﴾ بلغ ذلك ولم ينقص منه شيئاً مع أنه ضد هواه وميله ، لكن الحق لا بد أن يتبع ويبلغ .

وهذا يلتقي مع قوله تعالى ﴿ نَزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۚ وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ۚ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ۚ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ۚ ۝١٦ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ۚ ﴾ [الحاقة : ٤٣ - ٤٧] ومع قوله ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَآئِ نَفْسِي ۚ إِنْ أُتِيعُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ ۚ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [يونس : ١٥] .

فالقرآن هو الوحي الذي يبلغه الرسول دون تغيير أو تبديل ، ودون تدخل هواه فيه ، أما ما يحكم به بين الناس فهو نطقه هو وكلامه هو ، إن كان حقاً أيداه الله فيه وسكت عنه ، وإن كان غير ذلك أرشده ، كما في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَصْلُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۚ ﴾ [التوبة : ٨٤] بعد أن صلى على قبر عبدالله بن أبي كبير المنافقين .

والحديث النبوي معناه من الله ولفظه من النبي ﷺ فهو لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ، وإذا بلغه الرسول صحيحاً فيها ، وإلا صححه رب العزة ، وإذا لم يكن معنى الحديث من الله بل كان اجتهداً ، التزم فيه الرسول المصلحة العامة ، وبخاصة فيما يمس الناس ، ويظهر ذلك في عرض مشروع الصلح في غزوة الخندق على السعدين ، وقالوا : هل هو أمر من الله فتبعه ، أو شيء تحبه فتوافقك عليه ، أو هو لمصلحتنا ؟ فقال «بل لمصلحتكم» فلم يوافقوا عليه ^(١) .



س : ما معنى قول النبي ﷺ لست فاحشاً ولا متفحشاً ؟

ج : النبي ﷺ على أعلى درجة من الكمال في فكره وسلوكه ، وكذلك الأنبياء والمرسلون قد اصطفاهم الله واختارهم من خلقه ليكونوا دعاة لهم إلى الخير ومبشرين عن الله رسالته ، وقد مدح الله سبحانه نبيه محمداً ﷺ بقوله ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ وقد دعا ربه بقوله : اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي .

ومن أخلاقه الحسنة عفة اللسان ونزاهة القول وطهارته ، وبخاصة في مخاطبته للناس وتعامله معهم وذلك نابع من صفاء قلبه وامتلأه بالرحمة ، وحسن ذوقه وأدبه ، وقد التزم ذلك السلوك حتى مع أعدائه ، وفي أخرج الأوقات ، فلما شج وجهه في غزوة أحد وشق على أصحابه ذلك وقالوا : لو دعوت عليهم ، قال «لم أبعث لعناً ، ولكني بعثت داعياً ورحمة ، اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» .

وقد صح في البخاري أنه ﷺ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ، وفي رواية : لم يكن سباباً ولا فاحشاً ولا لعناً .

والفحش هو كل ما خرج عن حده حتى يستقبح ، وهو يدخل في القول والعمل والصفة ، لكن استعماله في القول أكثر والمتفحش هو الذي يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه . واللعن هو الطرد من رحمة الله . وقد حدث كما في رواية

١ - انظر كتب السيرة .

البخاري أن رجلاً استأذن عليه ﷺ فلما رآه قال «بئس أخو العشيرة» أو بئس ابن العشيرة ، فلما جلس تطلق في وجهه وانبسط إليه ، فلما انطلق الرجل سألت عائشة رسول الله ﷺ عن سر ذمه ثم الانبساط إليه ، فقال «متى عهدتني فحاشاً ، إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره» .

وذلك الرجل هو عيينة بن حصن الفزاري الذي يطلق عليه الأحمق المطاع ، ولم يكن قد أسلم ، أو كان إسلامه ضعيفاً ، وتألفه بهذه المعاملة ليسلم قومه .

وهذا القول من النبي ﷺ ليس غيبة ، بل هو بيان لحقيقة الرجل حتى يعامل على أساسها ، فهو من باب النصح للناس وإرشادهم إلى الخير ، وفعله هذا يعد من باب الإدارة في معاملة الناس ، وهي بذلك الدنيا لصالح الدين أو الدنيا ، ولا شيء في ذلك ، بخلاف المداينة وهي بذل الدين لصالح الدنيا فهي مذمومة لأنها صفة المنافقين أو الكافرين .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ طلب من الله أن يجعل دعاءه على المؤمن رحمة له؟

ج : روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر ، وإني قد اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه ، فأيا مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة» وفي رواية لمسلم «فأيا أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس هو لها بأهل ..» فإن قيل : كيف يدعو بدعوة على من ليس لها بأهل ؟ قيل - كما نقله ابن حجر عن المازري - المراد ليس بأهل لذلك عند الله في باطن الأمر لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنابته حين دعا عليه ، فكأنه يقول : من كان في باطن أمره عندك ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه - التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حيثئذ - طهوراً وزكاة .

وهذا صحيح لأن الرسول متعبد بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله. وما فعله كان اجتهداً ، أو لم يكن مقصوداً ، بل هو مما جرت به عادة العرب في كلامها بلانية ، كقوله لغير واحد « تربت يمينك » وهذا نادر من النبي فهو لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا لعاناً ولا منتقماً لنفسه ^(١) وفي تفسير القرطبي ^(٢) : أن النبي ﷺ سَلَّمَ أسيراً إلى أم المؤمنين سودة ، فبات يئنُّ ، فسأله فقال : أنيني لشدة القيد والأسر ، فأرخت من كتافه ، فلما نامت هرب ، فأخبرت النبي ﷺ فقال « قطع الله يديك » فلما أصبحت كانت تتوقع الآفة ، فقال ﷺ : « إني سألت الله أن يجعل دعائي على من لا يستحق من أهلي رحمة ، لأني أغضب كما يغضب البشر » ونزلت الآية ﴿ وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ مَجْهُولًا ﴾ [الإسراء : ١١] ذكره القشيري أبو نصر رحمه الله . انتهى ولم يبين درجة هذه الرواية ، وهي خاصة بدعائه على أهله ، أما رواية مسلم فهي عامة في كل من يدعو عليه النبي ﷺ ، وهي أليق بما وصف به من الرحمة الشاملة لأهل بيته وغيرهم ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : ١٢٨] بل الشاملة لمن آمن به ومن لم يؤمن ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] بل الشاملة للحيوانات أيضاً ، والأخبار في ذلك كثيرة .



س : إن الله أعمى أبصار المشركين الواقفين حول بيت النبي ﷺ ليلة الهجرة حتى خرج من بينهم سالماً ، وإن العنكبوت نسجت على الغار فلم يستطيعوا رؤيته ؟ فهل هذا صحيح ؟

ج : من الثابت المقرر أن الله سبحانه وتعالى نجَّى رسوله ﷺ من كيد المشركين الذين صمموا على حبسه أو قتله أو نفيه من مكة كما قال تعالى ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا

١- الزرقاني على المواهب ، ج ٥ ص ٢٤١ .

٢- ج ١٠ ص ٢٢٦ .

لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴿٣٠﴾ [الأفصال : ٣٠]
والمراد بالمكر المنسوب إلى الله التدبير والإحكام ، وعبر به مشاكلة لما هو عند الكافرين .

ومن هذا التدبير المحكم أنه خرج سليماً من وسط الملتفين حول بيته ليلة الهجرة كما أجمعت على ذلك كتب السيرة ، وكذلك لم يمكنهم الله من رؤيته وهو في الغار كما نص على ذلك القرآن الكريم ﴿إِلَّا نَضُرُّهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة : ٤٠] .

لكن هل نجاته من المتربصين له حول بيته كانت بذكاء النبي ﷺ والتماسه مخرجاً من وراء البيت حتى لا يروه ، أو كان بذرّ التراب على رءوسهم فأعمى الله عيونهم عنه ؟ الأمران محتملان ، والتماسه مخرجاً خلفياً من باب الأخذ بالأسباب ، وربما لم يجد هذا المخرج الآمن ، فتداركه الله بعنايته وأخرجه من بينهم سليماً ، والله قادر على كل شيء ، وهو القائل ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ ورواية نثر الحصا على رءوسهم أقوى من رواية صعوده على الحائط من الجهة الخلفية ، فقد أثبتها ابن إسحاق ورواها ابن أبي حاتم وصححها الحاكم . والأمر كما قلنا ممكن ولم يرد ما ينفيه .

ونسج العنكبوت والشجرة والحمامتان عند الغار وردت في مسند البزار وفي مسند أحمد ، وبصرف النظر عن صحة الروايتين أو ضعفهما فإن ذلك ممكن وليس بمستحيل على قدرة الله ، والمهم أن الله صرف أبصار المشركين عنه سواء أكان بواسطة أو غير واسطة ، وكما لله من معجزات وخوارق عادات أكرم بها أنبياءه والمصطفين من عباده ، ولا داعي للإنكار على من يصدق ما نقلته كتب السنة والسيرة ، فليس فيه مساس بكرامة النبي ﷺ ، كما أن الذين ينفون ذلك لا خوف على إيمانهم ، والمهم أن نتبع ما تركه لنا الرسول من هداية .



س : سمعنا أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة ، هل هذا صحيح وما الفرق بينهما ؟

ج : الصدقة مال ونحوه يملك لمحتاج دون مقابل مشروط تدفع إليه الرحمة والشفقة ، ويقصد بها أول ما يقصد ثواب الله تعالى والهبة أو الهدية مال ونحوه

يملك دون مقابل مشروط في بعض الأحيان ، ولكن غير محتاج ولا يقصد منه ثواب الله بقدر ما يقصد منه التكريم ، ولا تدفع إليه الرحمة والشفقة بقدر ما تدفع إليه المودة والمحبة .

وقد قال العلماء : إن كانت الهدية إلى صغير فلا ينتظر لها مقابل ، ولا يجب على المهدى إليه شيء ، وإن كانت إلى كبير فالغالب قصد المقابل ، والمكافأة عليها واجبة ، وإن كانت إلى نظير مماثل كان فيها احتمال للمقابل وللمكافأة عليها . وإن كانت هذه المكافأة مطلوبة في جميع الحالات ولو بالثناء والشكر ، ففي حديث أبي داود والنسائي وغيرهما «من أتى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه» .

والهدية مشروعة بل مستحبة إن لم تكن لغرض غير مشروع ، وذلك لحديث البيهقي بإسناد حسن «تهادوا تحابوا» حتى لو كانت بين المسلم وغيره ، كما قبل النبي هدية المقوقس وأهدى بعض الكفار ويسن قبولها حتى لو كانت بسيطة ، ففي حديث البخاري «لو أهدى إليّ كراع أو ذراع لقبلت» فكان يقبل الهدية ويثيب عليها كما رواه البخاري .

أما الصدقة فلم يكن يقبلها لأنها أوساخ الناس ويصحبها في الغالب ذلة ومهانة ومنة . فكان إذا أتى إليه بطعام من غير أهله سأل عنه ، فإن كان صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل ، وإن كان هدية أكل معهم ، وقد يكون الطعام في أوله صدقة فيحرم عليه أكله ثم يصير هدية فيحل له أن يأكله ، ثبت في البخاري ومسلم أنه ﷺ تصدق بشاة على نُسبية أم عطية الأنصارية فأهدت إلى السيدة عائشة رضي الله عنها منها شيئاً ، ولما سألهما الغداء قالت ما عندنا إلا شيء مما تصدقت به أنت على نُسبية ، فقال «إنها بلغت محلّها» أي زال عنها حكم الحرمة وصارت حلالاً بالهدية ، كما ثبت فيهما أيضاً مثل ذلك في طعام تصدق به على بريرة ثم أعطت منه عائشة فأكل منه النبي ﷺ وقال «هو عليها صدقة ولنا هدية» .

قال العلماء : المعنى أن الصدقة إذا أخذها الإنسان صارت ملكاً له يتصرف فيها بالبيع والهبة وغيرها فيزول عنها وصف الصدقة ، والتحريم على الصفة لا على

العين، وقال الأبى في شرح مسلم ، كون الصدقة أوساخ الناس ليس وصفاً ذاتياً بل هو وصف حكمي ، جعل بالشرع وزال بالشرع .



س : ما المقصود بالصلاة على النبي ، وما مدى مشروعيتها ، وكيف تؤدى ، وما فضلها ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] يقول العلماء : الصلاة على النبي من الله رحمة ، ومن الملائكة استغفار ، ومن المؤمنين دعاء ، فالمطلوب منا أن ندعو الله أن يزيد من تعظيمه وإكرامه للنبي ﷺ .

وإذا كانت النصوص قد أكدت أن الله سبحانه أعطى لنبيه ﷺ من المكرمات ما لا يمكن حصره إلا أن طلبنا هذا من الله لنبيه يعد تعبيراً عن مدى حبنا له ، وحبنا للرسول علامة من علامات صدق الإيمان ، فقد ورد في الحديث « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده ومن الناس أجمعين » كما جاءت روايات أخرى في هذا المعنى . قال ابن عبدالسلام : ليست صلاتنا على النبي ﷺ شفاعة له ، فإن مثلنا لا يشفع لمثله ، ولكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا ، فإن عجزنا عنها كافأناه بالدعاء ، فأرشدنا الله لما علم عجزنا عن مكافأة نبينا - إلى الصلاة عليه .

وفي مدى مشروعية هذه الصلاة أقوال : أحدها أنها تجب في الجملة بغير حصر ، لكن أقل ما يحصل به الإجزاء مرة ، والثاني أنه يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد ، والثالث تجب كلما ذكر ، والرابع تجب في كل مجلس ، والخامس تجب في كل دعاء ، والسادس تجب في العمر مرة ، في الصلاة أو في غيرها ، ككلمة التوحيد ، والسابع تجب في الصلاة من غير تعيين المحل ، والثامن تجب بعد التشهد ، إلى غير ذلك من الأقوال .

وقال جماعة : إنها مستحبة وليست واجبة . والبحث في أدلة هذه الأقوال وترجيحها يمكن الرجوع إليه في كتب السيرة والحديث .

وهذه الصلاة تؤدي بأية صيغة كانت ، وأفضلها - كما قال كثير من العلماء هي الصلاة الإبراهيمية التي تقال بعد التشهد الأخير في الصلاة ، لأن الأحاديث الصحيحة وردت في أنها هي التي علمها النبي ﷺ لأصحابه عندما سألوه عقب نزول الآية المذكورة ، وفي ألفاظ هذه الصلاة الإبراهيمية خلاف يسير جاءت به الروايات .

والفوائد التي نجنيتها من الصلاة على النبي ﷺ أكثرها فوائد دينية تتعلق بمضاعفة الأجر والثواب ، والأحاديث المرغبة فيها كثيرة ، منه قوله ﷺ « من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً »^(١) ، وقوله « ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام »^(٢) ، وقوله « أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاة »^(٣) . وقوله « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي »^(٤) .

هذا ، وقد قال النووي^(٥) : إذا صلى أحد على النبي ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم ، ولا يقتصر على أحدهما ، فلا يقل : صلى الله عليه فقط ولا عليه السلام فقط ، ويسن عند الدعاء أن يبدأ بالحمد لله أو بتمجيده والثناء عليه ثم يصلي على النبي ثم يدعو ثم يختتم بالصلاة عليه ، والآثار في ذلك كثيرة .



س : معلوم أن الصلاة على النبي ﷺ مطلوبة ، فهل هناك صيغة خاصة لهذه الصلاة ؟

ج : صيغة الصلاة على النبي ﷺ وردت في أحاديث كثيرة ، وأفضلها اللهم صل على محمد ، قال النووي^(٦) : الواجب هو : اللهم صل على محمد ، وإن شاء قال : صلى الله على محمد ، وإن شاء قال صلى الله على رسوله ، أو صلى الله على

١ - رواه مسلم . ٢ - رواه أبو داود .

٣ - رواه الترمذي وقال : حديث حسن .

٤ - رواه الترمذي وقال : حسن صحيح .

٥ - الأذكار ص ١٢٠ .

٦ - الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ، ص ٧٢ .

النبي. وجاء مثل ذلك في حاشية الشرقاوي على «التحريم» للأنصاري^(١) ونصه :
أقل الصلاة على النبي وآله : اللهم صل على محمد وآله ، ويكفي : صلى الله على
محمد أو على رسوله أو على النبي وصيغة الماضي تفيد الإنشاء والدعاء ، كما جاء في
حديث رواه الترمذي وقال حسن صحيح «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ
جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ الثَّنَاءَ».

وذكر النووي^(٢) ، أنه يستحب الترضي والترحم على الصحابة والتابعين فمن
بعدهم من العلماء والعباد وسائر الأخيار ، فيقال : رضي الله عنه ، أو رحمه الله ،
ونحو ذلك .



س : ما حكم الدين فيمن ينادون بعدم ترديد عبارة ، «صل على النبي» أثناء
الحديث بين اثنين ، وهل إجابة الأمر بالصلاة على النبي هناك واجبة ؟

ج : لا بأس أبداً بترديد عبارة «صل على النبي» أثناء الحديث أو في أية فرصة
أخرى ، فهي تذكير للناس بالصلاة على الرسول ، لأن فضلها عظيم ، والله أمرنا بها
في قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٦] .

والصلاة على النبي ﷺ واجبة بدليل الأمر بها . لكن قال العلماء ، إن وجوبها
مرة واحدة في العمر ، وأما ما عدا ذلك فهي سنة . وأوجبها الشافعية في التشهد
الأخير من كل صلاة .

جاء في تفسير القرطبي للآية المذكورة : لا خلاف في أن الصلاة عليه فرض في
العمر مرة ، وفي كل حين من الواجبات وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع المؤمن
تركها ، ولا يغفلها إلا من لا خير فيه . قال الزمخشري : فإن قلت : الصلاة على

١- ج ١ ص ١٩٢ .
٢- الأذكار ، ص ١٢٢ .

رسول الله ﷺ واجبة أم مندوب إليها ؟ قلت : بل واجبة . وقد اختلفوا في حال وجوبها . فمنهم من أوجبها كلما جرى ذكره ، ومنهم من قال : تجب في كل مجلس مرة وإن تكرر ذكره .



س : يقول الله سبحانه ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] فهل يجوز أن نصلي ونسلم على غير النبي محمد ﷺ ؟

ج : جاء في كتاب «الأذكار» للنووي ^(١) ، أن إجماع من يعتد به على جواز الصلاة واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً - أي يقال مثلاً : موسى عليه الصلاة والسلام ، جبريل عليه الصلاة والسلام - وأما غير الأنبياء فالجمهور أنه لا يصلي عليهم ابتداء ، فلا يقال : أبو بكر ﷺ .

واختلف في هذا المنع ، فقال بعض أصحابنا - الشافعية - هو حرام ، وقال أكثرهم : مكروه كراهة تنزيه - أي لا عقوبة فيه - وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروهاً ، والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه ، لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم ، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود . قال أصحابنا : والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في لسان السلف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا «عزَّ وجل» مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال : محمد عز وجل ، وإن كان عزيزاً جليلاً ، لا يقال : أبو بكر أو علي صلى الله عليه ، وإن كان معناه صحيحاً .

واتفقوا على جعل غير الأنبياء تبعاً لهم في الصلاة ، فيقال : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه ، للأحاديث الصحيحة في ذلك ، وقد أمرنا به في التشهد ولم يزل السلف عليه خارج الصلاة .

وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا : هو في معنى الصلاة فلا يستعمل في الغائب ، فلا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : علي عليه السلام ، وسواء في هذا الأحياء والأموات ، وأما الحاضر فيخاطب به ، فيقال : سلام عليك أو سلام عليكم أو السلام عليك أو عليكم . وهذا مجمع عليه . انتهى كلام النووي .

وجاء في «غذاء الألباب للسفاريني» ^(١) اختلف العلماء في الصلاة على غير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، هل تجوز استقلالاً أو لا ، فقال ابن القيم في «جلاء الأفهام» هذه المسألة على نوعين ، أحدهما أن يقال : اللهم صل على آل محمد ، هذا يجوز ، ويكون ﷺ داخلياً في آله ، فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى . والثاني : أن يفرد واحداً بالذكر ، كقوله : اللهم صل على عليٍّ أو حسن أو أبي بكر أو غيرهم من الصحابة ومن بعدهم ، فكره ذلك مالك ، قال : لم يكن ذلك من عمل من مضى ، وهو مذهب أبي حنيفة وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري ، وبه قال طاووس . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : لا تنبغي الصلاة إلا على النبي ﷺ ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار ، وهذا مذهب عمر بن عبدالعزيز : روى ابن أبي شيبة عن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبدالعزيز : أما بعد ، فإن ناساً من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة ، وإن من القصاص قد أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبي ﷺ ، فإذا جاء كتابي فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين ودعائهم للمسلمين عامة .

وهذا مذهب أصحاب الشافعي ولهم ثلاثة أوجه ، أنه منع تحريم أو كراهة تنزيه أو من باب ترك الأولى وليس بمكروه ، حكاها النووي في الأذكار .

ثم قال : وقالت طائفة من العلماء : تجوز الصلاة على غير النبي استقلالاً ، قال القاضي أبو حسين الفراء من أئمة أصحابنا - في رؤوس مسائله - : وبذلك قال الحسن البصري ومجاهد ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان وكثير من أهل التفسير ، وهو

قول الإمام أحمد رضي الله عنه ، مضى عليه في رواية أبي داود ، وقد سئل : أينبغي أن يصلى على أحد إلا النبي ﷺ ؟ قال : أليس قال علي لعمر : صلى الله عليك ؟ قال القاضي : وبه قال إسحاق بن راهويه وأبو ثور ومحمد بن جرير الطبري ، واحتج هؤلاء بصلاة النبي ﷺ على جماعة من أصحابه ممن كان يأتيه بالصدقة ، واختار ابن القيم الجواز ما لم يتخذة شعاراً أو يخص به واحداً إذا ذكر دون غيره ولو كان أفضل منه ، كفعل الرافضة مع علي دون غيره من الصحابة فيكره ، ولو قيل حيثئذ بالتحريم لكان له وجه ، هذا ملخص كلامه .

ثم تحدث السفاريني عن السلام هل هو كالصلاة خلافاً ومذهباً أو ليس إلا الإباحة فيجوز أن يقول : السلام على فلان ، وفلان عليه السلام ؟ أما مذهبنا -الحنبلي- فقد علمت جوازه من جواز الصلاة على غير النبي ﷺ استقلالاً بالأولى ، وأما الشافعية فكرهه منهم أبو محمد الجويني ، فمنع أن يقال : فلان عليه السلام ، وفرق آخرون بينه وبين الصلاة فقالوا : السلام يشرع في حق كل مؤمن حي وميت حاضر وغائب ، فإنك تقول : بلغ فلاناً مني السلام ، وهو تحية أهل الإسلام ، بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول ﷺ ، ولهذا يقول المصلي : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

ثم ذكر السفاريني أن الصلاة على غير النبي ﷺ وسائر الأنبياء والمرسلين والملائكة جائزة بطريق التبعية .



س : يزعم بعض الناس أنه لا يجوز عند الصلاة على النبي ﷺ أن نقول «سيدنا محمد» وأنه قال «لاتسيّدوني في الصلاة» ، فهل هذا الكلام صحيح ؟

ج : الكلام هنا في ثلاث نقط ، في معنى السيد ومن يطلق عليه ، وفي حكم هذا الإطلاق وفي إطلاقه على النبي ﷺ .

أولاً : جاء في النهاية لابن الأثير «مادة سود» أن السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومتحمل أذى قومه والزوج والرئيس

والمقدم. وأصله من ساد يسود فهو سيود ، فقلبت الراء ياءً لأجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت . فهو يطلق على الإنسان بالمعنى الذي يناسبه من هذه المعاني ، بل إنه يطلق على غير الإنسان كما قال ابن الأثير «ثَبِي الضَّأَن خَيْرَ مِنَ السَّيْدِ مِنَ الْمَعَزِ» أي المُسِنَّ وقيل للجليل وإن لم يكن مُسَنًّا .

أ - فقد أطلق على الأنبياء كما قال تعالى عن يحيى بن زكريا ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران : ٣٩] وجاء في النهاية لابن الأثير : قالوا : يا رسول الله من السيد ؟ قال : يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام.

ب- وأطلق على بعض الصحابة ، حيث قال النبي ﷺ في أبي بكر وعمر «هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين» ^(١). وقال عن الحسن والحسين «إنهما سيدا شباب أهل الجنة» ^(٢). بل قال في الحسن «إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين» ^(٣).

وجاء في النهاية أنه قال في سعد بن عبادة «انظروا إلى سيدكم» وفي رواية للخطابي «انظروا إلى سيدنا هذا ما يقول» وقال للأَنْصار ، وقد أقبل عليهم سعد ابن معاذ «قوموا إلى سيدكم» ^(٤) ، وقد فهم بعضهم أنها سيادة على المهاجرين والأنصار معاً ، وعندها قال عمر : السيد هو الله كما في حديث عائشة عند أحمد ^(٥) وقال للأَنْصار «من سيدكم» ؟ قالوا الجَدُّ بن قيس ، كما في النهاية وأطلق بعض الصحابة على بعضهم اسم السيد ، فقد أخرج الترمذي والحاكم عن عمر قال : أبو بكر سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ^(٦). وكل ذلك في مقام التكريم والتشريف ،

١- رواه الترمذي وغيره (تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٣٢) .

٢- أخرجه الترمذي والحاكم .

٣- رواه البخاري (المرجع السابق ص ١٢٦) .

٤- رواه البخاري .

٥- الزرقاني على المواهب ج ٢ ص ١٣٤ .

٦- تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٣١ .

وبمعنى الرئاسة والتقدم والمسئولية أيًا كان حجمها ونوعها ، ففي النهاية أيضاً حديث «كل بني آدم سيد ، فالرجل سيد أهل بيته ، والمرأة سيدة أهل بيتها» ^(١) .

ج - وأطلق السيد على المالك للرقيق وغيره ، والنصوص في ذلك كثيرة ، ومنه حديث «والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته» كما أطلق على الزوج ، وفي القرآن عن امرأة العزيز ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا آلِاب﴾ [يوسف : ٢٥] وفي النهاية: قول عائشة عن الخضاب : كان سيدي رسول الله يكره ريحه . وحديث أم الدرداء : حدثني سيدي أبو الدرداء .

ثانياً : هذه الإطلاقات جائزة فقد أطلقها الله على يحيى ، وأطلقها النبي ﷺ ، كما أطلقها الصحابة والخلفاء الراشدون ، ولم ينكر عليهم أحد . وقول عمر بشأن سعد ابن معاذ ليس نقضاً لقول النبي ﷺ عنه ، بل هو لمنع استغلال هذا اللقب في إثارة العصبية بين المهاجرين والأنصار ، فهو نفسه قد أطلقه على أبي بكر كما تقدم .

ولما كان إطلاق اسم السيد على الإنسان فيه معنى التكريم ، نهى النبي ﷺ عن إطلاقه على من لا يستحقه . فقد روى أبو داود بإسناد صحيح ^(٢) أنه قال «لاتقولوا للمنافق سيد فإنه إن يكن سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل» وهو توجيه لنا في الدقة عند إطلاق الأسماء والألقاب وفي كل شيء .

ثالثاً : وإطلاق السيد على النبي ﷺ جائز ، بل هو أدب وتكريم وليس عليه الصلاة والسلام بأقل قدراً وشرفاً ممن أطلق عليهم هذا اللقب من الأنبياء والصحابة وغيرهم . ومما يثبت ذلك :

أ - قوله «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة» ^(٣) . قال ذلك امتثالاً لأمر ربه في قوله ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ آخر سورة الضحى ، ومن أجل التبليغ عن مكانته ، لا يريد

١ - قال الذهبي رواه ثقة وهو يلتقي مع الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، الإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته...» .

٢ - رياض الصالحين ص ٦٢٤ .

٣ - رواه مسلم .

بذلك فخراً ، فهو المعروف بتواضعه . ولذلك جاء في بعض الروايات قوله «ولا فخر».

ب- لما أمر سهل بن حنيف أن يتعوذ من الحمى قال للرسول : يا سيدي . ولم ينكر عليه ^(١).

وإذا كانت هناك مرويات ينهى فيها عن إطلاق اسم السيد عليه فهي إما غير صحيحة ، وإما أن يكون المراد منها عدم تفضيله بطريقة تعطيه فوق ما يستحقه من كونه بشراً رسولاً ولعدم استغلال ذلك في إثارة العصبية والفتنة ، والنصوص في ذلك كثيرة .

وقد جاء في نهاية ابن الأثير أن رجلاً قال له : أنت سيد قریش ، فقال «السيد الله» أي هو الذي تحق له السيادة الكاملة . كأنه كره أن يحمده في وجهه وأحب التواضع . ولما قالوا له : أنت سيدنا قال : قولوا بقولكم ، أي ادعوني نبياً ورسولاً كما سماني الله ، ولا تسموني سيداً كما تسمون رؤساءكم فإني لست كأحدهم ممن يسودكم في أسباب الدنيا .

هذا وقد شاع بين الناس ترديد هذا القول «لاتسيّدوني في الصلاة» وهذا حديث مكذوب لا أصل له في السنة كما في كتاب : كشف الخفا والإلباس فيما يدور من الحديث على ألسنة الناس . وفيه غلط لغوي أيضاً ، لأن مادة السيادة واوية لا يائية ، فالصواب «لاتسودوني» جاء في نهاية ابن الأثير من حديث قيس بن عاصم «اتقوا الله وسودوا أكبركم» وفي حديث ابن عمر : ما رأيت بعد رسول الله ﷺ أسود من معاوية ، قيل : ولا عمر ؟ قال : كان عمر خيراً منه ، وكان هو أسود من عمر ، أي أسخى وأعطى للمال أو أحلم منه . ويقول الشاعر :

وما سودتني عامر عن وراثته أبى الله أن أسمو بأمر ولا أب
فهذا الحديث مردود لفظاً ومعنى ، أو شكلاً وموضوعاً كما يقولون . وأما حكم قول «سيدنا محمد» فهو في غير العبادة لا مانع منه أبداً ، بل قيل بنده لما فيه من

١- رواه أحمد في المسند والنسائي بسند قوي (الرد المحكم للمحدث الغماري).

التكريم الذي هو أهل له . وأما في الصلاة عند التشهد والصلاة على النبي ﷺ فعند الشافعية الأفضل الإتيان به - قال الرملي في شرح المنهاج : والأفضل الإتيان بلفظ السيادة كما قاله ابن ظهير ، وصرح به جمع وبه أفتى الشارح . لأن فيه الإتيان بما أمرنا به وزيادة الإخبار بالواقع الذي هو أدب ، فهو أفضل من تركه وإن تردد في أفضليته الإسنوي ، وأما حديث «لاتسيدوني في الصلاة» فباطل لا أصل له كما قاله بعض متأخري الحفاظ ، وقول الطوسي : إنها مبطله غلط . ٢ هـ .

وعند الأحناف يندب الإتيان به في الصلاة على النبي فقط ، ويكتفى بالوارد في التشهد من غير زيادة ولا نقصان . قال في الدر المختار شرح تنوير الأبصار : وندب السيادة لأن زيادة الإخبار بالواقع عين سلوك الأدب فهو أفضل من تركه . ٢ هـ . هذا ، وقد جرى العرف بين الناس في أن يعظموا ذوي الأقدار بالألقاب والأوصاف التي ترفع شأنهم حتى لو كانوا غير مسلمين ، فلماذا نمنع في تعظيم رسول الله ﷺ وهو خير الناس جميعاً وأفضل الأنبياء والمرسلين ؟ على أن يكون ذلك بالقدر الذي لا يوقع في محذور .

جاء في الفتاوى الإسلامية ^(١) أنه لا يجوز السيادة في الأذان عند الأئمة الثلاثة ، وتجوز عند الشافعي ، هذا ، والأفضل عند الشافعية الإتيان بالسيادة في التشهد وفي الصلاة على النبي ، وفي الأذان وغيره ، لأن فيها الإتيان بما أمرنا به وزيادة الإخبار بالواقع الذي هو أدب فهي أفضل من تركها وإن تردد الإسنوي في الأفضلية ^(٢) .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «اسألوا الله بجاهي ، فإن جاهي عند الله عظيم» ؟
ج : حديث «اسألوا الله بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم» قال عنه ابن تيمية ^(٣) ، إنه كذب .

ومن يدعو ويقول : اللهم إني أسألك بجاه نبيك أو بجاه أحد من الصالحين قال العلماء : إن عبارته تحتل القسم ، أي الحلف بجاه النبي ، والقسم بغير الله ممنوع ،

٢- ذكره الرملي في شرح المنهاج .

١- المجلد السابع ص ٢٥٧١ .

٣- الوسيعة ، ص ١٢٩ .

وتحتمل أن تكون الباء للسببية، أي بسبب نبيك ، فإن كان المراد بسبب حبي لنبيك والإيمان به فلا غبار عليه ، لأن حب النبي والإيمان به عمل صالح تقرب به الداعي إلى الله ، فهو وسيلة لثوابه ورضاه ، قال تعالى ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة : ٣٥] كما دعا المحبوسون في الغار ربهم بصالح أعمالهم فاستجاب دعاءهم ونجاهم ، وإن كان المراد بسبب ذاته أو منزلته من الله ووجاهته عنده فقد احتدم الخلاف بين العلماء في جوازه ومنعه .

ففرق ينكره لأن مجرد الجاه لا يعطى الشفاعة ، وعلى رأس هؤلاء ابن تيمية ، وفريق يجيزه بالنسبة للنبي دون غيره ، ومنهم العز بن عبد السلام ، واستدلوا بحديث الأعمى الضرير الذي أمره النبي ﷺ أن يدعو الله بقوله «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة» فرد الله عليه بصره^(١).

ومناقشة الأدلة تطول ، ويمكن الرجوع إليها في الجزء الثاني من كتاب «بيان من الأزهر الشريف» .



س : ما معنى قوله تعالى ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ لِيُنْجِيَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ ؟

ج : هذه الآية رقمها ٦٣ من سورة النور ، وهي تدل على إكرام الله تعالى لرسوله ﷺ الذي من مظاهره أنه خاطب جميع الأنبياء في القرآن بأسمائهم ، فقال ﴿وَيَتَادُمُ اسْتَكْنُ أَنْتَ وَرَوْحُكَ الْجَنَّةَ﴾ [الأعراف : ١٩] ﴿قِيلَ يَنْجُوْهُ أَهِيْطُ بِسَلْمٍ مِنَّا وَبَرَكَتٍ﴾ [هود : ٤٨] ﴿يَتَابَرِّهِمْ أَغْرَضَ عَنْ هَذَا﴾ [هود : ٧٦] ﴿وَمَا تِلْكَ بِمِيسِنِكَ يَمْثُوسَى﴾ [طه : ١٧] ﴿يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص : ٢٦] ﴿يَنْزَكِرْنَا إِنَّا نَبْشُرُكَ بِعَلَمٍ أَسْمَى يَحْيَى﴾ [مريم : ٧] ﴿يَنْبَغِيْ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم : ١٢] ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَرَافِعَكَ إِلَى﴾ [آل عمران : ٥٥] ولم يخاطبه ﷺ إلا

١ - رواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني بأسانيد صحيحة .

بمثل ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة : ٦٧] ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا﴾ [الأحزاب : ٤٥] .

﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمِلُ ①﴾ ﴿وَاللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا ②﴾ [المزمل : ١ ، ٢] ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَنِيُّ ③﴾ ﴿فَإَنْذِرْ ④﴾ [المدثر : ١ ، ٢] وأما ذكره بلا نداء فقد يكون باسمه ﷺ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح : ٢٩] ، ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب : ٤٠] .

ومن أجل هذا حرم الله على الأمة نداءه باسمه مجرداً عن صيغة التكريم فقال ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ أي لا تجعلوا نداءكم له وتسميتكم إياه كما يكون لبعضكم مع بعض ، ولكن قولوا : يا رسول الله أو يا نبي الله مع التوقير والتواضع وخفض الصوت لحرمة ذلك بقوله تعالى ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات : ٢] وهذا أدب معه حال حياته وبعد وفاته .

وهذا الأدب ينبغي التزامه ، فهو ﷺ ليس أقل ممن يحترمون بكثرة الألقاب والأوصاف التي يعلم الله ما هو الباعث عليها .



س : ما هو السر في أن السنة الشريفة تدعو إلى استعمال اليد اليمنى ؟

ج : إن الرسول ﷺ كان يحب التيامن في كل شيء وأمر به المسلمون وحرص على تنفيذه ، روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحب التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله .

وروى مسلم حديث «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» قال الإمام النووي : وقاعدة التشريع المستمرة استحباب البداءة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والتزين ؛ وما كان من ضدها استحب فيه التياسر وأوجب الشيعة التيامن في الوضوء .

وقد عرفت من الحديث أن النبي ﷺ نهى عن استعمال الشمال في الأكل والشرب، لأن ذلك من عادة الشيطان ، ويكره للإنسان أن يتشبه به ، هذا وجه من وجوه حكمة المشروعية في التيامن ؛ نص عليها الحديث الشريف فيجب قبول هذه الحكمة، ويسن الأخذ بهذا التشريع ، ولا يجوز الطعن فيه أو الاستنكاف منه ؛ حتى لا يلحق الطاعن مالحق الرجل الذي ورد فيه حديث مسلم ، فقد أكل رجل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال له «كل بيمينك» قال لا أستطيع ؛ قال «لا استطعت ما منعه إلا الكبر» قال : فما رفعها إلى فيه ؛ وقد عرفنا أن الرجل تكبر على توجيه الرسول ولم يكن به عذر يحول دون الامتثال ؛ فدعا عليه الرسول عليه الصلاة والسلام.



س : هل صحيح أن النبي ﷺ كان يشد الحجر على بطنه من الجوع ؟

ج : روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أنه وجد الرسول ﷺ يوماً قد عصب بطنه بعصابة ، وذلك من الجوع .
وكان المسلمون الأولون يشدون الأحجار على بطونهم ليقيموا أصلاهم وذلك من الجوع .

ويروي أحمد بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لقد رأيتنا وما لنا ثياب إلا البرد المتفتقة ، وإنه ليأتي على أحدنا الأيام ما يجد طعاماً يقيم به صلبه ، حتى إن أحدنا ليأخذ الحجر فيشد به على أخمص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم صلبه .



س : يقول بعض الناس إن النبي ﷺ كان يطوي الأيام جوعاً ، فكيف ذلك مع ما ثبت من وفرة الخير عنده وادخاره لما يكفي سنة ؟

ج : النصوص كثيرة في رقة حال النبي ﷺ واكتفائه من العيش بالضروري منه ، فمما رواه البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها قولها : ما شبع آل محمد منذ

قدم المدينة من طعام بُر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض ، وما أكل محمد ﷺ أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر ، وقولها : كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً ، إنما هو التمر والماء إلا أن نؤتي باللُّحيم . وقولها : إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله ﷺ نار ، قيل لها : ما كان يعيشتكم ؟ قالت : الأسودان التمر والماء ، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كان لهم منائح -حيوانات ذات لبن- وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من أبياتهم فيسقيناه ، وقولها : كان فراش رسول الله ﷺ من آدم -جلد- وحشوه ليف .

ذلك في الوقت الذي ثبت فيه أنه ادخر لأهله قوت سنة ، وقسم بين أربعة أشخاص ألف بعير مما أفاء الله عليه ، وساق في عمرته مائة بدنة ، نحرها وأطعمها المساكين . وأمر لأعرابي بقطيع من الغنم ، وأن بعض أصحابه كانوا أغنياء بذلوا أنفسهم وأموالهم بين يديه فعندما أمر بالصدقة جاء أبو بكر بجميع ماله وجاء عمر بنصفه ، وجهاز عثمان جيش العسرة بألف بعير .

فكيف نوفق بين رقة حاله وبين ما أتيح له من نعيم ، وكذلك الحال مع أصحابه؟ والجواب : أن الرسول ﷺ اختار لنفسه العيش الكفاف مع إمكان أن يعيش أفضل وذلك ليضرب المثل لأئمة حتى لا يعتنوا بالدنيا وبخاصة ما وقع في قلبه أن الله سيفتح عليهم أبواب الغنى ، فهو يعدهم لعدم الفتنة ، وقد صح أنه قال «فو الله ما الفقر أخشى عليكم : ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم» وهو ﷺ كانت له بعض الأحوال يأخذ فيها حظه من متعة الحياة ، ولكن ليس بصفة دائمة ، للمعنى الذي ذكرته ، وكان أصحابه المهاجرون في أول أيامهم في أشد الحاجة إلى ما يقيم أودهم ، فقد تركوا أموالهم في مكة وقاسمهم إخوانهم الأنصار أموالهم ، ثم بعد ذلك أفاء الله عليهم من نعمه الكثيرة بالفيء والغنيمة .

لقد كان الرسول ﷺ يختار رقة الحال مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له : ففي حديث رواه الترمذي «عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً

فقلت : لا يا رب ، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً ، فإذا جعت تضرعت إليك ، وإذا شبعت شكرتك».

فالخلاصة أن الرسول وأصحابه كانوا في حاجة عند الهجرة فاضطروا إلى العيش المتواضع ، ولما فتح الله عليهم تمتعوا بنعمة الله وكان منهم الأغنياء ، والرسول ﷺ نفسه كان كذلك لكنه كان يؤثر رقة العيش عند توفر الإمكانيات ليضرب المثل لأصحابه وبخاصة عندما يفتح الله عليهم كنوز الخيرات ، ذلك إلى أن القناعة بالقليل مع وجود الكثير فيها تمرين للنفس على مواجهة الاحتمالات ، فليست الحياة كلها رخاء وليست الأيام كلها راحة ، وفي تشريع الصيام ما يؤكد الحاجة إلى هذا التمرين العملي.



س : هل من الحديث ما يقال إن النبي ﷺ استأذن ربه في أن يستغفر لأمة فلم يأذن له ؟

ج : مع التنبيه على أن مثل هذا السؤال ليست له فائدة عملية ، لكن كثرة الإلحاح تحتم عليّ أن أجيب ولو باختصار .

روى مسلم أن النبي ﷺ قال «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي» وقد تحدث العلماء عن والدي النبي ﷺ وقد ماتا قبل بعثته ، فقال جماعة : هما ناجيان كأهل الفترة ، لقوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء : ١٥] وقال آخرون إنها ليسا مؤمنين ، واستدلوا بأدلة منها الحديث المذكور الذي يعززه قول الله تعالى ﴿مَا كَانَتِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة : ١١٣] .

ورد عليهم الأولون بأن عدم الإذن في الاستغفار لا يدل على الكفر ، كما لم يصل النبي ﷺ على الميت الذي عليه دين مع أنه غير كافر ، وعدم الاستغفار للمشركين

مبني على تبين أنهم من أصحاب الجحيم ، وذلك بعد تبليغ الدعوة والكفر بها ،
ووالدا الرسول ﷺ لم تبلغهما الدعوة الإسلامية لأنها ماتا قبل البعثة .

والموضوع مبسوط في الكتب وقد لخصته في الجزء الخامس من موسوعة
«الأسرة تحت رعاية الإسلام» ولا داعي للإفاضة فيه فقد ذهبنا إلى ربهما وهو أعلم
بحالهما ولا ينبغي أن يحملنا حسن الظن وحبنا للرسول على إيراد أخبار ينقصها
الدليل القوي كإحيائهما بعد الموت للإيمان بالرسول .

والزرقاني حذر من ذكرهما بما فيه نقص ، لأن ذكر الأموات بما فيه نقص يؤدي
الأحياء ، وفي الحديث «لاتؤذوا الأحياء بسب الأموات» كما رواه الطبراني ^(١) ،
ولاريب أن إيذاءه عليه الصلاة والسلام كفر يقتل فاعله إن لم يتب، وهو رأي طيب.



س : هل صحيح أن الكوثر نهر في الجنة أعطاه الله للنبي ﷺ ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَىكَ الْكَوْثَرَ ﴾ وللعلماء كلام كثير في المراد
بالكوثر ، فقليل هو الخير الكثير ، وقيل هو النبوة ، وقيل غير ذلك ، وأقوى ما فسر
به ما جاء في صحيح مسلم وغيره أن النبي ﷺ لما قرأ هذه السورة قال «أتدرون
ما الكوثر» ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، فقال «نهر وعدنيه ربي ، عليه خير كثير ،
وهو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة ، آنيته عدد النجوم ، فيُختلج العبد منهم
فأقول : ربِّ إنه من أمتي ، فيقول : ما تدري ما أحدث بعدك» ومعنى يختلج ينزع
ويبعد ، وروى أحمد في مسنده أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما الكوثر ؟ فقال «نهر في
الجنة يسيل في حوضه ، لهو أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل» وجاء في
صحيح البخاري أنه «نهر في الجنة يسيل في حوضه ، مجراه على الدر والياقوت» وفي
سنن النسائي «ترابه المسك وحصاه اللؤلؤ والياقوت ، وماؤه أحلى من العسل
وأبيض من اللبن وأبرد من الثلج» .

وحوض النبي ﷺ أكبر الحياض وأكثرها واردة ، ففي حديث الترمذي «إن لكل نبي حوضاً ، وإنهم يتباهون بأكثرهم واردة ، وإنني أرجو أن أكون أكثرهم واردة» وجاء في روايات البخاري ومسلم «أن حوض الرسول ﷺ مسيرة شهر ، ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منه لا يظمأ أبداً» وفي رواية «حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء ، وماؤه أبيض من الورق» أي الفضة ، وفي رواية لهما أيضاً ما يفيد أن بعض من يردون الحوض من أمته يمنعون عنه ويذهب بهم إلى النار لأنهم ارتدوا على أدبارهم فلا يخلص منهم إلا مثل همل النعم ، أي ضواها . ومعناه أن الناجي قليل كقلة الضالة من الغنم بالنسبة إلى جملتها^(١).

تلك بعض الأحاديث التي فسرت الكوثر بأنه نهر في الجنة بهذه الأوصاف الطيبة ، وهو يصب في حوض الرسول الذي يكون في المحشر قبل دخول الجنة ، وأن الذي سيشرب منه هم الثابتون على الإيمان والتقوى حتى الموت ، وأن مقدار ما يشربه المؤمن من الحوض يقدر بدرجة حبه للنبي ﷺ والحب له آثار في السلوك على هدى الأسوة الحسنة .



س : نعلم أن هناك شفاعة عظمى للنبي ﷺ يوم القيامة فهل له شفاعات أخرى وهل لغيره من الناس شفاعة وما حكم شفاعة أحد لغيره من الناس في الدنيا ؟

ج : الشفاعة هي التوسط لنيل مرغوب أو دفع مكروه ، وهي مأخوذة من الشفع وهو الزوج في العدد ، ومنه الشفيع ، لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعاً ، ويقال : ناقة شفيع إذا اجتمع بها حمل وولد يتبعها ، والشفيع من الناس من يتوسط لغيره ، والشفيع من العمل ما يوصل إلى المطلوب ، والمستشفع - بكسر الفاء - هو الطالب للشيء عن طريق الشفيع ، والمستشفع لديه هو من يملك تحقيق المطلوب ، والمستشفع - بفتح الفاء - من قبلت شفاعته ووساطته .

١ - الزرقاني على المواهب ج ٥ ص ٣٤ ، الترغيب ج ٤ ص ١٤٤ - ١٤٧ .

والإنسان قد يتشفع بعمله الصالح إلى الشخص ليحقق له غرضه المشروع ، ولا مانع من ذلك في الطلب والإجابة ، ففي الحديث «من أتى إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافئتموه» ^(١) وفي رواية للطبراني «من اصطنع إليكم معروفاً فجازوه ، فإن عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا أن قد شكرتم فإن الله شاكر يحب الشاكرين» ومنه قوله تعالى في بر الوالدين ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء : ٢٤] .

وقد يتشفع بعمله الصالح إلى الله تعالى ، وهو في الفرائض واجب ، وفي المندوب سنة ، ومنه قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة : ٣٥] وفي الحديث الصحيح دعاء الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار أن يكشف الله عنهم بالأعمال الصالحة التي قبلها منهم وهي : بر الوالدين والعفة عن الفاحشة وعدم أكل حق الغير .

وقد يتشفع بإنسان له منزلة عند من يملك تحقيق غرضه ، ولا مانع من ذلك ما دام الغرض مشروعاً ، بل قيام الشفيع بذلك مندوب إليه ، فهو من باب التعاون على البر والتقوى ، والنصوص في ذلك كثيرة ، منها قوله تعالى ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] وقوله ﷺ : «ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته» ^(٢) وقوله : «اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما أحب ، أو ما شاء» ^(٣) ، ومن النهي عن الشفاعة غير المشروعة عدم قبول الرسول ﷺ شفاعة أسامة بن زيد في عدم إقامة حد السرقة على المرأة المخزومية كما رواه البخاري ومسلم ، يقول الحسن البصري في تفسير الآية السابقة : الحسن ما يجوز في الدين ، والسيئة ما لا يجوز فيه ، ومما جاء في ثواب الشفاعة الحسنه قوله ﷺ «من دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به : آمين ولك بمثل» ^(٤) .

١- رواه أبو داود والنسائي واللفظ له .

٢- رواه البخاري ومسلم .

٣- رواه البخاري ومسلم .

٤- رواه مسلم .

والكفّل يستعمل في النصيب من الخير والشر ، قال تعالى ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد : ٢٨] والشافع يؤجر فيما يجوز وإن لم يشفع - يعني لم تقبل شفاعته - لأن الله قال ﴿مَنْ يَشْفَعْ﴾ ولم يقل : يُشَفَّع .

هذه هي الشفاعة في الدنيا ، أما الشفاعة في الآخرة فهي ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع وقبورها تكريم لمن قام بها ، ولا يقوم بها أحد إلا بإذنه سبحانه ، قال تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة : ٢٥٥] وقال تعالى : ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه : ١٠٩] وقال في شأن الملائكة ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرَضَى﴾ [الأنبياء : ٢٨] والأحاديث في ذلك كثيرة سيأتي بعضها .

ومن يأذن الله لهم بالشفاعة كثيرون ، ورب العزة سبحانه له شفاعته ، ففي صحيح مسلم أن الشافعين يدخلون النار ليخرجوا منها أناساً استوجبوا العذاب ، وأن الله يقول : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط قد عادوا حمماً ، أي فحماً ، الواحدة ححمة - بفتح الحاء - وذكر القرطبي في تفسيره ^(١) ، أحاديث أخرى توضح كيف تكون الشفاعة .

ولا يقال في هذا الحديث : كيف يدخل الشافعون النار ليخرجوا منها أناساً ، فذلك دخول ليس للعذاب ، فيسلب الله منها خاصية الإحراق لهم كما قال للنار التي أعدها الكفار لإحراق إبراهيم عليه السلام ﴿يَنَارُ كُوْفِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء : ٦٩] مع العلم بأن قوانين الآخرة غير قوانين الدنيا ، والله على كل شيء قدير .

ومن يأذن الله لهم بالشفاعة من يأتي :

١- الملائكة ، بدليل الآية السابقة من سورة الأنبياء وحديث مسلم السابق ، وحديث ابن مسعود الآتي .

٢- الأنبياء ، بدليل حديث مسلم السابق ، وحديث ابن مسعود الآتي ، وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ .

٣- الصديقون والشهداء ، لحديث البيهقي عن ابن مسعود مرفوعاً إلى النبي ﷺ «يشفع نيكم رابع أربعة ، جبريل ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم نيكم ، ولا يشفع أحد في أكثر مما يشفع فيه نيكم ، ثم الملائكة ثم الشهداء» وأخرج الترمذي والحاكم وصححه البيهقي حديث «ليدخلن الجنة بشفاعه رجل من أمتي أكثر من بني تميم» قالوا : سواك يا رسول الله قال «سواي» وأخرج البيهقي أيضاً هذا الحديث «يقال للرجل : يا فلان قم فاشفع ، فيقوم الرجل فيشفع للقبيلة ولأهل البيت والرجل والرجلين على قدر عمله».

٤- الصالحون الذين يصنعون المعروف للناس ، فقد أخرج مسلم حديثاً طويلاً عن شفاعة المؤمنين لإخوانهم الذين استوجبوا النار ، وجاء في شرح ذلك أن شفاعة المؤمنين هي لمن دخل النار ، فيأمر الله الشفعاء بإخراجهم ، أو لمن استوجب النار ولم يدخلها بعد حيث يكون في الصف المستعد لدخولها ، كما جاء في حديث ابن ماجه من شفاعة رجل في الصف الطيب لآخر في الصف الثاني سقاه أو قضى له حاجة في الدنيا ، كما ذكره القرطبي في تفسير آية الكرسي.

٥- حفاظ القرآن العاملون به ، فقد أخرج الترمذي وابن ماجه عن علي رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ «من قرأ القرآن فاستظهره وأحل حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت له النار».

٦- الأطفال الذين ماتوا ولم يبلغوا الحنث يعني حد التكليف ، فقد روى النسائي بإسناد جيد «أن الأطفال يقفون يوم القيامة فيقال لهم ادخلوا الجنة ، فيقولون : حتى يدخل أبائنا فيقال : ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم» وتؤيده أحاديث صحيحة رواها مسلم وغيره فيمن دفنت ثلاثة أنها احتظرت بحضار شديد من النار . في حياة الحيوان (دعموص) روى مسلم عن أبي حسان قال : قلت لأبي هريرة رضي الله عنه : إنه قد مات لي اثنان من الولد ، فهل أنت محدثي عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا ؟ قال : نعم «صغاركم دعاميص الجنة» أي لا يمنعون من بيت ، «فيلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بيده أو بثوبه كما أخذ أنا ببعض ثوبك هذا ، فيقول : هذا فلان ، فلا يتناهي حتى يدخل هو وأبوه الجنة» .

هذا والشفاعة حق كما ذهب إليه أهل السنة ، وأنكرها المعتزلة الذين يقولون بخلود المؤمنين العاصين في النار ، وأما قوله تعالى ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَاسِبٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر : ١٨] فالمراد بهم الكافرون ، وأجمع المفسرون على أن آية ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة : ٤٨ ، ١٢٣] هي في النفس الكافرة .

شفاعات النبي ﷺ :

لا شك أن النبي شفيع الخلائق يوم القيامة بشفاعة كبرى وهي المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرين ، فهو أعظم الشفعاء قدراً وأعظمهم جاهاً عند الله سبحانه ، وقد قال تعالى في موسى عليه السلام ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ [الأحزاب : ٦٩] وعن المسيح عليه السلام ﴿وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [آل عمران : ٤٥] .

وهذه الشفاعة ينتفع بها كل أهل الموقف من المسلمين ومن غيرهم ، كما ورد في الحديث المتفق عليه ، وذلك لتخفيف هول الموقف وبدء الحساب بعد أن يطلب أهل الموقف الشفاعة من آدم ونوح وإبراهيم وعيسى فلا يجابون ، ويقبلها الرسول ﷺ ويسجد تحت العرش ثم يناديه ربه : ارفع رأسك وسل تعط واشفع تشفع ، فيقول : يا رب أمتي ، فيستجيب الله ويخف الهول ويبدأ الحساب ، وفي الحديث المتفق عليه «لكل نبي دعوة مستجابة ، وقد ادخرت دعوتي لأمتي يوم القيامة» .

وهناك شفاعات أخرى له ﷺ لا يستفيد منها الكافرون والمنافقون إذا ماتوا على كفرهم ونفاقهم ، لأن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن شاء ، ومغفرته لمن يشاء إما بدون شفاعة أحد تفضلاً منه ورحمة ، وإما بشفاعة غيره ممن أذن الله لهم بها . ومن الأدلة على حرمان الكافرين والمنافقين من شفاعته ﷺ .

١ - قوله تعالى في الكفار ﴿وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [المدثر : ٤٨] .

٢ - قوله تعالى في أبي طالب عم النبي ﷺ ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة : ١١٣] .

٣ - قوله ﷺ لما نزل قوله تعالى ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء : ٢١٤] حيث نادى قومه أن ينقذوا أنفسهم من النار ، فإنه لا يغني عنهم من الله شيئاً^(١).

٤ - حديثه في أن الله لم يأذن له أن يستغفر لأمه ، وأذن له في زيارة قبرها فقط^(٢) .

٥ - حديثه في عتاب إبراهيم عليه السلام لأبيه يوم القيامة على عصيانه وأن الله لم يحقق له دعاءه^(٣) ، وهو ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء : ٨٧] .

والكفار درجات متفاوتة في الكفر ، وبالتالي متفاوتون في نوع العذاب في النار ، وإن كانوا مخلدين فيها ، وإذا كانت للأنبياء شفاعاة فيهم فهي للتخفيف من العذاب لا من النجاة منه .

فإذا كان في الكفار من خف كفره بسبب من الأسباب كنصرته للرسول ومعوته فإن شفاعته تنفعه في تخفيف العذاب عنه كما جاء في البخاري ومسلم عن العباس ابن عبدالمطلب أنه قال قلت : يا رسول الله ، فهل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك ويغضب لك ؟ قال : «نعم هو في ضحضاح من نار لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» وفي لفظ «نعم وجدته في غمرات من نار فأخرجته إلى ضحضاح» وفي رواية «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب ، وهو متعل بنعلين من نار» .

أما شفاعاة النبي ﷺ للمؤمنين أو دعاؤه لهم فهو نافع باتفاق المسلمين ، سواء في ذلك شفاعته لأهل الذنوب حتى لا يعاقبهم الله عليها أو حتى يخفف العقوبة عنهم ، وكذلك شفاعته لغير المذنبين بزيادة الحسنات ورفع الدرجات .

يقول القاضي عياض : شفاعات النبي ﷺ يوم القيامة خمس : الأولى : العامة ، وهي المقام المحمود ، والثانية : في إدخال الجنة بغير حساب ، والثالثة : في قوم استوجبوا النار بذنوبهم ، فيشفع لهم حتى لا يدخلوها ، وقد أنكرها الخوارج والمعتزلة . والرابعة : فيمن دخل النار من المذنبين ، فيخرجون بشفاعته وشفاعة غيره من الأنبياء والملائكة والمؤمنين كالشفاعة السابقة ، والخامسة : في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها ، وهذه لاتنكرها المعتزلة ، كما لا تنكر الشفاعاة العظمى^(٤) .

١ - رواه مسلم .
٢ - رواه مسلم .
٣ - رواه البخاري .
٤ - تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٣١٠ .

هذا وهناك شفاعات كثيرة للنبي ﷺ أوصلها بعضهم إلى ثلاث عشرة بعضها مؤيد بأحاديث صحيحة ، وهذا القدر كله يؤيد ثبوت الشفاعة له عليه الصلاة والسلام ويمكن الرجوع في ذلك إلى شرح الزرقاني للمواهب اللدنية^(١).



س : قال تعالى ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ وفي بعض الأحاديث «وابعثه اللهم المقام المحمود الذي وعده» فهل التعبير في الحديث مخالف من جهة اللغة لتعبير القرآن بقوله «مقاماً» ؟

ج : قال تعالى ﴿وَمَنْ أَلِيلَ فَتَهَجَّدَ بِهِ، نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء : ٧٩] وجاء في حديث البخاري وأصحاب السنن «من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعده حلت له شفاعتي يوم القيامة» فتعبير الحديث هنا متفق مع تعبير القرآن في أن كلمة «مقاماً» منكراً وليست معرفة. لكن جاء في رواية النسائي بلفظ «المقام المحمود» فالحديث يروى بالوجهين : التنكير والتعريف .

قال العلماء في رواية «مقاماً» إنه نصب على الظرفية ، أي : وابعثه يوم القيامة فأقمه في مقام محمود ، أو على أنه مفعول به ضَمَّن معنى ابعثه أقمه ، والأولى أنه مفعول مطلق ويجوز أن يكون حالاً بعد حال ، أي ابعثه ذا مقام عظيم ، قال الطيبي : وإنما نكره لأنه أفخم وأجزل كأنه قيل : مقاماً وأي مقام . أي مقاماً محموداً بكل لسان تكلُّ عن أوصافه ألسنة الحامدين ، وقال النووي : إن الرواية ثبتت بالتنكير ، كأنها حكاية للفظ القرآن^(٢) .

ومن هنا لا يجوز لأحد أن يقول : إن رواية «مقاماً» خطأ .

١- ج ٨ ص ٣٦٥ وما بعدها .

٢- فتح الباري ج ٢ ص ١١٣ .

ومجيء المعرفة بعد النكرة جاء في قوله تعالى ﴿وَبَلِّغْ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١) الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ (٢) والجمهور على أنها ليست وصفاً ، بل هي خبر مبتدأ محذوف تقديره : هو الذي جمع . وفي الحديث : هو الذي وعدته . ويجوز أن تكون بدلاً من النكرة ، لأنه لا يشترط فيه التطابق في التعريف والتنكير . مثل ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٣) صِرَاطُ اللَّهِ (٤) [الشورى : ٥٢، ٥٣] وأن تكون النكرة بدلاً من المعرفة مثل ﴿لَنَنْفَعَكَ بِالنَّاصِيَةِ﴾ (٥) نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ (٦) [العلق : ١٥، ١٦] والبعض يميز أن توصف النكرة الموصوفة نعتاً ثانياً بالمعرفة ، والنكرة في الآية والحديث وصفت قبل كلمة «الذي» فإن «همزة» وصفت بـ «لمزة» ومقام وصف بمحمود . فيجوز أن تكون «الذي نعتاً ثانياً» . من رد الدكتور علي أحمد طلب أستاذ اللغويات بجامعة الأزهر (١) .

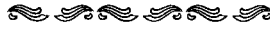


س : هل من الحديث ما يقال : حُبُّ إِلِيٍّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثُ : النِّسَاءُ وَالطِّيبُ ، وَجَعَلَتْ قِرَةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ؟ .

ج : هذا حديث رواه النسائي عن أنس والطبراني في معجمه الأوسط والحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط مسلم . وقال الحافظ : إسناده حسن عن أنس .
وحب الرسول ﷺ للنساء ليس حباً شهوانياً بمعنى الاهتمام الزائد بالمتعة الجنسية على شاكلة المترفين اللاهين ، فنحن نعلم رقة حاله وشغله الدائم ليل نهار بالدعوة ومشكلاتها ، واهتمامه بقيام الليل حتى تتورم قدماءه ، فهو حب طبيعي كحب أي رجل لامرأة ، لأنه مكتمل الرجولة لا عيب فيه ، ولكنه حب بقدر ، لا يطغى على الناحية الروحية عنده ، ولذلك جاء في الحديث «وجعلت قرة عيني في الصلاة» فالصلاة أعظم محبوب عنده ، ومن كان كذلك فهمه في النساء لم يكن بالدرجة التي تصرفه عن قرة عينه وهي الصلاة والعبادة .

وقد يكون الحديث ردّاً على بعض من يرون أن مقياس التدين هو الرهبانية والتبتل والامتناع عما أحل الله من الطيبات ، فهو ﷺ أخشى الناس لله وأتقاهم له ،

ولكنه يصوم ويفطر ويقوم ويرقد ويتزوج النساء كما صح في الحديث المتفق عليه الذي قال في نهايته «ومن رغب عن سستي فليس مني». وذلك إلى جانب عطفه ورحمته بالنساء عامة، وقد أوصى بهن كثيراً، والنصوص في ذلك كثيرة^(١).



س : ما هو عدد وأسماء زوجات النبي ﷺ ، ولماذا أحل الله له أكثر من أربع ؟

ج : المتفق عليه من زوجاته ﷺ إحدى عشرة ، توفيت اثنتان منها حال حياته ، وهما خديجة وزينب بنت خزيمة ، وتوفى عن تسع نسوة . والقرشيات من زوجاته ست ، والعربيات من غير قريش أربع ، وواحدة من غير العرب وهي صفية من بني إسرائيل .

فالقريشيات هن :

- ١- خديجة بنت خويلد ، تجتمع مع النبي ﷺ في جده قُصي . وهي أول من تزوج وأنجبت له كل أولاده : عبدالله والقاسم ، زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة ، أما إبراهيم فهو من مارية القبطية . توفيت بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين على الأصح .
- ٢- سَوْدَة بنت زَمْعة ، تجتمع مع النبي ﷺ في جده لؤي بن غالب تزوجها بعد وفاة خديجة بقليل ، عقد عليها بمكة ، وقيل : دخل عليها بمكة أو المدينة ، وتوفيت سنة ٥٤ هـ .
- ٣- عائشة بنت أبي بكر الصديق ، تجتمع مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي ، عقد عليها بعد عقده على سودة ودخل بها في المدينة وتوفيت سنة ٥٦ هـ أو بعدها .
- ٤- حفصة بنت عمر بن الخطاب ، تجتمع مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي . تزوجها في السنة الثانية أو الثالثة بعد الهجرة ، وتوفيت سنة ٤٥ هـ .
- ٥- أم سلمة ، واسمها هند ، وقيل : رملة . تجتمع مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي ، تزوجها بعد وفاة زوجها في السنة الرابعة من الهجرة وتوفيت سنة ٥٨ هـ أو بعدها .
- ٦- أم حبيبة ، واسمها رملة ، وقيل هند . وهي بنت أبي سفيان تجتمع مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي . عقد عليها سنة سبع من الهجرة وهي في الحبشة ، وتوفيت سنة ٤٤ هـ وقيل غير ذلك .

١- انظر الجزء السادس من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ص ١٦٨ .

والعربيات هن :

١- زينت بنت جحش : أبوها من مضر ، وأمها قرشية وهي أميمة بنت عبدالمطلب ابن هاشم تزوجها بعد طلاقها من زيد بن حارثة ، سنة ٣ هـ أو ٤ هـ أو ٥ هـ وتوفيت سنة ٢٠ هـ أو بعدها .

٢- جويرية بنت الحارث المصطلقية ، وقعت في الأسر في غزوة بني المصطلق ، فخلصها النبي وتزوجها سنة خمس أو ست من الهجرة ، وتوفيت سنة ٥٠ هـ أو بعدها .

٣- زينب بنت خزيمة ، كانت تلقب في الجاهلية بأم المساكين ، تزوجها سنة ثلاث أو أربع من الهجرة ، وتوفيت في السنة الرابعة ، ومدة مكثها عند النبي شهران أو ثلاثة ، وقيل ثمانية .

٤- ميمونة بنت الحارث ، تزوجها في السنة السابعة من الهجرة في عمرة القضية ، وتوفيت في «سرف» سنة ٥١ هـ .

أما غير العربيات فهي صفية بنت حُيَي بن أخطب من يهود بني النضير ، وقعت في الأسر فاشتراها النبي ﷺ من دحية وتزوجها في غزوة خيبر سنة سبع من الهجرة ، وتوفيت سنة خمسين وقيل بعد ذلك وتزوج النبي ﷺ غير هؤلاء ولم يدخل بهن . وأما مارية القبطية فلم تكن زوجة حرة معقوداً عليها ، وإنما كان النبي ﷺ يتمتع بها بملك اليمين ، وولدت له إبراهيم وتوفيت سنة ١٢ أو ١٦ هـ .

وقد تزوج النبي ﷺ هذا العدد على عادة العرب وغيرهم من تعدد الزوجات ، ولم تنزل الآية التي حددت التعدد بأربع إلا بعد أن تزوجهن جميعاً ، وقد نهاه الله عن الزيادة عليهن وأمره بإمساكهن جزاء على اختيارهن له مع رقة عيشه وزهده ، قال تعالى ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ الْإِسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ [الأحزاب : ٥٢] كما حرم على أحد أن يتزوج واحدة منهن بعد النبي ﷺ فقال : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ [الأحزاب : ٥٣] ولهذا لم يطلق واحدة منهن حتى تظل في كنفه ويكون أزواجه في الجنة .

وما كان زواجه بهن عن شهوة جنسية طاغية ، بل كان لمعان إنسانية كريمة يطول بيانها ، ولو كان لشهوة لاخترهن أبكاراً ، لكنهن كن جميعاً ثيات ما عدا عائشة ، ولو كان لشهوة ما رفض كثيرات عرضن أنفسهن عليه هبة دون مقابل ، وكان زواج كل واحدة بإذن ربه فقد روي «ما تزوجت شيئاً من نسائي ، ولا زوجت شيئاً من بناتي إلا بوحي جاء لي به جبريل عن ربي عز وجل» ولا يقدح في ذلك قوله «حب إليّ من دنياكم الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة» فهو حب رحمة ، جعلته ﷺ يوصي بهن كثيراً حتى آخر أيامه ^(١) .



س : لماذا جعل الله زوجات النبي ﷺ أمهات المؤمنين في قوله ﴿وَأَزْوَجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ ولم يجعل النبي أباهم في قوله ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾؟

ج : جعل الله سبحانه زوجات الرسول أمهات المؤمنين بقوله ﴿وَأَزْوَجَهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب : ٦] ولا يقال لهن : أمهات المؤمنات كما روى البيهقي في سننه عن عائشة رضي الله عنها ، وذلك في نطاق خاص وليس في كل الأحوال ، فيحرم التزوج منهن بقوله تعالى ﴿وَلَا أَن تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُنَّ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

فالعلة هنا هي الزوجية للرسول وليست الأمومة ، ولسن كالأمهات في النظر إليهن والخلوة معهن ونقض الوضوء باللمس والتوارث وفي زواج بناتهن ، فقد تزوج علي فاطمة وعثمان من رقية ثم من أم كلثوم ، وهن بنات السيدة خديجة أم المؤمنين . والرسول ﷺ ليس أباً لأحد من رجال المؤمنين ، فقد مات أولاده الذكور منها قبل التكليف بأوامر الرسالة ، والآية نصت على أنه ليس أباً من النسب لأي رجل من المؤمنين وإن كان أباً روحياً بالرسالة والتعليم كما جاء في الحديث «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده» ^(٢) .

١- توضيح كل ذلك في «الأسرة تحت رعاية الإسلام» ص ٦ .

٢- رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة ، ورواه أبو يعلى عن عائشة ، وفي سنده مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة

وسبب نزول هذه الآية أن الإسلام أبطل التبني ، وكان الرسول متبنياً زيد بن حارثة من قبل ، ولما بطل التبني وتزوج مطلقة زينب بنت جحش أرجف الكفار وقالوا : محمد تزوج امرأة ابنه ، فبين الله أن محمداً ليس أباً من النسب لزيد ولا لأحد من رجال المؤمنين ، ومن هنا يصح له أن يتزوج مطلقة من تبناه ، فهو ليس ابناً له من النسب .



س : هل أسلمت مارية قبل زواجها بالرسول ﷺ أم بعد الزواج منه ، وهل أعتقها وهل عقد عليها أم كانت من بين ما ملكت يمينه ، ولماذا لم تخاطب بأم المؤمنين كبقية زوجات النبي ﷺ ؟

ج : مارية القبطية المولودة في «حَفَن» المسماة الآن بالشيخ عبادة بالمنايا مقابل الأشمونين ، أهداها المقوقس «جريج بن مينا» القبطي سنة سبع من الهجرة إلى النبي ﷺ هي وأختها «سيرين» عندما عرض عليه حاطب بن أبي بلتعة كتاب النبي ﷺ بدعوته إلى الإسلام ، وفي الطريق إلى المدينة المنورة عرض عليها حاطب الإسلام فأسلمت ، وكذلك أسلمت أختها التي وهبها النبي ﷺ إلى حسان بن ثابت .

وكان الرسول ﷺ يتسرى بها ، أي يتمتع بها بملك اليمين ، ولم يعتقها ولم يتزوجها بعقد ، وولدت له إبراهيم الذي مات صغيراً ، والولد من الأمة المتمتع بها بملك اليمين يكون حراً ، ومع أنها ليست زوجة معقوداً عليها كان يحجبها كما يحجب زوجاته ، وقد ظلت أمة لكن تحررت بعد موت النبي ﷺ كما تحرر كل أم ولد .

ولعدم العقد عليها لا يطلق عليها اسم زوجة ، ولا يطلق عليها لقب «أم المؤمنين» لأن الله تعالى قال ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب : ٦] .



س : هل هناك حكمة في أن الله سبحانه كتب على أبناء سيدنا محمد ﷺ الوفاة في حياته ؟

ج : يقال إن إبراهيم عليه السلام رزقه الله بعد سنٍّ الشيخوخة بولدين ، هما إسماعيل وإسحاق ، وجعل النبوة في أبناء إسحاق ، الذي أنجب يعقوب وجعل

من ذريته أنبياء بني إسرائيل ، وكانت النبوة موضع الرجاء في توارث الأبناء لها ، ومن ذلك قول الله تعالى ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ وَقَالَ يَتَاءَتِيهَا النَّاسُ عِلْمَنَا مَطَاقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْعَمِيمُ ﴾ [النمل : ١٦] وقوله عن زكريا الذي أعطاه الله يحيى بعد أن بلغ من الكبر عتياً ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ أَالِ يَعْقُوبَ ۖ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۖ ﴾ [مريم : ٥ ، ٦] فبشره الله ﴿ يَحْيَىٰ مَوْصَدًّا بِكَلِمَةٍ مِنْ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الْأَصْلَاحِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٩] وشاء الله ألا ينجب يحيى ، وكان عيسى عليه السلام آخر الأنبياء من ولد إسحاق ، وكانت ولادته خارقة للعادة حيث لم يكن له أب ، وقد رفعه الله إليه ولم يتزوج ولم ينجب ، وكان هذا التدبير من الله سبحانه تمهيداً لولادة خاتم الرسل محمد ﷺ ، وبعثه الله للعرب استجابة لدعوة إبراهيم عليه السلام حين أسكن إسماعيل وأمه مكة وعمرت بالعرب وبعث فيهم إسماعيل ولم يبعث فيهم أحداً من ولده حتى كان سيدنا محمد ﷺ .

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۝١٢٧ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ۝١٢٨ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝١٢٩ ﴾ [البقرة : ١٢٧ - ١٢٩] .

فرفع سيدنا عيسى انتهت النبوة من فرع إسحاق ، وبرسالة سيدنا محمد انتقلت النبوة إلى فرع إسماعيل عليه السلام .

وشاء الله أن يموت أبناء سيدنا محمد في حياته وهم صغار حتى لا يفتن بهم بعض المحبين ، ويظنوا أن النبوة سيرتها أحد أبنائه كما كانت تورث في بني إسرائيل ولذلك أكدت النصوص أن الرسالة ختمت ولا نبي بعده ﷺ وبهذين الأمرين لم يكن هناك طمع في نبوة بعده ، وظهر خطأ من تنبئوا في حياته وبعد مماته .

والسيدة فاطمة رضي الله عنها هي التي أنجبت من سيدنا علي رضي الله عنه سيدي شباب أهل الجنة : الحسن والحسين ، ولم يزعم أحد أنها ادعى النبوة أو طمعا فيها وإذا كان ﷺ أوصى بأهل بيته خيراً في نصوص سجل بعضها في القرآن ﴿ قُلْ لَا أَتْلُوهُ عَلَيْهِ

أَجْرًا إِلَّا أَلَمُودَةً فِي آفَرِّقٍ ﴿﴾ [الشورى : ٢٣] فَإِنْ حَبَّ النَّاسُ لَالَ الْبَيْتِ وَإِنْ تَغَالَى
بَعْضُهُمْ فِيهِ لَكِنْ لَمْ يَقْبَلْ أَحَدٌ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ نَبِيٌّ ، إِلَى جَانِبِ أَنْ مِيرَاثِ النَّبُوَّةِ كَانَ
عَنْ طَرِيقِ الْأَبْنَاءِ لَا الْبَنَاتِ .

وَلَعَلَّ فِيهَا ذِكْرَتَهُ تَظْهَرُ الْحِكْمَةُ فِي أَنْ أَبْنَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَاتُوا صَغَارًا وَفِي حَيَاتِهِ وَأَمَّا
حَدِيثُ «لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ نَبِيًّا» فَهُوَ بَاطِلٌ .



س : هل ورد حديث يقول «لو بقى إبراهيم - أي ابن النبي ﷺ - لكان نبياً»؟

ج : جاء في شرح الزرقاني للمواهب اللدنية ^(١) ، أنه روي من حديث أنس بن مالك
موقوفاً عليه - أي غير مرفوع إلى النبي ﷺ - أنه قال : «لو بقى إبراهيم ابن النبي لكان
نبياً ، ولكن لم يبق ، لأن نبيكم آخر الأنبياء» أخرجه ابن عبد البر . وقال الطبري :
إنما يقوله أنس عن توقيف ، أي نص من الشارع يخص إبراهيم . فلا يلزم أن يكون
ابن النبي نبياً ، بدليل نوح وابنه ، وكذا آدم وأولاده ، لم ينبأ منهم إلى شيث . وفي
بعض الروايات لابن ماجه والبيهقي «لو عاش لكان صديقاً نبياً ، ولو عاش
لأعتقت أحواله من القبط ، وما استرق قبطي» وسنده ضعيف ، وصححه بعضهم .



س : لماذا سيمت غزوة ذات الرقاع بهذا الاسم ، وما اسم الرجل الذي حدثت
معه واقعة السيف الذي أراد به قتل النبي ﷺ ؟

ج : جاء في «المواهب اللدنية» للقسطلاني وشرحها للزرقاني أن غزوة ذات
الرقاع سميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم ، أو باسم شجرة في ذلك الموضع
كانت العرب تعبدها وتربط بها خرقاً لقضاء مصالحهم . وقيل : لأن الأرض التي
نزلوا بها كان بها بقع سود وبقع بيض كأنها ثوب مرقع ، وقيل : لأن خيلهم كان بها
سواد وبياض .

وأصبح الأقوال ما رواه البخاري ومسلم أن قلة الجِمال كانت تضطر بعضهم إلى المشي فيعصبون على أرجلهم رقاعاً تخفف عنهم ألم المشي على الأرض الصعبة .
والرجل الذي أراد قتل الرسول ﷺ وهو نائم تحت الشجرة وسقط السيف من يده كما في البخاري - اسمه غَوْرَث بن الحارث ، وقيل «غَوْرَث» وقيل «غَوْرَث» بالتصغير .
وحدث مثل ذلك في غزوة غطفان «ذي أمر» بناحية نجد ، والرجل اسمه «دُعْثُور» فهناك قصتان لرجلين . وقيل : هي قصة واحدة والأسماء تطلق على الرجل كالألقاب .



س : هل من الحديث ما يقال «فُضِلْتُ على آدم بخصلتين ، كانت زوجته عوناً له على المعصية وأزواجي أعوان لي على الطاعة ، وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلم لا يأمر إلا بالخير» ؟

ج : هذا الحديث رواه الديلمي وابن الجوزي في الواهيات عن ابن عمر ، كما في الجامع الكبير للسيوطي ، فهو حديث ضعيف جداً . وليس هناك نص قاطع في الثبوت والدلالة على أن حواء هي التي أغرت آدم بالمعصية وصحيح أن شيطان آدم كفر وهو إبليس ، وشيطان الرسول وهو القرين أسلم كما ثبت في حديث رواه مسلم «ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن» قالوا : وإياك يا رسول الله؟ قال «وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير» .



س : ما مدى صحة القول بأن النبي ﷺ حي يرزق ، وهل يتعارض مع قوله تعالى ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر : ٣٠] .

ج : إذا كان الحديث قد ورد في أن الأنبياء أحياء في قبورهم ولا تأكل الأرض أجسادهم ، كما نصت الآية على حياة الشهداء - فلا نعلم نحن كيفية هذه الحياة التي للأنبياء ، حيث لم ينص عليها في خبر كما نص في الحديث على حياة الشهداء .

وحياتهم حياة برزخية - أي فاصلة بين الحياة في الدنيا والحياة يوم القيامة - لا تكليف فيها ، فقد انقطع التكليف بمفارقة الروح للجسد ، وكل من عليها فان ، وكل نفس ذائقة الموت ، أي تنتهي به حياتها الدنيوية إلى حياة برزخية نترك تفصيلها إلى الله . فهي من الغيب الذي لا يقبل فيه إلا خبر صادق لا يتطرق إليه الشك ثبوتاً ودلالة .



س : نعرف أن المسلمين هزموا في غزوة أحد ، لكن هل يجوز أن نقول : إن النبي ﷺ هزم معهم أيضاً ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني للمواهب اللدنية ^(١) ، أن القاضي عياض في كتابه «الشفاء» نقل عن القاضي أبي عبد الله المعروف بابن المرباط ، من المالكية أنه قال : من قال : إن النبي ﷺ هزم أو فرّ وهرب وتوارى واختفى يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل لأنه تنقيص ، إذ لا يجوز ذلك عليه لأمر خصه الله به حيث ثبت قلبه وألقى الرعب في قلوب أعدائه . إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من عصمته . انتهى . ويقول الزرقاني في التعليق عليه : إنه ضعيف ، وعقب عليه صاحب «الشفاء» بأن القروي قال : مذهب مالك وأصحابه أن من قال ما فيه نقص قتل دون استتابة ، ولهذا قال - القسطلاني - الشافعي . هذا موافق لمذهبنا أن سب الرسول ردة .

ثم جاء في شرح الزرقاني المذكور ^(٢) ، بخصوص غزوة حنين وما في رواية مسلم عن سلمة بن الأكوع : ومررت على الرسول ﷺ منهزماً أن (منهزماً) حال من فاعل مررت - وهو سلمة - لا من الرسول ، وقد قالت الصحابة كلهم إنه عليه الصلاة والسلام ما انهزم ، ولم ينقل أحد قط أنه انهزم في موطن من المواطن ، وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامه ﷺ ، ولا يجوز ذلك عليه ، بل كان العباس وأبو سفيان بن الحارث آخذين ببغلتة يكفأنها عن إسراع التقدم إلى العدو لما ركضها في نحورهم ، فنزل عنها واستنصر وتقدم ورمى العدو بالتراب .



١- ج ٢ ص ٥٧ . ٢- ج ٣ ص ١٧ .

س : من هو الصحابي الذي عرف بأنه حوارى رسول الله ﷺ ، ومن هو أسد الله الغالب ؟

ج : الحوارى هو الزبير بن العوام ، أمه صفية بنت عبدالمطلب عمة النبي ﷺ .
روى البخارى ومسلم أن الرسول ﷺ قال « لكل نبي حوارى ، وحوارى الزبير » .
كان أول من سلّ سيفاً في سبيل الله ، وقال له الرسول يوم الأحزاب « فذاك أبى وأمي » ^(١) ، توفي في وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ . والحواريون هم الأصحاب المناصرون المخلصون للنبي .

وأسد الله هو حمزة بن عبدالمطلب عم النبي ﷺ ، جاء في «معجم البغوي والطبراني» أن النبي ﷺ قال «والذي نفسي بيده إنه لمكتوب عند الله عز وجل في السماء السابعة : حمزة أسد الله ورسوله» استشهد في غزوة أحد سنة ٣ هـ .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ مات متأثراً بالسّم وكيف يحدث ذلك له ؟

ج : ثبت في الصحيحين أن يهودية سمّت النبي ﷺ في شاة ، فأكل منها لقمة ثم لفظها وأكل معه ثلاثة منهم بشر بن البراء ، والتي قامت بذلك زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام بن مشكم ، وقد احتجم على كاهله ، وأمر من أكل منها فاحتجم فمات بعضهم .

وهناك خلاف في الاقتصاص منها ، كما أن هناك خلافاً في كيفية أكل النبي منها ، هل مضغها ثم لفظها ، أو ابتلعها ، وبقي الرسول ﷺ بعد هذه الحادثة ثلاث سنوات حتى قال في وجعه الذي مات فيه «مازلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر ، فهذا أوان انقطاع الأبر مني» .

قال الزهري : فتوفى رسول الله ﷺ شهيداً (زاد المعاد - خير) والأبر عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب ، إذا انقطع مات صاحبه فكان ابن مسعود وغيره يرون أنه ﷺ مات شهيداً من السم الذي تناوله في خيبر .

١- رواه الترمذي وقال : حديث حسن .

يقول الزرقاني في شرح المواهب اللدنية ^(١) : ومن المعجزة أنه لم يؤثر فيه في وقته ، لأنهم قالوا : إن كان نبياً لم يضره ، وإن كان ملكاً استرحنا منه فلما لم يؤثر فيه تيقنوا نبوته حتى قيل : إن اليهودية أسلمت ، ثم نقض عليه بعد ثلاث سنوات لإكرامه بالشهادة . وحادث السم رواه البخاري بطوله في الجزية في باب «إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم» وذكره في الطب بطوله أيضاً في باب «ما يذكر في سم النبي ﷺ» واختصره في غزوة خيبر في باب «الشاة التي سُمّت للنبي» وقيل إنها أخبرته بأنها مسمومة ، فقال لأصحابه : ارفعوا أيديكم ، وكان الذي حجمه هو أبو هند أو أبوطيبة .

هذا مجمل ما جاء في هذه الحادثة من الروايات عن وضع السم للرسول ، وأنه مات متأثراً به فمات شهيداً أو غير شهيد فمقام النبوة لا يعدله مقام ، ويكفي أن الله نجاه من السم القاتل لساعته ، فكان معجزة تصدق رسالته ، والموت مكتوب عليه كما هو مكتوب على غيره ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر : ٣٠] .



س : أين غُسل جسد الرسول ﷺ ومن الذي قام بغسله وأين ذهب ماء الغسل؟

ج : الرسول ﷺ غسل في المكان الذي توفي فيه ، وهو حجرة السيدة عائشة رضي الله عنها ، والذي غسله علي والعباس والفضل بن العباس ، وقثم بن العباس ، وأسامة بن زيد ، وشقران مولاه ﷺ يصبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستر ، وعليٌ فقط هو الذي لم يعصب عينيه . لحديث رواه البزار والبيهقي عن علي رضي الله عنه : أوصاني النبي ﷺ ألا يغسلني إلا أنت ، فإنه لا يرى أحد عورتي إلا طمست عيناه ، يقول الزرقاني : هو تعليل لمقدر هو : فإني أخشى على غيرك أن تحين منه لفتة فتطمس عينه . وأما أنت يا علي فأعرف تحركك من ذلك فلا أخشى عليك .

وروى ابن ماجه بسند جيد عن علي يرفعه إلى النبي ﷺ «إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري» «بئر غرس بقاء» وغسل ثلاث غسلات الأولى بالماء القراح والثانية بالماء والسدر والثالثة بالماء والكافور».

وذكر ابن الجوزي أنه روى عن جعفر الصادق أن الماء كان يجتمع في جفون النبي ﷺ فكان علي يشربه بفمه ، وأما ما روى أن علياً لما غسله امتص ماء من محاجر عينيه فشربه ، وأنه قد ورث بذلك علم الأولين والآخرين فقال النووي : ليس بصحيح وأقره البخاري وغيره .

هذا ما جاء في المواهب اللدنية وشرحها للزرقاني ^(١) ، ولم أر غيره .



س : هل كانت الصلاة على جنازة الرسول ﷺ كالصلاة على سائر الجنائزات ، وما حکمتها وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟

ج : جاء في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ^(٢) ، أن صلاة الجنازة على النبي ﷺ كانت بغير إمام ، لعدم اتفاقهم على خليفة وقيل بوصية منه ، بناء على حديث رواه الحاكم والبخاري بسند فيه مجهول أنه لما جمع أهله في بيت عائشة قالوا : فمن يصلي عليك ؟ قال «إذا غسلتهموني وكفتموني فضعوني على سريري ثم اخرجوا عني ، فإن أول من يصلي عليّ جبريل ثم ميكائيل ثم إسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده من الملائكة بأجمعهم ، ثم ادخلوا عليّ فوجاً بعد فوج ، فصلوا عليّ وسلّموا تسليماً».

وجاء فيه أيضاً أن الصلاة عليه كانت بغير دعاء الجنازة المعروف كما رواه البيهقي وابن سعد وغيرهما عن عليّ أنهم كانوا يكبرون ويقولون : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ، اللهم إنا نشهد أن محمداً قد بلغ ما أنزل عليه ونصح لأئمة وجاهد في سبيلك حتى أعز الله كلمته ، فاجعلنا نتبع ما أنزل عليه ، وثبتنا بعده ،

١- ج ٨ ص ٢٨٩ . ٢- ج ٥ ص ٣٢٩ .

واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناس : آمين ، أي الناس الذين لم يكونوا مشغولين بالصلاة ، أو من سبق بالصلاة ولم ينصرف ، أو المصلون أنفسهم .

وجاء فيه أيضاً ^(١) ، أن ابن عباس روى عنه ابن ماجة أنه قال : لما فرغوا من جهازه ﷺ يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ، ثم دخل الناس عليه أرسالاً - جماعات متتابعين - يصلون عليه ، حتى إذا فرغوا دخل النساء ، حتى إذا فرغن دخل الصبيان ، ولم يؤم الناس على رسول الله أحد .

قال ابن كثير : هذا أمر مجمع عليه . واختلف في أنه تعبد لا يعقل معناه ، أو لياشر كل واحد الصلاة عليه منه إليه ، وقال السهيلي : قد أخبر الله تعالى أنه وملائكته يصلون عليه ، وأمر كل واحد من المؤمنين أن يصلي عليه . فوجب على كل أحد أن يياشر الصلاة عليه منه إليه ، والصلاة عليه بعد موته من هذا القبيل قال : وأيضاً فإن الملائكة لنا في ذلك أئمة . انتهى .

وقال الشافعي في «الأم» : وذلك لعظم أمره ﷺ وتنافسهم فيمن يتولى الصلاة عليه . وفي رواية أن أول من صلى عليه الملائكة أفواجاً ، ثم أهل بيته ، ثم الناس فوجاً فوجاً ، ثم نساؤه آخرأ ، على ما روى عند الطبراني وغيره بسند وإيه أنه أخبر بذلك قبل موته .

هذا ما كان وجاء في صفحة ٢٩٢ : هل كانت الصلاة عليه صلاة معتادة للجنابة أو كانت بمعنى آخر ؟ ذهب جماعة إلى أن الصلاة عليه كانت دعاء ، وجاء في كتاب «تحقيق النصر في تاريخ دار الهجرة» للشيخ زين الدين بن الحسين المراغي أنه لما صلى أهل بيته لم يدر الناس ما يقولون : فسألوا ابن مسعود فأمرهم أن يسألوا علياً فقال لهم : قولوا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] ، ليك اللهم ربنا وسعديك ، صلوات الله البر الرحيم والملائكة المقربين والنبين والصديقين والشهداء والصالحين ، وما سبَّح لك من شيء يارب العالمين ، على محمد بن عبدالله خاتم

النبين وسيد المرسلين وإمام المتقين ورسول رب العالمين ، الشاهد البشير ، الداعي إليك بإذذك السراج المنير ، وعليه السلام . يقول «الباجي» في عدم الصلاة ، المعتادة عليه : وجهه أنه ﷺ أفضل من كل شهيد ، والشهيد يغنيه فضله عن الصلاة عليه ، فهو ﷺ أولى ، قال : وإنما فارق الشهيد في الغسل لأن الشهيد حذر من غسله إزالة الدم عنه ، وهو مطلوب بقاوة لطيبه ، ولأنه عنوان لشهادته في الآخرة ، وليس على النبي ﷺ ما تكره إزالته ، فافترقا .

لكن قال «عياض» - وتبعه النووي^(١) : الصحيح الذي عليه الجمهور أن الصلاة على النبي ﷺ كانت صلاة حقيقية لا مجرد الدعاء فقط ، وأجيب عما اعتلّ به الأولون - أي أصحاب الرأي الأول من أن الصلاة عليه كانت دعاء فقط - بأن المقصود من الصلاة عليه عَوْدُ التشريف على المسلمين ، مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل ، نعم لا خلاف أنه لم يؤمهم أحد عليه كما مر ، لقول علي : هو إمامكم حيًا وميتًا ، فلا يقوم عليه أحد ، والحديث رواه ابن سعد .

وأخرج الترمذي أن الناس قالوا لأبي بكر : أنصلي على رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قالوا : وكيف نصلي ؟ قال : يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ، ثم يدخل قوم فيصلون ويكبرون ويدعون فرادى .

هذا ما نقلته عن شرح الزرقاني على المواهب ، وخلاصته :

أن رأي الجمهور هو صلاة الجنائز على الرسول ﷺ هي الصلاة المعتادة على كل جنازة ، وأنها كانت بدون إمام ، أي ليست جماعة بل فرادى ، والرأي الآخر أنها كانت دعاء فقط وليست صلاة بالمعنى المعروف ، وحكمة الصلاة عليه مع أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأنه أفضل من الشهداء - هي إما تشريف للمصلين ، وإما زيادة كمال النبي ﷺ ، فالكامل يقبل زيادة التكميل .

من الصحابة عندما لحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى ، والمطلوب منا أن نكثر الصلاة والسلام عليه ، وأن نلتزم سنته ومنهجه ، كدليل على حُبنا له كما جاء في

١- كما في صفحة ٣٣٠ من الجزء الخامس من الزرقاني على المواهب .

الحديث . روى أبو داود والبيهقي أنه ﷺ قال «من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فأكثرُوا عليّ من الصلاة فيه ، وإن صلاتكم لتعرض عليّ» قالوا : يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أَرَمْتَ -بفتح الراء- يعني بليت ؟ فقال : «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» وروى أبو داود أيضاً قوله «ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أَرُد عليه السلام» وروى أحمد والنسائي والحاكم وصححه وغيرهم قوله «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونني عن أمتي السلام».



س : هل يحرم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ ؟

ج : زيارة قبر النبي ﷺ ، أو على الأصح زيارته في قبره ، على رأس زيارة القبور استحباباً . وقد عقد القسطلاني في المواهب اللدنية فصلاً خاصاً بها ، كما عقد الشيخ السهودي في كتابه «وفاء الوفا» فصلاً خاصاً بها أيضاً ، وأورد فيه أحاديث كثيرة قال الذهبي عنها : طرقها لينة يقوي بعضها بعضاً ، وليس في رواها متهم بالكذب .

نقل القاضي عياض أن السفر بقصد الزيارة غايته مسجد المدينة لمجاورته القبر الشريف ، وقصد الزائر الحلول فيه لتعظيم من حل بتلك البقعة ، كما لو كان حياً ، وليس القصد تعظيم بقعة القبر لعينها بل من حل فيها .

إن زيارته ﷺ زيارة لمسجده الذي ورد في فضله قوله : «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» وزيارة قبور الأنبياء والصالحين بما فيها من التبرك إلى جانب ما ذكر ، مستحبة كما قال الإمام الغزالي في كتابه «الإحياء» والتبرك في حد ذاته غير ممنوع ، لكن قد تكون له مظاهر لا يوافق عليها الدين ، منها :

١ - الطواف حول القبر ، وهو مكروه لما فيه من التشبه بالطواف حول البيت الحرام.

٢- التمسح بالقبر وتقبيله للتبرك ، فقد قال فيه الإمام الغزالي : وليس من السنة أن يمس الجدار ولا أن يقبله ، بل الوقوف من بعد أقرب إلى الاحترام . وعن أحمد ابن حنبل في ذلك روايتان . ففي «خلاصة الوفا» ما نصه :

وفي كتاب العلل والسؤالات لعبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سألت أبي عن الرجل يمس قبر النبي ﷺ يتبرك به ويقبله ويفعل بالمنبر مثل ذلك ، رجاء ثواب الله تعالى ، فقال : لا بأس به . قال أبو بكر الأثرم : قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد ابن حنبل - : قبر النبي ﷺ يمس ويتمسح به ؟ فقال : ما أعرف هذا . ولعل رواية الجواز خاصة بالتبرك بالمنبر لا بالقبر ، فقد جاء في «الإحياء» للغزالي عن التبرك بالآثار النبوية ويستحب أن يضع يده على الرمانة السفلى التي كان رسول الله ﷺ يضع يده عليها عند الخطبة . وجاء عن أحمد بن حنبل منقولاً عن ابن عمر قال ابن تيمية في كتابه «الصراف المستقيم» : ورخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرمانة التي هي موضع مقعد النبي ﷺ ويده ولم يرخص في التمسح بقبره ، وقد حكى بعض أصحابنا رواية عنه في مسح قبره ، لأن أحمد شيع بعض الموتى فوضع يده على القبر يدعوله ، والفرق بين الموضعين ظاهر . وصح في البخاري أن عبد الله بن سلام كان يتبرك بالقدح الذي شرب منه النبي ﷺ وبالمكان الذي صلى فيه .

٣- الدعاء عند القبر ، وهذا الدعاء يجب أن يكون الاتجاه فيه إلى الله تعالى ، لأنه هو وحده الذي يملك النفع والضرر ، ولا يجوز الاتجاه به إلى صاحب القبر مهما كانت منزلته ، أما التوسل والاستشفاع به عند الله فقد مر بيان حكمه .

ودعاء الله عند زيارة هذه الأضرحة قال جماعة : إنه أرجى للقبول ، لما يصاحبه من روحانية يحس بها الداعي وهو بجوار رجل صالح يحبه ويحترمه ، وقال آخرون : ليس للدعاء عنده ميزة على الدعاء في غير هذا المكان . ومن هؤلاء ابن تيمية حيث قال : إن قصد القبور للدعاء عندها ورجاء الإجابة بالدعاء هناك رجاء أكثر من رجائها في غير هذا الموطن أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ، ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين ، ولا من أئمة المسلمين ،

ولا ذكره أحد من العلماء الصالحين المتقدمين. ٨ هـ . لكن ليس هذا الكلام دليلاً على منعه ، وقد تكون هناك وجهة للمنع وهي الاحتياط وسد الذريعة لدعاء صاحب القبر بدل دعاء الله أو معه .

هذا ، وفي الدعاء عند زيارة النبي ﷺ في قبره أثرت مسألة الجهة التي يتجه إليها الداعي ، هل هي قبلة الصلاة أو هي القبر الشريف ؟ روى القاضي عياض في كتابه^(١) ما جاء عن الإمام مالك بن أنس لما ناظره أبو جعفر المنصور في المسجد النبوي ، فقال له مالك : يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد ، فإن الله تعالى أدب قوماً فقال ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات : ٢] ومدح قوماً فقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات : ٣] . وذم قوماً فقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات : ٤] . وإن حرمة ميتاً كحرمة حياً . فاستكان لها أبو جعفر ، وقال : يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة ؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله ، قال الله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء : ٦٤] .

وابن تيمية يكذب هذه الرواية . ورد الزرقاني في شرحه للمواهب اللدنية للقسطلاني على ابن تيمية بأنها مروية عن ثقات ليس فيهم وضاع ولا كذاب ، ثم يرد عليه ما ادعاه من كراهية مالك لاستقبال قبر النبي ﷺ عند الدعاء بأن كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر واستقباله ، مع مس القبر بيده . ويقول : وإلى هذا ذهب الشافعي والجمهور ، ونقل عن أبي حنيفة . قال ابن الهمام : وما نقل عنه أنه يستقبل القبلة مردود بما روى عن ابن عمر : من السنة أن يستقبل القبر المكرم ، ويجعل ظهره للقبلة ، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة ، وقول

١ - الشفا في التعريف بحقوق المصطفى .

الكرماني : مذهبه خلافه ليس بشيء ، لأنه حي ، ومن يأتي الحي إنما يتوجه إليه .
وصرح النووي في كتابه «الأذكار» بذلك . وقد أشير إلى شيء من ذلك في موضع
التوسل من هذا البيان .

هذا ، ومع استحباب زيارة قبور الأنبياء والصالحين يجب التنبه إلى ما جاء من
النهي عن اتخاذها مساجد وعياداً ، فقد وردت في ذلك نصوص كثيرة ، منها
قوله ﷺ «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» . وقوله «اللهم
لا تجعل قبري وثناً يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»
وقوله «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تتخذوا قبري عيداً ، وصلوا عليّ ، فإن
صلواتكم تبلغني حيث كنتم» .

واتخاذ القبور مساجد يعني التوجه بالعبادة إليها وإلى من فيها ، وذلك شرك ،
فالعبادة لله وحده ، وهو معنى جعل القبر وثناً يعبد . والمراد بالمسجد هنا موضع
العبادة بالصلاة وغيرها ، واتخاذها عيداً يقصد به التقرب إلى الله عندها في المواسم
وفي مواعيد معينة شأن الأعياد في ذلك . وقال جماعة : إن هذا الحديث ينهي عن
التقصير في قبره وهجره وعدم زيارته إلا في مواسم الأعياد ، فهو يحث على مداومة
زيارتها . هذه وجهات نظر مختلفة في فهم الحديث .

جاء في «خلاصة الوفا للسهمودي» : أن هذا الحديث قيل عندما رأى راويه
الحسن بن الحسن أو علي بن الحسين - رجلاً يحرص كل يوم على زيارة قبر النبي ﷺ
ويبالغ في الدنو منه ، وقد كره مالك ذلك ممن لم يقدم من سفر ، وجاء فيه أيضاً :
قال الحافظ المنذري في حديث «لا تجعلوا قبري عيداً» يحتمل أن يكون حثاً على كثرة
الزيارة وألا يهمل حتى لا يزار إلا في بعض الأوقات كالعيد ، ويؤيده قوله
«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً» أي لا تتركوا الصلاة فيها . قال السبكي : ويحتمل أن
يكون المراد : لا تتخذوا له وقتاً مخصوصاً لا تكون الزيارة إلا فيه ، أو لا يتخذ
كالعيد في العكوف عليه وإظهار الزينة والاجتماع وغيره مما يعمل في الأعياد ، بل
لا يؤتى إلا للزيارة والسلام ، ثم ينصرف عنه .

ومهما يكن من شيء فإن اتخاذ قبور الأنبياء ومثلهم الصالحون للتقرب هو لصلتها بمن فيها والتبرك بهم -كما قدمنا- وإن كانت العبادة لله وحده ، وكان بعض الصحابة كعبد الله ابن أم مكتوم يحرص أن يصلي النبي ﷺ في بيته ليتخذه مسجداً ، وابن عمر كان يتتبع مواضعه عليه الصلاة والسلام وآثاره ، جاء في صحيح البخاري عن موسى بن عقبة قال : رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق يصلي فيها ، ويحدث أن أباه -عبد الله بن عمر- كان يصلي فيها ، وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة . قال موسى : وحدثني نافع أن ابن عمر كان يصلي في تلك الأمكنة . وقد رخص أحمد بن حنبل في ذلك -كما قال ابن تيمية - ولكن كره أن يتخذ ذلك عيداً للناس يعتادونه ، استناداً إلى ما روى أن عمر رأى جماعة ابتدروا مكاناً يصلون فيه لأن النبي ﷺ صلى فيه ، فقال : هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم ، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً ، من عرضت له منكم الصلاة فيه فليصل ، ومن لم تعرض له الصلاة فليمض . فقد نهى عن التزام ذلك واتخاذه موسماً يعتادونه ، أما القليل العارض غير المقصود فلا بأس والتبرك في حدوده المعقولة -كما قلنا- لا مانع منه ، فقد كان الصحابة يتبركون بآثار النبي ﷺ ، جاء في صحيح البخاري أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً في يده من الورق - الفضة - ثم كان في يد أبي بكر بعده ، ثم كان في يد عمر ، ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر «أريس» ، وكان نقشه «محمد رسول الله» وفي بعض الروايات أنه مكث في يد عثمان ست سنوات ، واجتهدوا في العثور عليه في البئر فلم يفلحوا . وبشر «أريس» بجوار مسجد قباء ويعرف باسم «بئر الخاتم» .

وجاء في البخاري أيضاً أن الزبير بن العوام كانت له عنزة طعن بها عبيدة بن سعيد ابن العاص يوم بدر ، فسأله النبي ﷺ إياها ، فأعطاهها له ، ولما قبض أخذها ، ثم سألها إياه أبو بكر ومن بعده عمر وعثمان وعلي . والعنزة كالحرية .

وكذلك جاء في البخاري أن عمر رضي الله عنه لم يقطع الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان إلا لاختلاف الناس بعدها فيها وفي مكانها .

تكملة : جاء في فتوى الشيخ عبدالمجيد سليم بتاريخ ٢٢ من يونيه سنة ١٩٤٠ ما ملخصه : أن ابن تيمية منع دفن الميت في المسجد وقال في إحدى فتاويه : إنه لا يجوز دفن ميت في مسجد، فإن كان المسجد قبل الدفن غير ، إما بتسوية القبر وإما بنبشه إن كان جديداً ، و العلة في المنع هي عدم اتخاذه ذريعة للصلاة إلى القبر. وجاء عن ابن القيم في «زاد المعاد» : أن الإمام أحمد وغيره نص على أنه إذا دفن الميت في المسجد نبش ، وقال ابن تيمية : لا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر ، بل أيهما طراً على الآخر منع منه وكان الحكم للسابق .

وقال النووي في شرح المذهب : اتفقت نصوص الشافعي والأصحاب على كراهة بناء مسجد على القبر ، سواء كان الميت مشهوراً بالصلاح أو غيره ، لعموم الأحاديث، قال الشافعي والأصحاب : وتكره الصلاة إلى القبور ، سواء كان الميت صالحاً أو غيره ، قال الحافظ أبو موسى : قال الإمام الزعفراني رحمه الله : ولا يصلي إلى قبر ولا عنده تبركاً به ولا إعظاماً له ، للأحاديث ٢ هـ .

وأعدل الأقوال أن الصلاة إذا كانت تعظيماً للقبر فهي حرام وباطلة لأن ذلك شرك ، أما إذا خلت من التعظيم فهي صحيحة مع الكراهة إن كان القبر أمام المصلي، أما إن كان خلفه أو عن يمينه أو عن يساره فلا كراهة .



س : هل من الحديث ما يقال «من زار قبري وجبت له شفاعتي» وهل تتحقق هذه الشفاعة إن كان الزائر من غير أهل التقوى والإيمان ؟

ج : هذا الحديث رواه الدارقطني وابن أبي الدنيا وغيرهما ، ورواه عبدالحق في أحكامه وسكت عنه ، وسكوته دليل على قبوله .

قال الذهبي : طريقه كلها لينة ، لكن يقوي بعضها ببعض ، وهناك روايات أخرى بهذا المعنى .

يقول الزرقاني في شرح المواهب^(١) : معنى «وجبت له شفاعتي» أخصه بشفاعة ليست لغيره تناسب عظيم عمله ، إما بزيادة نعيم أو تخفيف هول ذلك اليوم عنه ،

أو دخول اللجنة بلا حساب ، أو رفع درجاته بها ، أو بزيادة شهود الحق والنظر إليه ، أو بغير ذلك ، أو المرد البشرى بموته على الإسلام .



س : من هم الذين أمر الرسول بقتلهم في فتح مكة حتى لو تعلقوا بأستار الكعبة؟

ج : جاء في «الأحكام السلطانية» للماوردي ^(١) ، أنهم ستة ، هم :

١- عبدالله بن سعد بن أبي سرح ، كان من كتاب الوحي ، فكان يغير ما أمره الرسول بكتابته ثم ارتد ولحق بقريش .

٢- عبدالله بن خطل ، كانت له جاريتان تغنيان بسبب الرسول ﷺ .

٣- الحويرث بن نفيل ، كان يؤذي الرسول .

٤- مقيس بن حبابه ، كان بعض الأنصار قتل أخاه خطأ فأخذ ديتة ثم اغتال القاتل وعاد إلى مكة مرتدًا .

٥- سارة مولاة لبعض بني عبدالمطلب كانت تسب وتؤذي .

٦- عكرمة بن أبي جهل ، كان يكثر التآليب على الرسول ، طلباً لثأر أبيه .

فأما ابن أبي سرح فاستأمن له عثمان الرسول فأعرض عنه ، وكان يتمنى أن يقتل وأما ابن خطل فقتله سعد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي . وأما مقيس فقتله رجل من قومه اسمه نميلة بن عبدالله ، وأما الحويرث فقتله علي بن أبي طالب وأما سارة فتغييت حتى استؤمن لها من الرسول فأمنها ثم تغييت فداها فرس لمسلم وماتت أيام عمر .

وأما عكرمة بن أبي جهل فهرب إلى البحر ، ونصحه صاحب السفينة بالإخلاص فمال قلبه إلى الإيمان فرجع ، وكانت زوجته بنت الحارث قد أسلمت

١- ص ١٣٢ .

وهي أم حليم فأخذت له من الرسول أماناً ، فلما رآه الرسول قال «مرحباً بالراكب المهاجر» فأسلم، فقال له الرسول «لا تسألني اليوم شيئاً إلا أعطيتك» فقال : أسألك أن تسأل الله أن يغفر لي كل نفقة صددت بها عن سبيل الله ، وكل موقف وقفته لذلك فقال الرسول ﷺ «اللهم اغفر له ما سأل» فقال : والله لا أدع درهماً أنفقت في الشرك إلا أنفقت مكانه في الإسلام درهمين . ولا موقفاً وقفته في الشرك إلا وقفت مكانه في الإسلام موقفين . فقتل يوم اليرموك .



س : ما معنى الحديث المتواتر ، وما حكم من ينكره ، وهل كل ما في البخاري ومسلم يجب تصديقه ويحرم عدم الأخذ به ؟

ج : الحديث المتواتر هو ما يرويه جمع يحيل العقل في العادة تواطؤهم على الكذب ، وذلك في كل طبقة من ابتداء الرواية إلى من تلقوه عن الرسول ﷺ أو عرفوه عنه فعلاً أو وصفاً أو تقريراً ، وقد يكون متواتراً لفظياً إذا اتحدت الرواة في الألفاظ التي يقولونها ، أو متواتراً معنوياً إذا اتفقوا في رواية المعنى مع اختلاف الألفاظ ، والتواتر المعنوي كثير ، أما اللفظي فقليل ، ومنه أحاديث «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» «نزل القرآن على سبعة أحرف» .

ومن المتواتر المعنوي حديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد روى فيه أكثر من مائة حديث ، لكنها في وقائع مختلفة ، والذي ينكر الحديث المتواتر بالإجماع يكون كافراً ، وكذلك يكفر من أنكر ما أجمع عليه المسلمون كعدد الصلوات الخمس وركعاتها ، ومناسك الحج .

والأحاديث غير المتواترة تسمى أحاديث آحاد منها المشهور والعزيز والغريب ، ويحكم عليها بالصحة أو الحسن أو الضعف . ومنكرها لا يكفر ، وإذا كان الإنكار عن هوى أو تعصب كان فسقاً يأثم صاحبه .

والأحاديث الموجودة في البخاري ومسلم قال ابن الصلاح : إنها صحيحة قطعاً ، لاتفاق الأمة على تلقيها بالقبول ، والأمة لا تتفق على خطأ ، وأما ما روى فيها معلقاً ، وهو ما حذف من مبدأ إسناده واحد أو أكثر فلا يبلغ مرتبة القطع عنده ، واستثنى ابن الصلاح من المقطوع بصحته مائتين وعشرين حديثاً ، والحافظ العراقي أفردا بكتاب تصدى فيه للجواب عنها ، وتعرض الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري لما طعن فيه من أحاديث البخاري ، ودفع ما وجه إليها من مأخذ بالتفصيل .

والإمام النووي خالف ابن الصلاح في دعوى القطع بصحة ما في الصحيحين -إلا ما استثنى- وقال : إن المحققين والأكثرين يذهبون إلى أن صحة ما روياه صحة مظنونة إلا أن يكون متواتراً ، وأما تلقى الأمة لهما بالقبول فلأن ما روياه يفيد الظن ، والظن يكفي في تقرير الأحكام العملية ، وأما قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم : ٢٨] فمحمول على ما يرجع إلى أصول الدين كالعقائد لأنه يقصد منها العلم واليقين .

ومزِيَّة ما في البخاري ومسلم على رأي النووي تظهر في أن ما روى فيها صحيح لا يحتاج إلى البحث والنظر ، بل يؤخذ بالتسليم ، أما ما يروى في غيرهما فيحتاج إلى نظر لمعرفة رتبته من القبول .

فالخلاصة أن ما رواه الشيخان -البخاري ومسلم- وكان متصل الإسناد من طريقين فأكثر وتلقاه رجال الحديث بالقبول يفيد العلم بصحة نسبته إلى النبي ﷺ ، كخبر الآحاد الذي تحتف به قرائن الصدق فلا تبقى لمن يتلقاه شيئاً من التردد في صحته ^(١) .



س : نقرأ في بعض الكتب عند الاستدلال على بعض الأحكام بحديث نبوي، أن هذا حديث آحاد لا يفيد القطع ، فما هي أحاديث الآحاد ، وما هي منزلتها في الاستدلال على أحكام الدين ؟

ج : أحاديث الآحاد هي التي لم يبلغ رواتها حد التواتر الذي يفيد القطع واليقين، والحديث المتواتر هو الذي رواه جمع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، وأحاديث الآحاد أنواع ، منها المشهور الذي رواه ثلاثة فأكثر ، والعزير الذي رواه اثنان ، والغريب الذي رواه واحد فقط . وهي من أقسام الحديث الصحيح ، وهناك الحديث الحسن ، والحديث الضعيف والحديث الموضوع ، وهناك تقسيمات لهذه الأحاديث في علم مصطلح الحديث ، ويهملنا الآن الحديث الصحيح بقسميه الآحاد والمتواتر .

يقول علماء الأصول : إن أحاديث الآحاد يجب العمل بها في الأحكام الشرعية العملية ، باعتبارها فروعاً ، ولا يعمل بها في العقائد باعتبارها أصولاً للدين ، وهذا ما يفيد ما نقل عن جمهور الصحابة والتابعين ، وأقوال علماء الفقه والأصول ، ولم يخالف في ذلك سوى بعض فقهاء أهل الظاهر وأحمد في رواية عنه .

فأحاديث الآحاد مهما بلغت قوتها كالمشهور منها لا تفيد العلم اليقيني الذي يعتمد عليه في العقائد ، بل تفيد الظن الذي يكفي في وجوب العمل بها في الفروع ، جاء ذلك في كثير من المراجع ، وصرح به النووي في شرح صحيح مسلم^(١) ، وجعل منها ما رواه البخاري ومسلم راداً به على ابن الصلاح الذي قال : إن ما رواه يفيد العلم النظري .

من هذا يعلم أن أحاديث الآحاد الصحيحة لا تفيد إلا الظن ويجب العمل بها في الفروع لا في العقائد ، وإفادة الظن أو اليقين في الأحاديث قد تكون من جهة الرواية ، فالمتواتر يفيد اليقين والآحاد لا تفيد ، وقد تكون من جهة الدلالة أي

دلالة اللفظ على معناه ، وذلك مشترك بين جميع الأحاديث وبين القرآن الكريم ، فاللفظ إذا لم يحتمل إلا معنى واحداً كان قطعي الدلالة ، وإذا احتمل أكثر من معنى كان ظني الدلالة ، كلفظ العين ، يطلق على العين الباصرة وعلى عين الماء ، وعلى الذهب وعلى الجاسوس . ولفظ الفتنة يطلق على الامتحان وعلى الكفر وعلى العذاب ، وعلى الوقعة بين الناس ، والشواهد على ذلك كثيرة .

وتفريعاً على ذلك لو وقع خلاف في مسألة فرعية دليلها خبر آحاد وأنكر الإنسان حجية هذا الخبر لا يكون بذلك كافراً أو فاسقاً وإلا لحكم بذلك على أئمة الفقه المختلفين في بعض المسائل ، مع الأخذ في الاعتبار أن هذا الإنكار له مسوغ شرعي ، فإذا تأيد هذا الخبر وما يدل عليه من حكم بالإجماع عليه صار قوياً ، ومن جحدته كان مخطئاً ، وإن كان لا يحكم عليه بالكفر^(١).



س : نريد إلقاء الضوء على الجهود التي قام بها المسلمون للمحافظة على السنة النبوية من جهة السند والمتن ، وما يجب علينا نحوها في هذه الأيام ؟

ج : السنة النبوية لها عدة معان فالسنة في اللغة : هي الطريقة والمنهج ، منها قول النبي ﷺ «فعلیکم بستی ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»^(٢) - والسنة في اصطلاح الفقهاء هي ما يثاب المرء على فعله ولا يعاقب على تركه كصلاة الضحى مثلاً ، والسنة في اصطلاح المحدثين هي ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو وصفاً أو تقريراً . وهناك أهل السنة عند المتكلمين فيما يقابل الطوائف الأخرى ، وتحقيق هذه السنة أي المحافظة عليها وإخراج الدخيل منها ودفع الشبه عنها ، والاحتباس عند روايتها ، هذا التحقيق بدأه النبي ﷺ لأن القرآن كان إذا نزلت منه آيات أو سورة ، أمر النبي ﷺ أن يكتب ما نزل ونهى أولاً عن كتابة الحديث حتى لا يختلط كلامه

١- فتاوى معاصرة للشيخ جاد الحق على جاد الحق ص ٩٤ - ٦٠ .

٢- رواه الترمذي وغيره وقال : حسن صحيح ، أي طريقي .

بكلام الله سبحانه . ثم بعد ذلك رخص لبعض الصحابة في كتابة الأحاديث كعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، والصحابة عندما لحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى احتاجوا في بعض الأحيان إلى أحكام فقهية لم يجدوها في كتاب الله تعالى فكان يسأل بعضهم بعضاً هل سمع في هذه الحادثة شيئاً عن الرسول ﷺ؟ وقبل أن يلحق الرسول عليه الصلاة والسلام بالرفيق الأعلى قال هذا الحديث «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١) ، وهذا هو الأصل في تحقيق السنة ، فكان الصحابة يتحرّجون كثيراً من رواية السنة ، وكان لبعض الخلفاء مواقف شديدة ضد الذين يكثر من روايتها وموقف عمر رضي الله عنه معروف من أبي هريرة وابن مسعود ، وأبي مسعود الأنصاري .

استأذن أبو موسى على عمر ثلاث مرات فلم يؤذن له فوَلَّى ، فناداه عمر وقال : «لم وَلَّيت» ؟ فذكر له أنه سمع حديثاً عن النبي ﷺ يفيد هذا المعنى «إذا استأذن أحدكم ثلاث مرات فلم يؤذن له فليرجع»^(٢) فقال : والله لا أتركك حتى تأتي لي بمن يشهد معك أنك سمعت هذا من رسول الله ﷺ ، ولم يتركه حتى جاء بمن شهدوا معه أن هذا القول منسوب إلى النبي ﷺ . وسيدنا أبو بكر رضي الله عنه كما قرأت في كتاب تاريخ التشريع للشيخ محمد الخضري ، جمع الصحابة أو نادى في الصحابة وحذرهم من أن يحدثوا عن النبي ﷺ أحاديث يختلفون فيها فالناس بعدهم أشد اختلافاً .

وإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أرسل بعض الصحابة إلى الأمصار قال لهم : «إنكم ستأتون قوماً عكفوا على كتاب ولهم بقراءته دوي كدوي النحل ، لاتشغلوهم بالحديث عن رسول الله ﷺ» .

مرت الأيام والصحابة والتابعون يعرفون أنهم في حاجة إلى معرفة بعض الأحكام الماثورة عن النبي ﷺ ونحن نعلم أن السنة قد جاءت بأمور ليست مذكورة في القرآن

٢- رواه البخاري ومسلم .

١- رواه البخاري ومسلم .

الكريم ، كتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وتحريم لحوم الحمر الأهلية وغير ذلك ، والله سبحانه وتعالى قد أعطى التفويض للرسول عليه الصلاة والسلام في أن يبين للناس ما نزل إليهم وهذا التفويض مذكور في عدة آيات منها قوله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وقوله ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [التغابن: ١٢] وقوله تعالى : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ... اشتدت الحاجة إلى معرفة ما أُرث عن الرسول عليه الصلاة والسلام كلما تقدم الزمن ففكر بعض الولاة أو بعض الأمراء في جمع ما يمكن من هذه الأحاديث ، وكان ذلك في أيام عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه . وظهر في هذا المجال ابن شهاب الزهري وجمع ما استطاع أن يجمعه من كلام النبي ﷺ أو من المأثور عنه ، وظهر بعد ذلك الإمام مالك رضي الله عنه ودون في موطئه ما استطاع من الأحاديث وأقوال الصحابة ، ثم جاء أحمد بن حنبل رضي الله عنه وعُني عناية كبيرة بجمع الأحاديث والبحث في فقهاها ، ثم انتهى الأمر إلى البخاري ومسلم في تصيد الأحاديث الصحيحة وتدوينها، وقد دَوَّنَا في صحيحيهما ما كان في أعلى درجات الصحة بحسب المقاييس التي وضعت لقبول الحديث ، والذي عمل على ذلك أنهم رأوا أن أحاديث كثيرة وضعت على النبي ﷺ لأغراض سياسية ، أو لأغراض مذهبية وبعضها وضع كما يقول المؤرخون لأغراض شرعية بحسن نية كأحاديث الترويج في فضائل الأعمال أو في سور القرآن الكريم ، فلما كثرت هذه الأحاديث، كان جهد البخاري ومسلم وأمثالهما لتنقية أو لاصطفاء ما تظمن إليه قلوبهم من هذه الأحاديث الكثيرة ، ومن الظواهر الخطيرة في التلبس على الناس ليعتقدوا أن ما يروونه هو منسوب إلى النبي ﷺ أنهم كانوا يأتون ببعض الأسانيد الموثوق بها ثم يضعون لها حديثاً من عند أنفسهم ، وفي هذا الجو وضع أو نُظِم فن مصطلح الحديث ، الذي عُني بنقد أحوال الرواة ، وظهرت كتب الجرح والتعديل بهذه الموازين الدقيقة ذات المراتب التي يعجب الإنسان لها ، وما كانوا يحكمون على راو من الرواة بأنه صادق ، أو حجة ، أو لا بأس به ، أو يؤخذ منه ويترك إلا بعد ممارسة ومعايشة ودقة في معرفة أحوال هؤلاء الناس ، وقد سمعنا أن الإمام البخاري كان لا يظمن لحديث سمعه من أحد إلا

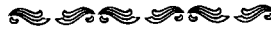
إذا عامله أو سأل عنه من يثق به وربما سافر مسافات طويلة حتى يعايش هذا الإنسان ، وكان لا يكتب حديثاً كما سمعنا في سيرته إلا إذا استخار الله سبحانه وتعالى وصلى ركعتين حتى يطمئن قلبه إلى ما يكتبه واصطفى ذلك من أحاديث كثيرة صحيحة ولكنه اختار أصح ما يمكن في نظره .

عند هذا القرن الرابع الهجري وبعده أيضاً وجدت كتب أخرى تجمع الأحاديث، بعد هذه الكتب المشهورة المعروفة صحيح البخاري ، ومسلم والموطأ ومسند أحمد ، والسنن الأربعة ، وصحيح ابن حبان ، وابن خزيمة وغيره ، بعد هذه الكتب أصبح الناس عالة عليها في رواية حديث النبي ﷺ .

وهناك نقطة هامة جداً هي : ماذا نعمل في بعض الأحاديث التي يكون ظاهرها متناقضاً إما مع القرآن الكريم وإما مع بعض المرويات من السنن وإما مع مقررات العقل والدين ؟ هذه نقطة خطيرة هي التي نحتاج إليها في هذه الأيام ، أما السند فقد انتهينا منه والكتب موجودة ، هذه النقطة مهمة جداً وهي البحث في متن الحديث ، لأن المتن أحياناً كان يركب على سند موثوق به ، والله أعلم بصحة هذا المتن ونسبته إلى النبي ﷺ .

قام ابن قتيبة في كتابه تأويل مختلف الحديث وبحث في بعض هذه الأحاديث التي فيها خلاف أو تناقض مع أحاديث أخرى ، وقام بجهد مشكور في هذا المجال ، لكننا محتاجون في هذه الأيام بالذات إلى مقابلة ما يأتي في بعض الأحاديث مناقضاً لبعض الأحاديث الأخرى ، وما يأتي من الأحاديث في ظاهره أنه مناقض لما وجد في الكتاب والسنة ، وفي ظاهر بعضها أنه مناقض للعلم ، لأن هناك حملات شرسة كبيرة جداً على السنة ، حملة أتت من جهة السند من الذين يشككون في الرجال بل يشككون في الصحابة أيضاً ، وكم أثاروا من خلافات وكتبوا كتباً قد تنزع الثقة من هؤلاء الأبطال الذين نقلوا إلينا الأحاديث والذين نقلوا إلينا القرآن الكريم ، وهي خطوة في الشك أيضاً في الطرق الذي حمل إلينا القرآن الكريم .

وهناك من يطعن في بعض الأحاديث العلمية التي جاءت عن النبي ﷺ .
وأرجو أن يتابع المهتمون هذه الدراسات ، حتى تخلص لنا أحاديث النبي ﷺ
وحتى يطمئن المسلمون إليها^(١).



س : يقول بعض الناس : لا نأخذ أحكام الدين إلا من القرآن ، وإذا كانت
هناك أحاديث نبوية فلا نأخذ بها إلا إذا كانت موافقة للقرآن ، ولا بد من
عرضها عليه فما مدى صحة هذا القول؟

ج : الاعتماد في التشريع على السنة النبوية مأمور به كالاتحاد على القرآن ،
والنصوص في ذلك كثيرة ، منها قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] وقوله : ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ
عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ [الحشر : ٧] وقوله ﷺ «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهتدين»^(٢) . وغير ذلك من الأدلة كثير^(٣) .

ومن الشبه التي أخذ بها من يرفضون أخذ الأحكام من الأحاديث النبوية ما روى
عن الرسول ﷺ «إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافق
فخذوه وما خالف فاتركوه» وقد بين أئمة الحديث أن هذا الحديث موضوع ومختلق
على النبي ﷺ والقرآن نفسه يكذب هذا الحديث ، فلو عرضناه على القرآن لوجدنا
فيه ما يعارضه ويكذبه وهو قوله تعالى ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَأَنْهَوْا﴾ فالدعوى تحمل معها دليل بطلانها ، وقد وضع بطلان هذا الحديث
البيهقي في كتابه «معركة السنن والآثار»^(٤) ، وقد ألهم الله نبيه ﷺ أن قوماً سيأتون
لا يعتمدون إلا على القرآن ويرفضون الأخذ بما ثبت عن النبي ﷺ ولذلك قال

١- راجع مقدمة «المغني عن الحفظ والكتاب» للموصلي ، هدية مجلة الأزهر - ذي القعدة
١٤٠٣هـ.

٢- رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان والترمذي وقال : حسن صحيح .

٣- يمكن الرجوع إليه في الجزء الأول من كتاب «بيان للناس من الأزهر الشريف» ص ٦٧ .

٤- ج ١ ص ٢٣ ، انظر مجلة الأزهر عدد شعبان ١٤١٥هـ .

عليه الصلاة والسلام «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يقول : عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموا ، ألا ، لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقرؤه فإن لم يقرؤه فعليهم أن يعقبهم بمثل قراه»^(١) فقد وضع الرسول في الحديث أن تحريم الأشياء المذكورة ليس في القرآن ، وهو تشريع واجب أن يعتمد عليه ، والقرى هو الضيافة .

هذا ، وفي «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة»^(٢) . عن الحديث الوارد في السؤال – أن الشافعي ذكر أن هذه الرواية منقطعة عن رجل مجهول . قال البيهقي : أشار الشافعي إلى ما رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله ﷺ أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى ، فصعد المنبر وخطب وقال «إن الحديث سيفشو عني ، وما أتاكم يخالف القرآن فليس مني»^(٣) .



س : هل تجب قراءة الأحاديث النبوية بالأحكام التي تتبع في قراءة القرآن الكريم ؟

ج : قراءة القرآن الكريم لها حالتان ، الحالة الأولى وهي الحد الأدنى في الصحة أن يحافظ على نطق الحروف بإخراجها من مخارجها حتى لا تشبه الزاي بالذال ، أو الثاء بالسين مثلاً ، وأن يكون المد للمدود بالحد الأدنى الطبيعي الذي يتبين منه أن الحرف ممدود . وهذا الحد واجب .

والحالة الثانية هي التجويد والتحسين ، بالمحافظة مثلاً على الغنة والمدود الجائزة واللازمة وما جاء في كتب التجويد ، وهو أمر مستحب ، وإن كان بعضهم أوجب .

١- رواه أبو داود . ٢- للسيوطي ص ٣٠ .

٣- قال البيهقي : خالد مجهول ، وأبو جعفر ليس بصحابي ، فالحديث منقطع . ثم ذكر البيهقي روايات أخرى لهذا الحديث ، وكلها مطعون فيها .

ولا تلزم هذه الأحكام الثانية في قراءة الأحاديث النبوية ، بل اللازم فيها هو المحافظة على مخارج الحروف حتى لا يشبه بعضها ببعض فيختلف المعنى ، وباختلاف المعنى يكون الكذب على الرسول ﷺ كما هو معروف . كالكذب على الله تعالى في عدم التزام ما نزل به القرآن الكريم .



س : هل هذا الحديث صحيح ، «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله في زمرة الفقهاء والعلماء» ؟

ج : الذي ورد هو «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شافعياً وشهيداً يوم القيامة» رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ ورواه ابن النجار عن ابن سعد مرفوعاً بلفظ «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من سنتي أدخلته يوم القيامة في شفاعتي» .

أشار السيوطي في الجامع الصغير إلى الرواية الأولى بالضعف ، وأيده في ذلك المناوي في «فيض القدير» وقال : روى من طرق عدة عن بعض الصحابة ، ولكن الأسانيد كلها ضعيفة وإن كانت كثرة الطرق تعطيه قوة ، قال ابن عساكر : وأجود طرده خبر معاذ مع ضعفه . وأشار السيوطي إلى الرواية الثانية بالصحة ، ولكن يبدو أن الإشارة خطأ مطبعي ، لأن المناوي لم يتعرض لها ولكن قال : إن الحديث ضعيف وعلى هذا فالروايتان ضعيفتان ^(١) .



س : تزوج رجل بفتاة وبعد ثلاثة أشهر اكتشف خيانتها فطلقها ، وبعد ثلاثة أشهر تزوجت برجل آخر وبعد ستة أشهر وضعت طفلاً وتوفيت على الأثر ، فلمن ينسب هذا الطفل ؟

ج : ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ^(٢) ، وقد ولد هذا الطفل على فراش الزوجية الأخيرة . فهو ينسب إلى هذا الأب الثاني ، ومدة الحمل

١- فيض القدير ، ج ٦ ص ١١٩ . ٢- رواه البخاري ومسلم .

هي ستة أشهر من حين اجتماع الزوجين أو من حين العقد على خلاف في ذلك . فقد روى أن رجلاً تزوج امرأة فولدت لسته أشهر ، فهم عثمان رضي الله عنه برجمها ، فقال ابن عباس : لو خاصمتكم بكتاب الله لخصمتكم . قال تعالى ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وقال ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ فلم يبق للحمل إلا ستة أشهر . وقد درأ عثمان الحد ، واشتهر ذلك بين الصحابة ولم ينكره أحد ، فلو ولدته قبل ستة أشهر من الدخول أو الخلوة فلا يثبت نسبه إلا إذا ادعاه الزوج .

أما العقاب فأمره متروك إلى الله ، لأنه هو الذي يعلم السر كله في هذا الموضوع ، وليس لنا إلا الحكم بالظاهر ، حفاظاً على الأعراض والأنساب ومنعاً للفتنة . وهذا الحكم يثبت في الزواج الموثق والذي لم يوثق «العرفي» فتسمع الدعوى بالنسب حتى لو لم يوثق ^(١) .



س : هل ما يردده كثير من الناس بقولهم «المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين» حديث مروي عن النبي ﷺ ؟

ج : هذا حديث عن النبي ﷺ رواه البخاري وسببه أنه أسر أبا عزة الجمحي يوم بدر ، فمنّ عليه وأطلقه ، وعاهده ألا يخرض عليه ولا يهجوّه ، فلما لحق بقومه عاد إلى ما كان عليه من التحريض والهجاء ، ثم أسر يوم أحد ، فطلب من الرسول أن يمن عليه ، فلم يستجب له وقال هذا الحديث .

ومعناه أن المؤمن ينبغي أن يكون حذراً متيقظاً لا ينخدع بظواهر الناس ، وبخاصة من يخالفه في العقيدة ، فالنفاق له أهله الذين يجيدونه ويغرون به الناس ، قال تعالى فيهم ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون : ١] .

ولو فرض أن المؤمن أحسن الظن بالمنافق وخدع به مرة فلا ينبغي أن ينخدع به مرة أخرى ، كالذي أدخل إصبعه في جحر فلدغه ثعبان ، لا ينبغي أن يدخل إصبعه فيه مرة أخرى .

وهذه دعوة للمؤمنين أن يكونوا على يقظة تامة في تعاملهم مع الناس بوجه عام ،
ومع الأعداء بوجه خاص وتستند الدعوة إلى اليقظة عند وجود الفتن والقلق ،
والله يقول ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا حُذُّوا حَذَرَكُمْ ﴾ [النساء : ٧١] .

والشاعر الحكيم يقول :

ومن رعى غنماً في أرض مسبعة

ونام عنها تولى رعيها الأسد



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال « أدبني ربي فأحسن تأديبي » ؟

ج : مما لا شك فيه أن النبي ﷺ أكرمه ربه بمزايا كثيرة ، كان بها قدوة حسنة ،
ومن هذه المزايا الأخلاق الكريمة التي شهد الله له بها في قوله ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ
عَظِيمٍ ﴾ [القلم : ٤] وكذلك فصاحة اللسان وبلاغة القول كما شهدت بذلك الآثار
المروية عنه في جوامع الكلم .

والقول المسئول عنه وهو : « أدبني ربي فأحسن تأديبي » جاء بعدة روايات ذكرها
العسكري في كتابه « الأمثال » والسرقسطي في كتابه « الدلائل » والسيوطي في كتابه « الجامع
الصغير » وابن السمعاني في « أدب الإملاء » وأبو نعيم الأصفهاني في تاريخ أصبهان .

ويؤخذ من مجموعها أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يا رسول الله ، مالك
أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا ؟ فقال : « كانت لغة إسماعيل قد درست - خفيت
آثارها - فحفظنيها جبريل ، فلذا كنت أفصح العرب » وأن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه قال له : يا نبي الله نحن بنو أب واحد ، ونشأنا في بلد واحد ، وإنك لتكلم العرب
بلسان ما نعرف أكثره ، فقال « إن الله عز وجل أدبني فأحسن تأديبي » ونشأت في بني
سعد بن بكر وأن أبا بكر رضي الله عنه سأله مثل ذلك ، فأجاب بما يقرب منه .

تدل هذه الروايات على أن تأديب الله لنبيه كان تأديباً شاملاً للسلوك واللغة ،
وذلك حق لا مرية فيه ، وشرح ذلك يطول ، وقد وضعت له كتب مخصوصة لكن

على الرغم من صحة معنى الحديث فإنه بهذه الصيغة لم يصدر عن النبي ﷺ بطريق صحيح عند أكثر علماء الحديث . فرواية أبي نعيم عن عمر إسنادها ضعيف ورواية العسكري عن علي سندها ضعيف جداً كما يقول السخاوي ، ورواية السرقسطي عن أبي بكر سندها واه شديد الضعف ، وقال المناوي في فيض القدير على الجامع الصغير للسيوطي : إن ابن حجر حكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه . وقال ابن تيمية : لا يعرف له سند ثابت . وقد وضع ذلك كله القسطلاني في «المواهب اللدنية» وشرحه للزرقاني عند الكلام على فصاحة النبي ﷺ .

فمعنى الحديث صحيح ، ولكن سنده ضعيف ، وإن صححه أبو الفضل بن ناصر ونرجو أن ننتبه إلى الفرق بين صحة الكلام في حد ذاته وبين نسبته إلى النبي ﷺ فنحن نؤمن بأن الله أدبه أحسن تأديب ، ولكن لا نثق في أن هذا الكلام صدر عنه ، وقد حذرنا ﷺ من نسبة شيء إليه قولاً أو فعلاً أو وصفاً فقال «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١) . ويستوي في حرمة الكذب عليه ما كان القصد منه حسناً وغير حسن .



س : سمعت أن النبي ﷺ قال : من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعداً وكثير من الناس يصلون ومع ذلك لا يمتنعون عن الفحشاء والمنكر فهل نقول لهؤلاء : لا تصلوا ما دامت صلاتكم لا تنفع؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت : ٤٥] والمعنى أن الصلاة إذا أدت تامة بأركانها وشروطها وبخشوعها قوت الإيمان بالله والخوف من معصيته واستقام بها السلوك ، أما إذا أدت على غير هذا الوجه فإنها لا تفيد المصلي ، لا في عقيدته ولا في سلوكه .

وبقدر ما يكون في الصلاة من الإتيان وباطناً يكون الثواب من الله ويكون تأثيرها على المصلي ، وقد جاء في حديث أبي داود والنسائي وابن حبان قوله ﷺ

١ - رواه البخاري ومسلم .

«إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعة سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها» وذلك كله حث على أدائها كاملة الأركان والشروط ، ومن أهمها الإخلاص والخشوع .

والقول المذكور في السؤال موقوف على ابن مسعود ، وليس من كلام النبي ﷺ كما أخرجه أحمد في مسنده ، وإن رفعه ابن جرير فهو مرسل من حديث الحسن سقط منه الصحابي ، رواه الطبراني وابن مردويه بإسناد لين كما في تخريج العراقي لأحاديث إحياء علوم الدين .

وليس معنى هذا الكلام أننا لانصلي ما دامت الصلاة لا تقوّم سلوكنا ، أو أننا إذا صليناها كانت صلاة باطلة غير صحيحة ولا بد من إعدادتها على الوجه المطلوب ، كما لا ينبغي أن نجزم بأن الله لم يقبلها فذلك موكول إلى الله سبحانه ، والواجب أن نستمر في أداء الصلاة مع محاولة إتقانها بكل ما يلزم لها ، والمجاهدة في سبيل ذلك قد يفتح الله بها القلوب ، والاتصال بالله على أي نحو من الأنحاء خير من الانقطاع عنه ^(١) .



س : قال رسول الله ﷺ «ثلاثة من الجفاء : أن يمسخ الرجل جبهته قبل أن يفرغ من صلاته ، وأن يبول قائماً ، وأن يسمع الأذان ولا يقول مثل ما يقول المؤذن» فما معنى الجفاء ، وكيف يمسخ الرجل جبهته قبل أن يفرغ من الصلاة ، وما الضرر من هذا ؟

ج : هذا الحديث له عدة روايات ، روى إحداها البزار من طريق بريدة بدون ذكر الأذان ، وجاء بدله بالنفخ في سجوده ^(٢) ومعنى الجفاء ترك سنة النبي ﷺ وهديه ، وهو يدل على كراهة هذه الأمور ، وقد ورد في كل منها نصوص خاصة بها .

١ - راجع قول ابن عطاء الله السكندري في عنوان شروذ الذهن في الصلاة .

٢ - نيل الأوطار للشوكاني ج ١ ص ١٠٢ .

والنهي عن البول من قيام حكمته التحرز من تطايره وإصابة البدن أو الثوب بالنجاسة . وهو مكروه إلا الحاجة ، وإجابة السامع للمؤذن لها فضل كبير ، من تهاون فيها فاته ثواب عظيم ، وأما مسح المصلي جبهته مما يعلق بها من تراب في السجود فقد كرهه السلف ، وعللوه بأمور ، منها أن يبقى أثر السجود على وجهه دليلاً على العبادة والتواضع لله ومنعاً من الكبر ، وفي هذا رجاء قبول الصلاة ، ومنها أن مسحه أثناء الصلاة فيه شغل للإنسان عن ربه وعدم تمكن من الخشوع .

وقد صحت أحاديث ^(١) تدل على كراهة مسح الحصى ، على معنى أن يزيح المصلي الحصى من موضع سجوده ليسجد على التراب ، وكان مسجد النبي ﷺ مفروشاً به ، وليس مفروشاً بما نعهده اليوم . وعلل العلماء كراهته بأنه ينافي الخشوع ، خصوصاً إذا كثرت ، ولهذا رخص في مسح حصاة واحدة قليلاً للحركة وجاء في بعض الأحاديث «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى» ^(٢) كما علل النهي عن مسح الحصى بأن كل حصاة تحب أن تحطى بالسجود عليها فلا تنبغي إزاحتها كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات ^(٣) .

هذا وإذا كان مسح الحصى وتسوية الأرض قبل الدخول في الصلاة فلا بأس به .



س : ما معنى الحديث الذي يقول : «لاتتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا» ؟

ج : جاء في نهاية ابن الأثير «مادة ضيع أن الضيعة ما يؤخذ منها معاش الرجل كالصناعة والتجارة والزراعة وغير ذلك ومنه الحديث «أفشى الله عليه ضيعته» أي أكثر عليه معاشه ، ومنه حديث ابن مسعود «لاتتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا» وحديث حنظلة «عافسنا الأزواج والضيعات» أي المعاش .

١- النووي على مسلم ج ٥ ص ٣٧ .

٢- ذكره الشوكاني في نيل الأوطار ، ج ٢ ص ٣٤٩ .

٣- المرجع السابق ص ٣٥٠ .

وروى ابن ماجه وابن حبان وغيرهما قوله ﷺ «من تكن الدنيا نيته جعل الله فقره بين عينيه وشئت عليه ضيعته ولا يأتيه منها إلا ما كتب له ومن تكن الآخرة نيته جعل الله غناه في قلبه وكفاه ضيعته وأتته الدنيا وهي راغمة» .

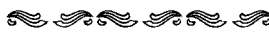
يقول الحافظ المنذري في معنى «شتت عليه ضيعته» فرق عليه حاله وصناعته ومعاشه وما هو مهتم به ، وشعبه عليه ليكثر كده ويعظم تعبهُ . ٢٠٥ .

وليس المراد من ذلك التنفير من الحرفة والعمل والدعوة إلى الزهد والانقطاع إلى العبادة ولكن المراد عدم الاهتمام الزائد بها والاتكال الكامل عليها بحيث ينسى الإنسان ربه ويأمن عقابه ، ومن باشر أي عمل مشروع بنية الآخرة كوسيلة للسعادة فيها - وبالتالي سيسعد في الدنيا - بارك الله له في عمله . أما من فتن بالعمل الدنيوي ونسى ربه وآخرته أتعبه الله وأكثر همومه وحرمة القناعة التي هي من أهم أسباب السعادة.



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال : «اعمل لديناك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً» ؟

ج : ليس هذا حديثاً عن النبي ﷺ ونسب إلى بعض الصحابة ^(١) ، ومعناه صحيح في بعض وجوهه ، فهو يحث على التآني وعدم اللهفة والتسرع في أعمال الدنيا ، ويحث على السرعة وعدم التسويف في أعمال الدين التي يثاب عليها في الآخرة ، حتى لا يفاجئه الأجل قبل عملها .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «عجب ربك من شاب ليست له صبوة» ؟

ج : روى الإمام أحمد والطبراني عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال «يعجب ربك من الشاب ليست له صبوة» والصبوة هي الميل والانحراف ، أورد الإمام

١ - هو عبدالله بن عمرو بن العاص «عيون الأخبار ج ١ ص ٢٤٤» .

الغزالي هذا الحديث في كتابه «إحياء علوم الدين» عند كلامه عن التوبة ، وقال : إن الناس قسمان ، شاب لا صبوة له ، نشأ على الخير واجتناب الشر ، وقال : إن هذا القسم عزيز نادر . والعراقي في تخريجه لأحاديث الإحياء قال : إن هذا الحديث في سنده «ابن لهيعة» ولم يقل : إنه صحيح أو حسن أو ضعيف أو موضوع ، ذلك لأن ابن لهيعة اختلف علماء الحديث في قبول روايته وعدم قبولها . ومن الذين قبلوا روايته مطلقاً أحمد بن حنبل والثوري وابن وهب وابن معين ، ومن الذين رفضوا روايته مطلقاً يحيى بن سعيد والنسائي والترمذي والحاكم ، وبعض منهم قبلوا روايته قبل احتراق كتبه ، منهم ابن حبان وابن خزيمة ، والراجح في أمره ما ذكره ابن حجر من أنه صدوق محتج به قبل التخليط وقبل احتراق كتبه ، والتخليط مرض يؤثر على الضبط .

والحديث على الرغم من الاختلاف في سنده صحيح المعنى ، لأن الشاب المستقيم الذي نشأ في طاعة الله ولم ينحرف جاء الحديث الصحيح بأنه سيكون من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، ذلك أن الشاب في فترة شبابه تتجاذبه عدة عوامل تغريه بالخطأ فغرائزه قوية قد يضعف العقل أمام سلطانها ، وإذا خاف الشاب ربه من تلبية نداء غرائزه بدون حدود عاش في جهاد وعراك ومغالبة لينتصر على شهواته ، وهذا الجهد المبذول يقدره الله حق قدره ، ويكافئ عليه صاحبه بما يتناسب مع إيمانه وخوفه من ربه .

والتعبير في الحديث بأن الله يتعجب من الشاب الذي ليست له صبوة يراد به الرضا عنه رضا كبيراً ، ففيه مشاكلة لما يحدث بين الناس من التعجب والدهشة للأمر الغريب الذي يخرج عن المألوف .

وقد ينتهي التعجب والاستغراب بعد معرفة الأسباب إلى الإعجاب والإكبار ، أو يكون هو المراد من الحديث ، ويشبهه ما جاء في حديث رواه أبو داود والنسائي عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال «يعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية للجبل ، يؤذن للصلاة ويصلي ، فيقول الله عز وجل : انظروا إلى عبدي هذا ، يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني ، قد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة» .

ذلك أن الراعي في عمله الشاق وفي بعده عن أنظار الناس لا ينسى واجبه نحو ربه الذي لا تحفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ، فيؤذّن للصلاة ويؤديها مخلصاً لله وحده راجياً ثوابه خائفاً من عقابه ، وكثير من الناس في مثل هذه الحالة لا يهتمون بأداء الواجب ، لأن أحداً لن يؤاخذهم ، فهم في خفاء عنه ، ناسين أن الله رقيب عليهم .

فالحديث صحيح في معناه لأن النصوص القوية تشهد له ، وهو دعوة إلى الإخلاص والمراقبة في كل عمل ، ومجاهدة السوء مهما كانت مغرياتة .



س : هل صحيح أن الرسول ﷺ قال : إن الإبل خلقت من الشياطين وإن وراء كل بعير شيطاناً ومن أجل ذلك نهى الرسول ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل ؟

ج : جاء في كتاب «حياة الحيوان الكبرى» للدميري المتوفى سنة ٨٠٨ هـ أن النبي ﷺ سئل عن الصلاة في مبارك الإبل فقال «لاتصلوا في مبارك الإبل فإنها مأوى الشياطين»^(١) .

وروى النسائي وابن حبان من حديث عبدالله بن مغفل أن النبي ﷺ قال «إن الإبل خلقت من الشياطين» ولم يعلق على هذا الحديث .

وجاء في نيل الأوطار للشوكاني^(٢) ، حديث ابن مغفل عند أحمد بإسناد صحيح بلفظ «لاتصلوا في أعطان الإبل ، فإنها خلقت من الجن ، ألا ترون إلى عيونها وهيئتها إذا نفرت» .

ولم يبين معنى خلقها من الجن ، فقد يكون المراد أن فيها شراً إذا نفرت وهاجت ، فالأمر على التشبيه وليس على الحقيقة كما أراه .

١- رواه أبو داود . ٢- ج ٢ ص ١٤٢ .

وفي المغني لابن قدامة ^(١) ، عن جابر بن سمرة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ :
أنصلي في مراتب الغنم ؟ قال «نعم» قال أنصلي في مراتب الإبل ؟ قال «لا» ^(٢) .
ولم يذكر السبب في النهي .

وجاء قول القاضي ^(٣) : إن المنع تعبد لا لعلة معقولة ، وقال غيره : إن معاطن
الإبل والمقبرة والمجزرة والمزبلة وغيرها تكره فيها الصلاة لأنها مظنة النجاسات .



س : هل ورد حديث يحصر الخلافة أو الإمامة في قريش ، وهل له أثر بين
المسلمين في العصر الحاضر ؟

ج : موضوع الخلافة أو الإمامة الكبرى أولاه المسلمون عناية بالغة منذ الساعات
الأولى بعد وفاة النبي ﷺ وتحدث عنه علماء التوحيد وفقهاء المذاهب ، وقرر
جمهورهم أن نصب الإمام واجب ، بصرف النظر عن كون الوجوب عقلياً
أو سمعياً ، وأوردوا آيات وأحاديث ، وقرروا أن المسلمين مجمعون على ذلك ،
غير آبهين بأقوال شاذة لبعض الفرق ، ووضعوا شروطاً لمن يصلح للإمامة أشرت
إليها في كتاب «الإسلام هو الحل» ^(٤) ويهنا هنا من الشروط ما يتصل بالسؤال
وهو حديث «الأئمة من قريش» وخلاصة ما قيل في ذلك ما يأتي :

روى البخاري ومسلم حديثاً عن النبي ﷺ ورد بالفاظ متقاربة جاء فيها أن
الناس تبع لقريش ، وأن الأئمة يكونون منهم ، ويؤخذ من كلام الماوردي المتوفى
سنة ٤٥٠ هـ في كتابه «الأحكام السلطانية» ومن كلام النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ
في شرح صحيح مسلم ^(٥) ومن كلام الإيجي من علماء القرن الثامن الهجري في

١- ج ١ ص ٧٢١ . ٢- رواه مسلم .

٣- في ص ٧٢٢ .

٤- الذي طبع مرة ثانية بعنوان «المنهج السليم إلى طريق الله المستقيم» .

٥- ج ١٢ ص ١٩٩ وما بعدها .

كتابه «المواقف في علم الكلام» ومن كلام ابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨هـ في كتابه «المقدمة» ومن مصادر أخرى : أن الناس في اشتراط القرشية في الخليفة فريقان :

الفريق الأول : يشترط في الخليفة - إلى جانب الشروط الأخرى - أن يكون قرشياً ، وهو رأي الجمهور الذي قال به أهل السنة ، وأكثر الزيدية وأكثر المرجئة ، وسائر فرق الشيعة ومن أدلتهم على ذلك :

أ - حديث البخاري ومسلم «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى من الناس اثنان».

ب - حديث مسلم «الناس تبع لقريش في الخير والشر» ومعناه في الإسلام والجاهلية كما هو مصرح به في رواية لمسلم «الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم» لأنهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب الحرم ، ولما أسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس ودخلوا في دين الله أفواجا ، وكذلك في الإسلام هم أصحاب الخلافة والناس تبع لهم .

ج - حديث «قدموا قريشاً ولا تَقَدَّموها» أي لا تتقدموا عليها^(١) .

د - الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم على عدم مزاحمة قريش في الخلافة إلى عصر النووي ومن كتبوا في هذا الموضوع ويستند الإجماع إلى الحديث القائل «ما بقى من الناس اثنان».

يقول القاضي عياض - كما نقله النووي - : اشتراط كونه قرشياً هو مذهب العلماء كافة ، قال : وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة - سقيفة بين ساعدة - فلم ينكره أحد ، وبيان ذلك أن المسلمين لما اجتمعوا في السقيفة عقب وفاة النبي ﷺ لاختيار خليفة له ، بايع الأنصار سعد بن عبادة ، وقالوا للمهاجرين : منا أمير ومنكم أمير ، فاحتجت قريش - المهاجرون - على

١ - أخرجه الشافعي في المسند والبيهقي في المعرفة ، كلاهما عن ابن شهاب الزهري بلاغاً ، أي قال : بلغنا عن رسول الله ذلك . وابن عدي في الكامل عن أبي هريرة وصححه السيوطي . وورد في حديث ثالث أخرجه البزار في مسنده عن علي وصححه السيوطي «فيض القدير للمناوي على الجامع الصغير ج ٤ ص ٥١١» .

الأنصار بهذا الحديث وقالوا لهم : إن النبي ﷺ أوصانا بأن نحسن إلى محسنكم ونتجاوز عن مسيئكم، ولو كانت الإمارة فيكم لم تكن الوصية لكم ، فرجع الأنصار عن قولهم .

والذين حصروا الخلافة في قريش اختلفوا في تعميمها في كل قريش أو تخصيصها ببعض منهم ، كبنى عبدالمطلب أو بنى أمية أو غيرها ، وذهب ببعضهم التعصب إلى حد التجاوز عن الشروط الأخرى التي يجب توافرها في الإمام ، فأجازوا عقدها للقرشي ولو كان عاجزاً عن القيام بأمور المسلمين .

الفريق الثاني : لا يشترط القرشية في الإمام ، وهو قول المعتزلة وجماعة الزيدية ، وجميع الخوارج إلا النجدات . وقد حمل عليهم أصحاب الرأي الأول حملة عنيفة ، جاء منها قول القاضي عياض - كما نقله النووي - : لا اعتداد بقول النظم - من المعتزلة - ومن وافقه من الخوارج وأهل البدع إنه يجوز كونه من غير قريش ، ولا بسخافة ضرار بن عمرو «الغطفاني» في قوله : إن غير القرشي من النبط وغيرهم يقدم على القرشي . لهوان خلعه إن عرض منه أمر ، وهذا الذي قاله من باطل القول وزخرفته ، مع ما هو عليه من مخالفة إجماع المسلمين^(١) .

استند هذا الفريق إلى ما يأتي :

أ - أن الله لم ينص على رجل بعينه ، ولا رسول الله ﷺ نص على ذلك ، ولا اجتمع المسلمون عندهم على رجل بعينه ، فاختيار ذلك مفوض إلى الأمة ، ورد عليهم الجمهور بأنه لم ينص على رجل ، وإنما نص على النوعية أو الجماعة التي يكون منها ، وهي قريش .

ب - الحديث الصحيح «اسمعوا وأطيعوا وإن وليّ عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة» وهذا يدل على أنه يجوز أن يكون الإمام عبداً حبشياً وليس قرشياً ، وردّ عليه بأن الحديث خرج مخرج التمثيل والفرض ، وذلك للمبالغة في وجوب السمع والطاعة .

١ - النووي على مسلم ج ١٢ ص ٢٠٠ .

ج - قول عمر بن الخطاب : لو كان سالم مولى أبى حذيفة حيًّا ما جعلتها شورى ، أولوليته ، أو لما دخلتني فيه الظنة ورُدَّ عليه بأن مذهب الصحابي ليس بحجة ، أو بأن مولى القوم منهم وعصبية الولاء حاصلة لسالم في قريش ، وعندما استعظم عمر أمر الخلافة ورأى شروطها كأنها مفقودة في ظنه عدل إلى سالم لتوفر هذه الشروط فيه حتى من النسب المفيد للعصبية .

د - الإجماع : فالاختيار جرى في أمصار ، ولم يبدُ نكير عن عالم على أصل الاختيار ، وردَّ عليه بأن الاختيار في الأمصار لم يكن للخليفة العام بل لأمرء في الأقاليم أو لحكام في ولايات استقلت .

هذا ملخص ما قيل في اشتراط القرشية وعدم اشتراطها ، والذي رآه كبار المحققين ، وهو موافق لروح الشريعة وحكمة الشروط التي اشترطت في الإمامة ، ما يلي :

١ - أن الإمام لا بد أن تكون فيه الكفاية للقيام بمهمته ، من سلامة الجسم وسلامة الفكر واستقامة السلوك ، ومن الهبة التي يحترمه بها الصديق ويخشاه العدو ، وهذه الهبة لها عدة عوامل ، قد يكون منها أصالة النسب وقوة العشيرة ووفرة الغنى وكثرة الانتصارات في ميادين الإصلاح وغير ذلك .

٢ - أن اشتراط القرشية التي نص عليها الحديث ، ليس المقصود منه التبرك بالانتساب إلى النبي ﷺ وعشيرته ، فليس ذلك من مقاصد الإمامة ، وإنما من مقاصدها قوة النفوذ وهيبة السلطان لتحقيق المصلحة للأمة ودفع الشر عنها ، وإذا كان الحديث متفقاً مع هذا المقصد في أيام النبي ﷺ وبعدها بقليل ، فربما لا يتفق في وقت آخر ، فيكون واقعة حال لا يتعدها ، ولا تُلتزم بعد ذلك .

٣ - وإذا كان النبي ﷺ جعل الخلافة في قريش مؤبدة « ما بقي في الناس اثنان » فليس ذلك على إطلاقه ، بل هو مشروط بتوافر العوامل الأخرى فيهم حتى تكون من حقهم ، ويدل على ذلك ما رواه أحمد برواة ثقات والبخاري والدارقطني وهو : أن النبي ﷺ وقف على باب بيت فيه نفر من قريش وقال

«إن هذا الأمر في قريش ما إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا ، وإذا قسموا أقسطوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل» وجاء في رواية لأحمد عن أنس أن النبي ﷺ قال «الأئمة من قريش ، إن لي عليكم حقاً ولهم عليكم حقاً مثل ذلك ، ما إن استرحموا رحموا ، وإن عاهدوا وفؤا ، وإن حكموا عدلوا ...».

وهذا ما أميل إليه من أن العبرة بوجود الشروط التي تليق بمقام الإمامة وتساعد على تحقيق المصلحة العامة ، ولا يغيب عنا قوله ﷺ «إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله فقد ضيعت الأمانة»^(١) ، وما جاء من الأحاديث التي تنهى عن تولية من ليس كفؤاً للولاية في أي قطاع من القطاعات ، وما فعله ﷺ من تفضيله تولية القيادة والإمرة من يصلح أكثر من غيره من السابقين في الإسلام ، ومن عدم الاستجابة لأبي ذر عندما طلب منه ولاية ، حيث قال له «إنك ضعيف وإنها أمانة»^(٢).

ولعل بعض القائلين بعدم اشتراط القرشية في الإمامة لاحظوا في أزماتهم ذهاب القوة التي كان يتمتع بها القرشيون . وقد أشار إلى ذلك ابن خلدون في مقدمته فقال: ومن القائلين بنفي اشتراط القرشية أبو بكر الباقلاني لما أدرك ما عليه عصبية قريش من التلاشي والاضمحلال واستبداد ملوك العجم على الخلفاء ، فأسقط القرشية وإن كان موافقاً لرأي الخوارج لما رأى عليه حال الخلفاء لعهد.



س : هل يجوز للمرء أن يتخذ قراره في مختلف شئون حياته دون الرجوع إلى أولي الأمر عملاً بالقول «استفت قلبك وإن أفثاك الناس وأفثوك»؟

ج : هذا الحديث كان لو ابصته بن معبد الذي جاء إلى الرسول يسأل عن البر ، فهناك أمور واضحة المعالم ثابتة كالصلاة والصيام والزكاة ، وهناك أمور لا نص فيها يمكن للإنسان أن يعرف حكمها بالقياس على حكم مسألة تشابهها ، مع سؤال

١ - رواه البخاري . ٢ - رواه مسلم .

أهل الذكر في ذلك ، والذي تميل إليه نفسه المؤمنة الطالبة للخير والمتحرية للصواب يأخذ به ، لأن قلبه العامر بالإيمان سيجعله بعيداً بقدر الإمكان عن الشبهات ، أما القلب الذي ليس بهذه القوة والمنزلة فهو قلب يميل مع الهوى والشهوات والغرائز ، ولا يعتبر مقياساً للحلال والحرام ، بل يكون ممن قال الله فيهم ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهُهُ هَوْنَهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْرٍ ﴾ [الجاثية : ٢٣] وقال ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٧] .

إن المستعمرين والمفسدين استفتوا قلوبهم فقاموا بهذه المنكرات التي لا يوافق عليها أي دين ، فلا يجوز مطلقاً أن نغتر باستفتاء القلب أيّاً كان القلب وأيّاً كان الموضوع المستفتى فيه ، فالمراد بالقلب القلب المؤمن المحب للطاعة . والموضوع المستفتى فيه هو ما لم يكن فيه نص يعرف به حكمه على وجه اليقين ، حيث يكون فيه خلاف .



س : ما حكم الدين فيمن يلعن اليوم أو الدهر أو غيرهما ؟

ج : اللعن معناه الطرد من رحمة الله ، وهو منهي عنه بوجه عام ، فالمؤمن لا يكون لعناً ولا يكون شفيعاً ولا شهيداً يوم القيامة كما جاء في الأحاديث التي رواها مسلم ، وروى أبو داود والترمذي حديث «من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه» حتى الدابة لا يجوز لعنها ، فقد روى مسلم أن امرأة من الأنصار كانت في سفر مع النبي فضجرت من ناقتها فلعنتها ، فقال الرسول «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة» وقال كما رواه مسلم في رواية أخرى «لاتصاحبنا ناقة عليها لعنة» .

جاء في الأذكار للنووي ^(١) ، أنه يجوز لعن أصحاب المعاصي بالعنوان العام كما لعن الرسول أكل الربا والواصلة والنامصة والسارق ومن يلعن والديه ، ومن اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .. أما لعن إنسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصي كزاني

وسارق وأكل ربا فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام ، وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبي جهل وفرعون وهامان وأشباههم ، قال : لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة الله تعالى وما ندري ما ينتج به لهذا الفاسق أو الكافر وأما الذين لعنهم رسول الله بأعيانهم فيجوز إنه علم موتهم على الكفر . انتهى .

والذي يلعن الزمان أو المكان خالف هدي الرسول ﷺ في النهي عن اللعن . وبخصوص الدهر جاء حديث البخاري ومسلم «قال الله تعالى : يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر ، بيدي الليل والنهار» وفي رواية «أقلب ليله ونهاره ، وإذا شئت قبضتها» وفي رواية لمالك «لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر ، فإن الله هو الدهر» .

يقول الحافظ المنذري : معنى الحديث أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة أو أصابه مصيبة أو مكروه يسب الدهر ، اعتقاداً منهم أن الذي أصابه هو فعل الدهر ، فكان هذا اللعن للفاعل ، ولا فاعل لكل شيء إلا الله تعالى خالق كل شيء ، فنهاهم النبي ﷺ عن سب الدهر ، لأنه مدرجة لسب فاعل الأمور وخالقها وهو الله تعالى .



س : هل من الحديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» وهل ينطبق على ما حدث بين علي ومعاوية ؟

ج : روى البخاري ومسلم عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قلت : يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» قال النووي في شرحه ^(١) كون القاتل والمقتول من أهل النار محمول على من لا تأويل له ، ويكون قتالهما عصبية ونحوها.. ثم قال : واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم

١ - صحيح مسلم ج ١٨ ص ١١ .

داخلة في هذا الوعيد ، ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم وتأويل قتالهم ، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا ، بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ ، لأنه بالاجتهاد ، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه ، وكان علي رضي الله عنه هو المحق المصيب في تلك الحروب.

هذا مذهب أهل السنة وكانت القضايا مشتبهة ، حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا ، ولم يتيقنوا الصواب ثم تأخروا عن مساعدته منهم . انتهى .

ونقل الشوكاني^(١) عن الحافظ ابن حجر ما يتفق مع ما ذكره النووي ، وذكر ما أخرجه البزار في رواية «إذا اقتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار» ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ «لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا يدري المقتول فيم قتل» فقليل كيف يكون ذلك ؟ قال «الهرج ، القاتل والمقتول في النار» قال القرطبي : فبين هذا الحديث أن القاتل إذا كان على جهل من طلب دنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله «القاتل والمقتول في النار» قال الحافظ : ومن ثم كان الذين توقفوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عدداً من الذين قاتلوا ، وكلهم مأجور إن شاء الله ، بخلاف من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا.

هذا ، وقد حمل بعض العلماء الحديث على من استحل ذلك ، ويؤيد أن الوعيد هو لمن قاتل للدنيا وليس لله حديث رواه مسلم «من قاتل تحت رواية عمية فغضب لغضبه ، أو يدعو إلى عصية ، أو ينصر عصيته فقتل فقتله جاهلية» والعمية هي الجهل .



١- نيل الأوطار ج ٧ ص ٥٠ .

س : ما رأي الدين في الحديث المشهور عن غمس الذبابة في الشراب إذا وقعت فيه ؟

ج : روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «إذا وقع الذباب في شراب أحلكم فليغمسه ثم لينزعه ، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء» وجاء في روايات لغير البخاري التعبير بإناء بدل شراب ، والتعبير بقوله «فامقلوه» بدل «فليغمسه» وأن الذباب يقدم الجناح الذي فيه الداء ويؤخر الجناح الذي فيه الدواء ، والحديث يأمر بنزع الذبابة بعد غمسها وعدم تركها في الإناء.

حول هذا الحديث قامت معركة كبيرة بين الأطباء أنفسهم ، وأدلى كل فريق بوجهة نظره ، وتبين من كلامهم -وهم أهل الذكر في الناحية الطبية- أن الطب ما زالت فيه أسرار لم يصل العلم إلى كشفها حتى الآن ، وقام بعض خبراء التحليل ببحوث أثبت فيها أن الذباب -وبخاصة النوع الذي يعرف بالزنبور- في جسمه سم وترياق ، أو مرض ودواء ، ومعروف لدى الجميع أن سم العقرب يعالج بسم العقرب بعد إجراءات خاصة ، والتحصين من بعض الأمراض يكون بمسبب هذه الأمراض بعد ترويض الميكروبات أو الفيروسات -حسب مصطلحهم- بعمليات معينة.

وأكد علماءنا الأجلاء أن الحديث ما دام قد ثبت بطريق صحيح فلا ينبغي أن نسارع بتكذيبه إذا خالف شيئاً مألوفاً لم يصل إلى درجة الحقيقة القاطعة ، ولا أن نسارع بتأويله ليناسب ما عهدناه ، إلا إذا ثبت بالقطع الذي لا يعتريه شك ، فهنا يكون التأويل مسموحاً به ، ووجوه هذا التأويل كثيرة . والتعارض بين النص والحقيقة هو تعارض في ظاهر النص لا في حقيقته ، لأن الحقيقتين لا تتعارضان أبداً تعارضاً كاملاً من كل الوجوه ، لأنهما من صنع الله الحكيم .

ومن العلماء المرموقين في التوفيق بين الروايات التي يتعارض بعضها مع بعض : ابن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦هـ ، وأشار إلى حديث الذباب في كتابه «تأويل مختلف الحديث» وأورد كلام الأطباء في منافع الحيات والعقارب والذبابة.

والمرحوم الشيخ يوسف الدجوي أجاب عن هذا الحديث بما لا يخرج عما تقدم وأيده بمحاضرة ألقاها السيد -إبراهيم مصطفى عبده- معيد في الصيدلة وتركيب العقاقير الطبية- في جمعية الهداية الإسلامية بالقاهرة بتاريخ ١٩/٣/١٩٣١ م ، ونشر ذلك بمجلة الإسلام في ٣٠/١٢/١٩٣٢ م ، أيدها بتجارب ونُقول عن كبار الأطباء العالمين ، كما نشر بمجلة الأزهر «عدد رجب ١٣٧٨هـ» وكان هذا الحديث ضمن الرسالة التي قدمها المرحوم الشيخ محمد أبو شعبة لنيل درجة الأستاذية سنة ١٩٤٦ م وفيه نُقول طبية عن كبار الأطباء^(١).

وجاء في محاضرة الأستاذ إبراهيم مصطفى أن الذباب يقع على العفونات وما فيها من جراثيم ، ويتحول ما يأكله في داخل جسمه إلى ما سماه علماء الطب «البكتريوفاج» الذي ينتصر على كثير من الجراثيم ، وأثبت ذلك بما نقله عن مجلة التجارب الطبية الإنجليزية «عدد ١٠٣٧ عام ١٩٢٧ م».

وبرهن على ذلك أيضاً الدكتور «دريل» مندوب الصحة البحرية في الهند للبحث عن ظهور الكوليرا فيها ، وقدم تقريراً عن بحثه في ديسمبر ١٩٢٧ م ، وأكد فاعلية البكتريوفاج الذي ينقله الذباب من براز الناقهين إلى آبار الماء ، فيشربه الأهالي ، فسرعان ما تخف عنهم وطأة الكوليرا ثم تزول . وأجريت مثل تجارب الدكتور «دريل» في البرازيل عن الدوستتاريا الحادة ، واستعمل البكتريوفاج في علاج الحمى التيفودية ، وضد جراثيم أخرى .

ويقول الأستاذ إبراهيم مصطفى ، اطلعت على تفصيل قوة البكتريوفاج في مقاومة وإبادة الجراثيم في كتاب باللغة الإنجليزية اسمه «تمهيد البكتريولوجي العملي» الذي يدرس في كلية الطب المصرية ، يكاد يذكر أنها غير محدودة .

ثم يقول الشيخ يوسف الدجوي بعد استشهاده بهذه المحاضرة : ومع ذلك نقول بالاحتياط من الذباب ، وغاية ما يريده الحديث أنك إذا فرطت في الوقاية فلا تفرط في العلاج بغمس الذبابة كلها .



١- يمكن الرجوع في هذا الموضوع إلى كتابه «دفاع عن السنة» صفحة ١٩٩ .

س : هل صحيح أن أية شبهة في جريمة تسقط الحد ؟

ج : روى ابن ماجه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعاً» وروى الترمذي عن عائشة أن النبي ﷺ قال : «ادفعوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله ، فإن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة»^(١).

يقول الشوكاني^(٢) : حديث ابن ماجه ضعيف ، وحديث الترمذي عن عائشة في إسناده راو ضعيف ، قال البخاري عنه : إنه منكر الحديث ، وقال النسائي متروك . والحديث المرفوع عن علي «ادفعوا الحدود بالشبهات» فيه راو منكر الحديث كما قال البخاري . وأصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود قال «ادفعوا الحدود بالشبهات ، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم» ورواه ابن حزم عن عمر موقوفاً عليه ، قال الحافظ : وإسناده صحيح .

وانتهى الشوكاني إلى القول بأن حديث الباب وإن كان فيه مقال فقد شد من عضده ما ذكرناه فيصلح بعد ذلك للاحتجاج على مشروعية درء الحدود بالشبهات المحتملة لا مطلق الشبهة ، وقد أخرج البيهقي وعبدالرزاق عن عمر أنه عذر رجلاً زنى في الشام وادعى الجهل بتحريم الزنى ، وكذا روي عنه وعن عثمان أنها عذرا جارية زنت وهي أعجمية وادعت أنها لم تعلم التحريم .



س : هل من الحديث ما يقال «الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف» ؟

ج : جاء في الجامع الكبير للسيوطي أن هذا الحديث رواه البخاري عن عائشة مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ورواه أيضاً مسلم وأحمد .

١- ذكر الترمذي أنه روي موقوفاً وأن الوقف أصح ، قال : وقد روي عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم قالوا مثل ذلك .

٢- نيل الأوطار ج ٧ ص ١١٠ .

وجاء في تخريج العراقي لأحاديث «إحياء علوم الدين» أن البخاري ذكره تعليقاً عن عائشة، أي لم يذكر له سنداً ، وأن مسلماً رواه عن أبي هريرة ، وأورد الغزالي مناسبتة في حديث أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده فقال : روى أن امرأة بمكة كان تُضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى ، فنزلت المكية على المدينة ، فدخلت على عائشة فأضحكتها فقالت : أين نزلت ؟ فذكرت لها صاحببتها . فقالت عائشة : صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله يقول : «الأرواح جنود مجندة ..»^(١).



س : هل من الحديث ما يقال : شكا رجل إلى النبي ﷺ أن امرأته لاترد يد لامس ، فقال «طلقها» قال : إني أخاف أن تتبعها نفسي ، فقال «استمتع بها» ؟ وقد قرأت أن ابن القيم يقول : أي أنها لاتجذب نفسها ممن لاعبها ووضع يده عليها أو جذب ثوبها ونحو ذلك ، فإن من النساء من تلين عند الحديث واللعب ونحوه^(٢) ؟

ج : هذا الحديث رواه أبو داود عن ابن عباس ، ورواه الترمذي والبخاري ، ورجاله ثقات . وأخرجه النسائي من وجه آخر ، وقال عنه : إنه مرسل وليس بثابت ، وقال أحمد : حديث منكر ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات^(٣) وذكره صاحب المطالب العالية^(٤) .

وعلى فرض ثبوته اختلف في معناه ، فاختر أحمد أن عيبها اقتصادي وليس خلقياً يتصل بالشرف ، أي أنها تعطي من يطلب منها إحساناً ولا ترد أحداً يلتمس منها ذلك . وهذا يؤثر على الحالة الاقتصادية للزوج ، ولما علم الرسول أنه يجبها أمره بإمسакها ، فربما تميل إليها نفسه بالمعصية .

١- يراجع توضيح ذلك في الإحياء ، ج ٢ ص ١٤٢ ، طبعة عثمان خليفة .

٢- روضة المحبين ص ١٣٠ .

٣- الإحياء ج ٢ ص ٣٤ .

٤- ج ٢ ص ٥٣ ، وقال : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف كما قاله البوصيري .

وقيل : إن عيها خلقي لا تتورع عن الفاحشة ، ولكن كيف يأمره النبي بامساكها وهو الذي ذم الديوث الذي يقر السوء على أهله ؟ قيل : إن النبي ﷺ أمره أولاً بطلاقها، ولما وجد تعلقه بها أمره بامساكها من أجل تربية الأولاد أو عدم الصبر على الاتصال بها إن طلقها، لكن ذلك كله يتنافى مع الشرف الذي أمر الرسول ﷺ بحمايته .

وقيل : إن طبعها هو ذلك لكنه لم يقع منها شيء ، فالرسول ﷺ لا يقر الفاحشة، ولعل هذا التفسير أقرب ، يقول فيه علي وابن مسعود : إذا جاءكم الحديث عن رسول الله ﷺ فظنوا به الذي هو أهدى وأتقى ^(١) .



س : هل هناك حديث يقول : «من نام بعد العصر فاختل عقله فلا يلومن إلا نفسه» ؟

ج : ليس حديثاً ، بل هو من قول بعض السلف ، كما في زاد المعاد ^(٢) .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ لما نزل قوله تعالى ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى : ٥] قال : «لا أرضى وواحد من أمتي في النار» ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي لهذه الآية قوله : في صحيح مسلم عن عبد الله ابن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ تلا قول الله تعالى في إبراهيم : ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم : ٣٦] وقول عيسى : ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة : ١١٨] فرفع يديه وقال «اللهم أمتي أمتي» وبكى ، فقال الله تعالى لجبريل : «اذهب إلى محمد ، وربك أعلم ، فسله ما يبكيك» فأتى جبريل النبي ﷺ فسأله فأخبره ، فقال الله تعالى لجبريل : اذهب إلى محمد فقل له : إن الله يقول لك :

١- تفسير ابن كثير لسورة النور ، ونهاية ابن الأثير .

٢- ج ٣ ص ١٤٣ .

«إنا سنرضيك في أمتك ولانسوءك» ثم قال القرطبي : وفي الحديث لما نزلت هذه الآية قال النبي ﷺ «إذا والله لا أرضى وواحد من أمتي في النار» وهذا الحديث رواه الديلمي في الفردوس عن علي ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية موقوفاً على علي ، وهو مرفوع حكماً إذ لا مدخل للرأي فيه ، وذكر القسطلاني أنه من غرور الشيطان ولعبه بهم أي الشيعة . لأن الرسول يرضى بما يرضى به ربه ومنه إدخال النار من يستحقها من الكفار والعصاة المسلمين . ثم يحدد الله لرسوله من يشفع فيهم ولا يزيد على ذلك ، وقيل في توضيح ما نسب إلى علي : لا يرضى بالدخول على وجه الخلود^(١) .



س : هناك كلام عن حديث «إني تركت فيكم الثقلين...» نرجو توضيح ذلك؟

ج : جاء في مستدرک الحاكم : حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن مصلح الفقيه عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله ﷺ «إني تركت فيكم الثقلين ، كتاب الله وأهل بيتي وإنما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض» ثم قال الحاكم : وهذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(٢) . ورواه الترمذي في سننه هكذا : عن جابر بن عبد الله قال : رأيت رسول الله ﷺ في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب فسمعته يقول « يا أيها الناس إني تركت فيكم ما إن أخذتم به لم تضلوا ، كتاب الله وعترتي أهلي »^(٣) .

وهناك حديث ثان أخرجه الحاكم في المستدرک هكذا - حدثنا أبو بكر أحمد ابن إسحاق الفقيه عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب الناس في

١ - أول لا يرضى دخولهم النار دخولاً يشدد عليهم العذاب بل يكون خفيفاً ، بل نسب إلى الرسول قوله : «إنما حرّ جنهم على أمتي كحر الحمام» أخرجه الطبراني برجال ثقات عن الصديق ، وللدارقطني عن ابن عباس رفعه «إن حظ أمتي من النار طول بلائها تحت التراب» الزرقاني على المواهب اللدنية «ج ٦ ص ٢١٢» .

٢ - «المستدرک للحاكم» رقم ٣٠٩ ج ٣ ص ١٦٠ طبعة دار الكتب العلمية بيروت لبنان
٣ - أخرجه الترمذي في سننه «كتاب المناقب ، باب مناقب أهل البيت» وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ج ٥ ص ٦٦٢ .

حجة الوداع فقال «قد يئس الشيطان أن يعبد بأرضكم ، ولكنه رضى أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم ، فاحذروا يا أيها الناس ، إني تركت ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً ، كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، إن كل مسلم أخ للمسلم ، المسلمون إخوة ، ولا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس ، ولا تظلموا ولا ترجعوا من بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» ثم قال الحاكم : وهذا الحديث لخطبة النبي ﷺ متفق على إخرجه في الصحيح ^(١) .

ثم روى حديثاً آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إني تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض» ^(٢) .



س : هل من الحديث ما يقال « رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي » ؟

ج : ألف ابن حجر العسقلاني رسالة بعنوان «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» أورد فيها أحاديث ما بين ضعيف وموضوع ، وذكر أنه لا يوجد حديث صحيح خاص بفضل الصيام أو الصلاة في شهر رجب بالذات ، ونص عبارته : لم يرد في فضل رجب ولا في صيامه ولا في صيام شيء منه معين ، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه ... حديث صحيح يصلح للحجة ، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ .

وذكر حديث «رجب شهر الله وشعبان شهري ، ورمضان شهر أمتي» كما ذكر حديث «خيرة الله من الشهور شهر رجب وهو شهر الله من عظم شهر رجب فقد عظم أمر الله ، ومن عظم أمر الله أدخله الله جنات النعيم ، وأوجب له رضوانه

١- حديث رقم ٣١٨ / ٣١ ص ١٧١ ج ١ .

٢- ص ٩١٩ / ٣٢ ج ١ ص ١٧٢ ، وأخرجه الإمام مالك في الموطأ ٢ / ٨٩٩ كتاب القدر .

الأكبر ، وشعبان شهري ، فمن عظم شهر شعبان فقد عظم أمري ، ومن عظم أمري كنت له فرطاً وذخراً يوم القيامة ، وشهر رمضان شهر أمتي ، فمن عظم شهر رمضان وعظم حرمة ولم ينتهكه وصام نهاره وقام ليله وحفظ جوارحه - خرج من رمضان وليس عليه دين يطلبه الله تعالى به» .

قال البيهقي : هذا حديث منكر . «قلت» أي قال ابن حجر : بل هو موضوع ظاهر الوضع ، بل هو من وضع «نوح الجامع» وهو أبو عصمة الذي قال عنه ابن المبارك لما ذكره لو كيع : عندنا شيخ يقال له أبو عصمة كان يضع الحديث ، وهو الذي كانوا يقولون فيه «نوح الجامع» جمع كل شيء إلا الصدق ، وقال الحنبلي : أجمعوا على ضعفه^(١) .



س : ما هي حكمة مشروعية الجهاد في الإسلام ؟

ج : الجهاد من الكلمات التي أسيء استعمالها لعدم فهم معناها فهما صحيحاً ، فالجهاد مأخوذ من الجَهد وهو التعب ، أو الجُهد وهو القوة ، فالمجاهد يبذل جُهداً يحس فيه بِجَهد ، أي يبذل قوة يحس فيها بتعب ، ومعنى الجهاد بذل الجهد لنيل مرغوب فيه أو دفع مرغوب عنه ، يعني جلب نفع أو منع ضرر ، وهو يكون بأية وسيلة وفي أي ميدان حسي أو معنوي ، ومنه جهاد النفس والشيطان وجهاد الفقر والجهل والمرض وجهاد البشر . والنصوص في ذلك كثيرة ، وجهاد البشر يكون بدفع الصائل المعتدي على النفس أو المال أو العرض ، والميت في هذا الجهاد شهيد كما صح في الحديث ، كما يكون الجهاد عند الاعتداء على الأوطان والحرمان ، أو الوقوف ضد الدعوة إلى الخير .

والجهاد في سبيل الله عرف في الشرع بما يرادف الحرب لإعلاء كلمة الله ، ووسيلته حمل السلاح وما يساعد عليه ويتصل به من إعداد وتمويل وتخطيط ،

١ - الإسلام - العدد ٣٠ ، ٣١ من السنة الثالثة .

ويشارك فيه عدد كبير من الناس ، من زراع وصناع وتجار وأطباء ومهندسين وعمال ورجال أمن ودعاة وكتّاب ، وكل من يسهم في المعركة من قريب أو بعيد .

وكان هذا الجهاد هو الشغل الشاغل للمسلمين في بدء تكوين المجتمع الإسلامي وأكثر آيات القرآن وأكثر الأحاديث كانت للأمر به والتشجيع عليه : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٤١] وهو فرض عين على كل قادر عليه إن أغار علينا العدو ، وفرض كفاية إن لم تكن إغارة علينا ، وإذا استنفر الإمام القوة وجب الخروج ، لقوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْخُذْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ [التوبة : ٣٨] وحديث البخاري ومسلم « وإذا استنفرتم فانفروا » لقد كان هناك انتقال بالدعوة لنشرها في ربوع العالم حيث يقوم بذلك جماعة من القادرين نيابة عن غيرهم ما دامت فيهم كفاية ، وكل مسلم يجب أن يكون مستعداً لإجابة الداعي إلى الجهاد ، وعليهم جميعاً أن يكونوا على أقصى درجات الاستعداد ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ [الأنفال : ٦٠] .

لكن : هل حمل السلاح هو الوسيلة الوحيدة لنشر الدعوة ؟ إن مهمة حمل السلاح كانت لغرضين أساسيين ، أولهما : رد العدوان الواقع أو المنتظر ، والثاني : تأمين طريق الدعوة . وردَّ العدوان ظهر في غزوات بدر وأحد والخندق وغيرها ، وكان عدواناً حقيقياً واقعاً ، ومنه إغاثة المظلومين : ﴿ وَإِنْ أَسْنَرْتُمْوَكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ ﴾ [الأنفال : ٧٢] أما رد العدوان المنتظر فكان في فتح مكة حيث نقضت قريش عهدها الذي أبرمته مع النبي ﷺ في الحديبية ، وفي غزوة تبوك وغيرها . وتأمين الطريق كان في تحرك المسلمين خارج حدود المدينة لنشر الدعوة في أنحاء العالم ، لأنها دعوة عالمية للناس جميعاً .

إن الإسلام إذا كان قد فرض القتال ، والرسول عليه الصلاة والسلام إذا أخبر أنه بعث بالسيف ، وجُعِلَ رزقه تحت ظل رحمة ، كما رواه أحمد عن ابن عمر ، فإن الواجب أن نفهم أن الإسلام أمر بالقوة ، بل دعا إلى أن يكونوا في أعلى درجاتها ، والسبب في ذلك أن الإسلام قوة جديدة فالمنتظر أن تحاربها القوات القائمة إذا ذاك

حتى لا تزامنها في سلطانها ، وذلك شأن الناس في كل العصور ، فلا بد من الدفاع عن الكيان الجديد ليثبت وجوده ويؤدي رسالته ، ولو أن الإسلام كان دعوة محلية أو مؤقتة لكانت مهمة التسليح هي من أجل الدفاع ، لكنه دعوة عالمية لا بد أن تبلغ للعالم كله ، والوسيلة إذ ذاك هي السفر والضرب في الأرض ، والسفر كان وما يزال تحفُّ المخاطر ، فكان لا بد من التسليح حتى لا يقف الأعداء في طريق الدعوة .

وإذا كان السيف لا بد منه لتأمين طريق الدعوة في الماضي ، فإنه في هذه الأيام لا مهمة له إلا الدفاع ضد من يريدون شرًّا بالإسلام وأهله ، أما نشره فله عدة وسائل لا تحتاج إلى سفر ولا تخشى معه مخاطر الطريق ، فالصحف والمكاتبات وما إليها أصبحت تتخطى الحدود ، ولئن أمكن التحكم فيها إلى حد ما ، فإن الإذاعات اليوم أصبحت من القوة والانتشار ، بحيث لاحقت الناس وهم في بيوتهم وعلى أسِرَّة نومهم لا تمنعها سلطة ولا تقف دونها حدود ولا أبواب .

هذا ، وما يروى أن النبي ﷺ قال لأهل مكة قبل الهجرة «أما والذي نفس محمد بيده لقد جئتكم بالذبح» كما رواه الطبراني - فهو حديث ضعيف يردده العقل والنقل ، أما الأول فلأن الرسول ﷺ كيف يصرح بذلك في بدء الدعوة وهو منفر لها لا مرغّب فيها؟ وكيف يقوله وهو ضعيف لا يستطيع حماية نفسه فضلاً عن حمايته لأتباعه القلة؟ ولماذا تركته قريش وهم يعلمون ما جاء به من الذبح ليحقق ما يريد ، ولم يتغدوا به قبل أن يتعشى بهم ؟

وأما الثاني فلمنافاته لآية ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وحديث «إنما أنا رحمة مهداة»^(١) ، وما يماثله من نصوص وأحداث تدل على رقة قلبه وعظيم رحمته . ولو كان النبي ﷺ متعطشاً للدماء ، وبخاصة من قريش ما عفا عنهم عند فتح مكة وهو القادر على الانتقام منهم ، كما أن الحديث لا يراد به قهرهم على الإسلام فهو يتنافى مع طبيعة الدعوة . ومعنى قوله ﷺ الذي رواه أحمد بسند صحيح «جعل رزقي تحت ظل رمحي» أن رزقه من الغنائم التي يحصل عليها

١ - رواه الحاكم والطبراني .

المسلمون من الحروب التي كان يباشر أكثرها بنفسه ، وكفاية رئيس الدولة توفر من الخزينة العامة بمواردها المتعددة ، ومنها الغنائم ، وهو مبدأ إسلامي أقره الصحابة لأبي بكر وعمر والخلفاء .

إن الفهم السطحي لمشروعية القتال بالآيات والأحاديث ربما يوحي بأن الإسلام قد انتشر بقوة السلاح ، ولولا ذلك ما كان له وجود أو ما كان بهذه المساحة الكبيرة من الأرض ، أو من نفوس الناس ، وكيف يقال ذلك والإسلام دين الرحمة كما سبقت الإشارة إلى ذلك ، وهو الذي قال ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلَامِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١] «لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»^(١).

إن الدعوة الإسلامية للعرض لا للفرص ، فما كانت العقائد تغرس بالإكراه أبداً ، لا في القديم ولا في الحديث ، والله يقول عن نوح ﴿أَنْزِلْكُمْ هَا وَاتَّمِرْ هَا كَرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨] ويقول لمحمد عليه الصلاة والسلام ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] إلى غير ذلك من النصوص . وعندما أرسل النبي ﷺ علياً لقتال يهود خيبر قال : أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ يعني أرغمهم على الإسلام ، فقال له «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير من أن يكون لك حُمْر النَّعَمِ»^(٢).

وإذا جاءت نصوص تدل بظاهرها على الأمر المطلق بالقتال فهناك نصوص أخرى تقيد بها إذا كان ذلك ردّاً لعدوان وقع ، أو جزاء على نكث العهد ، أو منعاً لعدوان سيحدث ، قال تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْسِدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠] وقال تعالى ﴿وَإِنْ تَكُونُوا آيَمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةً

١- رواه البخاري ومسلم .

٢- رواه مسلم .

﴿الْكُفْرُ﴾ [التوبة : ١٢] فَيَقِيدُ بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يَقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة : ٣٦] وَقَوْلُهُ ﴿وَأَقَاتِلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة : ١٩١] ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة : ١٩٣] .

ولو جاءت نصوص تفيد في ظاهرها أن القتال لأجل الإسلام فالمراد أن القتال ينتهي لو أعلن الناس الإسلام ، وليس خوض المعركة أساساً من أجل أن يسلموا ، وذلك مثل حديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» ^(١) ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : ٢٩] فلم يكن أخذ الجزية باعثاً على القتال ولكن كان غاية ينتهي عندها إذا دفعوها ، ويؤكد أن الغرض من القتال ليس مادة أن أبا عبيدة ردَّ على أهل المدن ما أخذه منهم جزية حين استدعوا إلى مقابلة الروم في اليرموك ، لأنها كانت في مقابل حمايتهم ، وحيث إنهم تخلوا عنها فلا معنى لبقائها في حوزتهم كما ذكره أبو يوسف في كتابه «الخراج» .

هذا ، ولعل الذين ينادون بالجهاد عن طريق حمل السلاح يقصدون الجهاد لتغيير الوضع الحالي للمجتمعات الإسلامية ، وقد قلنا : إن وسيلة الإصلاح لن تؤمن عاقبتها إذا كانت قائمة على العنف ، فإن للقوة إعدادها وتخطيطها الكبير الجبار ، وكذلك لدراسة كل الظروف القائمة أهميتها في القيام بمثل هذه الحركة ، ولا يجوز أن يفهم من هذا أننا نهوُّ من شأن الجهاد بمعناه العام ، فإنه ماضٍ إلى يوم القيامة في ميادينه الواسعة وبأساليبه المتعددة ، لحديث «والجهاد ماضٍ مذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل» ^(٢) ، فإنه يدل بعمومه على بقاء الجهاد في الميادين السلمية ، ويدخل فيه الجهاد المسلح دخولاً أولياً ، وقد يرشح دلالة عليه بخاصة ذكر قتال الدجال بعد .

٢- رواه أبو داود .

١- رواه البخاري ومسلم .

وإذا كان الجهاد مفروضاً بالسلاح لتأمين طريق الدعوة والدفاع عن الحرمات، فذلك واضح في الجهاد ضد الكفار، أما الجهاد بين الدول الإسلامية فلا يجوز مطلقاً أن يكون للعدوان على الحقوق، بل لرد العدوان، ولا يلجأ إليه إلا إذا فشلت كل الطرق السلمية، على حد قوله تعالى: ﴿وَأِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ...﴾ [الحجرات: ٩] وفي الدفاع يقول الحديث «من قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد...»^(١)، ويحذر من العدوان على الأفراد أو الجماعات أو الدول بين المسلمين فيقول «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قيل: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال «كان حريصاً على قتل صاحبه»^(٢).



س: جاء في الحديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» فكيف يتفق هذا مع قوله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾؟

ج: ليس المراد من الحديث أن القتال وسيلة من وسائل دخول الناس في الإسلام، بل المراد أن الإسلام الذي يستدل عليه بالنطق بالشهادتين مانع من القتال، لا أنه غاية أو هدف له، ومثل ذلك قوله تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] فليس المراد أن إعطاء الجزية هو الهدف من القتال ولكنه مانع منه.

وإذا كان بعض الناس يفهم من الحديث أن الإسلام قد انتشر بالسيف فإن هذا الفهم غير صحيح. لأن العقائد لا تغرس أبداً بالإكراه، وذلك أمر معروف في تاريخ الرسالات، قال الله تعالى على لسان نوح عليه السلام ﴿أَنْزِلْكُمْ مِنْهَا وَاتَّبِعُوا أَمْرَكُمْ﴾

٢- رواه البخاري ومسلم.

١- رواه أبو داود.

كَرِهُونَ ﴿[هود : ٢٨] وقال تعالى لسيدنا محمد ﷺ ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفَرْ ﴾ [الكهف : ٢٩] وقال تعالى : ﴿ أَفَأَنَّتْ تُكْرَهُ أَلَتَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس : ٩٩] وقال تعالى ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] والنصوص والحوادث في ذلك كثيرة .

وأين كان السيف في مكة عندما أسلم السابقون الأولون ؟ لقد كان موجوداً ولكن كان عليهم لا لهم . وقد أثر عن عمر رضي الله عنه أن عجزواً جاءته في حاجة فعرض عليها الإسلام فأبت ، وتركها عمر وخشي أن يكون في قوله -وهو أمير المؤمنين- إكراه لها ، فاتجه إلى ربه ضارعاً معتذراً : اللهم أرشدت ولم أكره ، ثم تلا قوله تعالى ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ^(١) .



س : هل من الحديث ما يقال «من عشق فعف فمات فهو شهيد» ؟

ج : تقدم الحديث عن الحب بين الجنسين وهو غالب ما يسأل عنه الناس ، وهو أمر طبيعي في حياة البشر ، وإذا انتهى إلى غاية شريفة ولم يصاحبه محرم فلا بأس به ، وقد كان الرسول ﷺ يحب زوجاته ويخص عائشة منه بنصيب أوفر ، لأنه لا يمكن العدل فيه ، وروى أصحاب السنن أنه قال في ذلك «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» .

وحديث «من عشق فعف فمات فهو شهيد» وفي رواية «من عشق وكتم وعف وصبر غفر الله له وأدخله الجنة» هو حديث موضوع مكذوب على النبي ﷺ . ولا يجوز أن يكون من كلامه ، فإن الشهادة درجة عالية عند الله مقرونة بدرجة الصديقية ، ولها أعمال وأحوال هي شروط في حصولها ، والشهادة الخاصة هي ما كانت في سبيل الله ، والشهادة العامة خمس مذكورة في الصحيح وليس العشق واحداً منها .

١- يراجع في رد اتهام الإسلام بأنه انتشر بالسيف كتابي «الدعوة الإسلامية دعوة عالمية» .

ونعى ابن القيم على من نسب هذا الحديث إلى الرسول ﷺ ، وذكر أن لفظ
العشق لم يحفظ عنه في حديث صحيح ألبته ، ثم إن العشق منه حلال ومنه حرام ،
فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يحكم على كل عاشق يكتم ويعف بأنه شهيد ؟ ^(١)



س : هل من الحديث ما يقال «الشفاء في ثلاث ، شربة عسل ، أو شرطة محجم
أو كية نار ، وأكره أن يكتوى» وهل الأخذ بغير هذه الوسائل في علاج
الأمراض يُعد خروجاً على ما جاء بالسنة ؟

ج : هذا الحديث رواه البخاري بعدة روايات كما جاء في كتاب «زاد المعاد» لابن القيم ،
ووضح معناه بما نقله عن المازري من أن الأمراض الامتلائية إما أن تكون
دموية أو صفراوية أو بلغمية أو سوداوية ، فإن كانت دموية فشفاؤها بإخراج الدم ،
وإن كانت من الأقسام الثلاثة الباقية فشفاؤها بالإسهال الذي يليق بكل خلط
منها ، وكأنه ﷺ نبه بالعسل على المسهلات ، وبالحجامة على الفصد .

وقد قال بعض الناس : إن الفصد يدخل في قوله «شرطة محجم» فإذا أعيا الدواء
فآخر الطب الكي ، فذكره ﷺ في الأدوية لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى
الأدوية وحيث لا ينفع الدواء المشروب ، إلى آخر ما قاله ابن القيم عن المازري .

ومنه نرى أن العلاج ليس مقصوراً على هذه الأشياء المذكورة في الحديث ، فهي
وسائل لعلاج أنواع من المرض وليس لكل الأمراض ، وفي الوقت نفسه هي أمثلة
ونماذج لغيرها من الأدوية ، وليس المقصود حصرها ومنع غيرها ، وهذا واضح من
تعبير المازري : وكأنه نبه بالعسل على المسهلات ، وبالحجامة على الفصد . فأبي
دواء يفيد في هذا المجال ويؤدي إلى النتيجة المطلوبة فهو جائز الاستعمال ، وليست
الأمراض محصورة فيما جاء في الحديث ، وكذلك ليست الأدوية محصورة أيضاً ،
فالعالم يتغير والكون فيه أسرار يكتشفها العلم الذي يتطور .

١ - «راجع زاد المعاد لابن القيم ج ٣ ص ١٥٤» ففيه كلام كثير عن العشق وعن هذا الحديث .

ولا يجوز أبداً تحريم العلاج بغير ما ذكر في الحديث فذلك حكم على الدين بالعقم والتخلف ، وكيف لا وهو صالح لكل زمان ومكان ، وجاء في الحديث الأمر بالتداوي ، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء كما رواه الترمذي ، وكما في الصحيحين «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء».



س : هل من الحديث ما يقال «عليكم بدين العجائز» وإذا صح فما المراد به ؟

ج : أورد الإمام الغزالي هذا الحديث في كتابه «الإحياء»^(١) وعلق عليه العراقي بما نصه : قال ابن طاهر في كتاب التذكرة : هذا اللفظ تداوله العامة ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة ، حتى رأيت حديثاً لمحمد ابن عبدالرحمن بن السلمي عن ابن عمر عن النبي ﷺ «إذا كان في آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء» وابن السلمي له عن أبيه عن ابن عمر نسخة كان يُتهم بوضعها ، انتهى ، وهذا اللفظ من هذا الوجه رواه ابن حبان في الضعفاء في ترجمة ابن السلمي .

هذا وقد جاء في تفسير القرطبي^(٢) ، النص على بعض المتكلمين الذين يرفضون إيمان من لم يعرف الله بالطرق والأبحاث التي عينها ، وقال : هذا تضيق لرحمة الله . وأورد حادثة الأعرابي الذي بال في المسجد فانتهره أصحاب رسول الله ﷺ فقال : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ، فقال عليه الصلاة والسلام «لقد حَجَرْت واسعاً»^(٣) ، فلم يعرف الأعرابي ربه بالدليل والبرهان ، وأن رحمته وسعت كل شيء . واكتفى منه الرسول بالنطق بالشهادتين . كما ذكر أن الرسول ﷺ سأل الجارية السوداء «أين الله» ؟ فقالت : في السماء ثم سألها «من أنا» ؟ فقالت أنت رسول الله ، فقال لسيدها «أعتقها فإنها مؤمنة» ولم يكن هناك نظر ولا استدلال ، بل حكم بإيمانهم من أول وهلة ، وإن كان هناك عن النظر والمعرفة غفلة.



١- ج ٣ ص ٦٧ ٢- ج ٧ ص ٣٣٢ .

٣- خرّجه البخاري والترمذي وغيرهما .

س : هل صحيح أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتعبد في المسجد ولما سأله عمن يعوله قال أخوه ، فقال : « هو أعبد منك » ؟

ج : جاء في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي في فضل الكسب والحث عليه ما نصه :
وروى أن عيسى عليه السلام رأى رجلاً فقال : ما تصنع ؟ قال : أتعبد ، قال :
من يعولك ؟ قال : أخي ، قال : أخوك أعبد منك .

قال الغزالي هذا الكلام ولم يجعله حديثاً عن النبي ﷺ ، ومثل ذلك ما روى أن
قوماً من الأشعريين كانوا في سفر ، فلما قدموا على النبي ﷺ « قالوا : ما رأينا بعدك
أفضل من فلان » كان يصوم النهار ، فإذا نزلنا قام الليل حتى نرتحل ، فقال : « ومن
كان يكفله ويخدمه ؟ » قالوا : كلنا ، فقال « كلكم أفضل منه » وهو موجود في كتاب
« العقد الفريد » لابن عبد ربه ، وليس فيه سند له .

ويتحدث الغزالي في باب التوكل ، وفصل أحوال المتوكلين ، ثم ذكر أن الرجل
المتوكل على الله إذا تعلق قلبه بالدنيا والكسب كان العمل له أفضل من الانقطاع
عنه إلى التعبد والانزواء والكسل ، أما إذا قوي إيمانه بالله وتوكل عليه ، ولم يتعلق
قلبه بالدنيا فالانقطاع إلى العبادة أفضل ، على ألا يكون لأحد منة عليه في شيء من
رزقه .

ومع ذلك فالغزالي يتحدث عن عصره وله ظروفه ، أما الآن فالواجب هو التنسيق
بين عمل الدنيا وعمل الآخرة ، فهما أمران لا بد منهما ، وذلك على نسق ما قال الله تعالى
﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ [القصص : ٧٧]
وقوله تعالى ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ
كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة : ١٠] وقول النبي ﷺ « إن لربك عليك حقاً ولبدنك
عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً فأعط كل ذي حق حقه »^(١) .

١ - رواه البخاري .

وذلك ما يوحى إليه قوله تعالى في قيام الليل والاقتصاد فيه ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجُوٌّ وَعَاخِرُونَ يَصْرِفُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَعَاخِرُونَ يُقِيلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأُوا مَا تَشَرَّ مِنْهُ﴾ [المزمل : ٢٠] ^(١).



س : هل من الحديث ما يقال : بارك الله في الرجل المشعر ، والمرأة الملساء ؟

ج : لم أعثر على حديث صحيح بهذا اللفظ ، وإن كان من السنة إبقاء شعر اللحية ونتف الإبط وحلق العانة للرجل ، وفي الحديث نهى المرأة عن النمص وهو إزالة شعر الخدين ، وقد حملة ابن الجوزي على التدليس والإغراء ، وأباحه للزوج . وذكر أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها عن قشر الوجه ، أي وضع دواء عليه ليصفو لونها ، فقالت : إن كان شيء وُلدت به فلا يحل لها ، لا أمرها ولا أنهاها ، وإن كان شيء حدث فلا بأس ، تعتمد إلى ديباجة كساها فتنحيتها عن وجهها ، ولا أمرها ولا أنهاها . وجاء في معجم المغني لابن قدامة «طبعة الكويت ٨٧٧» أن المرأة يكره لها حلق شعرها ، ويجوز لها حَفُّ وجهها ونتف شعره ^(٢).



س : هل من الحديث ما يقال : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ؟

ج : هذا حديث ضعيف وقيل موضوع .



س : جاء في الحديث أن من علامات الساعة أن تلد الأمة ربتها ، فما معنى ذلك ؟

ج : صح في الحديث أن جبريل عليه السلام سأل النبي ﷺ عن أمارات الساعة، فقال «أن تلد الأمة ربتها» يعني أن المرأة الرقيقة غير الحرة تلد بنتاً تكون هذه البنت حرة وسيدة مالكة لأمتها .

١- وتوضيح ذلك في كتابي «الإسلام دين العمل» .
٢- موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ، ج ٣ ص ٣٠٥ .

جاء في شرح صحيح مسلم^(١) ، قال الأكثرون من العلماء : هو إخبار عن كثرة السراري -الإماء - وأولادهن . فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها ، لأن مال الإنسان صائر إلى ولده ، وقد يتصرف فيه في الحال تصرف المالكين إما بتصريح أبيه له بالإذن ، وإما بما يعلمه بقرينة الحال أو عرف الاستعمال .

وقيل : معناه أن الإماء يلدن الملوك ، فتكون أمه من جملة رعيته ، وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته ، وهذا قول إبراهيم الحربي .

وقيل : معناه أنه تفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الأولاد في آخر الزمان -وبيعهن حرام- فيكثر تردها في أيدي المشتريين حتى يشتريها ابنها ولا يدري .

يقول النووي بعد سرد هذه الأقوال : إن هناك أقوالاً أخرى غير ما ذكرناه ، ولكنها أقوال ضعيفة جداً أو فاسدة فتركتها . ٢هـ .

وهذا القدر كاف في فهم معنى أن تلد الأمة ربتها ، وخلاصته فساد الزمان .



س : هل من الحديث «داعب ولدك سبعا ، وأدبه سبعا ، وآخه سبعا ، ثم اترك له الحبل على الغارب» ؟

ج : لم أر هذا حديثاً عن النبي ﷺ ، ومثله موجود في كلام العلماء والمربين ، جاء في «إحياء علوم الدين للإمام الغزالي» في حقوق الوالدين والأولاد : وقد قيل : ولدك ريمانتك فشمها سبعا ، وخادملك سبعا ، ثم هو عدوك أو شريكك .

والمراد بهذا الكلام أن يعامل الوالد ولده في تربيته بحكمة ، فالأسلوب يختلف في مراحل العمر ، من الطفولة إلى الصبا إلى المراهقة إلى البلوغ ، وشرح ذلك يطول^(٢) .



١- ج ١ ص ١٥٨ .

٢- انظر الجزء الرابع من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام .

س : هل هذه العبارة «سيد القوم خادهم» حديث عن النبي ﷺ ؟

ج : هذا القول منسوب إلى النبي ﷺ بسند ضعيف جاء في المواهب اللدنية للقسطلاني وشرح الزرقاني ^(١) ، أن السلمي رواه عن عقبة بن عامر عن الرسول ، وفي سنده ضعف أو انقطاع ، ورواه غيره أيضاً كابن عساكر وأبي نعيم بسند ضعيف جداً مع انقطاعه ، ورواه الحاكم والبيهقي والدلمي بألفاظ أخرى مثل «سيد القوم في السفر خادهم» ، فمن سبقهم لخدمة لم يسبقوه بعمل إلا الشهادة» يقول الزرقاني في شرح المعنى: السيد من يفزع إليه في النوائب . فيحمل الأثقال ، فلما تحمل الخادم الأمور وكفى المؤنة وما لا يطيقونه كان سيدهم ، وأصل العبارة : خادم القوم كسيدهم فبولغ فيه بالقلب المكاني حتى جعل السيد خادماً .

ومهما يكن من شرح للمعنى فإنه ليس حديثاً صحيحاً ولا حسناً عن النبي ﷺ .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم» ؟

ج : ذكر بعض العلماء أن هذا الحديث مرفوع إلى النبي ﷺ ، ومنهم البيضاوي ، وجاء في «الأدب الكبرى» لابن مفلح أن الإمام أحمد بن حنبل رواه مرفوعاً إلى الرسول ﷺ من طريق أنس بن مالك . وقال أبو نعيم عقب ذلك : ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى ابن مريم عليه السلام ، فوهم بعض أنه من كلام النبي ﷺ ^(٢) .



١- ج ٤ ص ١١٧ ، ١١٨ .

٢- «غذاء الألباب» ج ١ ص ٣٨ .

س : هل هناك فضل لابتداء أي عمل بالبسملة وحمد الله؟

ج : روى عن النبي ﷺ أنه قال «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أتر» وفي رواية «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع» رواه أبو داود وابن ماجه والنسائي وابن حبان في صحيحه مرفوعاً ، قال المناوي : بإسناد حسن وفي رواية عند البغوي «بحمد الله» والكل بلفظ «أقطع» وفي رواية «أجزم» وفي رواية «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع» وفي رواية «بذكر الله» فتكون الروايات ببسم الله الرحمن الرحيم ، وبالحمد لله ، وبحمد الله ، وبذكر الله . ولفظ «أقطع» هو أكثر الروايات . وكذلك لفظا «أتر وأجزم» ومعنى هذه الألفاظ أنه ناقص البركة ^(١).

هذا ، والبسملة بهذه الألفاظ العربية المرتبة من خصائص الرسول ﷺ وأمته ، وما جاء في سورة النمل هو ترجمة لما في كتاب سليمان لبلقيس لأنه لم يكن عربياً ، وفي حديث مرفوع ، رواه الطبراني عن بريدة «أنزل عليّ آية لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري» بسم الله الرحمن الرحيم ^(٢).



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال : «لاتعلموا أولاد السفلة العلم فإن علمتموهم فلا تولوهم القضاء والولاية» ؟

ج : من المعلوم أن الإسلام أمر بالعلم وكرّم أهله ، بنصوص كثيرة في القرآن والسنة ، وقد وضع ذلك ابن القيم في كتابه «مفتاح دار السعادة» وتحدث العلماء عن فضل نشر العلم وتعليمه والأسلوب الذي يناسب ذلك ، ومنها مخاطبة الناس على قدر عقولهم ، واختيار الذين يتلقون العلم حتى يصونوه بحسن التلقي وبالعامل به وينشره .

١- غذاء الألباب ، ج ١ ص ٩ .

٢- الزرقاني على المواهب ج ١ ص ٣ .

ومما جاء في ذلك حديث «نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم»^(١). وقال البخاري قال علي رضي الله عنه : حدثوا الناس بما يعرفون ، ودعوا ما ينكرون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟

ونقل السفاريني في كتابه «عذاء الألباب»^(٢) عن كتاب الآداب الكبرى أن شعبة قال : أتاني الأعمش وأنا أحدث قوماً ، فقال : ويحك ، تعلق اللؤلؤ في أعناق الخنازير ؟ قال مهناً للإمام أحمد رضي الله عنه : ما معنى قوله ؟ قال: لا ينبغي أن يحدث من لا يستأهل ، وقال عيسى ابن مريم عليه السلام : للحكمة أهل ، فإن وضعتها في غير أهلها ضيعت ، وإن منعتها من أهلها ضيعت وقال عليه السلام : لا تطرح اللؤلؤ إلى الخنزير ، فإن الخنزير لا يصنع باللؤلؤ شيئاً ، ولا تعط الحكمة من لا يريد لها ، فإن الحكمة خير من اللؤلؤ ، ومن لا يريد لها شر من الخنزير . وقال مالك: ذل وإهانة للعلم أن تتكلم به عند من يضيعه ، ومن كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه :

أأنثر درّاً بين سارحة النعم

أأنظم منثوراً لراعية الغنم ؟

إلى أن قال :

فمن منح الجهال علماً أضاعه

ومن منع المستوجبين فقد ظلم

فالعلم كالسيف إن أعطيته لتقتى قاتل به في سبيل الله ، وإن ألقيته لشقى قطع به الطريق وأضل عباد الله ، وهذا مستثنى من عموم قوله ﷺ «من سئل عن علم فكتمه أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»^(٣).

١- رواه أبو الحسن التميمي في كتاب العقل له بإسناده عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، وخرجه الحافظ الضياء عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

٢- ج ١ ص ٤٤ .

٣- رواه أصحاب السنن إلا النسائي ، ورواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي .

وفي الصحيحين أن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : إن الموسم يجمع الرعاع والغوغاء ، فأمهل حتى تقدم المدينة فتخلص بأهل الفقه ، فقدمنا المدينة ، فقبل عمر مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى قدم المدينة . قال الإمام ابن الجوزي : وفي هذا تنبيه على ألا يودع العلم عند غير أهله ، ولا يحدث لقليل الفهم ما لا يحتمله فهمه ، والرعاع السفلة ، والغوغاء نحو ذلك ، وأصل الغوغاء صغار الجراد .

وسأل ابن المبارك سفيان الثوري بمكة عن الغوغاء فقال : الذين يكتبون الأحاديث يريدون أن يتأكلوا أموال الناس ، وسأله عن السفلة فقال : الظلمة .

وجاء في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي^(١) مثل هذا الكلام ، وذكر قوله تعالى ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء : ٥] وقال إن حفظ العلم ممن يفسده ويضره أولى من حفظ المال ، وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق ، وذكر الشعر السابق المنسوب إلى الإمام الشافعي . وذكر^(٢) قوله عكرمة : إن لهذا العلم ثمناً ، قيل : وما هو ؟ قال : أن تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه .

وجاء في كتاب أدب الدنيا والدين للهاوردي^(٣) أنه روى عن النبي ﷺ أنه قال «لا تسمنعوا العلم أهله فتظلموا ، ولا تضعوه في غير أهله فتأثموا» ولم يخرج هذا الحديث كما جاء فيه حديث عن النبي ﷺ «واضع العلم في غير أهله كمقلد الخنازير اللؤلؤ والجوهر والذهب» ولم يخرج أيضاً .

ثم جاءت أخبار تحذر من تعلم العلم لغير وجه الله منها «لاتتعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولتماروا به السفهاء ولتصرفوا به وجوه الناس إليكم ، فمن فعل ذلك فهو في النار»^(٤) ، ولا شك أن السفلة هم الذين يتعلمون من أجل ذلك .

١- ج ١ ص ٤٩ .

٢- ص ١١ .

٣- ص ٧٣ .

٤- وهو حديث رواه ابن ماجه بسند صحيح .

من هذا نرى أن الحديث المسئول عنه لم يرد بنصه بطريق صحيح ، لكن معناه ورد في أحاديث وأقوال أخرى ، وهو معنى صحيح .

هذا ، وقد جاء في تفسير القرطبي ^(١) ، أن السفلة في تعيينهم أقوال ، فقليل هم الذين يتفلسون ويأتون أبواب القضاء وال슬اطين يطلبون الشهادات ، مأخوذ من التفليس وهو استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو . وقيل : هم الذين يأكلون الدنيا بدينهم ، وقيل : هم الذين يزاولون أعمالاً حقيرة كالحياكة والحجامة والدباغة والكنس ، وبخاصة إذا كانوا من غير العرب .
لكن العرف رأى في إطلاق هذا الاسم على بعض الناس .



س : إذا شرع الإنسان في عبادة نافلة أي غير مفروضة كصلاة الضحى وصيام يوم عرفة وحج التطوع ، هل له أن يخرج من هذه العبادة ، أو لابد من إتمامها ، وإذا خرج منها هل يجب عليه أن يقضيها أو لا يجب ؟

ج : يقول الله سبحانه : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ [محمد : ٣٣] .

روى البخاري وغيره أن سلمان أمر أبا الدرداء بأن يفطر من صوم كان متطوعا فيه - وذلك عندما زاره فصنع له طعاما ولم يأكل معه لأنه صائم - ولما ذكرا ذلك للنبي ﷺ قال : «صدق سلمان» .

وروى مسلم وأبو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليّ رسول الله ﷺ يوماً فقال «هل عندكم شيء» ؟ فقلت : لا ، قال «إني صائم» ثم مر بعد ذلك اليوم وقد أهدى إليّ خيس ، فخبأت له منه ، وكان يجب الحيس ، قلت : يا رسول الله إنه أهدى لنا حيس فخبأت لك منه ، قال «أدنية ، أما إني قد أصبحت وأنا صائم» فأكل منه ثم قال لنا «إنما مثل صوم التطوع مثل

الرجل يخرج من ماله الصدقة، فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها»^(١)، وروت أم هانئ قالت : دخلت على رسول الله ﷺ فأتى بشراب فناولنيه فشربت منه ، ثم قلت : يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة ، فقال لها « أكنت تقضين شيئا ؟ قالت : لا ، قال « فلا يضرك إن كان تطوعا »^(٢). وفي رواية لأحمد والدارقطني والبيهقي أنه ﷺ قال لها « إن المتطوع أمير نفسه ، فإن شئت فصومي وإن شئت فأفطري »^(٣).

وروى عن عائشة أنها قالت : أصبحت أنا وحفصة صائمتين متطوعتين فأهدى لنا حيس فأفطرنا . ثم سألنا رسول الله ﷺ فقال « اقضيا يوما مكانه » .

من شرع في عبادة مفروضة حرم عليه أن يفسدها أو يبطلها ، بناء على ما ورد في مبطلات الصلاة والصيام والحج من النصوص ، وعليه أن يعيد هذه العبادة على وجهها الصحيح أو يقضيها إن فات وقتها ، وإلى جانب النصوص الخاصة بكل عبادة تنهي الآية المذكورة عن إبطال الأعمال ، وهو يشمل الإبطال المادي والمعنوي ، ومن المعنوي الرياء الذي يبطل الثواب وإن لم يبطل مادة العمل ، وعدم الخشوع في الصلاة ، والكذب والزور والغيبة في الصيام ، والرفث والفسوق والجدال في الحج في بعض معاني هذه الأمور ، فهي تبطل الثواب ولا تبطل الصحة فلا تلزم الإعادة أو القضاء .

أما من شرع في عبادة غير مفروضة كالأمثلة المذكورة في السؤال فإن الخروج منها وإبطالها ماديا اختلف العلماء في جوازه ومنعه ، ففريق قال بجواز الخروج وعدم وجوب الإتمام ، بناء على الحديث الأول عن عائشة والحديث الثاني عن أم هانئ إلى جانب حديث سلمان وأبي الدرداء وأجابوا على الآية باحتمال أن يكون النهي عن إبطال الثواب ، فهو ليس نصا في الإبطال المادي .

١- هذا لفظ رواية النسائي وهو أتم من غيره .

٢- رواه سعيد وأبو داود .

٣- وروى الحاكم مثله وصححه .

كما أجابوا على الحديث الثالث الوارد في عائشة وحفصة بالضعف ، قال عنه أبو داود : لا يثبت ، وقال الترمذي : فيه مقال ، وضعفه الجوزجاني وغيره ، وإن قبل هذا الحديث فأمر الرسول لهما بالقضاء للاستحباب لا للوجوب . وقالوا : يستحب إتمام النفل ويستحب قضاؤه إن أبطله وذلك للخروج من الخلاف .

وهذا الرأي مروى عن ابن عمر وابن عباس وابن مسعود . وبه أخذ أحمد والشافعي .

وفريق قال بحرمة الخروج من التطوع وبوجوب إتمامه ، ودليلهم في ذلك الآية الناهية عن إبطال الأعمال ، والحديث الثالث الوارد في عائشة وحفصة ، ورد عليهم الأولون بما سبق ذكره .

وعلى هذا الرأي أبو حنيفة ومالك ، فالنفل يلزم بالشروع فيه ولا يخرج منه إلا لعذر ، فإن خرج وجب القضاء عند أبي حنيفة ، ولا يجب عند مالك هكذا قال ابن قدامة ، لكن جاء في فقه المذاهب الأربعة أن المالكية قالوا : يجب قضاء النفل إذا أفسده ، فيبدو أن ما قاله ابن قدامة رواية أخرى عن مالك .

هذا ، وإذا كانت الأحاديث واردة في الصوم فإن سائر النوافل من الأعمال حكمها حكم الصوم ، في أنها تلزم بالشروع فيها أو لا تلزم وفي أنها تقضي أو لا تقضي .

لكن الحج والعمرة لهما حكم آخر إذا كانا غير واجبين ، فإنها يخالفان سائر العبادات في هذا ، فيجب إتمامهما بالشروع فيهما ، ولا يخرج منهما بإفسادهما ، وذلك لتأكيد إحرامهما كما يقول ابن قدامة في كتابه «المغني»^(١) هذا ما قاله العلماء في إتمام النفل ، وللقارئ اختيار ما يراه فدين الله يسر .



١- انظر صفحة ٨٩ ، ٩٠ ، ١١٢ من الجزء الثالث وانظر ص ٢٥٥ من الجزء السادس عشر من تفسير القرطبي ونيل الأوطار ج ٤ ص ٢٠٩ .

س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال : «اختلاف أمتي رحمة» وكيف يكون الاختلاف رحمة ، والدين بقرآنه وحديثه يدعو إلى الوحدة ؟

ج : هذا الحديث ذكره البيهقي تعليقا في رسالته ، وأسنده في المدخل من حديث ابن عباس بلفظ « اختلاف أصحابي لكم رحمة » وإسناده ضعيف كما قال العراقي في تحريجه لأحاديث إحياء علوم الدين ^(١).

وسبب هذا القول كما ذكره بعض الكتاب أن أعرابيا حلف ألا يقرب زوجته حيناً من الدهر ، ولم يعرف هذا الأعرابي مدة ذلك الحين الذي أقسم عليه ، فذهب إلى الرسول ﷺ ليسأله فلم يجده ، فسأل أبا بكر رضي الله عنه فقال : اذهب فطلق امرأتك ، فالحين هو العمر كله وسأل عمر رضي الله عنه فقال : إن عشت أربعين سنة يمكنك أن ترجع إلى امرأتك ، فالحين أربعون سنة ، وسأل عثمان رضي الله عنه فقال امكث عاما ثم ارجع إلى امرأتك ، فالحين عام فقط ، وسأل عليا رضي الله عنه فقال له : متى حلفت ؟ قال : بالأمس ، فقال : ارجع إلى امرأتك فالحين هو نصف يوم .

ثم قص الأعرابي على رسول الله ﷺ فسأل كلا من الصحابة الأربعة على مستندهم في آرائهم ، فقال أبو بكر : قال الله تعالى في قوم يونس : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَنُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُوَسُّوْنَ لِمَآءٍ ءَامِنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَغْنَمُ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [يونس : ٩٨] وقد سبق أن فسر الرسول ﷺ ذلك بأن الله تركهم بلا عذاب طول عمرهم . وقال عمر : قال الله تعالى : ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان : ١] وقد سبق أن فسر الرسول ذلك بأن آدم أتى عليه أربعون سنة مخلوقا مصورا لا يدري ما هو وما اسمه وما يراد به . وقال عثمان . قال الله تعالى في شجرة النخل الطيبة ﴿ تَوَاتَىٰ أَكْلُهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ﴾ [إبراهيم : ٢٥] وثمار النخلة تأتي كل عام . وقال علي : قال تعالى ﴿ فَسَبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الروم : ١٧] فالحين نصف يوم .

وقيل : إن هذه القصة هي في قول النبي ﷺ «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» وهو أيضا ضعيف وقيل موضوع ^(١) ، وعلى فرض ورود هذا الحديث بأية درجة فهو ليس مدحا من النبي ﷺ لأي اختلاف ، بل للاختلاف في الرأي الاجتهادي الذي ليس فيه نص قاطع ، وكل واحد من هؤلاء استند في رأيه إلى نص في القرآن . فهو معذور إن أخطأ ، ومن المعلوم أن الاختلاف في الآراء الاجتهادية يعطي فرصة للإنسان أن يختار منها ما يتناسب مع ظروفه ، ومن هنا جاءت المذاهب الفقهية المعروفة وتقليد أي منها جائز لا حرج فيه .

في شرح النووي لصحيح مسلم ^(٢) أن الخطابي قال : وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال «اختلاف أمتي رحمة» وقد اعترض عليه رجلان ، أحدهما مغموض عليه في دينه وهو عمرو بن بحر الجاحظ ، والآخر معروف بالسخف والخلاعة وهو إسحق بن إبراهيم الموصلي ، فإنه لما وضع كتابه في الأغاني وأمكن في تلك الأباطيل لم يرض بما تزود من إثمها حتى صدر كتابه يذم أصحاب الحديث ويزعم أنهم يروون ما لا يدرون ، وقال هو والجاحظ : لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذاباً . ثم زعم أنه إنما كان اختلاف الأمة رحمة في زمن النبي ﷺ خاصة ، فإذا اختلفوا سألوهم فيّين لهم .

والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد أنه لا يلزم من كون الشيء رحمة أن يكون ضده عذاباً ، ولا يلتزم هذا ولا يذكره إلا جاهل أو متجاهل ، وقد قال الله تعالى ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ [القصص: ٧٣] فسمى الليل رحمة ، ولا يلزم من ذلك أن يكون النهار عذاباً ، وهو ظاهر لا شك فيه .

قال الخطابي : والاختلاف في الدين ثلاثة أقسام ، أحدها : في إثبات الصانع ووحدانيته ، وإنكار ذلك كفر . والثاني : في صفاته ومشيبته ، وإنكارها بدعة ، والثالث : في أحكام الفروع المحتملة وجوهاً ، فهذا جعله الله تعالى رحمة وكرامة للعلماء ، وهو المراد بحديث «اختلاف أمتي رحمة» .



١ - رواه الدارمي وغيره ، وأسانيده ضعيفة . ٢ - ج ١١ ص ٩١ .

س : هل من الحديث : ربيع أمتي البطيخ ، وخير بقاع الأرض القرى وشرها المدن ؟
ج : ليس هناك حديث صحيح في مدح البطيخ ، وليس هناك حديث يفضل أهل القرى على أهل المدن . وأسماء الأمكنة لا قيمة لها ، وقيمتها في سلوك أهلها .



س : هل من الحديث ما يقال «ما المعطي عن سعة بأعظم أجرا من الذي يُصدَّق عليه» ؟

ج : هذا الحديث ضعيف رواه ابن حبان في الضعفاء والطبراني في المعجم الأوسط ، كما رواه في المعجم الكبير بسند ضعيف ، فهو ليس بحديث صحيح ولا حسن . ذكره العراقي في تخريج أحاديث «إحياء علوم الدين» للغزالي الذي وضحه بأن الذي يتفرغ للعبادة ويقبل الصدقة لحاجته إليها لا يقل فضلا عن الغني الذي أعطاه الصدقة . وهو على إطلاقه دعوة للتفرغ للعبادة ، ولكني لا أرى تشجيع التفرغ لها للقادرين على الكسب ، وقد يفيد الحديث في مساعدة من يحتاجون لطلب العلم والجهاد في سبيل الله ولا يمكنهم التفرغ للسعي وطلب الرزق ، وكذلك للعجزة عن الكسب .



س : هل صحيح أنه لا يجوز لغير المسلم أن يدخل أرض الحجاز ؟
أرض الحجاز هي الفاصلة بين نجد وتهامة ، وأشهر مدنها مكة والمدينة ، وفيها الحرم والمسجد الحرام .

ودخول المسجد الحرام تقدم حكمه ، أما الحرم المكي بحدوده التي ذكرها المارودي^(١) بأنها ثلاثة أميال من طريق المدينة دون التنعيم ، وسبعة أميال من طريق العراق ، وتسعة أميال من طريق الجعرانة وسبعة أميال من طريق الطائف على عرفة ، وعشرة أميال من طريق جدة - هذا الحرم المكي بحدوده ، قال جمهور الفقهاء : لا يجوز دخوله لجميع من خالف دين الإسلام ، من ذمي أو معاهد ، لأمقيها فيه ولا مارا به ، وجوز أبو حنيفة دخولهم إذا لم يستوطنوه . ولو دخله المشرك بدون إذن عزر وأخرج ،

١ - في كتابة «الأحكام السلطانية» ص ١٦٤ .

وإن كان بإذن لم يعزر وأنكر على الآذن وأخرج ، ولو أراد دخول الحرم ليسلم فيه منع منه حتى يسلم قبل دخوله ، وإذا مات فيه مشرك حرم دفنه ، فإن دفن فيه نقل إلى الحل ، إلا أن يكون قد بلى ، كما تركت أموات الجاهلية .

وأما دخول غير الحرم بحدوده المعروفة ، فالجمهور على عدم استيطان الذمي والمعاهد ، وجوزه أبو حنيفة ، ودليل الجمهور حديث عائشة : كان آخر ما عهد به رسول الله ﷺ أن قال « لا يجتمع في جزيرة العرب دينان »^(١).

وتطبيقا لذلك أجلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أهل الذمة عن الحجاز . وضرب لمن قدم منهم تاجرا أو صانعا مقام ثلاثة أيام يخرجون بعد انقضائها ، واستقر الحكم على منعهم من الاستيطان ، وجواز دخولهم بصفة مؤقتة لمدة ثلاثة أيام في موضع ويمكن أن ينتقل منه إلى غيره لمدة ثلاثة أيام أيضا فإن زاد عليها عزر إن لم يكن معذورا^(٢).

في مرض النبي ﷺ أراد أن يكتب كتاباً في ضمنه «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» .

بصرف النظر عن تحديد جزيرة العرب والخلاف فيه حكي عن مالك أن المراد بها المدينة . والصحيح المعروف عن مالك أنها مكة والمدينة واليامة واليمن ، وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء ، فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب ، وقالوا : لا يجوز تمكينهم من سكنها . ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز ، وهو عنده مكة والمدينة واليامة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب ، بدليل آخر مشهور في كتبه وكتب أصحابه .

قال العلماء : ولا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ، ولا يمكنون من الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام . قال الشافعي وموافقه : إلا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال ، فإن دخله في خفية وجب إخراجه ، فإن مات ودفن فيه نبش وأخرج ما لم يتغير ، هذا مذهب الشافعي وجمهير الفقهاء . وجوز أبو حنيفة دخولهم

٢- الأحكام السلطانية ص ١٦٧ .

١- رواه البيهقي .

الحرم . وحجة الجماهير قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ [التوبة: ٢٨] ^(١) .

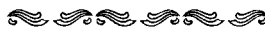


س : هل من الحديث ما يقال «من قَصَّ أظفاره في يوم الجمعة أخرج الله منه مرضاً وزاده شفاء» .

ج : لم أجد حديثاً صحيحاً بهذا المعنى ، والذي وجدته هو ما ذكره الشعراي في كتابه «كشف الغمة» ^(٢) «من قلم أظفاره يوم الجمعة وقى من السوء إلى مثلها» وقال عنه الزرقاني في شرح المواهب ^(٣) : إنه حديث ضعيف رواه الطبراني في الأوسط والبخاري عن أبي هريرة .

وروى البغوي أن النبي ﷺ كان يأخذ أظفاره وشاربه كل جمعة ، ونقل السفاريني في كتابه «غذاء الألباب» ^(٤) عن «الآداب الكبرى» حديثاً رواه ابن بطة بإسناده «من قَصَّ أظفاره يوم الجمعة دخل فيه شفاء وخرج منه داء» وذكر الغزالي في كتابه «الإحياء» ^(٥) أنه من قول ابن مسعود بلفظ «من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله عز وجل منه داء وأدخل فيه شفاء» .

فالحديث ليس صحيحاً بهذا اللفظ ، وإن كانت النظافة مطلوبة لصلاة الجمعة ، في الجسم والثياب ، ومن ذلك قص الأظافر الطويلة .



س : هل هذا حديث صحيح «العلماء ورثة الأنبياء» ؟

ج : روى أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وغيرهم أن النبي ﷺ قال في ضمن حديث طويل «إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» .

١- النور على مسلم ج ١١ ص ٩٣ ، ٩٤ .

٢- ج ١ ص ١٨٠ .

٣- ج ٤ ص ٢١٥ .

٤- ج ١ ص ٣٨١ .

٥- ج ١ ص ١٦٢ .

هذا الحديث يبين فضل العلماء ، توضيحا لقوله تعالى : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة : ١١] فهم الوارثون لما تركه الرسول ، لأنه القائل «بلغوا عني ولو آية» ^(١) والقائل في طلاب العلم ، «من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة» ^(٢) ، والقائل «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع» ^(٣) ، والقائل «يا أبا ذر لأن تغدو فتتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة ركعة ولأن تغدو فتعلم بابا من العلم ، عمل به أو لم يعمل خير لك من أن تصلي ألف ركعة» ^(٤).

وأشرف العلم ما كان متصلا بالقرآن ففي حديث البخاري ومسلم «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» لأنه يرشد كل العلوم النافعة في الدين والدنيا ، ففي آياته قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ۚ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ أَلْوَانٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ، كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٧، ٢٨].

فالذين يخشون الله هم علماء الفلك والطبيعة والكيمياء والنبات وطبقات الأرض ، وعلماء الإنسان تاريخا ونفسا وطبّا وكل ما يتصل به ، وعلماء الحيوان كذلك بكل ما يتصل به ، وذلك إذا درسوا بتعمق ، وإنصاف وقصد حسن ، إنهم بوصولهم إلى سر الخلق سيؤمنون أو يزدادون إيمانا ، وسيفيدون أنفسهم والناس جميعا بجهدهم .

ومن أراد أن ينشر صدره بمعرفة موقف الإسلام من العلم بفروعه المختلفة فليرجع إلى «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي ، وسيهتف من أعماق قلبه أن هذا الدين هو دين الحضارة الصحيحة ، الصالح لكل زمان ومكان ، وذلك بالفهم الواعي والتطبيق الصحيح .



- ١- رواه البخاري .
 ٢- رواه مسلم .
 ٣- رواه أحمد وابن حبان والحاكم .
 ٤- رواه ابن ماجه بإسناد حسن .

س : هل صحيح أن النبي ﷺ أوصى على سابع جاز كما يقول بعض الناس ؟

ج : معلوم أن الإسلام أوصى على رعاية حق الجوار ، والنصوص في ذلك كثيرة يكفي منها قوله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء : ٣٦] والجار ذو القربى من له صلة قرابة ، والجنب من لا يربطه به قرابة ، والصاحب بالجنب قيل هو الزوجة ، وقوله ﷺ « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه »^(١) ، وقوله : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره »^(٢) ، وقوله : « والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره - أو قال لأخيه - ما يحب لنفسه »^(٣) .

والجار هو من جاور في المسكن أو المتجر أو المصنع أو الحقل أو حلقة الدرس أو الفصل ، وفي أي مكان يطول به زمن الجوار ، لكن هل الوصية بالإحسان إلى الجار خاصة بمن يجاور مباشرة لا يتعداه إلى البعيد ؟ إن الناظر إلى روح الإسلام يرى أن الأخوة يمتد ظلها حتى يشمل أكثر من شخص ، وإن كان هناك تفاوت في الأولوية بحسب القرب والبعد ، ويشهد لهذا الامتداد حديث روى عن النبي ﷺ أن رجلا جاء يشكو إليه جاره فأمره أن ينادي على باب المسجد « ألا إن أربعين دارا جار » يقول الزهري راوي هذا الحديث مفسرا له : أربعون هكذا ، وأوماً إلى أربع جهات .

هذا هو الحديث الذي روى في اتساع مجال الجوار وإن كان في سنده مقال ، لكن روح الشريعة لا تعارضه . أما قول بعض الناس : إن النبي ﷺ أوصى على سابع جار فلم أره حديثا منسوبا إلى النبي ﷺ ، وهو من مبالغة الناس واستعمالهم عدد السبع وعدد السبعين كثيرا في المبالغة ، ولا ننسى في هذا المقام قول النبي ﷺ في الأخوة الجامعة كما رواه البخاري ومسلم « مثل المؤمنين في تراحهم وتوادهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .



٢- رواه البخاري ومسلم .

١- رواه البخاري ومسلم .

٣- رواه مسلم .

س : هل هذا من الحديث الشريف «اتقوا الهرة فإنها من المارة» ؟

ج : لم أعر على حديث بهذا اللفظ ، والذي رواه أصحاب السنن أن النبي ﷺ قال عن الهرة في طهارتها وعدم نجاستها «إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات» يقول الدميري ^(١) والطوافون الخدم ، والطوافات الخادמות ، جعلها بمنزلة الممالك في قوله تعالى ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَنٌ مُّخْتَلِفُونَ﴾ [الواقعة : ١٧] قد يستدل على ذلك بقوله تعالى في آية الاستئذان ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفْتِدْنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَلْعَنُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النور : ٥٨] .

وفي سنن ابن ماجه «الهره لاتقطع الصلاة ، إنما هي من متاع البيت» ولعل كلمة «الطوافين» يقصد بها ما جاء في السؤال «المارة» أي التي تمر أمام الناس .
هناك مثل يقول : فلان أبر من هرة . أرادوا بذلك أنها تأكل أولادها من شدة الحب لهم ، فهي بهذا بارة وليست مارة .



س : نريد توضيح معنى القول المأثور ، ليس الإيمان بالتمني وهل هو حديث صحيح ؟

ج : أثر عن الحسن البصري أنه قال : ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل ، وإن قوما خرجوا من الدنيا ولا عمل لهم وقالوا : نحن نحسن الظن بالله وكذبوا ، لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل .

إن هذا الأثر ليس حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ كما قال المحققون وإنما هو من كلام الحسن البصري ، ومعناه صحيح ، وهو أن الإيمان الذي يكرم الله به المؤمن وينجيه من النار ليس مجرد كلمة يقولها بلسانه دون عمل ، وليس أمنية يتمناها ترفع بها درجته عند ربه ، فما أهون الكلام المجرد عن عمل يصدقه ، وما أكثر الأماني عند المفلسين من كنز

١ - في كتابه «حياة الحيوان الكبرى» .

العمل الصالح وهذا يلتقي مع الحديث «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني»^(١).

لو أحسن هؤلاء الظن بالله لاستعدوا للقاءه بالعمل الصالح الذي أمرهم به ، فهو القائل : ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرَیَ اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلِّيِّهِ الْعَلِيِّ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة : ١٠٥] وقد حدث أن بعض أهل الكتاب تناقشوا مع بعض المؤمنين ، كل يدعي أن الفضل له دون الآخر ، فنزل قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ (١٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ [النساء : ١٢٣، ١٢٤] .

فالمدار كله على العمل المبني على الإيمان وحسن الظن بالله ، ولا يغتر أحد بما يقول بعض الشعراء :

قدمت على الكريم بغير زاد سوى الإخلاص والقلب السليم
فحمل الزاد أقبح ما يكون إذا كان القدوم على كريم
فالإفراط في الرجاء الذي ينفي الخوف يسلم إلى الكسل وركود الحياة ، وعلماء التوحيد يقولون :

وغلب الخوف على الرجاء وسر لمولك بلا تناء^(٢)



س : سمعنا حديثاً يقول «في التائي السلامة» وسمعنا حديثاً آخر يقول «أفضل الصلاة في أول وقتها» فكيف نوفق بين التائي والمبادرة ؟

ج : «في التائي السلامة» ليس حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ وإنما هو قول جار على الألسنة ، قد قصد به إتقان العمل وأداؤه على الوجه الأكمل ، كما قد يقصد به عدم

١ - رواه الطبراني وأحمد والترمذي وقال : حسن «الجامع الصغير للسيوطي» .
٢ - «انظر : فيض القدير على الجامع الصغير للمناوي رقم ٧٥٧٠ وتفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٠» .

المبادرة بالتنفيذ، وإعطاء مهلة لأدائه . ولا شك أن إتقان العمل مطلوب كما في الحديث «إن الله يحب إذا عمل العبد عملاً أن يحكمه»^(١).

والتأخير قد يكون مستحباً إذا لم يدرس المشروع دراسة كافية ، فمن الخير أن يؤجل حتى تستكمل دراسته فإن كملت الدراسة كانت المبادرة بالتنفيذ أفضل ، فظروف المستقبل غيب ربما لا يساعد على التنفيذ ، وجاء في ذلك حديث مرسل ، «إذا أردت أمراً فتدبر عاقبته ، فإن كان خيراً فأمضه ، وإن كان شراً فأنته»^(٢).

وهذا كله في أمور الدنيا التي تحتاج إلى دراسة كاملة ، أما أمور الآخرة التي وضع الصواب فيها فمن الخير المبادرة بأدائها كالصلاة إذا حضر وقتها ، والحج إذا توفرت أسبابه ، وجاء في ذلك حديث «التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة»^(٣) وحديث «اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك»^(٤). وبهذا يظهر عدم التعارض بين القول المأثور «في التأني السلامة» وحديث الترغيب في أداء الصلاة في أول وقتها.



س : سمعنا حديثاً يقول لعن الله من غير منار الأرض ، فهل هذا صحيح وما معناه؟
ج : روى مسلم وأحمد والنسائي عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من آوى محدثاً ، ولعن الله من غير منار الأرض» وفي رواية «من سرق منار الأرض» وفي رواية «من غير تخوم الأرض» وفي رواية «ينتقص منار الأرض» .

منار الأرض هو العلامة التي تهدي الناس حتى لا يضلوا ، والتخوم هي الحدود، والتعدي على الحدود حرام .. قيل : ذلك خاص بحدود الحرم ، وقيل : عام في كل الحدود للتعدي على أراضي الغير .

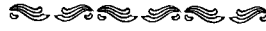
١- رواه ابن أبي داود في المصاحف ، وابن النجار عن عائشة ، وفيه مصعب بن ثابت ضعيف «الجامع الصغير للسيوطي» .

٢- رواه ابن المبارك في الزهد عن أبي جعفر عبد الله بن مسعود الهاشمي مرسل «الجامع الصغير للسيوطي» .

٣- رواه أبو داود والحاكم في المستدرک والبيهقي في الشعب .

٤- رواه ابن أبي الدنيا بإسناد حسن .

والمحدث هو من أحدث أمراً منكراً والنهي هو عن الدفاع عنه أو إيوائه أو منع المظلوم أن يقتص منه .



س: هل هذا من الحديث «إياكم وسجع الكهان» ؟

ج: ورد النهي عن السجع في الدعاء ، وحمل عليه بعض العلماء قوله تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف : ٥٥] يقول الإمام الغزالي في الإحياء ^(١) قيل : معناه التكلف للأسجاع ، وقد قال ﷺ «إياكم والسجع في الدعاء ، حسب أحدكم أن يقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل» .

يقول العراقي عن هذا الحديث : إنه غريب بهذا السياق . وللبخاري عن ابن عباس : وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه ، فإني عهدت أصحاب رسول الله ﷺ لا يفعلون ذلك . يقول الغزالي : واعلم أن المراد بالسجع هو المتكلف من الكلام ، فإن ذلك لا يلائم الضراعة والذلة ، وإلا ففي الأدعية الماثورة عن رسول الله ﷺ كلمات متوازنة ، لكنها غير متكلفة ، كقوله : «أسألك الأمن يوم الوعيد ، والجنة يوم الخلود ، مع المقربين الشهود والركع السجود ، الموفين بالعهود ، إنك رحيم ودود ، وإنك تفعل ما تريد» ^(٢) وهو ضمن دعاء سمعه ابن عباس من النبي ﷺ ليلة ، حين فرغ من صلاته .



س: هل هناك حديث يقول «لا يمر زمان إلا والذي بعده شر منه» ؟

ج: نعم رواه البخاري ^(٣) .



١- ج ١ ص ٢٧٥ .

٢- رواه الترمذي وقال : حديث غريب .

٣- انظر رياض الصالحين ٦٣ .

س : هل هناك حديث يقول «من أحيا سنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد»؟
 ج : لم أجد هذا في حديث صحيح وإن كانت هناك أحاديث صحيحة تدل على أن التمسك بالدين في أيام الفتن له ثوابه العظيم ، فقد روى مسلم أن النبي ﷺ قال «العبادة في الهرج كهجرة إلى» يقول النووي في شرح ذلك : المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط أمور الناس . وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ولا يتفرغ لها إلا أفراد^(١) ويؤيد ذلك حديث آخر رواه مسلم «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ ، فطوبى للغرباء» كما يؤيده ما رواه ابن ماجه والترمذي وقال : حسن غريب - أي رواه راو واحد فقط - أن النبي ﷺ قال في ضمن حديث «فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله» . فهناك ثواب عظيم لمن تمسك بسنة النبي ﷺ ، والمراد بها شريعته التي جاء بها بما فيها من فروض وسنن ، عند فساد الزمن ، لكن تحديد هذا الثواب بأنه مثل ثواب مائة شهيد لم أعر عليه في حديث صحيح .



س : هل من الحديث ما يقال «لن تذهب الدنيا حتى تصير للكع بن اللكع ، وهل يعني ذلك أن الكافرون سيملكون زمام البشرية ؟

ج : جاء في «مشارك الأنوار» للعدوى^(٢) عن علامات الساعة الصغرى أن منها رفع الأسافل ، قال رسول الله ﷺ «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع» يعني بذلك السفلة من الناس . وهو حديث قال عنه السيوطي في الجامع الكبير : رواه أحمد والترمذي حسن .

والمعنى قلب الأوضاع ، فالعادة أن الملوك يكونون من الطبقات العليا ، فإذا صاروا من الطبقة السفلى كان ذلك دليلا على الفساد الذي تقوم عليه القيامة .

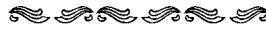


١- شرح صحيح مسلم ج ١٨ ص ٨٨ .

٢- ص ١١٧ .

س : هل هناك حديث يقول «الإيمان يمان» ؟

ج : نعم ، روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله يقول : «أتاكم أهل اليمن ، هم أرق أفئدة وألين قلوبا ، الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ، والسكينة في أهل الغنم ، والفخر والخلاء في الفدادين» والفدادون هم من يعلو صوته في الإبل والخيل والحرث^(١) .



س : هل هناك حديث يقول «الحكمة ضالة المؤمن» ؟

ج : روى الترمذي أن النبي ﷺ قال «الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أجدر بها» وقال عنه : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وفي معناه «خذ الحكمة ولا يضرك من أي وعاء خرجت» وهو حث على طلب العلم النافع من أي مصدر كان ، فالعلم بحر واسع لا يدرك مداه ولا غوره ، والله سبحانه يقول : ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء : ٨٥] ويقول لنبیه ﷺ : ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه : ١١٤] وفي الحكمة : منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب مال . والمهم هو العلم الصحيح وتطبيقه في الحياة العملية .



س : في الحديث أن الجنة تحت أقدام الأمهات ، فكيف يكون ذلك وفيهن كافرات وعاصيات ؟

ج : روى ابن ماجه والنسائي والحاكم وصححه أن رجلا قال : يا رسول الله أردت أن أغزو ، فقال «هل لك من أم» قال نعم : قال «فالزمها فإن الجنة تحت رجلها» وعبر في بعض الروايات عن هذا بقوله «الجنة تحت أقدام الأمهات» .

وردت النصوص في القرآن والسنة بالأمر ببر الوالدين ، وتخصيص الأم ، بزيادة في ذلك ، فإن برهما من أسباب دخول الجنة ، والمراد بعبارة «الجنة تحت أقدام الأمهات» أن خدمة الأم خدمة خالصة ، وعدم الأنفة أو التكبر عن أداء هذه الخدمة - حتى لو كانت

١- والشرح موجود في « الجزء الرابع ص ٢٩ من شرح الزرقاني على المواهب اللدنية » .

الأم كافرة على ما جاء في قوله تعالى ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

من أقوى الأسباب في دخول الجنة وبالأولى لو كانت الأم المؤمنة عاصية لربها بمثل التقصير في الصلاة.

وليس المراد أن كل الأمهات يدخلن الجنة حتماً، ويمكن متمكنات منها كما يتمكن الإنسان من الشيء الذي تحت قدمه، فإن شرط دخول الجنة الإيمان، فلا تدخلها الكافرة، كما قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] والمؤمنة وإن عصت ربها فقد يغفر الله لها ولا تعذب، وقد تعذب ولكن مصيرها الجنة ما دام في قلبها ذرة من إيمان تمنع الخلود في النار.

وهنا يكون المطلوب أمرين: الأول أن يجتهد الأم لتدخل الجنة، وذلك بالإيمان والعمل الصالح، والثاني أن يجتهد الولد المؤمن ليدخل الجنة بالعمل الصالح، ومنه بر الوالدين وبخاصة الأم، وليجتمع شمل الأسرة في الجنة كما كان في الدنيا، قال تعالى ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ۖ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْهِمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ۖ (٢٤)﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤] وقال ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور: ٢١].



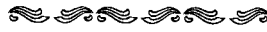
س: هل من الحديث ما يقال «سيأتي زمن على أمتي القابض فيه على دينه كالقابض على الجمر» وهل ينطبق هذا الحديث على الزمن الذي نعيشه الآن؟

ج: روى ابن ماجه والترمذي حديثاً قال عنه: حسن غريب، أي رواه راو واحد فقط، أن النبي ﷺ قال في ضمن حديث «فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله».

وجاء في الجامع الكبير للسيوطي حديث «يأتي على الناس زمان التمسك فيه بستي عند اختلاف أمتي كالقابض على الجمر»^(١).

١ - رواه الترمذي الحكيم عن ابن مسعود في كتابه «نوادير الأصول» وهو ضعيف.

ومعلوم أنه لا يمر زمان إلا والذي بعده شر منه ، وقد كثرت في أيامنا الفتن المغريات والانحرافات ، لكن لم تصل إلى الذروة ، وما يخبئه المستقبل لا علم لنا به ، ونرجو أن يقينا الله شر الفتن .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «علماء أمتي كأنبيا بني إسرائيل» ؟ .

ج : لم أر نصا لهذا الحديث منسوباً إلى النبي ﷺ بسند صحيح ، ومما قرأته في فضل العلماء وعلو منزلتهم بعد قول الله تعالى ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة : ١١] قرأت في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي^(١) حديثاً يقول «أقرب الناس من درجة النبوة أهل العلم والجهاد ، أما أهل العلم فدلوا الناس على ما جاءت به الرسل ، وأما أهل الجهاد فجاهدوا بأسيا فهم على ما جاءت به الرسل» وفي تخريج العراقي جاء أن الذي رواه أبو نعيم في فضل العالم العفيف من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف ، كما قرأت حديثاً رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه جاء فيه « والعلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما ولكنهم ورثوا العلم... » .

وكل ذلك إشادة بقدر العلماء وقربهم من درجة النبوة لأنهم ورثة الأنبياء ، لكن التصريح بأنهم كأنبيا بني إسرائيل لم أعثر له على حديث صحيح ، بل حكم بعض الباحثين بأنه واه ، والواهي في درجة الموضوع^(٢) . جاء في الزرقاني على المواهب اللدنية^(٣) أن هذا الخبر قال عنه الحافظ ابن حجر ، ومن قبله الدميري والزركشي ، إنه لا أصل له : زاد بعضهم : ولا يعرف في كتاب معتبر ، وسئل عنه الحافظ العراقي فقال : لا أصل له ولا إسناد بهذا اللفظ ، ويغني عنه « العلماء ورثة الأنبياء » وهو حديث صحيح .



١- ج ١ ص ٦ .

٢- مجلة الإسلام - المجلد الرابع - العدد ٢٩ .

٣- ج ٦ ص ١٥٨ .

س : هل من الحديث ما يقال : « إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ، ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما أمرتم به نجا » ؟

ج : روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ، ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا » قال : هذا حديث غريب ، والحديث الغريب في اصطلاح رجال الحديث هو الذي رواه راو واحد فقط ، ولكن لم يحكم عليه بصحة أو حسن^(١).

وقريب من هذا الحديث موجود في مسند أحمد « إنكم في زمان علماءؤه كثيرون وخطبأؤه قليلون ، من ترك فيه عشير ما تعلم هلك ، وسيأتي زمان علماءؤه قليلون وخطبأؤه كثيرون ، من أخذ فيه عشير ما تعلم نجا » .

وهذا يدل على سهولة التمسك بالدين في الزمن الأول ، وصعوبته في الزمن الآخر ، تبعا لتغير الظروف ، ولذلك جاء في الحديث أن العمل في الزمن الأخير له ثواب فوق ثواب العمل في الزمن الأول ، فقد روى أبو داود والترمذي وغيرهما أن أبا ثعلبة الخشني سأل النبي ﷺ عن قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة : ١٠٥] فقال « اتتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليكم أنفسكم ودع عنك العامة ، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم » وفي رواية قيل : يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم ؟ قال « بل خمسين منكم »^(٢).



س : هل من الحديث ما يقال « الإناء يستغفر للاعقه » وكيف يصح ذلك مع أنه من مستهجنات العصر ؟ .

ج : ١ - لعق الإناء جاء فيه حديث مسلم عن جابر أنه ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة ، وقال : « إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة » وجاء في رواية له عن

١ - تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٤٣ .

٢ - قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن غريب قال ابن عبد البر : قوله « بل منكم » هذه اللفظة قد سكنت عنها بعض الرواة فلم يذكرها « المرجع السابق » .

أنس : وأمرنا أن نسلت القصعة ، والسلت - كما فسرہ النووي - هو المسح وتتبع ما بقى في القصعة من الطعام^(١).

وفي هذا الإرشاد تنظيف للقصعة وعدم ضياع شيء من الطعام ، فلحق الصفحة التي يأكل منها جمع لا يكون باللسان منهم جميعاً ، أو من أكثر من واحد ، وهو متصور في الإناء الخاص الذي يأكل منه شخص واحد ، ويكون اللعق بمعنى السلست بواسطة الأصابع ، فيتبع كل أكل بإصبعه ما توارى أو بقى من جوانب الصفحة ، فيأخذه ويأكله وهذا الأمر تعودوا عليه ولا يرون فيه بأساً ، وقد تعافه بعض النفوس .

والمهم هو تنفيذ المطلوب بالوسيلة التي يتواضع عليها الناس ، فلا يبقى في الإناء طعام يلقي ويضيع ، بل نحافظ عليه ونلتقطه من الإناء بالملعقة أو بالشوكة أو السكين ونحو ذلك ، ولهذا يندب أن يلتقط ما وقع من الطعام وينظف ويؤكل ولا يدعه للشيطان كما جاء في صحيح مسلم .

جاء في «الأوائل» للسيوطي أن أول من اتخذ الملعقة سيدنا إبراهيم الخليل^(٢).

٢ - وأما استغفار الإناء للاعقه فالمراد منه أخيراً الحث على نظافته وعدم ترك شيء فيه يعرض للضياع أو يسبب القذارة . وقد جاء في ذلك حديث رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد والبخاري وغيرهم ، وقال عنه الترمذي : حديث غريب ، أي رواه واحد فقط في سلسلة الرواة ، قالوا : هو المعلى بن راشد الذي رواه عن أم عاصم نبیسة ، ورواه عنه كثيرون^(٣) والحديث بلفظ «من أكل طعاماً في آنية ثم لحسها استغفرت له القصعة» قال الزرقاني : حقيقة وشكراً لفعله .

ولا مانع شرعاً ولا عقلاً أن يخلق الله في الجماد تمييزاً ونطقاً ، ويؤيده رواية الديلمي « استغفرت له القصعة فتقول : اللهم أجره من النار كما أجارني من لعق

١- ج ١٣ ص ٢٠٣ .

٢- غداء الألباب للسفاريني ج ٢ ص ٨٣ .

٣- كما ذكر في تحفة الأحوذى شرح الترمذي «أسد الغابة رقم ٥٠٩١ الزرقاني على المواهب ج ٤ ص ٣٤٢» .

الشیطان» وقال هو كناية عن حصول المغفرة له ابتداء ، لأنه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها غفر له ، ولما كانت المغفرة بسبب لحسها كأنها تطلب له الغفران .

هذا ما ورد ولا يجوز أن يعلق عليه بالاستنكار ، فالعرف إذ ذاك كان يقبله والمهم هو المحافظة على المقصود منه ، وهو النظافة والاقتصاد .

هذا وقد سئل بعض العلماء عن هذا الحديث وعن حديث «إذا أكلتم فأفضلوا فقال ما نصه : هذان حديثان لا أصل لهما ^(١) وقد رأينا أن حديث لعق الإناء والاستغفار للآفة ورد بطريق صحيح . أما حديث «إذا أكلتم فأفضلوا» فلم أعثر له على تخريج مقبول حتى الآن .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ دعا ربه أن يعيش مسكينا ، وهل يتناسب هذا مع قوة الإسلام وعموم رسالته وخلودها الذي لا يتم على يد المساكين ؟

ج : روى ابن ماجه والحاكم وصححه عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اللهم أحيني مسكينا ، وتوفني مسكينا ، واحشني في زمرة المساكين» ورواه الترمذي عن أنس وقال : حديث غريب ، أي رواه راو واحد فقط .

وجاء في حديث للترمذي وحسنه قول النبي ﷺ «اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين» : وروى البخاري ومسلم أنه ﷺ قال «قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين ، وأصحاب الجد محبوسون» والجد هو الغنى .

هذه الأحاديث تدل على حب النبي ﷺ للمساكين ، ويعلل ذلك بأمور :

أولها : مشاركتهم وجدانيا وتيسير وقع الفقر عليهم ، حتى لا يدخل قلوبهم شك أو تطلع إلى الدنيا وافتتان بها عن الآخرة ، وبخاصة أن أكثر من آمنوا به من المساكين . وأكثر من قاوموا الدعوة كانوا من الأغنياء الجبارين . وفي ذلك دعوة الأغنياء للعطف عليهم .

ثانيها : لفت أنظار الأغنياء إلى عدم الفتنة بالمال . وليس ذلك نهيًا عن جمع المال وإنفاقه في حله . ففي الحديث الذي رواه أحمد بسند جيد عن عمرو بن العاص «نعم المال الصالح للعبد الصالح» .

ثالثها : أن المساكين أقل الناس حسابا إذا اتقوا ربهم في أعمالهم ، لأنهم لا يكونون كالأغنياء الذين يحاسبهم الله على نعمه كيف جحدوها وكيف أنفقوها . والمساكين من أجل هذا سيسبقون إلى دخول الجنة ، لعدم طول حسابهم على ما في أيديهم .

هذا ، وليس المراد من هذه الأحاديث دعوة النبي ﷺ إلى المسكنة والفقر الماديين، فهناك فرق بين شعور العطف والرحمة على المساكين ، والدعوة إلى الفقر، كيف وهو ﷺ لا يجب الفقر الذي تذلل به النفس ويمرض الجسم ويعوق عن أداء الواجبات ويغري بالسوء ؟ كما كان يستعيز من الغنى الذي يبطر ويصرف عن الخير ويدعو إلى الفساد . لقد استعاذ من الكفر والفقر كما رواه أبو داود وقال «اللهم اقض عنا الدين وأغننا من الفقر» كما رواه مسلم ، وقال أيضا «اللهم اكفني بحلالك عن حرامك ، وأغنني بفضلك عمن سواك» كما رواه الترمذي وحسنه . وكثيرا ما سأل ربه العفاف والغنى . والغنى وإن كان يقصد به غنى النفس فهو أيضا يقصد به غنى المال الذي يعرف فيه حق الله ، ويكون وسيلة للعفة عن الحرام .

وعزة المسلمين لا تتوقف على الغنى المادي فقط ، فكم من أمم بلغت في الغنى الذروة فأهلكها الله لمعصيتها وبخلها وشرها . ومقومات العزة الإسلامية في العصور الأولى كانت تعتمد على القوة في العقيدة والخلق ، كما تعتمد على قوة المال ، وكان تفوقهم على الدول المجاورة لهم ليس بالمال ولكن بالدين . والدين لا يمنع من المال ما دام يوجه للخير .

لا يقصد بهذه الأحاديث دعوة إلى المسكنة الذليلة ، فإن العزة قد تكون مع رقة الحال كعزة المسلمين الأول ، والذلة قد تكون مع كثرة المال كذلة اليهود بدناءة نفوسهم ورضاهم بالهوان في سبيل الحصول على المال .

ومع كل هذا لا ننسى أبدا قول الله سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَقْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧) ﴿وَكُلُوا وَمِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨) [المائدة: ٨٧ ، ٨٨] وقوله ﴿يَبْنَئِي ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١) ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (٣٢) [الأعراف: ٣١ ، ٣٢] .

وأما حديث «إن كنت تحبني فأعد للفقر تحففا ، فإن الفقر إلى من يحبني أسرع من السيل إلى متناه» وذلك عندما قال له رجل : إني أحبك ، فقال له : « انظر ما تقول» فقال والله إني أحبك ، «ثلاث مرات» ^(١) - فالمراد به التنبيه إلى عدم الأمن من غدر الزمان ﴿وَتِلْكَ ءَالِيَامٌ نُّدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران : ١٤٠] .

وأساليب الامتحان كثيرة ، قال تعالى ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] والمؤمن الصادق يتقلب في حياته بين الشكر والصبر ، فهو في خير دائم كما قال النبي ﷺ «عجبا لأمر المؤمن ، إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له» ^(٢) .

أو لعل النبي ﷺ أراد بقوله هذا لمن يحبه أن يكون مثله في الزهد في الدنيا وعدم تعلق الآمال العريضة بها ، أو يلفت نظره ألا يكون مثل بعض الفقراء الذين رغبوا في الإسلام ظمعا في خير يعطيه لهم النبي ﷺ كمن نزل فيهم قوله تعالى ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] .

هذا ، والتجفاف شيء يلبسه الفرس ليتقي به الأذى ، وقد يلبسه الإنسان .



١- رواه الترمذي وقال : حديث حسن .

٢- رواه مسلم .

س : ما معنى الحديث الشريف «الإثم ما حاك في الصدر وتخشى أن يطلع عليه الناس» ؟ .

ج : روى أحمد عن وابصة بن معبد أنه سأل النبي ﷺ عن البر والإثم فقال له «يا وابصة ، استفت قلبك ، البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك» ورواه مسلم بلفظ «البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في الصدر وكرهت أن يطلع عليه الناس» وروى البغوي في مصابيح السنة «من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن» . تدل هذه الأحاديث على أن هناك قوة باطنة تستطيع أن تميز بين الخير والشر ، بالاطمئنان إلى الأول وعدم الارتياح إلى الثاني ، وجاء التعبير عن هذه القوة مرة بالنفس وأخرى بالقلب ، وثالثه بالصدر ، وقد تحدث عنها الإمام الغزالي في شرح عجائب القلب ، وفي المراقبة والمحاسبة ، ويعبر عن هذه القوة حديثاً باسم الضمير .

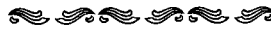
إن هذه الأحاديث تبين قيمة الضمير الذي تربي تربية دينية . فهو يحس بالخير والشر على ضوء هذه التربية . وذلك ما كان عليه الصحابة والسلف الصالح ، الذين لم تلوث ضمائرهم فلسفات ولا نزعات أخرى . والضمير الديني الحي لا يستسيغ الشر ، ويكره أن يطلع الناس عليه لو فعله ، فهو يستحي منه ، والحياء شعبة من شعب الإيمان .

وهذا مقياس لمن تربي ضميره على الخير . أما من تربي ضميره على الشر والمبادئ البعيدة عن الدين فمقياس الخير والشر عنده غير سليم ، وأصحاب الضمائر الحية هم أصحاب النفوس الراضية المرضية المطمئنة التي وصلت إلى هذه الدرجة عندما كانت تحس بالسوء وتفعله ، فيكون اللوم والعتاب ، ويكون الحياء من العود إليه ، قال تعالى ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّيْنَاهَا ۚ فَأَلْهَمْنَاهَا جُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۝١ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ۝٢﴾ [الشمس : ٧- ١٠] .

وقد تصل قوة هذا الضمير عند ذوي المروءات والهمم العالية والإحساس المرهف والمراكز الكبيرة إلى درجة أن بعض المباحات التي تستساغ من غيرهم يرونها محرمة عليهم غير لائقة بهم ، ويكرهون أن يطلع الناس عليهم وهم

يزاولونها . لأنها ستكون موضع نقد لاذع بالنسبة لمقاماتهم ، وذلك على حد قولهم :
حسنات الأبرار سيئات المقربين .

وأحذر ثم أحذر من أن يتخذ كل إنسان هذا الإحساس مقياسا لكل ما يصدر منه ، فذلك خاص بمن تربوا تربية دينية سليمة ، ولم يجدوا نصا في أمر ، فيرجعون إلى ضمائرهم الطيبة لاستفتائها في هذا الأمر ، أما أن يتخذه آخرون ممن يجهلون أحكام الدين ولا يبالون بها مقياسا لما يصدر منهم ، فذلك اتباع للهوى ، وقد يفضلون هذا الإحساس على المنصوص عليه ، وفي ذلك يقول الله سبحانه : ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ﴾ [الجاثية : ٢٣] .



س : سافرت إلى بعض البلاد وكنت أرسل لأبي ما أذكره من أجل أن يبنى لي بيتا أو يشتري أرضا أكسب منها عيشي عندما أعود إلى بلدي ، فوجدت أبي سجل ما اشتراه باسمه هو وقال إنه شركة بينك وبين إخوتك ، ولما قلت له : وأين كسبي ؟ قال لي ، أما أتعرف أن الرسول قال للولد : أنت ومالك لأبيك ؟ فهل هذا صحيح ؟

ج : إن الجهل بالدين سبب لكثير من ألون الانحراف ، والطمع كذلك مدرجة للانزلاق ، وضعف الروح الأخوية أو تحكم الأثرة والأنانية التي لا يقوم بها مجتمع سليم .

قال العلماء في مظاهر بر الولد بوالديه : لا بد من الإنفاق عليهما النفقة المناسبة من طعام وكساء ومسكن وما إلى ذلك من الضروريات ، بشرط أن يكون ذلك في وسع الولد ، ولا يضر به ضررا واضحا ، فإذا استولى الوالدان على مال ولدهما لحاجتهما إليه فلا شيء فيه بشرط عدم الضرر بالولد ، كأن يأخذا ما يزيد على كفايتهما ، ولا يمكنانه من أداء التزاماته الخاصة ، وإلا كان على الولد أن يعطيها فقط مقدار الكفاية ، وهو النفقة الواجبة ، ويبقى لنفسه ما يعيش به مع أسرته .

أخرج البيهقي عن قيس بن أبي حازم قال : جاء رجل إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال : إن أبي يريد أن يأخذ مالي كله يحتاجه ، أي لا يُبقى منه شيئاً ، فقال لأبيه : إنما لك من ماله ما يكفيك . فقال : يا خليفة رسول الله ، أليس قد قال رسول الله ﷺ «أنت ومالك لأبيك» ؟ فقال : نعم ، وإنما يعني بذلك النفقة^(١) .

والحديث المذكور رواه ابن ماجه عن جابر ، ورواه الطبراني عن سمرة وابن مسعود بسند صحيح ، جاء في معجم المغني لابن قدامة الحنبلي^(٢) ، أن للأب دون غيره أن يأخذ من مال ولده ما يشاء ، ويتملكه مع حاجة الأب إلى ما يأخذه ومع عدمها ، صغيراً كان الولد أو كبيراً ، بشرطين : ألا يحجب بالابن ولا يضرب به ، ولا يأخذ شيئاً تعلقت به حاجته . وألا يأخذ من مال ولده فيعطيه لآخر .

وروى البيهقي في الدلائل والطبراني في الصغير والأوسط بسند فيه من لا يعرف عن جابر : أن رجلاً أتى النبي ﷺ يشكو إليه والده بأنه أخذ ماله ، فأرسل خلفه - استدعاه - فجاء إلى النبي وسأله عما يقوله ولده فقال : سلّه ، هل أنفقه إلا على إخوته وعماته ؟ وبعد أن سمع منه أبياتا^(٣) قال النبي لابنه «أنت ومالك لأبيك» وجاء في تفسير الزمخشري «الكشاف» أن الولد غني وأن أباه صار عاجزاً يتوكأ على عصا وأن النبي ﷺ بكى لمنظره وأنه قال «ما من حجر ولا مدر يسمع هذا إلا بكى» ولكن مخرّج أحاديث الكشاف قال : لم أجده فالحديث ضعيف .

ولما كان بعض الآباء يتخرج من أخذ شيء من مال أولاده ، لأنه مال للغير ، جاء النص الذي يطيب النفس بأخذ ما يحتاج إليه منه ، ففي الحديث «إن أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا كسب أولادكم»^(٤) .



١- تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦٦ .

٢- ص ٢ .

٣- انظر الجزء الخامس من موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام .

٤- رواه أبو داود وأحمد وابن ماجه . وهو صحيح ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» والبغوي في «مصابيح السنة» وابن القيم في «إعلام الموقعين» وفي زاد المعاد ج ٤ ص ١٦٤ .

س : ما معنى قول النبي ﷺ «من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنه الله من ذمته بشيء ، فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ، ثم يكبه على وجهه في نار جهنم» ؟

ج : روى هذا الحديث مسلم في صحيحه ، وجاء في رواية لابن ماجه والطبراني بسند صحيح قوله ﷺ «من صلى الصبح في جماعة فهو ذمة الله فمن أخفر ذمة الله كبه الله في النار لوجهه» .

والذمة هي الأمان والعهد والضمان ، والذي يصلي الصبح في جماعة هو في ضمان الله ووقيته ، وكلمة خفر الثلاثية تفيد الحراسة والأمن والضمان ، يقال : خفر الرجل الرجل إذا حرسه وأمنه وأخفر ، بزيادة الهمزة تفيد عكس ما تفيده خفر الثلاثية ، يقال : أخفر الرجل الرجل إذا أزال ضمانه ونقض عهده .

والحديث يبين فضل صلاة الصبح وبخاصة إذا كانت في جماعة ، والذي يحرص عليها يستيقظ مبكرا ليدركها قبل فوات وقتها بطلوع الشمس . والبكور فيه الخير والبركة وهو فترة النشاط التي يجب أن تستغل استغلالا طيبا ، وقد دعا النبي ﷺ لأئمة أن يبارك الله لها في بكورها .

فالذي يبكر ويصلي الصبح يكون في حماية الله وحراسته من سوء جزاء محافظته على الصلاة التي يعارضها هوى النفس في الكسل والتباطؤ ، وعدم مغادرة الفراش ، ومن جاهد نفسه أول النهار استطاع أن يجاهد ما يعترضه طول النهار من فتن ومغريات ، والله سبحانه يقول ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت : ٦٩] فالله سبحانه يحذر أي إنسان أن ينال هذا الشخص بسوء لأنه في حماية الله ، ومن تعدى عليه طعن في حراسة الله له ولم يحترم حماه ، والله يغضب لذلك غضبا شديدا ومن غضب عليه أنزل به عقابه ولن يفلت منه ، فهو يتعقبه كما يتعقب صاحب الدم من قتل قريبه ، ليثأر له أو من أهان شرفه ليغسل العار عنه وعقاب الله لمن يخفر ذمته بالتعدي على من صلى الصبح سيكون بإذلاله وإهانته وكبه على وجهه في النار .

واحتراما لهذا الحديث وخوفا من التهاون فيما جاء به ذكر التاريخ أن الحجاج ابن يوسف الثقفي ، وهو المعروف بشدة بطشه وجبروته أمر سالم بن عبد الله بن عمر أن يقتل رجلا ، فسأل سالم هذا الرجل وقال له : هل صليت الصبح ؟ قال نعم ؟ فقال له : انطلق فلن أمسك بسوء ، فلما سأله الحجاج : لم لم تقتله ؟ قال لأنه صلى الصبح فكان في جوار الله فكرهت أن أقتل رجلا أجاره الله .

والحديث إذا كان يحثنا على المحافظة على الاستيقاظ المبكر لأداء صلاة الصبح في وقتها فهو يحثنا أيضا على أداء كل الصلوات في أوقاتها ، ويحثنا على احترام من يحافظون على الصلوات فأولئك هم المؤمنون ، والله سبحانه يقول : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج : ٣٨] .



س : لماذا فرض الله سبحانه وتعالى على الناس صلاة الصبح في وقت قد لا يستطيع كل الناس أدائها فيه نظرا لاختلافهم في حالات توقيت العمل في الصباح ، وعدد ساعات النوم التي لا يستطيع كل إنسان التحكم فيها ؟

ج : الله سبحانه له حكمة في توزيع الصلوات على الأوقات المعروفة فلا بد من المحافظة على ذلك حتى لو لم نفهم الحكمة ، فالأمر قائم على الاتباع ، ففي الحديث «صلوا كما رأيتموني أصلي» وقد عين جبريل للرسول عليه الصلاة والسلام مواعيت الصلاة ، بعد أن فرضت عليه ليلة الإسراء ، وحدد له أول الوقت وآخره ، وقال له : «الوقت ما بين هذين الوقتين» .

ولعل الحكمة في تضيق وقت صلاة الصبح هي الحرص على البكور واستئناف النشاط اليومي من أول النهار ، فقد أجمع ذوو الاختصاص على أن الساعات الأولى من النهار فيها خير كبير للإنتاج الذهني والبدني ، والرسول دعا أن يبارك الله لأتمته في البكور .

وقال بعض المفكرين إن صلاة الصبح تؤدي بعد راحة طويلة بالنوم بالليل ، ومع ذلك جعلها الله ركعتين ولم يجعلها أربعا أو أكثر ، وذلك للسرعة في استئناف العمل من أجل الرزق والمهمات الأخرى .

وقد كره العلماء السهر الطويل بعد العشاء لغير حاجة وذلك من أجل راحة الجسم بالنوم وعدم فوات صلاة الصبح التي قال الله فيها : ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء : ٨٧] .

وإذا كانت هناك قلة من الناس يعملون بالليل فيتعرضون لضياح صلاة الصبح ، فإن قلة لا تحكم على الكثرة ومع ذلك فمن الممكن أن تنظم أوقات العمل حتى لا يضيع أي فرض من فروض الصلاة ليلا أو نهارا .

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد ، يضرب على كل عقدة مكانها : عليك ليل طويل فارقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقده كلها ، فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان » .

وفي الصحيحين أيضا أن رجلا ذُكر عند النبي ﷺ فقيل : ما زال نائما حتى أصبح ما قام إلى الصلاة ، فقال « ذاك رجل بال الشيطان في أذنه » .



س : نسمع كثيرا هذا القول : اتق شر من أحسنت إليه ، فهل هو حديث وهل معناه صحيح ؟

ج : قال العجلوني في كتابه « كشف الخفا ومزيل الإلباس » قال السخاوي : لا أعرفه ، ويشبه أن يكون من كلام بعض السلف ، قال : وليس على إطلاقه ، بل هو محمول على اللئام دون الكرام ، ويشهد له ما في « المجالسة للدينوري » عن علي كرم الله وجهه : الكريم يلين إذا استعطف ، واللئيم يقسو إذا ألطف - يعني إذا أعطى تحفة - وعن عمر رضي الله عنه : ما وجدت لئima قط إلا قليل المروءة وفي التنزيل ﴿ وَمَا تَقْصُومُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [التوبة : ٧٤] .

وسبب نزولها كما ذكره الطبري : أن كبير المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول كانت له دية فأعطاه له الرسول ، فلما اغتنى بطر النعمة ولم يؤمن إيماناً خالصاً بالرسول ، وقال عقب ذلك في حادثة الرجلين اللذين اقتتلا وأحدهما من حلفاء الأنصار : انصروا أخاكم فو الله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سَمْنُ كلبك يأكلك ، وقال أيضا ﴿لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ﴾ [المنافقون : ٨] يريد بالأعز قومه ، وبالأذل المسلمين . وفي الإسرائيليات يقول الله عز وجل «من أساء إلى من أحسن إليه فقد بدل نعمتي كفرا ، ومن أحسن إلى من أساء إليه فقد أخلص لي شكرا» وعند البيهقي في شعب الإيمان عن محمد بن حاتم المظفري قال : اتق شر من يصحبك لنائة ^(١) .



س : هل من الحديث «لا تجتمع أمتي على ضلالة» ؟ وهل يعني أن الإجماع حجة؟

ج : ذكر القسطلاني في «المواهب اللدنية» وشارحه الزرقاني ^(٢) أن من خصائص الأمة المحمدية أنهم لا يجتمعون على ضلالة أي إذا اجتمعوا على حكم كان عند الله كذلك ، رواه أحمد في مسنده ، والطبراني في الكبير وابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبي بصرة مرفوعا إلى النبي ﷺ بلفظ « سألت ربي ألا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطيناها » والمراد بالأمة أمة الإجابة التي آمنت به ، وليست أمة الدعوة التي أرسل إليها فقد كفر منها الكثيرون ، ورواه ابن أبي عاصم ، والطبراني أيضا من حديث أبي مالك الأشعري «إن الله تعالى أجاركم من ثلاث خلال ، ألا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا ، وألا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وألا تجتمعوا على ضلالة» .

١ - مجلة الإسلام - المجلد الرابع - العدد ١٣ .

٢ - ج ٥ ص ٣٨٨ .

قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» إنه حديث مشهور المتن وأسانيده كثيرة ، أي متعددة الطرق والمخارج ، وذلك علامة القوة ، فلا ينزل عن الحسن فقد أخرجه أبو نعيم والحاكم وابن منده عن ابن عمر مرفوعا بلفظ «إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبدا ، وإن يد الله مع الجماعة ، فاتبعوا السواد الأعظم ، فإنه من شذ شذ في النار» وكذا أخرجه الترمذي ، وأخرجه أيضا ابن ماجه والدارقطني عن أنس مرفوعا والحاكم عن ابن عباس ورفعاه ، وابن أبي عاصم وغيره مرفوعا عن عقبة بن عمرو الأنصاري ، وله شواهد متعددة في المرفوع إلى النبي ﷺ كقوله «أنتم شهداء الله في الأرض» وفي غير المرفوع إليه وهو الموقوف ، كقول ابن مسعود: إذا سئل أحدكم فليُنظر كتاب الله ، فإن لم يجد ففي سنة رسول الله ، فإن لم يجد فليُنظر ما اجتمع عليه المسلمون ، وإلا فليجتهد .

يقول الزرقاني : هذا ، والاختلاف شامل لما كان في أمر الدين كالعقائد أو الدنيا . كالإمامة العظمى ، ومعنى «فعليكم بالسواد الأعظم» الزموا متابعة جماهير المسلمين الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوك المنهج القويم ، فهو الحق الواجب والفرض الثابت الذي يحرم خلافه ، فمن خالفه مات ميتة جاهلية .

ثم ذكر القسطلاني عقب ذلك في فضائل الأمة المحمدية أن إجماعهم حجة قاطعة ، وأن اختلافهم - أي اختلاف المجتهدين - رحمة أي توسعة على الناس ، وذلك في الفروع ، أما الاختلاف في الأصول فهو ضلال . انتهى .

وهذا لا يتعارض مع قوله تعالى ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام : ١١٦] لأن المراد هنا أمة الدعوة ، وكثير منهم لم يؤمنوا بالرسول ﷺ كما قال تعالى ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف : ١٠٣] .

وحجّة الإجماع أشار إليها القسطلاني بأنها من دعائم الاجتهاد لمعرفة الأحكام الشرعية ، وسيأتي الكلام عنها فيما بعد .



س : هل هناك حديث يقول « لا غيبة في فاسق » ؟

ج : جاء في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي ^(١) أن رسول الله ﷺ قال « أترغبون عن ذكر الفاجر ؟ اهتكوه حتى يعرفه الناس ، اذكروه بما فيه حتى يحذره الناس » ^(٢) .
وبعد أن ذكر الغزالي هذا الحديث قال : وكانوا يقولون : ثلاثة لا غيبة لهم ، الإمام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه ، ثم قال فيمن يرخص غيبتهم : أن يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث وصاحب الماخور والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس ، وكان ممن يتظاهر به بحيث لا يستنكف من أن يذكر له ، ولا يكره أن يذكر به ، فإذا ذكرت فيه ما يتظاهر به فلا إثم عليك ، قال رسول الله ﷺ « من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له » ^(٣) ثم قال الغزالي : وقال عمر رضي الله عنه : ليس لفاجر حرمة ، وأراد به المجاهر بفسقه دون المستتر ، إذ المستتر لا بد من مراعاة حرمة . وقال الحسن : ثلاثة لا غيبة لهم ، صاحب الهوى والفساق المعلن بفسقه والإمام الجائر ، فهؤلاء الثلاثة يجمعهم أنهم يتظاهرون به ، وربما يتفاخرون به ، فكيف يكرهون ذلك وهم يقصدون إظهاره ؟ نعم ، لو ذكره بغير ما يتظاهر به أثم .

من هذا يعرف أن الفاسق المعلن بفسقه ولا يستحي أو يتألم من ذكر الناس له بما فيه جائر وليس بحرام ، وإن كانت الأحاديث الواردة في ذلك فيها مقال . والصيغة المذكورة في السؤال قيل إنها منكرة ، ولكن المعنى الذي تحمله حسن بورود حديث بمعناه وإن كان ضعيفا ، وما قاله الغزالي وما نقله من الأقوال يرجح الحكم بعدم الحرمة على الوجه المذكور .



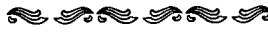
١ - ج ٣ ص ١٣٢ .

٢ - قال العراقي في تحريجه : رواه الطبراني وابن حبان في الضعفاء ورواه ابن عدي من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، دون قوله « حتى يعرفه الناس » ورواه بهذه الزيادة ابن أبي الدنيا في الصمت .

٣ - هذا الحديث ضعيف كما قال العراقي .

س : هل هناك حديث يقول «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة» ؟

ج : هذا القول حديثا مرفوعا إلى النبي ﷺ وإنما هو من قول الإمام الشافعي رضي الله عنه ، فقد أثر عنه أنه قال : ليس بعد الفرائض أفضل من طلب العلم ، قيل : ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد في سبيل الله ^(١) وهذا في الجهاد المندوب ، أما المفروض فهو داخل في الفرائض لا يقدم عليها النفل كطلب العلم .



س : هل من الحديث «اتقوا فراسة المؤمن» ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي ^(٢) روى أبو عيسى الترمذي عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» ثم قرأ ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [الحجر : ٧٥] قال : هذا حديث غريب . وروى الترمذي الحكيم عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ «إن لله عز وجل عبادا يعرفون الناس بالتوسم» وزعمت الصوفية أنها كرامة ، وقيل : بل هي استدلال بالعلامات ، ومن العلامات ما يبدو ظاهرا لكل أحد وبأول نظرة ، ومنها ما يخفى فلا يبدو لكل واحد ولا يدرك ببادئ النظر ، ومنه قول ابن عباس : ما سألتني أحد عن شيء إلا عرفت : أفقيه هو أو غير فقيه .

وروى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن أنس بن مالك رضي الله عنه دخل عليه وكان قد مر بالسوق فنظر إلى امرأة فلما نظر إليه قال عثمان : يدخل أحدكم على وفي عينه أثر الزني ؟ فقال له أنس : أوحيا بعد رسول ﷺ ؟ فقال : لا ، ولكن برهان وفراسة ، وصدق ، ومثله كثير عن الصحابة والتابعين .

يقول ابن الأثير في النهاية «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» يقال بمعنيين أحدهما ما دل ظاهر هذا الحديث عليه ، وهو ما يوقعه الله تعالى في قلوب أوليائه

١- الهداية جادى الآخرة سنة ١٤١٠ هـ .

٢- ج ١٠ ص ٤٢ .

فيعلمون أحوال بعض الناس بنوع من الكرامات وإصابة الظن والحدس ، والثاني نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق ، فتعرف به أحوال الناس ، ومنه حديث أفرس الناس ثلاثة ، أي أصدقهم فراسة ، وأنا أفرس بالرجال منك أي أبصر وأعرف .

إن الوصول إلى الحكم على الشيء بعد النظر أو السماع قد يكون لذكاء حاد يسرع به الربط بين المقدمة والنتيجة أو بين السبب والمسبب ، غير أن هذا الذكاء لا يصدق أحيانا ، ولا يقلل من شأنه أن يخطئ قليلا ، فالإنسان بشر ، ولكن قد يؤيد هذا الذكاء إلهام من الله للصالحين من عباده فيوفقون في الحكم والاستنتاج ، وهذا ما يفيدته تعبير «فإنه ينظر بنور الله» وبالطبع لا يكون هذا الصدق في الفراسة إلا للمؤمن .

ومن غير المؤمنين من تكون عندهم الفراسة وتصدق إلى حد كبير ، كأولاد نزار الذين عرفوا أوصاف بغير من رؤيتهم له يرمى جانبا ويترك جانبا وأثر قدميه مختلف وروثه غير مفرق فقالوا : إنه أعور وأزور وأبتر وشرود^(١) .

وفي كتاب «مفتاح دار السعادة لابن القيم^(٢)» أمثلة كثيرة من فراسة الإمام الشافعي ، وفي إحياء علوم الدين للإمام الغزالي^(٣) حديث عنها ، وذكر قول النبي ﷺ «لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السموات»^(٤) وذكر السيوطي^(٥) قول ابن مسعود أفرس الناس ثلاثة : أبو بكر حين استخلف عمر ، وصاحبة موسى حين قالت : يا أبت استأجره ، والعزير حين تفرس في يوسف فقال لامرأته ، أكرمي مثواه .

وذكر ابن القيم في زاد المعاد «التسمية» قول سيدنا عمر لمن سأله عن اسمه واسم أبيه وداره فقال : جمره بن شهاب ، والمنزل حرة النار في مسكن ذات لظى ،

١- الوسيط في الأدب العربي ص ٤٠ .

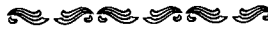
٢- ج ٢ ص ٥٩ .

٣- ج ٢ ص ٢٣٤ .

٤- تاريخ الخلفاء ص ٥٦ .

٥- رواه أحمد .

قال له : اذهب فقد احترق بيتك ، وذكر في كتاب الروح الفرق بين الفراسة والظن ،
والموضوع طويل يرجع إليه في هذه المظان وفي تذكرة داود ، وتفسير القرطبي
لسورة الحجر ، ومجلة الضياء التي تصدر في دبي عدد ذي الحجة ١٤٠٣ هـ وغيرها .
والمهم أن حديث الفراسة مقبول ، والوقائع المذكورة تؤيده .



س : ما مدى صحة هذا القول : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كان
النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السّامة علينا ؟

ج : هذا حديث رواه البخاري ومسلم ، فعبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان
يذكر في كل خميس ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم
قال : أما إنه يمنعني من ذلك أي أكره أن أملككم ، وإني أتخولكم بالموعظة . كما كان
النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السّامة علينا .



س : في الحديث الشريف «الإيمان بضع وسبعون شعبة والحياء شعبة من الإيمان»
فإذا كان الحياء غريزة من الغرائز فكيف يكون شعبة من شعب الإيمان ؟

ج : الغرائز ليست شعبة من الإيمان ، وإنما هي قوى تدعو للإيمان والكفر
والطاعة والعصيان ، والدين جاء ليهذبها ويوجهها إلى الدعوة إلى الإيمان والطاعة .
ثم من قال : إن الحياء كله غريزة ؟ فمن الحياء خلق مكتسب أساسه البعد عما يضر
النفس والغير ، وهذا البعد فيه جهاد للنفس بغرائزها التي تريد لها كل ما تريد ،
بصرف النظر عن كونه حلالا أو حراما .

فالقناعة بالحلال وعدم التطلع إلى الحرام من صفات الأخيار الأبرار ، التي
جاءت بها الأديان ، وساعد عليها الإيمان بالحساب أمام الله على ما قدمت يد
الإنسان .

جاء في شرح النووي لصحيح مسلم^(١) بعد ذكر روايات الحديث التي منها : الحياء من الإيمان ، الحياء لا يأتي إلا بخير ، الحياء خير كله - أن القشيري نقل عن الجنيد أنه قال : الحياء رؤيا الآلاء - النعم - ورؤية التقصير ، فيتولد بينهما حالة تسمى الحياء .

وقال القاضي عياض وغيره : إنما جعل الحياء من الإيمان - وإن كان غريزة - لأنه قد يكون تخلقا واكتسابا كسائر أعمال البر ، وقد يكون غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم ، فهو من الإيمان بهذا وبكونه باعثا على أفعال البر ومانعا من المعاصي .

وأما كون الحياء خيرا كله ولا يأتي إلا بخير فقد يشكل على بعض الناس ، من حيث إن صاحب الحياء قد يستحي أن يواجه بالحق من يُجِلُّه فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة - وجواب هذا - أن هذا المانع ليس بحياء حقيقة ، بل هو عجز وخور ومهانة ، وتسميته حياء من إطلاق أهل العرف ، أطلقوه مجازا لمشابهته الحياء الحقيقي ، وإنما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا .

هذا وقد روى البخاري أن النبي ﷺ قال «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما شئت» والمعنى إذا لم يخف الإنسان من الله ولا من الناس صار كالبهائم يصنع ما يشاء ، وليس هذا إغراء ، ولكنه بيان للواقع المذموم .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «النظافة من الإيمان» وهل الذين لا يعنون بالنظافة على خطأ أم على صواب ؟

ج : جاء في إحياء علوم الدين للإمام الغزالي^(٢) قوله : قال النبي ﷺ «بني الدين على النظافة» وقال «الطهور نصف الإيمان» وعلق العراقي على الأول فقال : لم

١- ج ٢ ص ٥ .

٢- ج ١ ص ١١١ في أول كتاب أسرار الطهارة .

أجده هكذا ، وفي الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة «تنظفوا فإن الإسلام نظيف» والطبراني في الأوسط بسند ضعيف جدا من حديث ابن مسعود «النظافة تدعو إلى الإيمان» وعلق على الثاني بقوله بالرمز : رواه الترمذي من حديث رجل من بني سليم وقال : حسن . ورواه مسلم من حديث أبي مالك الأشعري بلفظ «شطر» .

فاللفظ المذكور في السؤال والجاري على الألسنة ليس واردا عن النبي ﷺ ، وإنما الوارد عنه تقدير النظافة بعبارات أخرى . ولا شك أن النظافة لها تقديرها الكبير في التشريع الإسلامي ، لأنها من العوامل الأساسية في المحافظة على الصحة التي هي من أكبر نعم الله على الإنسان كما صح في الحديث «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»^(١) . وللنظافة مجالات كثيرة .

ففي نظافة البدن شرع الوضوء للصلوات الخمس في اليوم واللييلة ، بما فيه من تعهد للأعضاء التي يكثر تعرضها للتلوث ، وبما فيه من حث على العناية بالاستنشاق والمضمضة مع استعمال السواك وتأكيد استحبابه وشرع الغسل لأسبابه المعينة ، وندبه في مناسبات عدة ، وبخاصة عند الاجتماع والازدحام ، كما في صلاة الجمعة والعيدين ، وفي الحديث الذي رواه البخاري ومسلم «حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً ، يغسل فيه رأسه وجسده» وروى مسلم حديث : «إن الله جميل يحب الجمال» وندب إلى التزين والتعطر وحسن الهندام وتسوية الشعر وقص الأظافر وإزالة شعر الإبطين والعانة وما إلى ذلك من ضروب النظافة .

وشرع غسل اليدين قبل الطعام بعده ، وعدم غمسهما في الماء قبل غسلهما إذا استيقظ من نومه فإنه لا يدري أين باتت يده - وبخاصة من ينامون في العراء ويفترشون الرمال بجوار الإبل والحيوانات الأخرى - وحذر من النوم قبل غسل اليدين من أثر الطعام وبخاصة إذا كان فيه دسم تجذب رائحته الهوام والحشرات فتضره ، وكل ذلك وردت به الأحاديث .

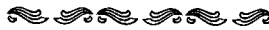
١ - رواه البخاري .

وفي نظافة الملابس والمسكن والشارع والأمكنة العامة يقول سبحانه ﴿وَيَا بَنِي إِدْرِيسَ﴾ [المذثر : ٤] وباب النجاسات وإزالتها واشتراط طهارة الثوب والمكان في الصلاة واضح ومفصل في كتب الفقه . وفي الحديث «أصلحوا رجالكم ولباسكم حتى تكونوا في الناس كأئكم شامة»^(١). وفي مسند البزار أن النبي ﷺ قال «إن الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود . فنظفوا أفناءكم وساحاتكم ، ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكب في دورهم» الأكب الزبالة ، وإصلاح الرجال أي المساكن عام يشمل كنسها وتهويتها وتعريضها للشمس وتطهيرها من الحشرات المؤذية وما إلى ذلك .

وحت الإسلام على إمطة الأذى عن الطريق وعدها صدقة كما رواه البخاري ومسلم ، وفي الحديث «اتقوا الملاعن الثلاث ، البراز على قارعة الطريق وموارد المياه ومواقع الظل»^(٢)، وندب إلى تغطية أواني الطعام والشراب ، حفظها من التلوث أو الفساد بما ينقله الريح أو الذباب مثلاً كما رواه مسلم .

هذه بعض التشريعات التي تدل على عناية الإسلام بالنظافة في كل شيء وليست النظافة في الماديات فقط بل في المعنويات أيضاً من العقائد والأفكار والأقوال والأفعال والضمان والنيات وما إليها .

والذين يهملون فيها مخطئون لانحب أن يكونوا كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض ، ولاننسى في هذا المجال حرمة تلويث البيئة بأي ملوث حتى بالرائحة الكريهة ، كالدخان والثوم والبصل والعرق ، وحتى الأصوات المزعجة المقلقة للراحة ولو كانت بذكر الله ، وكل ذلك وردت به الآثار والمقصورون مخطئون.



١- رواه أحمد .

٢- رواه ابن ماجه وأبو داود .

س : يقول بعض الناس : إن عيسى أفضل من محمد عليهما السلام ، لأن الشيطان لم يغمزه حين ولد ، فهل هذا صحيح ؟

ج : سبق القول بأن الله سبحانه فضّل بعض الأنبياء على بعض وأن محمداً ﷺ أفضل الأنبياء والمرسلين ، وقلنا : إذا كان واحد منهم له مزية فإن المزية لا تقتضي الأفضلية ، وأوردنا النصوص الدالة على ذلك . ويتصل بهذا الموضوع ما جاء في السؤال ، فقد روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال « ما من بني آدم من مولود إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخا من نخسته إياه ، إلا مريم وابنها » وفي رواية قال أبوهريرة - روي الحديث - اقرءوا إن شئتم قول تعالى ﴿ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦] وفي لفظ عند البخاري « كل بني آدم يطعن الشيطان في عينيه بإصبعه حين يولد ، إلا عيسى ابن مريم ، ذهب يطعن فطعن في الحجاب ... ».

يقول السهيلي : ولأن عيسى عليه السلام لم يخلق من مني الرجال فأعيد من مغمزه ، وإنما خلق من نفخة روح القدس ، قال : ولا يدل هذا على فضل عيسى عليه السلام على محمد ﷺ ، لأن محمداً ﷺ قد نزع منه ذلك المغمز وملئ قلبه حكمة وإيمانا بعد أن غسله روح القدس بالثلج والبرد ، وإنما كان ذلك المغمز فيه لموضع الشهوة المحركة للمني ، والشهوات يحضرها الشيطان ، لا سيما شهوة من ليس بمؤمن ، فكان ذلك المغمز فيه راجعا إلى الأب ، لا إلى الابن المطهر ﷺ ولهذا قال : شق صدره فأخرج منه مغمز الشيطان وعلق الدم ، فتبين أن الذي التمس فيه هو الذي يغمزه الشيطان من كل مولود ^(١).

وأرجو التنبيه إلى أساليب المغرضين المثيرين للفتنة ، وإلى قول الله تعالى ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] .



س : هل هذا حديث عن النبي ﷺ «البينة على من ادعى واليمين على من أنكر»؟
 ج : روى مسلم أن النبي ﷺ قال «لو يعطي الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه» وروى البيهقي والطبراني بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال : «البينة على من ادعى واليمين على من أنكر» وتفصيل إجراءات التقاضي يرجع إليها في كتب الفقه .



س : جاء في بعض الأحاديث وصف شهر المحرم بأنه شهر الله ، فلماذا مع أن الشهور كلها شهور الله ؟

ج : روى مسلم أن النبي ﷺ قال «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» قال الحافظ السيوطي : سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور ، مع أن فيها ما يساويه في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ، ووجدت ما يجاب به ، بأن هذا الاسم إسلامي دون سائر الشهور ، فإن اسمها كلها على ما كانت عليه في الجاهلية ، وكان اسم المحرم في الجاهلية صفر الأول ، والذي بعده صفر الثاني ، فلما جاء الإسلام سماه الله المحرم ، فأضيف إلى الله تعالى بهذا الاعتبار ، وهذه فائدة لطيفة رأيتها في الجمهرة . انتهى .

وبعد أن ذكر ابن علان شارح «الأذكار النووي» ذلك في السيوطي قال : ونقل ابن الجوزي أن الشهور كلها لها أسماء في الجاهلية غير هذه الأسماء الإسلامية ، قال : فاسم المحرم بائق ، وصفر نفيل ، وربيع الأول طليق ، وربيع الآخر ناجز ، وجمادي الأولى أسلح ، وجمادى الآخرة أفتح ، ورجب أحلك ، وشعبان كسع ، ورمضان زاهر ، وشوال بط ، وذو القعدة حق ، وذو الحجة نعيش . انتهى .

وجاء في خطط المقرئزي^(١) أن العرب كانت تسمى الشهور بالأسماء الآتية عند ثمود وهي :

- ١- موجب = المحرم
٢- موجر = صفر
٣- مورد = ربيع الأول
٤- ملزم = ربيع الآخر
٥- مصدر = جمادى الأول
٦- هوبر = جمادى الآخرة
٧- هوبل = رجب
٨- موها = شعبان
٩- ديمن = رمضان
١٠- دابر = شوال
١١- حَيْقَل = ذو القعدة
١٢- مسيل = ذو الحجة
- ويقول المقرئ أيضا : كانوا يسمونها بأسماء أخرى وهي : مؤثر ، ناجر ،
خوان ، صوان ، حنتم ، زيا ، الأصم ، عادل ، بايق ، دعل ، هواع ، برك .
وقال سموها بعد ذلك بالأسماء المعروفة الآن .
هذا ، وشهر الله المحرم فيه عاشوراء وهو يوم مبارك في فضله .



س : نرجو شرح الحديث الذي يقول «ثلاثة يضحك الله إليهم ، الرجل إذا قام من الليل يصلي ، والقوم إذا صفوا للصلاة ، والقوم إذا صفوا للقتال» ؟

ج : هذا الحديث رواه أحمد ، وفيه ثلاث فضائل يرضى الله عنها رضاء عظيما .
وقد جاء التفسير عن هذا الرضاء بقول الرسول عليه الصلاة والسلام «ثلاثة يضحك الله إليهم» والضحك إذا عدى بمن كان في مقام الذم غالبا كقوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ [المطففين : ٢٩] وإذا عدى بإلى كان في مقام المدح ، كما في هذا الحديث .

والضحك بالمعنى المتعارف عند الناس لا ينسب إلى الله ، فالمراد لازمه وهو الرضاء ، فالله يرضى عن هذه الفضائل رضاء عظيما ، والتعبير بالضحك عن ذلك يدل على أهميتها وزيادة فضلها .

الفضيلة الأولى : قيام الليل بالصلاة ، ومن الأمور التي تعطي قيام الليل أهميته أن الصلاة في الليل أقرب إلى الخشوع ، وذلك لسكون الأصوات وعدم الصوارف

التي تشتت ذهن الإنسان وتشوش فكره ، وهنا يكون الاتصال بالله أتم والمناجاة معه أمتع وأحسن ، كما أن الليل يقل فيه أو ينعدم الرقيب الذي قد يرائي الإنسان بعمله من أجله ، وهنا تكون العبادة أخلص لله وأبعد عن تهمة الشرك والنفاق ، وكذلك مما يجعل لقيام الليل أهميته أن فيه إثارة لرضاء الله على رضاء النفس ، فإن النفس تميل إلى الراحة وبخاصة في الليل ، فإذا جاهدها الإنسان ونزعها عن هواها وقام يصلي كان معنى حب الله واضحاً ، وابتغاء مرضاته ظاهراً .

ويوضح ذلك حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ «ثلاثة يحبهم الله ، ويضحك إليهم ، ويستبشر بهم» وعدّ منهم «والذي له امرأة حسنة وفراش لين حسن فيقوم من الليل ، فيقول الله : يَذُرُّ شهوته ويذكرني ، ولو شاء رقد» ^(١) . وقد جاءت الأحاديث الكثيرة في فضل قيام الليل نكتفي منها بقوله ﷺ «إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها ، أعدها الله لمن أطعم الطعام ، وأفشى السلام ، وصلى الليل والناس نيام» ^(٢) .

والفضيلة الثانية : صلاة الجماعة وتسوية صفوفها ، والذي يعطيها هذه المنزلة أنها تدل على شعور الإنسان بالروح الاجتماعية ، وحاجته إلى الصلة بإخوانه ، والتعاون معهم على الخير ، وكان بإمكانه أن يؤدي الصلاة في بيته منفرداً فالأرض كلها مسجد ، لكنه لم يخلد إلى الراحة وآثر الانتقال إلى مكان الاجتماع مع إخوانه وممارسة نشاطه الديني معهم ، وكذلك يعطيها هذه الأهمية أن فيها خضوعاً لنظام القيادة وتناسياً للفردية في سبيل مصلحة الجماعة ، وإذا كانوا خاضعين لقائدهم وهو إمام الصلاة في توجههم إلى الله بالعبادة ، فإنهم يحرصون على احترام هذه القيادة والحرص عليها في أمور دنياهم ، وفي ذلك كله قوة للمجتمع ، تتناسك بها أركانه ، ويرهب بها جانبه ، كما أن نظام الصفوف وتسويتها يدرّب على احترام النظام في كل شؤون الحياة ، ويدرب على مقابلة العدو صفّاً واحداً متماسكاً كالبنيان المرصوص .

١ - رواه الطبراني بإسناد حسن .

٢ - رواه ابن حبان في صحيحه .

وقد جاءت الأحاديث الكثيرة مرغبة في صلاة الجماعة من أجل هذه المعاني الكريمة وغيرها ، وجعلتها تفوق صلاة الانفراد بسبع وعشرين درجة . وكان النبي ﷺ يهتم اهتماما كبيرا بنظام الصفوف وتسويتها ، روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما : كان النبي ﷺ يسمح مناكبنا في الصلاة ويقول «استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم» وبلغ من شدة اهتمامه بتسوية الصفوف أنه كان يترك مكانه من الإمامة ويخترق الصفوف إذا رأى رجلا خارجا عن الصف ، فيقيمه ويرشده ويقول «لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم»^(١).

الفضيلة الثالثة : صفوف القتال ، أي الاستعداد لمواجهة العدو ، في وحدة كاملة ونظام قوي ، وهذا المعنى له أهميته ، وذلك لأمر ، منها استعداد المسلمين للحماية عقيدتهم وشرفهم والدفاع عن وطنهم ، وتعاونهم في ذلك تعاوننا قويا لعلمهم أن هذه المهمة جماعية لا فردية ، والضرر الناتج عن التقصير لا يقتصر على المقصر ، يقول الله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ أَنتُمْ لَا تَصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال : ٢٥] ومنها التضحية بأعز ما يملك الناس وهو الروح ، فداء لدينهم وشرفهم ، والنفس من طبيعتها حب السلامة ، ولكن النفوس المؤمنة الأبية لا ترضى السلامة مع الذلة والهوان ، وترخص أرواحها في سبيل العزة والكرامة . وهكذا يكون المؤمنون الذين جعلهم الله خير أمة أخرجت للناس ، وانتدبهم لنشر رسالة الحق والسلام . إن الله يعجب بهذه الصفوف ويضحك إليها لأنها صفوف لم تخرج لتحصيل مغنم أو كسب مادي ، ولكنها خرجت للموت ضاحكة مستبشرة .

ولما كان هذا الاستهداف يحتاج إلى إيمان قوي يتغلب على هوى النفس جاء الترغيب في الجهاد قويا بأساليب مؤثرة ، وكثرت الأحاديث التي تبين فضل المجاهدين على القاعدين ، وتعد المقاتلين بإحدى الحسينين ، إما الفوز والنصر ، وإما الشهادة والأجر ﴿ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٧٤] وأخبر النبي ﷺ أن ذروة سنام الإسلام هي الجهاد كما رواه الطبراني .

١ - رواه البخاري ومسلم .

وبعد ، فهذه فضائل ثلاثة ، ينبغي أن نحرص عليها : الأولى : فضيلة فردية
لخاصة النفس وهي قيام الليل ، يجاهد فيها نفسه ويتعرض لنفحات ربه ، ورد في
حديث مسلم «إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله فيها خيرا من أمر
الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه ، وذلك في كل ليلة» .

والثانية : فضيلة اجتماعية يظهر أثرها المباشر في وقت السلم ويدرب بها لوقت
الحرب ، وهي صلاة الجماعة التي توحى بالتعاون والوحدة وحب النظام واحترام
القيادة وعدم الشذوذ عن الجماعة .

والثالثة : فضيلة اجتماعية أيضا يظهر أثرها وقت الحرب ، وهي التعبئة العامة
المنظمة لرد العدوان وحماية الأوطان ، جاء فيها قول النبي ﷺ «مقام الرجل في
الصف في سبيل الله تعالى أفضل من صلاته في بيته سبعين عاما» ^(١).



س : نرجو شرح الحديث الشريف الذي يقول : «إذا نظر أحدكم إلى من فضل
عليه بالمال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه» ؟

ج : هذا الحديث رواه البخاري ومسلم ، ويجب أن نعلم أن حظوظ الناس في
الحياة متفاوتة ، والله وحده مالك الأمر كله ، يعطي من يشاء ، ويمنع ما يشاء عمن
يشاء ، قال تعالى ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ
وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ٢٦] .

وقال ﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا
بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الزخرف : ٣٢] وهذا التفاوت في الحظوظ لحكمة جاء
بيانها في مثل قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَرْضَوْا وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ
دَرَجَاتٍ لِّتَبْلُغُوا فِي مَاءِ الْعِلْمِ ﴾ [الأنعام : ١٦٥] ولا يشترط أن يكون هذا التفضيل
تكريما من الله لهم ، فكم من كفار وعصاة يتقلبون في الثراء ليزدادوا به كفرا وطغيانا ،
قال تعالى : ﴿ لَا يَغْنَثُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ ^(١٣) مَتَّعَ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ
وَيَسَّسَ الْإِهَادُ ^(١٤) [آل عمران : ١٩٦ ، ١٩٧] .

١ - رواه الترمذي بسند صحيح .

ومنح الله لعباده قد تكون بمحض قدرته واختياره دون أن يكون لأحد فيها تدخل بوجه من الوجوه كالجمال الذي يولد به الإنسان ولا يد له فيه ، وكالثراء الوارد عن طريق الميراث أو طريق لم يبذل فيه صاحبه أي جهد ، وقد تكون هذه المنح نتيجة جهد وعمل كالتّي تأتي عن طريق الكسب التجاري والصناعي وما شاكله .

والطبيعة البشرية نزّاعة إلى حب المال والجمال ومتع الحياة ، ولكن ما كل ما يتمنى المرء يدركه ، وكثير من الناس ينظرون إلى ما فضل الله به الآخرين عليهم نظرة الحسرة والألم ، ويتمنى بعضهم أن تزول هذه النعمة عن أصحابها ليتساووا جميعاً في الفقر والضعف والحاجة ، وهذا هو الحسد المذموم الذي يورث صاحبه همّاً لا يفارقه ، وقلقاً لا يترك له فرصة يستريح فيها باله وتهدأ أعصابه ، وقد يتورط في أعمال غير كريمة لينال بها من هذا الذي فضله الله عليه ، وقد ذم الدين هذا الخلق ، وجاء في الحديث أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب^(١).

وقد يكون هناك بعض الناس الذين لم ينالوا حظاً من متع الحياة يتمنون أن يكون لهم مثل ما لغيرهم ، ويسعى بعضهم جاهداً لإدراك ما يتمنى . وقد يرتكب بعضهم في سبيل ذلك ما لا يوافق عليه شرع ولا خلق .

والحديث الذي نحن بصدده يرسم لنا الدواء الذي به تستريح النفس إزاء هذه الفوارق التي فضّل بها الله بعض الناس على بعض ، فيرشد كل عاقل إلى أنه لو تطلعت نفسه إلى ما منح غيره من مال وخلق ، أي غنى وجمال وقوة أو غير ذلك من متع الدنيا ، فجدّير به أن ينظر إلى من هو أقل منه في هذه الأمور ، حتى يحس بأن الله أنعم عليه بما لم ينعم به على غيره ، وهنا تهدأ نفسه ، ويقنع بما عنده ، ويكون هنا مجال لشكر الله عليها ، وهذا ما يشير إليه قول النبي ﷺ فيما رواه مسلم «انظروا إلى من هو أسفل منكم ، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم» والإحساس بنعمة الله مهما صغرت وشكره عليها وسيلة من وسائل رضوان الله وحفظ النعمة وزيادتها ، وعلى

١- رواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي .

النقيض من ذلك يكون ازدراؤها والاستهانة بها موجبا لغضب الله وانتقامه في العاجل أو الآجل ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ تَأَذَّتْ رُءُوسُكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم : ٧] .

وقد جاء في الهدى الإسلامي أن الإنسان إذا أراد أن يتنافس مع غيره فليكن التنافس في مجال الخير والفضائل والكمالات ، مستخدما في ذلك ما منحه الله من مال وصحة ولو كان بقدر ضئيل ، وهو ما يشير إليه قول النبي ﷺ « لا حسد إلا في اثنتين » والمراد لا ينبغي أن تكون هناك غبطة وتنافس واهتمام إلا في هاتين الخصلتين « رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها للناس »^(١).

أما التنافس الدنيوي المحض فهو مذموم ، ذلك أن متاع الحياة الدنيا لا تشبع منه النفس الإنسانية ، وهي حقيقة مقررة أشار إليها قول النبي ﷺ « لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بتغى ثالثا لهما ، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب »^(٢) . وقد وجه الله نبيه ، وهو توجيه لأمته أيضا أن يكون الاهتمام بالكمال الأدبي والديني أشد من الاهتمام بالكمال المادي الدنيوي الذي يلهي ويضر ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْتَهُمْ زَوْجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثْنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقَ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ [طه : ١٣١] وقال تعالى ﴿ أَلَمْ آتِ الْبَنُونَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَتُ الصَّالِحَتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف : ٤٦] وقال ﴿ قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ ﴾ [النساء : ٧٧] . والإيمان بقدر الله والرضا بعبثه يهون على النفس متاعها وآلامها ، جاء في الحديث الشريف « إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها وأجلها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعصية الله ، فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته »^(٣).

١- رواه البخاري ومسلم .

٢- رواه البخاري ومسلم .

٣- رواه ابن حبان وابن ماجه والحاكم وغيرهم بألفاظ متقاربة .

والنبي ﷺ قد حذرنا من الاهتمام بالدنيا الذي يصرف عن الآخرة فقال «من كانت الآخرة أكبر همه جعل الله غناه في قلبه ، وجمع له شمله ، وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت الدنيا أكبر همه جعل الله فقره بين عينيه ، وشنت عليه شمله ، ولم يأتها من الدنيا إلا ما قدر له»^(١).

وقد كان السلف الصالح يتنافسون في البر ، كما حدث من عثمان وأبي بكر وعمر في تمويل جيش العسرة ، وكما حدث من عبد الرحمن بن عوف وغيره من الأعمال الخيرية الكثيرة ، التي لم يلهمهم عنها ما جمعوها من مال .

لكن ليس معنى هذا أن الله يصرف الناس عن الكسب ويحرمهم متع الدنيا ، فهو القائل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْزَنُوا طَيِّبَتْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٨٧]. وقال النبي ﷺ «نعم المال الصالح للعبد الصالح»^(٢) وقال «الدنيا حلوة خضرة ، فمن أخذها بحقها بارك الله له فيها»^(٣).

فلنملاً قلوبنا بالإيمان ، ولنجعل المعاني الأدبية أكبر همنا ، ولنعمل جاهدين لرفع مستوانا ، ولنوجه طاقاتنا إلى خير الدين والدنيا .



س : نريد شرح الحديث الشريف الذي يقول «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» ؟

ج : هذا الحديث رواه البخاري ومسلم ، وتوضيح معناه يقتضي أن نتحدث عن معنى الخيرية ، وعن السبب الذي من أجله كان تعلم القرآن وتعليمه بهذه المنزلة العالية ، وعن الآثار الواردة في فضل التعلم والتعليم ، وعن واجبتنا نحو القرآن الكريم .

فمعنى «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» أفضلكم من انتسب إلى القرآن عن هذه الصلة ، وهل هو أفضل الناس على الإطلاق ، أو أفضل جماعة معينة منهم ؟ لقد ورد مثلاً قوله ﷺ «خيركم خيركم لأهله»^(٤) . فهل الرجل الذي هو خير لأهله أفضل الناس جميعاً ، توفيقاً من التعبيرات الواردة في بيان

١- رواه الترمذي وابن حبان وابن ماجه وغيرهم .

٢- رواه أحمد بسند جيد .

٣- رواه الطبرني بإسناد حسن .

٤- رواه الترمذي والنسائي والحاكم .

الأفضلية قال العلماء : إن الأفضلية هنا نسبية ، أو بالإضافة إلى جماعة معينة من الناس . فأفضل المشتغلين بالعلم هم المشتغلون بالقرآن ، وأفضل المتعاملين مع الناس بالخير هم المتعاملون بالخير مع أهلهم ، فكلٌّ في بابهِ أفضل وبالنسبة لجماعته ونوعه أشرف .

ولماذا كانت أشرف مهمة علمية هي ما كانت متصلة بالقرآن الكريم ؟
الجواب أن القرآن كلام الله ، وكل ما كان متصلاً بالله كان أشرف شيء في الوجود ، وأن القرآن دستور الحياة المثالية دنيا وأخرى وكل ما كان كذلك كانت الصلة به أشرف ، والانتساب إليه أكرم ، وكلام الله عند تلاوتنا له وتفقهنا فيه يزيدنا إيماناً بالله وإدراكاً لعظمته .

ودستور الحياة السعيدة كلما تعمقنا في حفظه ودراسته قويت الرغبة في احترامه والعمل على الاستفادة من هدايته . والمعرفة عن طريق القرآن معرفة صادقة ، والتطبيق على أساسها مضمون النتيجة ، قال تعالى : ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُذًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه : ١٢٣] . وقال : ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم : ١] ، وتعليمنا للقرآن نشر لهدايته ، وتوعية للناس بدستورهم ، وأساس لمعرفة حقوقهم وواجباتهم ، والمعرفة هي طريق العمل ، والثقافة داعية النهوض بالمجتمع ، والقرآن بالذات جماع الثقافات الصحيحة والمعرفة الصادقة ، ودعوته دعوة للحضارة الأصلية الشاملة ، فهو ليس كتاباً روحانياً محضاً يرتل للعبادة فحسب ، بل هو نظام حياة كاملة في جميع قطاعاتنا المادية والروحية ، إنه يدعو إلى العلم والعمل والتطور والنهوض ، ويربي جيلاً قوي العقيدة ، مستقيم الفكر ، صافي النفس ، متين الخلق ، جدير بحياة كلها قوة ورخاء وازدهار . ولأهمية القرآن وضرورته للحياة السعيدة جاءت النصوص الكثيرة مرغبة في الإقبال عليه ، محذرة من التجافي عنه . ففي مجال تعلمه وقراءته وتدبره ودراسته والتفقه فيه جاء قول النبي ﷺ «إن هذا القرآن مآدبة الله فاقبلوا من مآدبته ما استطعتم ، إن هذا القرآن جبل الله المتين ، والنور المبين ، والشفاء الناجع ، عصمة لمن تمسك به ، ونجاة لمن اتبعه ، لا يزيغ فيستعجب ، ولا يعوج فيقوم ، ولا تنقضي عجائبه ،

ولا يخلق من كثرة الرد . اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته ، كل حرف عشر حسنات . أما
إني لا أقول : آله حرف ، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف»^(١) .

وقال عقبة بن عامر : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصفة ، فقال «أيكم
يجب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو إلى العقيق ، فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير
إثم ولا قطع رحم» ؟ فقلنا : يا رسول الله كلنا يجب ذلك ، قال «أفلا يغدو أحدكم
إلى المسجد فيعلم أو فيقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل ، خير له من ناقتين ، وثلاث
خير من ثلاث ، وأربع خير من أربع وأعدادهن من الإبل»^(٢) . وفي الحديث
الشريف «يا أبا ذر لأن تغدو فتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة
ركعة»^(٣) . وفيه أيضاً «ومن سلك طريقاً يتبغي به علماً سهل الله به طريقاً إلى
الجنة»^(٤) . «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع»^(٥) . وفي
جانب تعليم القرآن ونشر هدايته جاءت نصوص كثيرة مرغبة فيه ، منها قوله ﷺ
«بلغوا عني ولو آية»^(٦) . وهو نفسه كان معلماً ومرشداً بكيفية الأنبياء والمرسلين .
وكفى بذلك شرفاً . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ﴿٥٥﴾
وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيرًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب : ٤٥ ، ٤٦] . وجاء في حديث أبي ذر
«ولأن تغدو فتعلم باباً من العلم ، عمل به أو لم يعمل ، خير من أن تصلي ألف
ركعة»^(٧) . وجاء في الاجتماع على طلب العلم وتعليمه «ما اجتمع قوم في بيت من
بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم
الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده»^(٨) . وجاء في معلم الناس
بوجه عام قوله ﷺ «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ،
لا ينقص من أجورهم شيئاً»^(٩) .

١ - رواه الحاكم بسند صحيح عن عبد الله بن مسعود .

٢ - رواه مسلم .

٣ - رواه ابن ماجه بإسناد حسن .

٤ - رواه الترمذي وصححه .

٥ - رواه البخاري .

٦ - رواه ابن ماجه وحسنه .

٧ - رواه مسلم .

وبعد فإننا نهيىب بالمسلمين جميعاً في مشارق الأرض ومغاربها أن يعنوا بالقرآن تلاوة وحفظاً وتدبراً ودراسة وتطبيقاً وتنفيذاً ، فبالقرآن تستقيم الألسنة باللغة ، وتقوى العقيدة بالإيمان ، وتوسع المدارك بالثقافة ، وتزكو النفوس بالأخلاق ، ويقوى المجتمع بالعمل ، وتنهض الأمة بالنظام .

عليهم أن يعنوا بالقرآن الكريم ليسدوا منافذ العدو إلى العقائد والأخلاق ، ولتبتل محاولات الاستعمار في الاعتداء على الأوطان ، وينهض المجتمع بما يدعو إليه من عمل على أساس العلم والإيمان . لقد عنى السلف الصالح فعزوا ، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها . اقرءوا القرآن فإنه يأتي شفيحاً لأصحابه يوم القيامة ، ويقال لقارئ القرآن : اقرأ وارتنق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا ، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها ، علموه أولادكم حتى يلبسكم الله تاجاً من نور يوم القيامة ، كما وردت بذلك الأحاديث ولا تتخذوه مهجوراً ، بل طبقوا مبادئه تسعدوا في دنياكم وأخراكم ، قال تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ١٥ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ١٦ ﴾ [المائدة : ١٥ ، ١٦] .



س : نريد توضيح معنى غربة الإسلام في مبدأ الدعوة ودعوته غريباً في آخر الزمان ؟

ج : روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء» وفي روساية أخرى «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، وهو يأزر بين المسجدين كما تأزر الحية إلى جحرها» ومعنى يأزر ينضم ويجتمع ، والمسجدان هما مسجد مكة ، ومسجد المدينة ، وفي جامع الترمذي في الإييان «إن الدين ليأزر إلى المدينة كما تأزر الحية إلى جحرها ، وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل . إن الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً ، فطوبى

للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي» ومعنى ليعقلن
يمتنعن كما تمتنع الأروية من روءس الجبال والأروية - بضم الهمزة وسكون الراء
وكسر الواو وتشديد الياء - هي الأنثى من الوعول ... وهي خراف الجبال ، وجمعها
أراوي - على وزن أفاعيل - فإذا كثرت فهي الأروى - على وزن أفعل - على غير
قياس كما ذكره الدميري في كتابه «حياة الحيوان الكبرى - أروية» .

تخبر هذه الأحاديث عن غربة الإسلام في أول تاريخه وآخره ، وهو نهاية العالم ،
لأنه دين عام خالد يصلح لكل زمان ومكان ، ولا ينسخه دين آخر إلى أن تقوم
الساعة .

والغربة إما غربة في الأشخاص وإما غربة في المبادئ والمعنيين صحيحان ،
فقد بدأت الدعوة الإسلامية بمكة ، وكان عدد المسلمين فيها قليلا وظل
كذلك حوالي ثلاثة عشر عاما ، وكان المسلمون بين مشركي مكة كالجالية
الإسلامية في دولة غير إسلامية ، وبعد الهجرة بدأ عدد المسلمين يتكاثر وتتابع
دخول الناس أفواجا في الدين بعد فتح مكة ، وما زال عددهم يزيد حتى
تعدى اليوم ألف مليون من المسلمين لا تخلو منهم قارة من القارات أو دولة
من الدول في العالم كله . وفي آخر الزمان سيقول عددهم بسبب غزو الأفكار
وكثرة الآراء والمذاهب المنحرفة وتحكم المادية في النفوس وغلبة أهل البغي
والفساد على البلاد الإسلامية .. ومحاولة تقليل عددهم بالقتل أو التجويع أو بوسائل
أخرى حتى يكون عددهم قليلا جدا بالنسبة إلى غيرهم من أصحاب الأديان
والمذاهب الأخرى وبسبب تراخي المسلمين عن التمسك بدينهم لعدم فهمهم
له فهما صحيحا يسايرون به ركب التطور ، ولعدم غيرتهم عليه والقناعة به
أمام المغريات أو الضواغط المحيطة بهم .

والغرباء في أول الزمان وآخره لهم منزلة عالية عند الله لأنهم تمسكوا بدينهم ولم
ينزلوا كما انزل غيرهم رغبا أو رهبا ، وهو معنى «فطوبى للغرباء» أي العاقبة
الطيبة لهم عند الله لأنهم في شجاعتهم وقوتهم كالقابضين على الجمر ، وفي

إصلاحهم ما أفسده الناس من الدين أبطال مغاوير في ميدان الجهاد ، يعانون ويقاسون محتسبين أجرهم عند الله سبحانه .

وقد أخبر النبي ﷺ عن هؤلاء الغرباء في آخر الزمان بقوله « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » .

هذا في غربة الأشخاص ، أما غربة المبادئ التي جاء بها الإسلام فواضحة ، لأن أهل مكة بالذات واجهوا الدعوة بعنف ، لغربة ما جاءت به في عقيدة التوحيد والبعث بوجه خاص ﴿ أَجْعَلْ لِلَّهِ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴾ [ص : ٥] ﴿ أَيَذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ [الواقعة : ٤٧] وكذلك كانت سائر المبادئ الأخلاقية والتنظيمية التي شملت كل قطاعات النشاط البشري ، موضع دهشة لمن يسمع عنها .

ثم موضع إعجاب وتقدير لمن تدبرها وآمن بها ، لأنها حققت كرامة الإنسان وسعادته بما لم تحققه النظم والمبادئ الأخرى .

ونظرا لكثرة الحملات المسعورة ضد الإسلام الذي أنشأ أمة توحد الله وتسبح بحمده في رقعة واسعة من الأرض فإن المبادئ الأخرى التي تمس جانبا واحدا من جوانب السعادة . وهو الجانب المادي في العاجل قد جذبت بعوامل الإغراء ووسائل الدعاية أنظار الكثيرين من الناس وصرفتهم عن الجانب الروحي من السعادة ، وصارت الدعوة إلى القيم الدينية والروحية غريبة وسط الدعوات الأخرى كما كانت غريبة حين جاء بها الإسلام منذ عدة قرون . والجهاد في هذه الظروف جهاد يعتمد إلى حد كبير على شرح المبادئ الإسلامية بأسلوب يناسب العصر ، ونشرها بكل وسيلة ممكنة لغزو الأفكار المضادة في عقرب دارها . لا يكفي فيه بالدفاع المتراخي الذي لا يصمد أمام الأسلحة المدمرة بحدّتها المادي والأدبي...

ومهما يكن من شيء فإن النصر سيكون للحق في النهاية ، لأن الله هو الحق ، ولأن الإسلام دين الحق ، والنصر إن لم يكن عاجلا في الدنيا - كما ندعو إليه - فسيكون آجلا في الآخرة كما نثق به ، لأن ذلك مقتضى عدل الله سبحانه والإيمان بصدق وعده حيث قال ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم : ٤٧] وقال

﴿وَلْيَنْصُرَكَ اللَّهُ مَنِ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج : ٤٠] وقد تحقق النصر في العصور الأولى لأن المسلمين نصروا دين الله بالتمسك به تمسكا صحيحا شاملا خالصا ، وقرار الله باق وصادق إن حقق المسلمون اليوم نصر الدين تحقق نصر الله لهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْعِهْدَ﴾ .

إن العدو متربص يخشى عودة الإسلام مرة أخرى دولة قوية ، فهو يحاربه في كل مكان وبكل سلاح ، فلنتسلح بكل سلاح تنفس عنه الابتكار والتطور ، دون جهود على الأساليب القديمة التي كانت تناسب عصرها ، فلكل مقام مقال ، ولكل ميدان سلاح وذلك كله في ظل الإيمان بالله القوي الذي لا يغلب ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران : ١٢٦] ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة : ٢٤٩] .



س : هل من الحديث ما يقال «كما تكونوا يولّ عليكم» وما معناه ؟

ج : هذا الحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس عن أبي بكرة ، ورواه البيهقي عن أبي إسحاق السبيعي مرسلا - أي سقط منه الصحابي - وهو حديث ضعيف ، والمعنى الذي يفهم منه أن الناس إذا كانوا صالحين جعل الله عليهم أميرا صالحا ، وإذا كانوا فاسدين جعل أميرهم فاسدا ، وإذا كان الأمير أو الوالي متخبا منهم ليس متسلطا ولا غريبا عنهم فإن كانوا صالحين اختاروه من الصالحين ، وإن كانوا فاسدين اختاروه من الفاسدين .

فالمعنى الأول تكون التولية من الله إما نعمة للصالحين وإما نقمة للعاصين المفسدين ، والمعنى الثاني تكون التولية بالاختيار منهم ، والصالح يختار الصالح ، والفساد يختار الفاسد ، والطيور على أشكالها تقع ، ومن هنا تكون التبعة جسيمة على الشعب أو الجماعة التي تنتخب من يرشح للولاية عليها ، فإن قدروا فيه القيم الدينية والسلوك السوي واختاروه لذلك كان خيرا وبركة عليهم ، وإن قدروا فيه

القراية أو الوجهة أو غير ذلك من الاعتبارات دون اهتمام بعامل الدين والخلق كان نكبة عليهم ، ولا يجوز لهم الشكوى منه فهم سبب الشكوى والله يقول ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠] .

هذا ، والحديث روى بهذا اللفظ وفيه حذف النون من «تكونوا» .

وحذف الألف من «يول» علامة الجزم ، لتمضين «كما» معنى «حيثما أو معنى «إن» وهما من الأدوات التي تجزم فعلين ، وقيل غير ذلك ، ولا داعي للتطويل في الإعراب فالحديث ضعيف السند .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «الدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا بعثت في نصف السادس منها» ؟

ج : روى البخاري وغيره أن النبي ﷺ قال «بعثت أنا والساعة كهاتين» وأشار بإصبعه السبابة والوسطى . والمراد بذلك قرب الساعة وأنه لا نبي بعده ولا منافاة بينه وبين الحديث الآخر «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» لأن الحديث الأول يعني أنه ليس بينه وبين الساعة نبي ، كما أنه ليس بين السبابة والوسطى إصبع أخرى ، ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه ، ولكن سياقه يفيد قربها وأن أشراتها متتابعة ، وبعثة النبي ﷺ نفسها أول أشراتها .

قال عياض : حاول بعضهم في تأويله أن نسبة ما بين الإصبعين كنسبة ما بقى من الدنيا بالنسبة إلى ما مضى وأن جملتها سبعة آلاف سنة ، واستند إلى أخبار لا تصح ، وذكر ما أخرجه أبو داود في تأخير هذه الأمة نصف يوم وفسره بخمسائة سنة ، فيؤخذ من ذلك أن الذي بقى نصف سبع ، وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول قال : وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزه هذا المقدار ، ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه . يقول ابن حجر : وقد انضاف إلى ذلك منذ عهد عياض إلى هذا الحين ثلثمائة سنة . وقال إن ابن جرير الطبري أورد في مقدمة تاريخه عن ابن عباس أن الدنيا جمعة من جمع الآخرة سبعة آلاف سنة ،

وقد مضى ستة آلاف ومائة سنة وأورده من طريق يحيى بن يعقوب الذي قال عنه البخاري : منكر الحديث .

وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعاً «ما أجلكم في أجل من كان قبلكم إلا من صلاة العصر إلى مغرب الشمس» وفسر بأن مدة هذه الأمة قدر خمس النهار تقريباً. والطبري ارتضى أن الدنيا سبعة آلاف سنة ، وأيده السهيلي بحديث عن ابن زمل «الدنيا سبعة آلاف سنة بُعثت في آخرها» لكن هذا الحديث ضعيف جداً، وإسناده مجهول . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الأثير : ألفاظه مصنوعة .

إن قول النبي ﷺ «بُعثت أنا والساعة كهاتين» ليس فيه ما يقطع بصحة هذا التحديد بل غايته بيان قرب الساعة ، وليس بينها وبين النبي نبي آخر ، وحاول جماعة أن يحددوا موعد القيامة أو عمر الدنيا عن طريق الحروف المقطّعة أوائل السور فتضاربت أقوالهم . وكلها ظنون والظن لا يغني عن الحق شيئاً ، فلنكل علم ذلك إلى الله سبحانه ، ولنستعد للقاءه بالعمل الصالح ، ولنوفر جهدنا لنبحث عما يحل مشكلاتنا الضاغطة . وما أكثرها في هذه الأيام التي كثرت فيها النذر بقرب قيام الساعة^(١).



س : قرأنا في بعض الأحاديث قوله ﷺ «لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله ، فمن هي هذه الطائفة ؟

ج : هذا الحديث رواه البخاري وعنون له بما يفيد أن هذه الطائفة هي أهل العلم ، وذكر بعد هذا الحديث حديثاً يقول «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم ويعطي الله ، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله» . فالعلماء هم الطائفة الظاهرة على الحق ، وفي بعض

١ - انظر «فتح الباري لابن حجر ج ١١ ص ٣٥٥ - ٣٥٩» لترى صورة الجدل الذي شغل به الأولون . وانظر «الروض الأنف للسهيلي ج ٢ ص ٣٦» .

الأقوال أنهم أهل الحديث خاصة ، والحق أنهم العلماء بالدين عامة . ومعنى ظهورهم أنهم غالبون ، ويؤيده حديث رواه مسلم «لن يبرح هذا الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة» وفي رواية له «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة» .

وإذا صح الحديث بأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الناس ، فإن الله يبعث ريحا كريح المسك ، لا تترك نفسا في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة ، وقيل : إن شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة يكونون بموضع مخصوص . وأن موضعا آخر يكون به طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خالفهم .

وقال النووي : يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين ، ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقهه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد ، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض ، ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا ، إلى ألا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد ، فإذا انقرضوا جاء أمر الله ^(١) .



س : هل هناك حديث يقول «خير أمتي في المدن وشرها في القرى والعزب» ؟
ج : ليس هناك حديث صحيح بهذا المعنى .



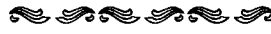
س : هل هناك حديث يقول «حُبَّكَ الشيء يعمي ويصم» ؟
ج : في كتاب «المواهب اللدنية» للقسطلاني ^(٢) أن هذا حديث رواه أبو داود والعسكري ، وقيل ضعيف أو موضوع وقيل حسن . أراد النبي ﷺ أن من الحب

١ - فتح الباري ج ١٣ ص ٣٠٦ - ٣٠٨ .

٢ - ج ١ ص ٢٦٠ .

ما يعميك عن طريق الرشد ، ويصمك عن سماع الحق ، وأن الرجل إذا غلب الحب على قلبه ولم يكن له رادع من عقل أو دين أصمَّه حبه عن العدل ، وأعماه عن الرشد ، ولذا قال بعض الشعراء :

وعين الرضا عن كل عيب كليله كما أن عين السخط تبدي المساويا



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»؟

ج : نعم ، هذا حديث صحيح ورد في صحيح مسلم ، وفي رواية له أن النبي ﷺ مر برجل يصلي وقد أقيمت صلاة الصبح فقال «يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً» يقول النووي : فيها النهي الصريح عن افتتاح نافلة بعد إقامة الصلاة سواء كانت راتبة كسنة الصبح والظهر والعصر أو غيرها ، وهذا مذهب الشافعي والجمهور ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا لم يكن صلى ركعتي سنة الصبح صلاهما بعد الإقامة في المسجد ما لم يخش فوت الركعة الثانية . وقال الثوري ما لم يخش فوت الركعة الأولى . وقالت طائفة يصليهما خارج المسجد ولا يصليهما بعد الإقامة في المسجد .

والحكمة في هذا النهي أن يتفرغ الإنسان للفريضة من أولها فيشرع فيها عقب شروع الإمام ، وإذا اشتغل بنافلة فاته الإحرام وفاته بعض مكملات الفريضة ، فالفريضة أولى بالمحافظة على إكمالها ، وقيل إن الحكمة ألا يتناول الزمان على النافلة فيظن وجوبها ، وهو رأي ضعيف . ثم قال النووي بعد ذكر رواية للحديث : فيه دليل على أنه لا يصلي بعد الإقامة نافلة وإن كان يدرك الصلاة مع الإمام ، ورد على من قال : إن علم أنه يدرك الركعة الأولى أو الثانية يصلي النافلة .

أما إذا شرع في صلاة النافلة ثم أقيم للصلاة فهل يجوز له أن يخرج من الصلاة أو لا ؟ ذلك أمر يرجع فيه إلى حديث «المتطوع أمير نفسه» .

وجاء في نيل الأوطار للشوكاني ^(١) أن ابن عباس كان يصلي وأخذ المؤذن في الإقامة فجذبه الرسول وقال «أتصلي الصبح أربعاً» ^(٢)، وجاء في رواية للطبراني أن النبي ﷺ قال لرجل يصلي ركعتي الغداة - الصبح - حين أخذ المؤذن يقيم «ألا كان هذا قبل هذا» ^(٣). وفي هذا دليل على أن المصلي للنافلة يقطعها ليدرك الجماعة حين يسمع الإقامة، ويحتمل أن معنى «فلا صلاة إلا المكتوبة» لا يشغل بها وإن كان قد شرع فيها . وبعد أن ذكر الشوكاني تسعة أقوال في معنى الحديث قال : قال الشيخ أبو حامد من الشافعية : إن الأفضل خروجه من النافلة إذا أداه تمامها إلى فوات فضيلة التحريم ، وهذا واضح .



س : هل من الحديث ما يقال «ليس للمرء من صلاته إلا ما عقل منها» ؟
ج : ذكر الإمام الغزالي هذا الحديث في كتابه «الإحياء» عندما تحدث عن اشتراط الخشوع في الصلاة وحضور القلب فيها ، وعقب عليه العراقي في تخريجه للأحاديث بقوله : لم أجده مرفوعاً ، أي إلى النبي ﷺ ، وروى محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة من رواية عثمان بن أبي دهرش مرسلًا - يعني سقط منه الصحابي - «لا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد قلبه مع بدنه» ورواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي بن كعب ، ولابن المبارك في الزهد موقوفاً على عمار «لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه» .

فالمعنى صحيح ، ولكن نسبته إلى النبي ﷺ ليست صحيحة ، وترجع صحة المعنى إلى أن الله سبحانه وتعالى قد تحدث عن الصلاة التي تؤدي إلى الفلاح فقال : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون : ١ ، ٢] وقال ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة : ٤٥] والخشوع يكون بفهم ما يقوله المصلي ويفعله ، أما الساهي والغافل فلا خشوع له .



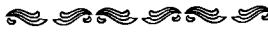
١- ج ٣ ص ٩١ ، ٩٢ . ٢- رواه البيهقي والطبراني وأبو داود وغيرهم .

٣- وإسناده جيد كما قال العراقي .

اليوم الآخر

س : ما سبب النهي عن تمني الموت ، عند المرض الشديد أو الفشل في النجاح مثلاً ؟

ج : تمني الموت علامة من علامات اليأس من رحمة الله ومن انفراج الكرب ، والله سبحانه يقول : ﴿ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الزمر : ٥٣] ويقول : ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۝ ﴾ [الشرح : ٥ ، ٦] . وقد أمر الله بالصبر والرضا بالقضاء ، وعدم التعجل باستجابة الدعاء ، فذلك كله امتحان واختبار ، وله ثوابه العظيم ، إن اليأس والضيق من الحياة قد يدفع إلى التخلص منها بالانتحار ، وهو من الذنوب الكبيرة التي أوعد الله عليها بالعذاب الأليم ، والنصوص في ذلك كثيرة ، وقد أرشدنا الحديث الشريف إلى ما ينبغي أن نقول عند تأزم الأمور ، فقال عليه الصلاة والسلام « لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه ، فإن كان لابد فاعلاً فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي »^(١).



س : هل يمكن معرفة ما يعانیه الميت عند الاحتضار ؟

ج : إن أمر الروح وأحوال الآخرة من الأمور المغيبة التي لا تُعلم إلا بالأخبار الصادقة من القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ، وقد كثرت الأقوال عنها وتعددت الاجتهادات ، والتمس البعض لأرائهم واجتهاداتهم سنداً من تأويل

١- رواه البخاري ومسلم .

القرآن في نصوصه التي تحتمل أكثر من معنى ولا تفيد القطع في الدلالة ، ومن روايات ضعيفة أو مكذوبة على النبي ﷺ .

وخروج الروح من الإنسان انتقال من عالم الشهادة إلى عالم الغيب ، ومن الدنيا إلى الآخرة ، وقد يكون خروجها سهلاً هيناً ، أو فجأة لا تسبقها معاناة ، وقد يكون خروجها مصحوباً بالكرب والشدة ، ولكن لا يصح أن يكون هناك ربط بين سهولة خروجها وكرامة صاحبها فقد يكون العكس ، ولا بين المعاناة عند خروجها وهوان صاحبها عند الله فقد يكون العكس ، فكثيراً ما نرى أشراراً ماتوا فجأة أو انسلت أرواحهم في لحظات ، وكثيراً ما نرى صالحين ظلوا أياماً أو ساعات طوالاً وهم يجودون بأنفسهم الأخيرة حال الاحتضار ، ففي الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول « اللهم أعني على سكرات الموت » وحكمة هذه الشدة على الأخيار الابتلاء والاختبار ورفع الدرجات .

أما ملك الموت فتقول الروايات إنه كان يأتي للمحتضر عياناً ويعرفه ، فرحم الله الأمة المحمدية ومنع ظهوره للموتى بصورة تدخل الرعب في قلوب المؤمنين ، ومن الثابت أن الملائكة الموكلة بقبض الروح تنزل إلى المحتضر ، ويراهما وتبشره بالخير إن كان مؤمناً على ما فسر به قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [فصلت : ٣٠] .

وأخرج الطبراني في الأوسط عن أبي بكر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على أبي سلمة رضي الله عنه وهو في الموت فلما شق بصره ، أي شخص مد رسول الله ﷺ يده فأغمضه ، فلما أغمضه صاح أهل البيت فسكتهم وقال « إن النفس إذا خرجت يتبعها البصر ، وإن الملائكة تحضر الموت ، فيؤمنون على ما يقول أهل الميت » ثم قال « اللهم ارفع درجة أبي سلمة في المهديين ، واخلفه في عقبة في الآخرين ، واغفر لنا وله يوم الدين » .

ذلك شيء مما جاء في الكتب المعنية بأمور الموت ، ومع ذلك نكرر ما قلناه من أن كل الأحوال الآخروية ومقدماتها لا تعلم إلا بخبر صادق ، فينبغي عدم الإكثار من الجدال فيها ، ولنهتم بالعمل الصالح الذي يفتح الله به حياتنا بالحسنى ، ولنحسن الظن بالله كلما اقترب الأجل ، فهو سبحانه عند حسن ظن عبده به ، وبخاصة عند القدوم عليه ، ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه.



س : هل من الحديث ما يقال : « ارقبوا الميت عند موته ثلاثاً ، إن رشح جبينه وذرفت عيناه وانتشر منخراه فهي رحمة من الله قد نزلت به ، وإن غط غطيظ البكر المختنق وأحمر لونه وأزبد شدقاه فهو عذاب من الله قد حل به ؟

ج : هذا الحديث ذكره الترمذي الحكيم في كتابه « نوادر الأصول » عن سلمان الفارسي ، وقد نقله السيوطي في كتابه « شفاء الصدور » .
وأخرج البيهقي في الشعب عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ « المؤمن يموت برشح الجبين » ولم أعثر على حكم عليه ^(١) .



س : سمعنا أن من مات يوم الجمعة لا يعذب في القبر ، فهل هذا صحيح ؟
ج : روى أبو نعيم في « الحلية » أن النبي ﷺ قال « من مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة أجير من عذاب القبر ، وجاء يوم القيامة وعليه طابع الشهداء » .
قد تكون هناك ظروف يكون الموت فيها بشيراً بالخير ، كظروف الجهاد في سبيل الله و ما أعده الله للشهداء ، وما جاء في حديث مسلم « ومن مات في الطاعون فهو

١ - انظر « مشارق الأنوار » للعدوي ص ٢٠ وقد علق العراقي عليه بقوله : ولا يصح ، الإحياء ج ٤ ص ٣٩٥ .

شهيد ، ومن مات في البطن - أي بسبب مرض البطن أو الولادة فهو شهيد ، والغريق شهيد» وجاءت روايات أخرى تدل على فضل الموت في الغربة والهدم ودوار البحر، والدفاع عن النفس والمال والدين .

وقد صح أن الميت في الحج له منزلة عند الله ، فقد روى البخاري ومسلم أن رجلاً كان مع النبي ﷺ في عرفة فوقع عن راحلته ومات ، فأمر الرسول بغسله وتكفينه مع عدم تغطية رأسه وعدم تعطيره ، وقال «إنه يبعث يوم القيامة مليئاً» أي على هيئة المحرم بالحج ، وجاءت روايات ضعيفة أن الذي يخرج للحج أو للعمرة ومات فإنه لا يحاسب ومنها حديث أبي نعيم فيمن مات يوم الجمعة أو ليلتها .

والروايات الضعيفة لا تبنى عليها عقائد ، ولا نعرف أمور الغيب منها ييقن ، والذي ينفع الإنسان في قبره هو عمله ، وكثير من أفاضل الصحابة لم يموتوا يوم الجمعة ولا في ظروف كالتي مرت ، كما أن كثيراً من الكفار ومن ظاهر سلوكهم غير مستقيم ماتوا يوم الجمعة فلنترك الأمر لله ، ولنهتم بالعمل الصالح فهو مناط الثواب والتكريم .



س : ما حكم تمنى الموت في الأرض المقدسة ؟

ج : روى الطبراني بإسناد حسن عن امرأة يتيمة كانت عند رسول الله ﷺ من ثقيف ، أن رسول الله ﷺ قال «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت ، فإنه من مات بها كنت له شهيداً ، أو شفيعاً يوم القيامة» ولهذا سأل عمر رضي الله عنه ربه أن يموت في المدينة ، فقد روى البخاري عن زبير بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في حرم رسولك ﷺ .



س : من هو الصحابي الذي اهتز له عرش الرحمن ، وما معنى الاهتزاز ؟

ذلك الصحابي هو سعد بن معاذ رضي الله عنه زعيم الأوس إحدى قبائل الأنصار في المدينة ، روى مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ

قال -وجنازة سعد بن معاذ بين أيديهم- «اهتز لها عرش الرحمن» وجاء مثله من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه .

قال النووي في شرح هذا الحديث ^(١) : اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة هو على ظاهره ، واهتزاز العرش تحركه فرحاً بقدوم روح سعد ، وجعل الله في العرش تمييزاً حصل به هذا ، ولا مانع منه ، كما قال تعالى -عن الحجارة- ﴿وَأَنَّ مِنْهَا لَمَّا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤] وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار.

وقال المازري : قال بعضهم هو على حقيقته وأن العرش تحرك لموته ، قال : وهذا لا ينكر من جهة العقل ، لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة والسكون . قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك ، إلا أن يقال : إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته .

وقال آخرون : المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة ، فحذف المضاف -وهو أهل- والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول . ومنه قول العرب : فلان يهتز للمكارم ، لا يريدون اضطراب جسمه وحركته ، وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها .

وقال الحربي : هو كناية عن تعظيم شأن وفاته ، والعرب تنسب الشيء العظيم إلى أعظم الأشياء فيقولون : أظلمت لموت فلان الأرض ، وقامت له القيامة . وقال جماعة : المراد اهتزاز سرير الجنازة وهو النعش ، وهذا القول باطل يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم : اهتز لموته عرش الرحمن ، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم ، والله أعلم .



س : نرى بعض المشيعين للجنازة يقبلون الميت عند نزوله إلى القبر ويقولون :
سأحكك الله ، فما حكم الدين في ذلك ؟

ج : روى البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل فبصر برسول الله ﷺ وهو مسجّي -مغطى- برده ، فكشف عن وجهه وأكب عليه فقبّله.

وجاء في رواية أخرى أنه قبله بعد موته . وفي حديث صحيح رواه الترمذي وأحمد وابن ماجه أن النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت ، وبكى حتى سالت الدموع على وجهه .

في هذا دليل على جواز تقبيل الميت ، وقول الناس للميت : سامحك الله ، أمر مشروع بل مندوب ، فهو من صفات المتقين الذين أعد الله لهم المغفرة والجنة التي عرضها السموات والأرض ، حيث قال الله فيهم ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٣٤] .



س : ما حكم الدين في العادات والتقاليد لدى البعض بأن من مات طفلها صغيراً لا تشرب ولا تخطى الملابس في الفترة بين العصر والمغرب ، معللين ذلك بأحداث يمر بها الطفل المتوفى في الجنة ؟

ج : ليس هناك نص من قرآن أو سنة يعتمد عليه في معرفة أحوال الآخرة بخصوص هذه الأمور ، والغالب أنها مواريث فكرية قائمة على عقائد فاسدة .



س : ما حكم الدين في نعي الموتى بمكبرات الصوت أو بالنشر في الصحف أو الإعلانات ونحوها ؟

ج : ١- أخرج ابن ماجه والبيهقي بسند حسن أن حذيفة بن اليمان قال : نهى رسول الله ﷺ عن النعي .

٢ - روى الترمذي عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال «إياكم والنعي ، فإن النعي من عمل الجاهلية»^(١) .

٣ - روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نعى الناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه ، وفي لفظ «إن أخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه» .

١- قال الترمذي حديث غريب : أي رواه راو فقط .

٤ - روى البيهقي عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نعى جعفرأ وزيد بن ثابت وعبدالله بن رواحة ، وذلك في غزوة مؤتة .

٥ - وروي أيضاً أن النبي ﷺ قال فيمن دفن ليلاً وكان يُقْمُ المسجد «أفلا كنتم آذنتموني» وفي رواية « ما منعكم أن تعلموني» .

٦ - وروي أيضاً أن رافع بن خديج مات بعد العصر ، فأتى ابن عمر فأخبر بموته فقيل له : ما ترى ؟ أ يخرج بجنائزته الساعة ؟ فقال : إن مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى ، فأصبحوا واخرجوا بجنائزته .

النعي والنعيّ الإخبار بموت الميت ، قال الأصمعي : كانت العرب إذا مات فيها ميت ركب راكب فرساً وجعل يسير في الناس ويقول : نَعَاءُ فلاناً ، أي أنعيه وأظهر خبر وفاته . قال الجوهري : وهي مبنية على الكسر مثل دراكٍ ونزال .

إذا كان النعي على نحو ما يفعله أهل الجاهلية من ذكر المآثر والمفاخر فهو ممنوع ، كما يدل عليه الحديثان الأولان ، واستحب جماعة من أهل العلم ألا يعلم الناس بجنائزهم منهم ابن مسعود وأصحابه علقمة والربيع بن خثيم وعمرو بن شرحبيل .

أما إذا كان النعي لأجل إخطار الأقارب والأصدقاء ليشهدوا جنازته ويكثر المصلون عليه ، لأن في كثرتهم أجراً لهم ونفعاً للميت ، فإنه يحصل لكل مصلٍ منهم قيراط من الأجر كما صح في الحديث ولأنه ورد «ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب» ^(١) يعني وجبت له الجنة ، إذا كان النعي لذلك فلا بأس به ، بل هو مستحب ، ومن رخص في هذا أبو هريرة وابن عمر وابن سيرين وإبراهيم النخعي وعلقمة ، يقول البيهقي : بلغني عن مالك أنه قال : لأحب الصياح لموت الرجل على أبواب المساجد ، ولو وقف على حلق المساجد فأعلم الناس بموته لم يكن به بأس . ومن جوزوا النعي بهذا القصد اعتمدوا على المرويات الثلاثة الأخيرة المذكورة .

١ - رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن .

من هذا نرى أن النعي إن كان يحمل معنى التفاخر والتباهي فهو مذموم ، وإن كان من أجل إعلام الناس بالوفاة للاشتراك في الصلاة على الميت وتشجيع الجنازة فلا بأس به ، والأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ، وبهذا يمكن التوفيق بين ما ورد من الأحاديث والآثار في ذم النعي وعدم ذمه ^(١) . فالمدار على القصد من النعي .



س : هل ورد عن النبي ﷺ أن من مات فقد قامت قيامته ؟

ج : هذا حديث ضعيف كما ذكره العراقي في تحريجه لأحاديث «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي ^(٢) ، والمعنى أن من مات فقد انتهت حياته الشخصية ، كما ستنتهي الحياة العامة للمخلوقات جميعاً يوم ينفخ في الصور ، وانتهى التكليف وبدأ الحساب .



س : يحدث أن بعض الناس عندما تقرب نهايتهم يتركون وصية بأن يصلي عليه الجنازة فلان ، وأن يدفن في مكان معين ، أو يكون كفنه من قماش معين ، وغير ذلك من الوصايا ، فهل يجب تنفيذ تلك الوصية ، حتى لو صادف التنفيذ بعض الصعاب ؟

ج : جاء في كتاب «الأذكار» للنووي ^(٣) ، حديث رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخلت على أبي بكر رضي الله عنه ، يعني وهو مريض فقال : في كم كفتم النبي ﷺ فقلت : في ثلاثة أثواب ، قال : في أي يوم توفي رسول الله ﷺ ؟ قالت : يوم الإثنين ، قال فأأي يوم هذا ؟ قالت : يوم الإثنين ، قال : أرجو فيما بيني وبين الليل . فنظر إلى ثوب عليه كان يمرّض فيه ، به ردّع - أثر - من زعفران فقال :

١ - انظر ، الفتح الرباني وشرحه ج ٧ ص ١٨٤ ، المغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٣٢ .

٢ - ج ٤ ص ٤٢١ .

٣ - ص ١٦٥ .

اغسلوا ثوبي هذا ، وزيدوا عليه ثوبين ، فكفوني فيها ، قلت : إن هذا خلق
-قديم- قال : إن الحي أحق بالجديد من الميت ، إما هو للمهلة -بضم الميم
وفتحها وكسرها وسكون الهاء ، وهو الصديد الذي يتحلل من بدن الميت -فلم
يتوف حتى أمسى ليلة الثلاثاء ودفن قبل أن يصبح.

وروى البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لمَّا جرح : إذا أنا
قبضت فاحملوني ، ثم سلّم وقل -لعائشة- يستأذن عمر ، فإن أذنت لي فأدخلوني ،
وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين .

وروى مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال : قال سعد : ألدوا لي لحدًّا ،
وانصبوا عليّ اللّبن نصباً كما صنع برسول الله ﷺ وروى مسلم أيضاً عن عمرو
ابن العاص رضي الله عنه أنه قال ، وهو في سياقة الموت : إذا أنا مت فلا تصحبني
نائحة ولا نار ، فإذا دفنتموني فشنوا^(١) عليّ التراب شنًّا ، ثم أقيموا حول قبري قدر
ما ينحر جزور ويقسم لحمها ، حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي .

ثم قال النووي بعد هذه الروايات : وينبغي ألا يقلّد الميت ويتابع في كل ما وصّى به ،
بل يعرض ذلك على أهل العلم ، فما أباحوه فعل وما لا فلا ، وأنا أذكر من ذلك
أمثلة ، فإذا أوصى بأن يدفن في موضع من مقابر بلدته ، وذلك الموضع معدن
الأخيار يعني بجوار الصالحين -فينبغي أن يحافظ على وصيته ، وإذا أوصى بأن
يصلّى عليه أجنبي فهل يقدّم في الصلاة على أقارب الميت ؟ فيه خلاف للعلماء ،
والصحيح في مذهبنا أن القريب أولى ، لكن إن كان الموصى له ممن ينسب إلى
الصلاح أو البراعة في العلم مع الصيانة والذكر الحسن استحَب للقريب الذي ليس
هو في مثل حاله إثارة ، ورعاية لحق الميت ، وإذا أوصى بأن يدفن في تابوت لم تنفذ
وصيته ، إلا أن تكون الأرض رخوة أو ندية يحتاج فيها إليه ، فتنفذ وصيته ،
وكذلك إذا كان في الأرض سباع يخشى أن تأكل الجثة ولا يحميها إلا التابوت ،

١- قوله شنوا، روى بالسين المهملة ، وبالمعجمة يعني بالشين ، ومعناه صبوه قليلاً قليلاً .

ويكون من رأس المال كالكفن ، وإذا أوصى بأن ينقل إلى بلد آخر لاتنفذ وصيته ، فإن النقل حرام على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون وصرح به المحققون ، وقيل مكروه ، قال الشافعي رحمه الله : إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس ، فينقل إليها لبركتها ، وإذا أوصى بأن يدفن تحته مضربة أو مخدة تحت رأسه أو نحو ذلك لم تنفذ وصيته ، وكذا إذا أوصى بأن يكفن في حرير فإن تكفين الرجال في الحرير حرام ، وتكفين الناس فيه مكروه وليس بحرام .

ولو أوصى بأن يكفن فيما زاد على عدد الكفن المشروع أو في ثوب لا يستر البدن لاتنفذ وصيته ، ولو أوصى بأن يقرأ عند قبره أو يتصدق عنه وغير ذلك من أنواع القرب نفذت ، إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه ، ولو أوصى بأن تؤخر جنازته زائداً عن المشروع لم تنفذ ، ولو أوصى بأن يبنى عليه في مقبرة مسبلة للمسلمين لم تنفذ ولو أوصى بأن يبنى عليه في مقبرة للمسلمين لم تنفذ وصيته ، بل ذلك حرام .



س : ما حكم البكاء على الميت ، وهل صحيح أنه يعذب بالبكاء عليه ؟

ج : هناك أمور مخالفة للدين أثناء الجنازة وبخاصة ما يقع منها من النساء ، كاللطم والندب وشق الجيوب التي ورد فيها الحديث الصحيح . وقد تحدث العلماء في تأثير الميت بهذه الأفعال .

ولقد أمرنا الله بالصبر والرضا بقضائه عند وقوع أي مكروه ، كما قال تعالى ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧] .

وحرم كل قول أو فعل يتنافى مع الإيمان بالله فيما قضاه وقدره ، فقد صح فيما رواه البخاري ومسلم «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى

الجاهلية» والمعنى أنه ليس بمؤمن من فعل ذلك معتقداً أنه حلال . أما من فعله على أنه حرام فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان.

وجاء في تأثر الميت بمظاهر الحزن عليه التي لا يقرها الدين قوله ﷺ «ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول : واجبلأه واسيداه أو نحو ذلك إلا وكل به ملكان يلهزانه : هكذا أنت ؟» ^(١) واللهز هو الدفع في الصدر بجميع اليد . وقوله «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» وفي رواية «يعذب بما نيح عليه».

يقول النووي في شرح صحيح مسلم ^(٢) : اختلف العلماء في تأويل الأحاديث التي وردت بتعذيب الميت بما نيح عليه ، فحملها الجمهور على من وصَّى بأن يُبكي عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته ، فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم ، لأنه بسببه ومنسوب إليه . فأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه فلا يعذب ، لقول الله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر : ١٨] وكان من عادة العرب الوصية بذلك ، ومنه قول طرفة بن العبد :

إذا مت فانعيني بما أنا أهله وشُقِّي عليَّ الحبيب يا ابنة معبد

وقيل : إن الميت يعذب ، أي يتألم بسبب بكائهم عليه وكان يحب لهم ألا يبكوا ، وإليه ذهب محمد بن جرير الطبري . وقال عياض : هو أولى الأقوال ، واحتجوا بحديث «إن أحدكم إذا بكى استعبر له صويجه ، فيا عباد الله لاتعذبوا إخوانكم» والمراد بذلك كله ليس مجرد البكاء ولكن النياحة .

وقال النووي ^(٣) رويناه في صحيحيهما - أي البخاري ومسلم - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة . قلت : الصالقة التي ترفع صوتها بالنياحة ، والحالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة ، والشاقة التي تشق ثيابها عند المصيبة ، وكل هذا حرام باتفاق العلماء .

١ - رواه ابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن .

٢ - ج ٦ ص ٢٢٨ .

٣ - الأذكار المستحبة من كلام سيد الأبرار ، ص ١٤٨ .

وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الحدود وخمش الوجه والدعاء بالويل ، وروينا في صحيحيهما عن أم عطية رضي الله عنها قالت : أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة ألا ننوح ، وروينا في صحيح مسلم قوله ﷺ « اثنتان في الناس هما بهم كفر ، الطعن في النسب والنياحة على الميت » وفي سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة . والنياحة هي رفع الصوت بالندب ، والندب تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت ، وقيل : هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه .

ثم قال النووي : قال أصحابنا : ويحرم رفع الصوت بإفراط في البكاء ، وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام . فقد روينا في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبدالله بن مسعود ، فبكى رسول الله ﷺ ، فلما رأى القوم بكاءه بكوا ، فقال « ألا تسمعون أن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ، ولكن يعذب بهذا أو يرحم » وأشار إلى لسانه .

وروينا في صحيحيهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رفع إليه ابن ابنته وهو في الموت ففاضت عينا رسول الله ﷺ ، فقال له سعد : ما هذا يا رسول الله ؟ قال : « هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وإنما يرحم الله تعالى من عباده الرحماء » وفي صحيح البخاري أن الرسول ﷺ دخل على ابنه إبراهيم - في دار ظثره - المرضع - أبي سيف القين أي الحداد - وهو يجود بنفسه ، أي يحتضر ، فجعلت عينا الرسول ﷺ تذرفان ، فقال له عبدالرحمن بن عوف : وأنت يا رسول الله ؟ فقال « يا ابن عوف إنها رحمة » ثم أتبعها بأخرى فقال « إن العين تدمع ، والقلب يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون » .

وأما الأحاديث الصحيحة أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه فليست على ظاهرها وإطلاقها ، بل هي مؤولة ، واختلف العلماء في تأويلها على أقوال ، أظهرها - والله أعلم - أنها محمولة على أن يكون له سبب في البكاء ، إما بأن يكون أوصاهم به أو غير ذلك ^(١) .

١ - وقد جمعت كل ذلك أو معظمه في كتاب الجنائز من شرح المذهب .

قال أصحابنا : ويجوز البكاء قبل الموت وبعده ، ولكن قبله أولى ، للحديث الصحيح «إذا وجبت فلا تبكين باكية» وقد نص الشافعي رحمه الله والأصحاب على أنه يكره البكاء بعد الموت كراهية تنزيه ولا يحرم ، وتأولوا حديث «فلا تبكين باكية» على الكراهة . انتهى ملخصاً من الأذكار .

من هذا نعلم :

- ١ - أن الصبر على المكروه ومنها الموت مطلوب .
 - ٢ - مظاهر الجزع والسخط على القضاء ممنوعة ، من استحلتها كفر ، ومن لم يستحلها كان عاصياً .
 - ٣ - الميت إذا أوصى بالحزن الخارج عن الحدود يناله نصيب من المسؤولية ، وإن لم يوص لا يعذب بذلك ، ولكن كان يود ألا تقع منهم هذه المظاهر .
 - ٤ - أن مجرد البكاء على الميت مسموح به طبعاً وشرعاً ، فهو رحمة في قلوب الرحماء ، والرسول عليه الصلاة والسلام جرت عليه هذه السنة الطبيعية ، فبكى محتفظاً بإيمانه ورضائه بالقضاء .
 - ٥ - إذا صحب البكاء قول أو فعل يتنافى مع الإيمان بقضاء الله كان معصية .
- وبناء على جواز البكاء بدون مظاهر الجزع ماذا نقول فيما رواه البخاري ومسلم أن النبي ﷺ أمر رجلاً أن يَحْتُو التراب في أفواه النساء وهن يبكين جعفر بن أبي طالب؟
- والجواب أن ابن الأثير أورد هذا الخبر في كتابه «أسد الغابة» وذكر معه أن النبي ﷺ دخل على امرأة جعفر ، وهي أسماء بنت عميس ، فعزاها ، ودخلت فاطمة وهي تبكي فقال «على مثل جعفر فلتبك البواكي» ثم وفق ابن الأثير بين الخبر المانع للبكاء والخبر المبيح له ، بأن المانع كان لنسوة يبكين مع ندب ونياحة ولطم خدود ، والإباحة كانت للبكاء المجرد عن ذلك . وجاء التوضيح في رواية أحمد عندما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ ، فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فقال له «مهلاً يا عمر» ثم قال «إياكن ونعيق الشيطان» ثم قال «إنه مهما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة ، وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان» .



س: سمعت أن غسل ملابس الميت في اليوم الثالث من الوفاة يطري على روحه لأن روحه تكون معلقة بملابسه ، فهل هذا صحيح ؟

ج : روح الميت إذا خرجت ذهبت إلى ربها ، وأنزلها المنزل التي تستحقها ، ولم يأت خبر صحيح من قرآن أو سنة بأنها تكون معلقة بملابس الشخص بعد موته ، فذلك من أنباء الغيب التي لا تثبت بكلام لا أصل له ، وعليه ، فلا بأس بغسل ملابس الميت في أي وقت بعد وفاته ، وينبغي أن نتحرر من الأفكار والعادات التي لم يدل عليها دليل صحيح .



س : ما حكم تشريح جثث الموتى لتحقيق الجناية أو التعليم ؟

ج : ورد عن جابر رضي الله عنه أنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فجلس النبي على شفير القبر وجلسنا معه ، فأخرج الحفار عظماً -ساقاً أو عضواً- فذهب ليكسره ، فقال النبي ﷺ « لا تكسرها ، فإن كسرك إياه ميتاً ككسرك إياه حياً ، ولكن دسه في جانب القبر »^(١).

لم يرد في نصوص الدين ما يتصل بتشريح جثة الميت مباشرة ، والمسألة اجتهادية بين الفقهاء الذين اعتمدوا على هذا الحديث ، حين تحدثت كتبهم عن حكم شق بطن الميت إن كان فيه مال ، وشق بطن الميتة الحامل لإخراج الجنين منه .

وقد جاء في فتوى صادرة من دار الإفتاء المصرية في ٣١ من أكتوبر سنة ١٩٣٧م^(٢) بالنسبة لشق البطن إن كان فيه مال : أن علماء الحنفية أجازوا شقه إذا كان المال لغيره ولم يترك الميت مالاً يعطى لصاحبه ، لأن حق الأدمي مقدم على حق

١- هذا الحديث رواه مالك وابن ماجه وأبو داود بإسناد صحيح ما عدا رجلاً واحداً هو سعد الأنصاري ، فقد ضعفه أحمد ، ولكن وثقه الأكثرون وروى له مسلم ، وهو كاف في الاحتجاج بالحديث .

٢- المفتى الشيخ عبدالمجيد سليم ، الفتاوى الإسلامية ، المجلد الرابع ص ١٣٣١ .

الله تعالى ، ومقدم على حق الظالم المعتدي ، وقد زالت حرمة هذا الظالم بتعديه على مال غيره . أما مذهب الشافعي فالمشهور للأصحاب إطلاق الشق حينئذ -يعني جوازه- من غير تفصيل إن كان المال لغيره وطلبه ، وقال بعضهم : يشق بطنه إذا لم يضمن الورثة مثله أو قيمته ، وهناك وجه بجواز الشق إن بلغ جوهرة لنفسه ، والخلاصة أن عند الشافعية رأياً بالشق مطلقاً ، وعن سحنون المالكي يجوز الشق مطلقاً من أجل المال، ومنعه أحمد .

وبالنسبة لشق بطن الميت لإخراج الجنين ، أجازته الحنفية إن علم أن الولد حي، لأن الشق وإن كان فيه إبطال لحرمة الميت ففيه صيانة لحرمة الحي وهو الولد ، وأجازته الشافعية إن كان يرجى حياة الجنين بعد إخراجهم ، ومنعه المالكية والحنابلة . ثم قال المفتي:

والذي يقتضيه النظر الدقيق في قواعد الشريعة وروحها أنه إذا كانت هناك مصلحة راجحة في شق البطن وتشريح الجثة ، من إثبات حق القتل لدى المتهم ، أو تبرئة المتهم من تهمة القتل بالسهم مثلاً أنه يجوز الشق والتشريح . والحديث المذكور في عدم كسر عظم الميت يحمل على ما إذا لم تكن هناك مصلحة راجحة أو حاجة ماسة، فقواعد الدين الإسلامي مبنية على رعاية المصالح الراجحة وتحمل الضرر الأخف لجلب مصلحة يكون تفويتها أشد من هذا الضرر .

ومثل هذه الفتوى جاء في الفتوى الصادرة في ٢٣ من أكتوبر سنة ١٩٦٦م^(١) وكذلك في الفتوى الصادرة في ٥ من ديسمبر سنة ١٩٧٩م^(٢) التي جاء فيها ما نصه : أن فقه مذهبي الإمامين أبي حنيفة والشافعي يميزان شق بطن الميت ، سواء لاستخراج جنين حي أو لاستخراج مال ، وأن فقه مذهبي مالك وأحمد بن حنبل الشق في المال دون الجنين ، والذي أختره في هذا الموضوع هو ما ذهب إليه فقهاء الحنفية والشافعية، من جواز شق بطن الميت لمصلحة راجحة سواء كانت لاستخراج جنين حي أو مال للميت أو لغيره إذا كان ذا قيمة معتد بها عرفاً ينتفع بها الورثة أو تقضى ديونه . ٢هـ .

١- المفتي الشيخ أحمد هريدي ، الفتاوى الإسلامية ، المجلد السادس ، ص ٢٢٧٨ .

٢- المفتي الشيخ جاد الحق على جاد الحق ، الفتاوى الإسلامية ، المجلد العاشر ص ٣٧٠٥ - ٣٧٠٧ .

هذا في التشريع لتحقيق جناية أو استخراج مال أو جنين ، بناء على المصلحة الراجحة ، فهل التشريع الذي يارس في كليات الطب للتعليم فيه مصلحة راجحة على صيانة حرمة الميت؟

جاء في فتوى للشيخ يوسف الدجوي منشورة في مجلة الأزهر ، المجلد السادس ص ٤٧٢ ، ما يشير إلى جوازه بالقياس الأولوي على جواز التشريع للمال ولو كان قليلاً كما رآه بعض الفقهاء ، وقال ما نصه : فضلاً عما في التشريع من تقدم العلم الذي تنتفع به الإنسانية كلها ، وينقذ كثيراً ممن أشفى على الهلكة أو أحاطت به الآلام من كل نواحيه ، فهو يأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت . ثم قال مستدركاً : غير إنا نرى أنه لابد من الاحتياط في ذلك حتى لا يتوسع فيه الناس بلا مبالاة ، فليقتصر فيه على قدر الضرورة . وقال في ص ٥٧٨ :

إنا نرى من الإخلاص للدين والعلم أن نقول : إن مثل هذه المسألة محل اجتهاد يصح أن تختلف فيه الأنظار ، وإذا رجحنا شيئاً فإننا نكتب عن رأينا أو رأي فريق من علمائنا ، والخير كله في التوسط والاعتدال ، والشر كله في الإفراط والتفريط .

ولم يوافق الشيخ محمد بخيت المطيعي على ذلك ، فبعد أن ذكر المسائل التي يجوز فيها شق بطن الميت نقلاً عن كتب المذاهب التي تحدثت عن إخراج الجنين والمال - قال : وبناء على ذلك فلا يجوز شق بطن أي ميت كان إلا في المواد المتقدمة ، وأن التشريع الذي من لوازمه شق البطن بلا سبب سوى بحث الأعضاء ومعرفة وظائفها وما بها من الأمراض فهذا لا يسوغ ولا يجوز فتح بطن الإنسان بعد موته .

ويمكن الوقوف على وظائف الأعضاء بواسطة فتح بطن حيوان آخر غير الإنسان ، لأن كل الحيوانات متساوية في وظائف الأعضاء الحيوانية . ثم قال : ومن هذا يعلم أن التشريع الذي من لوازمه فتح البطن كما قلنا لا يجوز . نعم فتح البطن لأجل العلاج الطبي يجوز ، لأنه للمحافظة على الحياة فلا إهانة فيه ^(١).

١ - مجلة الأزهر ، المجلد السادس ، ص ٦٣١ ، ٦٣٢ .

وجاء في فتوى للشيخ جاد الحق على جاد الحق ، عن نقل الأعضاء : أن الميت إذا جهلت شخصيته أو عرفت وجهل أهله يجوز أخذ جزء من جسده نقلاً لإنسان حي آخر يستفيد به في علاجه ، أو تركه لتعليم طلاب كليات الطب ، لأن في كل ذلك مصلحة راجحة تعلو على الحفاظ على حرمة الميت ^(١) .

من هذا يمكن أن نقول : إن التشريع من أجل التعلم والتعليم محل خلاف بين العلماء ومن أجازاه قال : لا يصار إليه إلا عند الضرورة وفي أضيق الحدود ، ولو أمكنت الدراسة على حيوانات مماثلة لكان أولى ، وكذلك لو أمكن الاستغناء عن التشريح بالنماذج المصنوعة - وهي دقيقة إلى حد كبير - فلا يجوز اللجوء إلى جثة الآدمي .



س : هل يجوز إخراج الجنين من بطن أمه ، إذا توفيت وأثبت الأطباء أن الجنين ما زال حياً ؟ وهل شق البطن في هذه الحالة يعتبر تعدياً على حرمة جسد الميت ؟

ج : قال ابن قدامة في المغني : والمذهب - أي الحنبلي - أنه لا يشق بطن الميتة لإخراج ولدها ، مسلمة كانت أو ذمية ، وتخرجه القوابل إن علمت حياته بحركة ، وإن لم يوجد نساء لم يسط الرجل عليه وترك أمه حتى يتيقن موته ثم تدفن ، ومذهب مالك وإسحاق قريب من هذا ، ويحتمل أن يشق بطن الأم إن غلب على الظن أن الجنين يحيا ، وهو مذهب الشافعي ، لأنه - أي الشق - إتلاف جزء من الميت لإبقاء حي فجاز ، كما لو خرج بعضه حياً ولم يمكن خروج بقيته إلا بشق ، ولأنه يشق لإخراج المال منه ، فلا يبقاء الحي أولى .

ويرد ابن قدامة رأي الشافعي فيقول : ولنا أن هذا الولد لا يعيش عادة ولا يتحقق أنه يحيا ، فلا يجوز هتك حرمة متيقنة لأمر موهوم . وقال النبي ﷺ «كسر عظم الميت ككسره حياً» وفيه مثله وقد نهى النبي عن المثلة ٢ هـ .

١ - الفتاوى الإسلامية ، المجلد العاشر ، ص ٣٧١٤ .

وأظن أن هذا النقل كاف للإجابة عن هذا السؤال ، وقد يقبل كلام الحنابلة في منع شق البطن إذا كانت حياة الجنين متوهمة غير راجحة أو متيقنة ، أما لو أثبت الأطباء أن الجنين مازال حيًّا فإن رأي الشافعي يكون قويًّا جدًا .



س: مات رجل فجأة ثم علمنا أنه كان جنباً ولم يغتسل من جنابته ، فهل نغسله مرتين ، مرة لرفع الجنابة ، ومرة للموت ، أو يكتفى بغسل واحد ؟

ج : يستحب للجنب أن يبادر بالغسل ، ولا يحرم عليه تأخيرهُ بل يكره له فقط ، وقد دلت الأحاديث على ابتعاد ملائكة الرحمة عنه حتى يغتسل ، وهذا الغسل واجب من أجل الصلاة لقوله تعالى عند الأمر بالقيام إلى الصلاة ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة : ٦] .

ولو مات الجنب قبل أن يغتسل فقد حدث أمران موجبان للغسل ، الجنابة والموت ، وإذا تعددت الأسباب فلا يلزم لكل سبب غسل ، بل يكفي غسل واحد ، وقد قال الشافعية والمالكية : إن الشهيد لا يغسل لو مات جنباً ، ورأى الحنفية وجوب غسله ، والخلاف مبني على استشهاد حنظلة وهو جنب حيث لم يغسله النبي ﷺ وأخبر أن الملائكة تغسله .

وعليه فإن الجنب إذا مات ولم يغتسل يكفي لصحة الصلاة عليه غسله بعد موته مرة واحدة على ما رآه الشافعية والمالكية ، ولو فاتته صلاة بخروج وقتها ولم يغتسل سيحاسب على تركها ، لأنها وجبت عليه ولم يصلها ، فالحساب على ترك الصلاة وليس على ترك الغسل .



س : إذا شرحت جثة الميت لمعرفة أسباب الوفاة هل يكون غسله قبل التشريح أو بعده ، ولو غسل قبل التشريح فهل يتنجس إذا خرج منه دم أو أي سائل آخر ؟

ج : الأفضل غسل الميت بعد تشريحه ، لكن إذا غسل قبل التشريح فإن جسمه قد يتنجس بالدم الخارج منه ، وعند الشافعية والمالكية لا يعاد الغسل مرة ثانية بل يكتفى بغسل الجزء الذي أصابته النجاسة ، وقال الأحناف : تغسل النجاسة قبل التكفين نظافة لا شرط في صحة الصلاة عليه ، وقال الحنابلة : تجب إزالة النجاسة وإعادة غسله إلى سبع مرات ، فإن خرج شيء من الميت بعد السبع وجب غسل الخارج فقط ولا يعاد الغسل ، وهذا إذا كان خروج النجاسة قبل وضعه في الكفن ، أما بعده فلا ينتقض الغسل ولا يعاد^(١).



س : هل يجوز لأحد الزوجين أن يغسل الآخر عند الموت ؟

ج : غسل الوفاة بين الجنسين إما أن يكون بين الزوجين وإما أن يكون بين غيرهما ، ولكل حكمه .

١ - غسل الزوج لزوجته :

ورددت في ذلك عدة أحاديث منها :

أ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : رجع إليَّ رسول الله ﷺ من جنازة بالبيع وأنا أجد صداعاً في رأسي وأقول : وارأساه : فقال «بل أنا وارأساه ، ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك»^(٢) .

ب - روى الدارقطني والبيهقي بإسناد حسن أن علياً رضي الله عنه غسل فاطمة رضي الله عنها ، وأخرجه الشافعي^(٣) .

١ - انظر كتاب الفقه على المذاهب الأربعة .

٢ - رواه أحمد وابن ماجه ، وأصل الحديث عند البخاري وليس فيه «غسلتك» نيل الأوطار ج ٤ ص ٢٩ .

٣ - كشف الغمة للشعراني ، ج ١ ص ٢٠٦ .

ج- أوصت فاطمة بنت عُمَيْس أن يغسلها علي بن أبي طالب وأسماء ، فغسلاها ولم ينكر أحد من الصحابة عليهما ذلك فكان إجماعاً ، كما ذكره الشوكاني في «نيل الأوطار»^(١) ، أخرجه الشافعي وابن عبد الله كما في «شرح الزرقاني على المواهب»^(٢) .

د- وجاء في «كشف الغمة» للشعراني أن عبدالله بن مسعود غسل زوجته حين ماتت .

٢- غسل الزوجة لزوجها :

ورد في ذلك آثار منها :

أ- قالت عائشة رضي الله عنها : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ إلا نساؤه^(٣) .

ب- أوصى أبو بكر رضي الله عنه أن تغسله زوجته أسماء بنت عميس فغسلته ولم يخالف ذلك أحد من الصحابة^(٤) .

وروى مالك في «الموطأ» أنها غسلته وكان اليوم شديد البرودة وهي صائمة فلم تغتسل من غسله^(٥) .

بعد هذه المرويات قال الشوكاني^(٦) قال أحمد : لا تغسله ، لبطلان النكاح ، ويجوز العكس عنده كالجمهور ، وقال أبو حنيفة وأصحابه والشعبي والثوري : لا يجوز أن يغسلها ، لمثل ما ذكر أحمد ، ويجوز العكس عندهم كالجمهور ، قالوا : لأنه لا عدة عليه بخلافها .

وجاء في كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة» أن الزوج لو مات فإن للزوجة أن تغسله ، وذلك بالاتفاق حتى لو كانت مطلقة ، لكن أبا حنيفة وأحمد قالوا : إذا

١- ج ٤ ص ٢٩ . ٢- ج ٣ ص ٢٠٦ .

٣- رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه .

٤- أخرجه البيهقي ، نيل الأوطار ، ج ١ ، ص ٢٦٠ .

٥- المرجع السابق .

٦- ج ٤ ، ص ٢٩ .

كانت بائناً فليس لها أن تغسله ولو كانت في العدة . وإذا ماتت الزوجة غسلها زوجها ، إلا أن أبا حنيفة منع ذلك لأنها صارت أجنبية عنه .

٣- الغسل بين غير الزوجين:

جاء في كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة» قال المالكية : إذا ماتت المرأة وليس معها زوجها ولا أحد من النساء ، فإن كان معها محرم لها غسلها وجوباً ، ولف على يديه خرقة غليظة مع ستارة بينه وبينها ، فإن لم يوجد محرم يَمَمُّها واحد لكوعيتها فقط . وإذا مات رجل ولم توجد زوجته غسلته محرمة بخرقة مع ستر عورته ، فإن لم توجد محرم يَمَمُّه الأجنبية إلى المرفقين .

وقال الحنفية : إذا ماتت المرأة ولم تكن هناك نساء يَمَمُّها المحرم إلى المرفق ، ويممها الأجنبي مع وضع خرقة على يده وغض بصره ، والزوج كالأجنبي إلا أنه لا يكلف غض البصر ، وإذا مات الرجل بين نساء ليس فيهن زوجته غسلته القاصرة ، فإن لم توجد يَمَمُّه إلى المرفقين مع غض البصر .

وقال الشافعية : إذا ماتت بين رجال ليس فيهم زوج ولا محرم يَمَمُّها الأجنبي إلى المرفقين ، مع غض البصر وعدم اللمس ، أما الزوج فيغسلها ، وكذلك المحرم إن لم يوجد الزوج ، وإذا مات الرجل بين نساء ليس فيهن زوجته ولا محرم يَمَمُّه الأجنبية بحائل يمنع اللمس مع غض البصر ، أما الزوجة فتغسله وجوباً ، وكذلك المحرم عند عدم الزوجة .

وقال الجنبلة : إذا ماتت المرأة ولم يوجد زوج يَمَمُّها المحرم ، وإلا يَمَمُّها الأجنبي بحائل ، وإذا مات الرجل ولم توجد زوجته يَمَمُّه الأجنبية بحائل ، أما المحرم فلا يشترط الحائل في تيمم الرجل أو المرأة .



س : يحدث أن الميت بعد الانتهاء من غسله وتكفينه يخرج منه شيء مما ينقض الوضوء قبل الصلاة عليه ، فهل نعيد غسله أو نغسل موضع النجاسة فقط ؟

ج : جاء في فقه المذاهب الأربعة -نشر وزارة الأوقاف المصرية- ما نصه : إذا خرج من الميت بعد غسله نجاسة علقته ببذنه أو بكفنه فإنها تجب إزالتها ، ولا يعاد الغسل مرة أخرى .

وجاء فيه أن الحنفية قالوا : النجاسة الخارجة من الميت لا تضر ، سواء أصابت بدنه أو كفنه ، إلا أنها تغسل قبل التكفين تنظيماً لا شرطاً في صحة الصلاة عليه ، أما بعد التكفين فإنها لا تغسل ، لأن في غسلها مشقة وحرماً ، بخلاف النجاسة الطارئة عليه كأن كفن بنجس فإنها تمنع من صحة الصلاة عليه .

والحنابلة قالوا : إذا خرج من الميت نجاسة بعد غسله وجبت إزالتها وإعادة غسله إلى سبع مرات ، فإن خرج شيء بعد السبع وجب غسل الخارج فقط ولا يعاد الغسل ، هذا إذا كان خروج النجاسة قبل وضعه في الكفن ، أما بعده فلا ينتقض الغسل ولا يعاد .

هذه هي الآراء وللإنسان أن يختار ما يشاء .



س : قمت بغسل ولدي المتوفى ، ثم توضأت وصليت عليه ، فقال البعض : إن صلاتي عليه باطلة لأنني لم أغتسل بسبب قيامي بغسله ، فهل هذا صحيح ؟

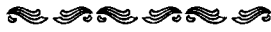
ج : الغسل لمن غسل ميتاً مستحب وليس بواجب ، كما قاله جمهور العلماء ، وذلك لحديث رواه أحمد وأصحاب السنن وغيرهم «من غسل ميتاً فليغتسل ، ومن حمه فليتوضأ» وقد طعن جماعة في صحة هذا الحديث ، لكن الحافظ ابن حجر قال : حسَّنه الترمذي وصححه ابن حبان ، وهو بكثرة طرقه أقل أحواله أنه حسن يحتاج به ،

والأمر في الحديث للندب لما روى عن عمر رضي الله عنه قال : كنا نغسل الميت ، فمننا من يغتسل ومننا من لا يغتسل^(١) . ولما غسلت أسماء بنت عميس زوجها أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين توفي خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت : إن هذا يوم شديد البرد ، وأنا صائمة ، فهل عليّ من غسل ؟ فقالوا : لا^(٢) .



س : ما حكم الدين فيمن يجهزون أكفانهم قبل وفاتهم ، وهل عليها زكاة ؟

ج : لا حرج في تجهيز الكفن قبل الموت ، فهو أمر لا واجب ولا ممنوع ، وإذا كانت نيته أن يتغظ به كلما رآه ليجتهد في العمل للقاء الله فهو خير ، والأعمال بالنيات ، وكذلك إذا علم أو غلب على ظنه أنه لو مات ربما يختار أهله في إحضار كفن له فهو يجهزه مقدماً ، أما الزكاة على الكفن فهي غير مشروعة .



س : هل من الحديث «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه فإنهم يتزاورون في قبورهم» ؟

ج : الحديث رواه مسلم «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه» وفي رواية ابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن ، وفي بعض الروايات زيادة «فإنهم يتزاورون في قبورهم» وفي بعضها زيادة «يتباهون»^(٣) .

ومن الإحسان في الكفن أن يكون أبيض ، لحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه «البسوا من ثيابكم البيض ، فإنها من خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم» .

١ - رواه الخطيب بإسناد صحيح .

٢ - رواه الإمام مالك .

٣ - ذكره العدوي في «مشارك الأنوار» ص ٣٥ .

ومن الإحسان أيضاً أن يكون الكفن ثلاث لفائف للرجل وخمس لفائف للمرأة وكل ذلك سنة وليس بواجب فيكفي ثوب واحد يغطي جميع الجسم ، ومن أي لون يكون من الأقمشة الحلال ، أي غير الحرير للرجل .

ومع الإحسان فيه تكره المغالاة في ثمنه ، ففي الحديث «لاتغالوا في الكفن فإنه يسلب سلباً سريعاً»^(١) ، وأوصى بعض الصحابة أن يكفن في ملابسه التي يلبسها ولا داعي لشراء كفن جديد ، فالحي أولى بالجديد من الميت .



س : يقول بعض الناس : إن صلاة الجنازة تجوز بدون طهارة فهل هذا صحيح؟

ج : صلاة الجنازة كأية صلاة لا بد لها من شروط لصحتها ومنها الطهارة من الحدث والنجس ، في البدن والثوب والمكان ، وذلك باتفاق العلماء ، روى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول : لا يصلي الرجل على الجنازة إلا وهو طاهر .

لكن جاء في كتاب الزواجر لابن حجر الهيتمي^(٢) ، أنه حكى عن الشعبي وغيره من السلف جواز صلاتها بغير وضوء ، ونسب إلى الشافعي ، وهو غلط وفي حاشية الشرقاوي على التحرير^(٣) ، في فقه الشافعية ، أن هذا القول حكى أيضاً عن ابن جرير ، كما حكى عن أبي حنيفة الاكتفاء بالطهارة لها بالتيمم حتى لو كان بجوار نهر .

ومن هذا يعلم أن من يصلي على الجنازة وهو لابس للحذاء ، إن كان الحذاء طاهراً صحت صلاته ، وإن كان متنجساً فلا تصح عند جمهور العلماء ، أما الدعاء للميت بدون طهارة فلا مانع منه .



١ - رواه أبو داود وفي إسناده أبو مالك وفيه مقال .

٢ - ج ٢ ص ٣٦١ .

٣ - ج ١ ص ٣١٢ .

س : ما حكم الدين في اجتماع جنازات في وقت واحد للصلاة عليها ، مع العلم بأن بعضها لرجال وبعضها لنساء ؟

ج : إذا اجتمع أكثر من ميت وكانوا ذكوراً أو إناثاً يصفون واحداً بعد واحد ، بين الإمام والقبلة ، ليكونوا جميعاً بين يدي الإمام . ووضع الأفضل مما يلي الإمام ، وصلى عليهم جميعاً صلاة واحدة .

وإن كانوا رجالاً ونساء جاز أن يصلي على الرجال وحدهم والنساء وحدهن ، وجاز أن يصلي على الجميع صلاة واحدة . يجعل الرجال أمام الإمام ، ويجعل النساء مما يلي القبلة .

فعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه صلى على تسع جنازات رجال ونساء ، فجعل الرجال مما يلي الإمام ، وجعل النساء مما يلي القبلة ، وصفهم صفّاً واحداً ، ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي زوجة عمر وابن لها يقال له زيد -والإمام يومئذ هو سعيد بن العاص وفي الناس يومئذ ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة - فوضع الغلام مما يلي الإمام .

قال رجل : فأنكرت ذلك ، فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة ، فقلت : ما هذا ؟ قالوا : هي السنة ^(١) .

وفي الحديث أن الصبي إذا صُلي عليه مع امرأة كان الصبي مما يلي الإمام ، والمرأة مما يلي القبلة ^(٢) ، وإن كان فيه رجال ونساء وصبيان ، تقدم الرجال ويليهم الصبيان ثم النساء .



س : هي يجوز للمرأة أن تصلي على الجنازة ؟

ج : نعم يجوز ، حيث لا يوجد دليل بمنعها بل أقرها الصحابة حيث صلت النساء على الرسول ﷺ بعد أن صلى الرجال عليه ، والروايات ضعيفة ، ولكن لم

١- رواه النسائي والبيهقي . وقال الحافظ : وإسناده صحيح .

٢- نيل الأوطار للشوكاني ، ج ٤ ص ٧٢ .

يثبت أن النساء مُنَّعن من الصلاة عليه وقد أمرت عائشة - رضي الله عنها - أن يؤتى بسعد بن أبي وقاص لتصلي عليه ، وذكر ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمته أن أزواج النبي ﷺ صلين عليه .

وقال النووي : ينبغي أن تسن لهن الجماعة كما تسن في غيرها ، وبه قال الحسن ابن صالح وسفيان الثوري وأحمد والأحناف ، وقال مالك : يصلين فرادى .
فالمهم أنه لا مانع من صلاة المرأة على الجنازة وذلك باتفاق الأئمة .



س : كيف تصلي الجنازة على الطفل وهو غير مكلف ؟

ج : صلاة الجنازة على الميت تكريم له كإنسان ودعاء له بالرحمة ورفع الدرجات ولا بد من أدائها على كل ميت مسلم صغيراً كان أو كبيراً ، إلا ما استثناه الشرع كالشهداء ، وهي فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الطلب عن الباقين ، وقد رغب فيها النبي ﷺ فقال فيها رواه مسلم « من صلى على جنازة فله قيراط ، وإن شهد دفنها فله قيراطان ، والقيراط مثل أحد » ويرجى من كثرة عدد المصلين انتفاع الميت ، ففي حديث رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه « ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب » أي وجبت له الجنة .

وإذا كان الميت طفلاً يصلى عليه ، والدعاء بعد التكبيرة الثالثة لا يكون بالرحمة والمغفرة لأنه غير مكلف وليست عليه ذنوب ، بل يكون الدعاء بمثل : اللهم اجعله فرطاً وسلفاً وذخراً لأبويه ، واجعله شافعاً لهما يوم القيامة .

وهذه الصلاة واجبة ليست بالنسبة للطفل الميت فقط ، بل للسقط الذي لم يتم الأشهر التسعة ونزل بعد نفخ الروح فيه وظهرت فيه حياة بالاستهلال وهو الصراخ أو العطاس ونحوهما وذلك باتفاق العلماء ، أما إذا لم يستهل صارخاً كما يعبرون ، فإن الأحناف والمالكية لا يقولون بوجوب الصلاة عليه ، وذلك لحديث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي « إذا استهل السقط صلى عليه وورث »

ففي الحديث اشتراط الاستهلال في الصلاة عليه ، وذهب أحمد إلى أنه يصلى عليه بناء على حديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه .

«والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة» ولأنه نسمة نفخ فيها الروح فيصلى عليه كالمستهل ، وأجاب أحمد بأن الحديث الذي اشترط الاستهلال مضطرب ومعارض بما هو أقوى منه فلا يصلح للاحتجاج به .

أما إذا نزل سقط لم تنفخ فيه الروح فلا يغسل ولا يصلى عليه ويلف في خرقة ويدفن من غير خلاف بين جمهور الفقهاء ^(١) .



س : ما فائدة الصلاة على الميت إذا كان طفلاً وهو لم يرتكب معصية وكذلك الشهيد المغفور له ؟

ج : من المتفق عليه بين الفقهاء أن صلاة الجنائز على الميت المسلم واجبة أو فرض والفرض كفائي ، بمعنى أن البعض لو صلى عليها سقط الطلب عن الباقيين وذلك لأمر النبي ﷺ بها ، ولترغيبه فيها بأن من صلى عليه وتبعها حتى تدفن كان له قيرطان من الأجر ، ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط واحد مثل جبل أحد كما وراه مسلم وغيره ، ولم يستثن من وجوبها إلا الشهيد والسقط الذي نزل من بطن أمه قبل تمام حمله في بعض الصور .

والحكمة فيها هي تكريم الميت ومجاملة أهله ، وتوديع له حين فارق أهله ودنياه ، والدعاء أن يغفر الله له ويرحمه ، حتى لو لم يكن قد اقترف إثماً ومن أجل هذا صلى الصحابة على النبي ﷺ وإن كان الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، والصلاة على الشهيد جائزة وإن كانت غير واجبة ، ففيها تكريم ومجاملة وإن كان مغفوراً له بالنظر لما رأيناه منه ، أما الحقيقة فهي عند الله وحده ، والطفل الذي لم يكلف يصلى عليه للتكريم لابن آدم وللمجاملة ، وفي الدعاء المفروض في الصلاة يدعى لأهله بالصبر ، فقد روى البخاري والبيهقي أن الحسن البصري كان يقول في الصلاة على الطفل : اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وذخراً .

١ - نيل الأوطار ج ٢ ص ٤٩ .

قال النووي : إن كان الميت صبيّاً أو صبية يقتصر على ما جاء في الحديث الذي رواه أحمد وأصحاب السنن : « اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا وأنثانا ، وشاهدنا وغائبنا ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان ، اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تضلنا بعده » ويضم إلى ذلك : اللهم اجعله فرطاً لأبوية وسلفاً وذخراً وعظة واعتباراً وشفيعاً ، وثقل به موازينهما ، وأفرغ الصبر على قلوبهما ولا تفتنهما بعده ولا تحرمهما أجره .

هذا في الطفل الذي مات بعد أن ولد وعاش ، أما الطفل الذي ولد ميتاً فإن نزل قبل مرور أربعة أشهر على بدء الحمل به فلا يغسل ، ولا يصلّى عليه ويلفّ في خرقة ويدفن ، وهذا ما اتفق عليه جمهور الفقهاء .

فإن نزل بعد أن تم له أربعة أشهر فأكثر واستهل أي صاح أو عطس أو ظهرت منه علامة تدل على أنه كانت فيه حياة فهذا لو مات يغسل ويصلّى عليه باتفاق ، فإذا لم يستهل فلا يصلّى عليه عند الحنفية والمالكية لحديث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي أن النبي ﷺ قال « إذا استهل السقط صُلي عليه وورث » فاشتراط الحديث الاستهلال لأجل الصلاة عليه ، أما الحنابلة فيرون الصلاة عليه ، لحديث رواه أحمد وأبو داود جاء فيه « والسقط يصلّى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة » فلم يقيد الحديث السقط بالاستهلال ، فيصلّى عليه لأنه نسمة نفخت فيها الروح فيعطى حكم الاستهلال في الصلاة عليه ، وقال الحنابلة : إن الحديث الذي اشترط الاستهلال مضطرب ومعارض بما هو أقوى منه فلا يصلح لأن يكون حجة .

وجاء في فقه المذاهب الأربعة عند الكلام على غسل الميت الذي يتصل بالصلاة عليه أن الحنفية قالوا : إن السقط إذا نزل حياً بأن سمع له صوت أو رؤيت له حركة وإن لم يتم نزوله وجب غسله ، سواء كان قبل تمام مدة الحمل - وهي ستة أشهر ولحظتان - أو بعدها . أما إذا نزل ميتاً فإن كان تام الخلق فإنه يغسل كذلك ، وإن لم يكن تام الخلق بل ظهر بعض خلقه فإنه لا يغسل الغسل المعروف وإنما يصب عليه

الماء ويلف في خرقة وعلى كل حال فإنه يسمى لأنه يحشر يوم القيامة . والمالكية قالوا: إذا كان السقط محقق الحياة بعد نزوله بعلامة تدل على ذلك كالصراخ والرضاع الكثير الذي يقول أهل المعرفة إنه لا يقع مثله إلا ممن فيه حياة مستقرة وجب تغسيله ، وإلا كره .

والحنابلة قالوا : السقط إذا تم في بطن أمه أربعة أشهر كاملة ونزل وجب غسله ، وأما إن نزل قبل ذلك فلا يجب غسله .

والشافعية قالوا : إن السقط النازل قبل عدة تمام الحمل - وهي ستة أشهر ولحظتان إما أن تعلم حياته فيكون كالكبير في افتراض غسله ، وإما ألا تعلم حياته ، وفي هذه الحالة :

إما ألا يكون قد ظهر خلقه فيجب غسله أيضاً دون الصلاة عليه ، وإما أن يظهر خلقه فلا يفترض غسله ، وأما السقط النازل بعد المدة المذكورة فإنه يفترض غسله وإن نزل ميتاً ، وعلى كل حال فإنه يسن تسميته بشرط أن يكون قد نفخت فيه الروح .

ولتوضيح صلاة الجنازة على الشهيد ، وهو الذي قتل في معركة بين المسلمين والكافرين ، نقول : قد وردت أحاديث صحيحة تصرح بعدم الصلاة عليه ، منها ما رواه البخاري أن النبي ﷺ أمر بدفن شهداء أحد في دمائهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم كما قال جابر . كما وردت أحاديث أخرى صحيحة تصرح بأنه يصل عليه ، منها ما رواه البخاري أن النبي ﷺ خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات .

لكن يرد على هذا الحديث بأن الكلام في الصلاة على الشهيد قبل الدفن ، وروى البيهقي حديثاً مرسلأ - سقط منه الصحابي - عن أبي مالك الغفاري قال : كان قتل أحد يؤتى منهم بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله ﷺ ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله ﷺ .

وحديث جابر أصح من حديث أبي مالك الغفاري .

ومن هنا قال ابن حزم يجوز أن يُصلَّى على الشهيد وألا يصلَّى عليه ، فإن صلى عليه فحسن ، وإن لم يصل عليه فحسن ، وهو إحدى الروايات عن أحمد ، واستصوب ابن القيم هذا الرأي وقال : والأظهر من أمر شهداء أحد أنه لم يصل عليهم عند الدفن ، وقد قتل معه بأحد سبعون نفساً فلا يجوز أن تخفى الصلاة عليهم .

وحديث جابر في ترك الصلاة عليهم صحيح ، لأن أباه عبدالله كان أحد القتلى يومئذ فعنده من الخبرة ما ليس عند غيره .

ويرجح أبو حنيفة وجوب الصلاة على الشهيد ، ويرجح مالك والشافعي وأحمد في رواية عدم وجوب الصلاة عليه .

ومع كون الصلاة على الشهيد غير واجبة فإنها تجوز ولا تحرم ، لعدم الدليل على المنع ، وللحديث الذي رواه البيهقي .

هذا في الشهيد الذي قتل في المعركة بين المسلمين والكافرين ، أما الشهيد في غير ذلك كالمبطلون وبقية شهداء الآخرة المذكورين في الأحاديث فيغسلون ويصلَّى عليهم .

«راجع ما سبق بخصوص صلاة الجنازة على الطفل»؟



س : يسأل كثيرون عن صلاة الجنازة على الغائب ، هل هي مشروعة أم لا ؟

ج : صلاة الغائب هي صلاة الجنازة على ميت غائب عن المصلّي وقد اختلف الفقهاء في مشروعيتها .

فقال الشافعي وأحمد وابن حزم : إنها مشروعة ، ولهم في ذلك أدلة :

أ - ما رواه البخاري ومسلم أن النبي ﷺ صلى على النجاشي حين نعي إليه ، وصلى معه أصحابه .

ب - أن صلاة الجنازة قوامها الدعاء ، والدعاء لا يشترط فيه حضور المدعول .

ج - ما قاله ابن حزم من أنه لم يرد عن الصحابة منع منها .

وقال أبو حنيفة ومالك وآخرون بعدم مشروعيتها ، والحجة عندهم أنه لا يدل عليها دليل ، لكن كيف يعملون برواية الصحيحين في حادث النجاشي ؟ أولوها بأنه يجوز أن النجاشي لم يصل عليه أحد فصلّى عليه النبي ، أو بأن هذه الصلاة على الغائب من خصوصيات النبي ﷺ . أو بأنه لم يصل على غائب ، بل رفعت له الجنازة فشاهدها وصلى عليها صلاة الحاضر .

لكن الأولين ردوا على ذلك بأن الدليل ثابت ، وبعدم التسليم بهذه التأويلات ، فإن عدم صلاة أحد عليه لا يمنع صلاتها لمن صلى عليه ، وادعاء خصوصية النبي بالصلاة على الغائب لا دليل عليه ، وكونها رفعت له وشاهدها لا دليل عليه أيضاً . ويتبين من هذا رجحان القول بمشروعيتها ، وما دام لم يثبت نهي عنها فتبقى على جوازها لأن المقصود منها الدعاء .



س : كيف يكون وضع الميت أثناء صلاة الجنازة ، وهل يختلف بالنسبة للذكر عن الأنثى ؟

ج : عند المالكية يقف الإمام في صلاة الجنازة عند وسط الرجل وعند منكمبي المرأة ، ويكون رأس الميت عن يمينه ، رجلاً كان أو امرأة ، إلا في الروضة الشريفة فإن الرأس تكون عن اليسار لتكون جهة القبر الشريف .

وعند الحنابلة يقف المصلي عند صدر الرجل ووسط الأنثى ، وعند الشافعية يقف المصلي عند رأس الرجل وعجز الأنثى ، وعند الحنفية يقف بحذاء صدر الرجل ذكراً كان أو أنثى كبيراً كان أو صغيراً .

وكلها هيئات لا تؤثر في صحة الصلاة على الميت ، ولا يجوز التعصب لأي رأي منها .



س : ما هي كيفية الوقوف عند الصلاة على الجنازة ، هل يقف الإمام عند رأسه إذا كان الميت رجلاً ، وعند الوسط إذا كان أنثى ؟

ج : مبدئياً نقول : إن صلاة الجنازة صحيحة في أي وضع يكون فيه المصلي بالنسبة للجثة ، رجلاً كان أو امرأة ، ولكن من السنة أن يقوم الإمام خذاً رأس الرجل ، وعند وسط المرأة ، لحديث أنس أنه صلى على جنازة رجل فقام عند رأسه ، فلما رفعت أتى بجنازة امرأة فصلى عليها فقام وسطها . أي عند عجزتها ، فسئل عن ذلك : هل كان الرسول يقوم من الرجل والمرأة كما قمت ؟ فقال : نعم ^(١).



س : توفي ولد صغير لي في مكان منعزل فغسلته وكفنته في ملابسه ودفنته حيث مات دون صلاة عليه ، لأنني لم أجد أحداً يصلي عليه فماذا أعمل ؟

ج : المفروض في صلاة الجنازة أن تكون قبل دفن الميت ، فلو دفنت بدون صلاة عليها وجب إخراجها من القبر إن لم تتحلل ولم تنتهك حرمتها ، فإن تعذر إخراجها لذلك وجبت الصلاة عليها وهي في القبر ، وتكون أمام المصلي كما لو كانت قبل الدفن .

أما الصلاة عليها بعيدة عن القبر فقليل بعدم جوازها ، وما حصل من صلاة النبي ﷺ على النجاشي فهو خصوصية له . وقيل بالجواز ونفي الخصوصية إن كانت بعد الموت بشهر فأقل كما رآه الحنابلة ، وقيل بالجواز مطلقاً كما رآه الشافعية ^(٢).

هذا ، وصلاة الجنازة في المقبرة بين القبور كرهها جماعة لحديث «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» وقال آخرون لا بأس بها ، لأن الرسول صلى على قبر وهو في المقبرة وصلى أبو هريرة على عائشة وسط قبور البقيع ، ولم ينكره ابن عمر .



١ - رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن .

٢ - انظر الفقه على المذاهب الأربعة .

س : ما حكم الصلاة على المنتحر ؟

ج : صلاة الجنازة فرض كفاية على كل من مات مسلماً حتى لو كان عاصياً ، ولا تجوز على الكافر ولا على المرتد ، ومن الردة استحلال ما حرمه الله تحريماً قطعاً ، والانتحار محرم قطعاً ، بالقرآن والسنة ، قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] وبين النبي ﷺ في الحديث الصحيح أن من قتل نفسه بحديدة أو سم أو إلقاء من مكان عالٍ فهو يعذب في النار خالداً فيها أبداً على الطريقة التي قتل بها نفسه .

وإذا علمنا من المنتحر بكلامه أو بورقة مكتوبة بخطه مثلاً أنه يستحل الانتحار كان مرتداً ، ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين . وإن لم نعلم فنحمل أمره على الظاهر وهو الإسلام ، ونصلي عليه وندفنه في مقابر المسلمين .

والحديث المذكور محمول على من استحل الانتحار ، فهو مغلط في النار ، أو محمول على التغليظ والتنفير كما جاء فيمن قتل مؤمناً متعمداً ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] .

ومما يدل على أن المنتحر الذي لم يستحل الانتحار مؤمن وإن كان عاصياً ما رواه مسلم أن رجلاً هاجر إلى المدينة فمرض لعدم ملازمة جوها له فجزع فقطع مفاصل أصابعه فسأل دمه بقوة ومات ، فرآه الطفيل الدوسي في المنام في هيئة حسنة مغطياً يديه ، فقال له : ما صنع بك ربك ؟ قال : غفر لي بهجرتي إلى نبيه ، فقال : مالي أراك مغطياً يديك ؟ قال : قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت ، فقصَّ الرؤيا على الرسول ﷺ فدعا له وقال «اللهم وليدِّه فاغفر» .

يقول النووي في التعليق على هذا الحديث : فيه حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر ولا يقطع له بالنار ، بل هو في حكم المشيئة ، أي في حكم قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] .

يؤخذ من هذا أن المنتحر الذي لم يعلم استحلاله للانتحار مؤمن ، فيصلى عليه صلاة الجنازة .

لكن ورد نص يمنع الصلاة عليه ، ففي مسلم عن جابر بن سمرة قال : أُنِيَ النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص -سهام عريضة- فلم يصل عليه ، قال العلماء : هذا الحديث محمول على التنفير من الانتحار ، كعدم صلاته الجنازة على من عليه دين ، وقد صلت الصحابة على المدين بأمر النبي ﷺ ، وذلك للتنفير من الدين وليس لأنه كافر ، وتكرهه عند مالك الصلاة على المرجوم بحد ، والفساق ، وذلك زجراً لهم ^(١).



س : امرأة توفيت في شقتها ولم يكتشف موتها إلا بعد ست سنوات ، كيف تغسل وتكفن ويصلى عليها ؟

ج : مثل هذه الميتة تغسل عظامها وما بقى من جسمها وتكفن ويصلى عليها ثم تدفن .



س : من الأولى بالصلاة على الميت ؟ وهل يصل على الميت أكثر من مرة ؟

ج : معروف أن صلاة الجنازة تصح على الميت بصرف النظر عن كون الإمام قريباً له أو غريباً ، وقد اختلف الفقهاء فيمن هو أولى بالإمامة في صلاة الجنازة ، فالملكية والحنابلة ، قالوا : الأولى هو الوصي عليه ثم الأمير ، ثم الأب وإن علا ، ثم الابن وإن سفل ، ثم أقرب العصبة الأخ وابنه والعم وابنه .

وذهب الشافعي ومعه أبو يوسف صاحب أبي حنيفة إلى أن الأولى هو الأب ثم الجد ، ثم الابن ثم ابن الابن ، ثم الأخ ثم ابن الأخ ، ثم العم ثم ابن العم ، أما

١ - صحيح مسلم ، شرح النووي ج ٧ ص ٤٧ .

أبو حنيفة وصاحبه محمد بن الحسن فقال : الأولى الوالي إن حضر ، ثم القاضي ، ثم إمام الجهة ثم الأقرب فالأقرب على ترتيب العصبه ، إلا الأب فإنه يقدم على الابن إذا اجتمعا .

ذلك ما قاله الفقهاء ، وكله في الأولوية ، أما الصلاة فتصح بأي إنسان يصلي على الجنازة كما قلت . أما تكرار الصلاة عليه فقال العلماء ليس بحرام ، وإنما هو مكروه فقط ، بمعنى أن من صلى على جنازة يكره له أن يصليها مرة أخرى ، أما من لم يصل عليها فيجوز له أن يصلي بعد أن صلى عليها غيره .

وقد جاء في فقه المذاهب الأربعة ما نصه : يكره تكرار الصلاة على الجنازة ، فلا يصلى عليها إلا مرة واحدة ، حيث كانت الصلاة الأولى جماعة ، فإن صلى أولاً بدون جماعة أعيدت ندباً في جماعة ما لم تدفن ، والشافعية قالوا : تسن الصلاة على الجنازة مرة أخرى لمن لم يصل أولاً ولو بعد الدفن . وقال الحنابلة : يجوز تكرار الصلاة على الجنازة لمن لم يصل أولاً ولو بعد الدفن ، ويكره التكرار لمن صلى أولاً .



س : لو قطعت يد إنسان أو رجله أو أحد أعضائه ، هل يجب دفنها ، وهل يجب غسلها والصلاة عليها ؟

ج : جاء في كتاب «المغني» لابن قدامة^(١) : أن ما يقطع من الإنسان حال حياته لا يجب غسله ولا الصلاة عليه ولا دفنه ، والدفن فقط مندوب وليس بواجب . وذلك بخلاف ما قطع من ميت فإنه يغسل ويدفن وقيل يصلى عليه أيضاً ، وقال أبو حنيفة ومالك : إن وجد الأكثر صلى عليه ، وإلا فلا لأنه بعض لا يزيد على النصف فلم يصل عليه كالذي بان في حياة صاحبه والشعر والظفر ، وذكر ابن قدامة أن ما بان في الحياة لا يصلى عليه ، لأنه من جملة لا يصلى عليها ، والشعر والظفر لا حياة فيه .



س : هل هناك أناس لم يصل عليهم النبي ﷺ صلاة الجنازة ؟

ج : جاء في شرح النووي لصحيح مسلم ^(١) ، أنه لم يصل على من قتل نفسه بمشاقص - أي مقصات - وقال : في هذا الحديث دليل لمن يقول لا يصل على قاتل نفسه لعصيانه ، وهذا مذهب عمر بن عبدالعزيز والأوزاعي . وقال الحسن والنخعي وقتادة ومالك وأبو حنيفة والشافعي وجامهير العلماء . يصلّ عليه . وأجابوا عن هذا الحديث بأن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله ، وصلّت عليه الصحابة ، وهذا كما ترك النبي ﷺ الصلاة في أول الأمر على من عليه دين ، زجراً لهم عن التساهل في الاستدانة ، وعن إهمال وفائه ، وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال «صلُّوا على صاحبكم» قال القاضي : مذهب العلماء كافة الصلاة على كل مسلم ومحدود ومرجوم وقاتل نفسه وولد الزنا ، وعن مالك وغيره أن الإمام يجتنب الصلاة على مقتول في حد ، وأن أهل الفضل لا يصلون على الفُسَّاق زجراً لهم ، وعن الزهري لا يصلّ على مرجوم ، ويصلّ على المقتول في قصاص ، وقال أبو حنيفة : لا يصلّ على محارب ولا على قتيل الفئة الباغية . وقال قتادة : لا يصلّ على ولد الزنا ، وعن الحسن لا يصلّ على النفساء تموت من زنا ولا على ولدها . ومنع بعض السلف الصلاة على الطفل الصغير . واختلفوا في الصلاة على السقط ، فقال بها فقهاء المحدثين وبعض السلف إذا مضى عليه أربعة أشهر ومنعها جمهور الفقهاء حتى يستهل وتعرف حياته بغير ذلك ، وأما الشهيد المقتول في حرب الكفار فقال مالك والشافعي والجمهور : لا يغسل ولا يصلّ عليه ، وقال أبو حنيفة : يغسل ولا يصلّ عليه ، وعن الحسن يغسل ويصلّ عليه ، والله أعلم .



س : كيف صلى الرسول ﷺ على قبر المرأة السوداء التي كانت تنظف المسجد ، مع أنه نهى عن اتخاذ القبور مساجد ؟

ج : الرسول ﷺ لم يصل الصلاة المفروضة -وهي الخمسة المعروفة- على قبر هذه المرأة بل صلى الجنازة وهي دعاء لها بالرحمة ، فالصلاة هي لله وليست للقبر ولا للسكان فيه ، ومدار التحريم هو ذلك بأن يقف على القبر نفسه ويصلى أو يقصد بالصلاة تعظيم من في القبر ، وهذا ممنوع .



س : هل الأفضل أن يصلى على الجنازة في المسجد أو خارج المسجد ، وهل تجوز الصلاة عليها في المقبرة ؟

ج : الصلاة على الجنازة جائزة غير محرمة في أي مكان من الأرض لعموم قوله ﷺ «جعلت لي الأرض مسجداً فأينما أدرتكَ الصلاة فصل» .

لكن الخلاف هو في المكان الأفضل لها ، فقال الشافعية : تندب الصلاة على الجنازة في المسجد ، لأنه خير بقاع الأرض ، وروى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل ابن بيضاء إلا في المسجد ، وصلى الصحابة على أبي بكر وعمر في المسجد بدون إنكار من أحد ، لأنها صلاة كسائر الصلوات . والحنفية والمالكية قالوا بكراهتها في المسجد ، واستدلوا بقول النبي ﷺ -كما رواه أبو داود- «من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له» أي ليس له ثواب ، لكن هذا الحديث ضعيف ومعارض لفعل رسول الله ﷺ وأصحابه وصحح بعضهم هذا الحديث لأنه جاء في بعض النسخ «فلا شيء عليه» يعني من الوزر ، وكما كرهوا الصلاة عليه في المسجد كرهوا إدخاله ولو من غير صلاة .

والحنابلة أباحوها في المسجد إن لم يخش تلويثه ، وإلا حرمت وحرم إدخاله ولو لغير الصلاة عليه ، يقول ابن القيم : ولم يكن من هدي رسول الله ﷺ الراتب

الصلاة على الميت في المسجد ، وإنما كان يصلي على الجنازة خارج المسجد إلا لعذر ، وربما صلى أحياناً على الميت كما صلى على سهيل ابن بيضاء وأخيه وكلا الأمرين جائز ، والأفضل الصلاة عليها خارج المسجد ، وقد أطل في الكلام على حديث أبي داود ومقابلته بحديث عائشة فيرجع إليه ^(١) .

أما الصلاة على الميت في المقبرة فكرها الجمهور ، وفي رواية لأحمد أنه لا بأس بها ، لأن النبي ﷺ صلى على المرأة التي كانت تنظف المسجد بعد أن دفنت ، وصلى أبوهريرة على عائشة وسط قبور البقيع وحضر ذلك ابن عمر وغيره ، لأن صلاة الجنازة أساسها الدعاء للميت ، وليست كالصلوات الأخرى ذات الركوع والسجود التي يتعبد بها إلى الله سبحانه .

وسهيل ابن بيضاء قديم في الإسلام ، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة وشهد بدرأ وغيرها ومات بها سنة تسع ، وأخوه سهل كان ممن أظهر الإسلام بمكة ، ومشى إلى النفر الذين قاموا بنقض الصحيفة التي كتبها مشركو مكة ، ضد بني هاشم حتى نقضوها وأنكروها ^(٢) .



س : هناك آراء مختلفة في رفع الأيدي عند التكبير في صلاة الجنازة ، وكذلك اختلاف في التسليم منها من جهة العدد والجهر أو الإسرار ؟ نريد توضيح ذلك ؟

ج : رفع اليدين عند التكبيرات في صلاة الجنازة أو غيرها سنة عند جمهور الفقهاء ، لو ترك لا تبطل الصلاة ، وأرجو عدم النزاع في مثل هذه الأمور .

وقد اتفق العلماء على أن رفع اليدين عند التكبير لصلاة الجنازة سنة في التكبير الأولى وهي تكبير الإحرام ، وناقش الشوكاني في «نيل الأوطار» الأقوال في الرفع في غير هذه التكبير وذكر أنه لم يثبت شيء يصلح للاحتجاج به عن النبي ﷺ .

أما السلام من صلاة الجنازة فهو ركن عند جمهور الفقهاء واجب عند أبي حنيفة ، وذلك في التسليمة الأولى ، وذكر أبو حنيفة أنه يسن تسليمتان ، إحداها عن اليمين

١- ج ١ ص ١٤٠ . ٢- أسد الغابة .

والثانية عن اليسار ، وقال مالك : المطلوب تسليمه واحدة على اليمين ، ولا يسلم غيرها ، وقال الشافعي : تسن تسليمه ثانية على اليسار ، وقال أحمد ، لا بأس بتسليمه ثانية ، والصلاة كلها سرية إلا في التكبير ، وفي السلام للإمام .



س : كثير من المشيعين للجنائز لا يصلون عليها ، فهل هم مقصرون ، وهل يؤثر ذلك على الجنائز نفسها ؟

ج : صلاة الجنائز فرض كفاية ، بمعنى أنه لو صلاها بعض الناس سقط الطلب عن الباقي ، أي لا يعذبون ، ولكن فاتهم ثواب كبير ، والمؤمن الصادق لا ينبغي أن تفوت منه فرصة يكسب فيها ثواباً مهما كان حجمه . فقد جاء أن كل مؤمن سيندم يوم القيامة ، إن كان مسيئاً ندم ألا يكون قد أحسن ، وإن كان محسناً ندم ألا يكون قد ازداد إحساناً .

ومع مراعاة أن كل المشيعين ربما لا يكونون متطهرين للصلاة ، وفي التطهر بعض المشقة أو تأخير لدفن الجثة ، فإن المتطهر ينبغي أن يشارك في الصلاة ، فقد روى الجماعة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «من تبع جنازة وصلى عليها فله قيراط ، ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان ، أصغرهما -أو أحدهما- مثل أحد» وروى مسلم عن خباب رضي الله عنه قال : يا عبد الله بن عمر ، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة -وذكر الحديث - فأرسل ابن عمر رضي الله عنهما خباباً إلى عائشة رضي الله عنها يسألها عن قول أبي هريرة ، ثم يرجع فيخبره ما قالت : فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة ، فقال ابن عمر رضي الله عنهما : لقد فرطنا في قرارات كثيرة .

هذا فيما يعود من الثواب على المصلي ، أما المصلي عليه وهو الميت فإنه يستفيد من كثرة المصلين عليه ، لأن المهم فيها هو الدعاء له بعد التكبيرة الثالثة ، وذلك إذا استجاب الله الدعاء ، وكلما كان عدد الداعين في الصلاة كبيراً كانت فرص الاستجابة

أكثر ، وفي هذا جاءت الأحاديث التي منها ما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن مالك بن هبيرة «ما من مؤمن يموت فيصلّى عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا ثلاثة صفوف إلا غفر له» فكان مالك بن هبيرة يتحرى إذا قلّ أهل الجنازة أن يجعلهم ثلاثة صفوف . وأخذ بظاهر الحديث أحمد ابن حنبل وقال : أحب إذا كان فيهم قلة أن يجعلهم ثلاثة صفوف ، قالوا : فإن كان وراءه أربعة كيف يجعلهم ؟ قال : يجعلهم صفين ، في كل صف رجلين ، وكره أن يكونوا ثلاثة فيكون في كل صف رجل واحد.

وما رواه مسلم وأحمد والترمذي عن عائشة رضي الله عنها «ما من ميت يصلّى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شُفّعوا» وما رواه مسلم وأحمد وأبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شَفَّعَهُم الله فيه» أي قبل الله دعاءهم وشفاعتهم.

هذا ، وكثرة المصلين على الجنازة يدفع إليها حب الميت أو تكريمه ومحاولة عمل شيء ينفعه ، والغالب أن ذلك لا يكون إلا من استقامته وحسن معاملته للناس . فهم يترحمون عليه ويذكرونه بالخير ، وذلك أمانة على حب الله له ، والحديث يشهد لذلك ، فقد مرت جنازة أمام النبي ﷺ فأثنى الصحابة عليها خيراً ، فقال «وجبت» ثم مرت جنازة أخرى فتحدثوا عنها شراً ، فقال «وجبت» ولما سألوه عن الإجابتين المتحدثين مع اختلاف حديثهم عن الجنازتين قال «من أثنتم عليه خيراً وجبت له الجنة ، ومن أثنتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض»^(١) ، وحدث مثل ذلك لعمر رضي الله عنه . حين مرت عليه ثلاث جنازات واختلف الناس في الكلام عليها فقال كما قال النبي ﷺ «أيما مسلم شهد له أربعة نفر بخير أدخله الله الجنة»

١ - رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه .

قال: فقلنا وثلاثة ، فقال «وثلاثة» فقلنا : واثنان قال و «اثنان» ثم لم نسأله عن الواحد^(١). وروى أبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن أنس أن النبي ﷺ قال «ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدين أنهم لا يعلمون إلا خيراً ، إلا قال الله : قد قبلت علمكم فيه وغفرت له ما لا تعلمون».

كل هذا يؤكد قيمة ثناء الصالحين على الميت ، ويدعو إلى كثرة المصلين على الجنازة.



س : هل تجوز صلاة الجنازة على ميت سبق أن أقيمت عليه الصلاة ؟

ج : تكرار الفرد لصلاة الجنازة على الميت غير حرام ، لعدم وجود دليل يحرمه ، وإنما هو مكروه فقط ، بمعنى أن من صلى على جنازة يكره له أن يصلي عليها مرة أخرى ، أما من لم يصل على جنازة فيجوز له أن يصلي عليها بعد أن يصلي عليها غيره.

جاء في فقه المذاهب الأربعة «نشر أوقاف مصر» ما نصه ، يكره تكرار الصلاة على الجنازة ، فلا يصلى عليها إلا مرة واحدة ، حيث كانت الصلاة الأولى جماعة ، فإن صلى عليها أولاً بدون جماعة أعيدت ندباً في جماعة ما لم تدفن ، والشافعية قالوا: تسن الصلاة على الجنازة مرة أخرى لمن لم يصل عليها أولاً ولو بعد الدفن ، وقال الحنابلة: يجوز تكرار الصلاة على الجنازة لمن لم يصل أولاً ولو بعد الدفن ، ويكره التكرار لمن صلى أولاً.

هذا ، وفي وفاة النبي ﷺ يقول ابن عباس - كما رواه ابن ماجه - لما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء (توفي يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء ليلاً ، أي ليلة الأربعاء) وضع على سريره في بيته ، ثم دخل الناس عليه ﷺ أرسالاً - جماعات متتابعين - يصلون عليه ، حتى إذا فرغوا دخل النساء ، حتى إذا فرغن دخل الصبيان ، ولم

١- رواه البخاري .

يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد ، يقول ابن كثير : هذا أمر مجمع عليه ، وهو عدم الصلاة عليه جماعة ، وعلل الشافعي ذلك - كما في كتابه الأم - بأنه لعظم أمره ﷺ وتنافسهم فيمن يتولى الصلاة عليه ^(١) .



س : والدي أوصى قبل وفاته أننا لانغطي جثته وهي على النعش حتى لا يكون بينه وبين الله ستار ، فما حكم الدين في ذلك ؟

ج : ستر النعش لم يرد فيه نص يأمر به أو ينهى عنه ، لكن الفقهاء قالوا : يسن ستر نعش المرأة حتى لا يظهر جسمها ، وذلك بغطاء من خشب أو نحوه كما قال الجمهور ، وعليه فلو كشف الميت وهو على النعش فلم يوضع عليه غطاء فلا مانع منه ولا حرمة ولا كراهة .

أما تعليل كشفه ألا يكون بينه وبين الله ستار فلا وجه له ، فالله سبحانه عليم بكل شيء ، ولا ينفع الميت إلا عمله ، ولا يجب تنفيذ هذه الوصية .



س : رأينا في بعض البلاد أن أهل الميت يذبحون ساعة خروج نعشه من البيت ، فهل لهذا الذبح من أصل في الشريعة الإسلامية ؟

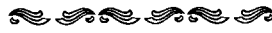
ج : جاء في حديث رواه أبو داود «لاعقر في الإسلام» قال عبدالرزاق : كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة . وقال الخطابي : كان أهل الجاهلية يعقرون الإبل على قبر الرجل الجواد ، يقولون : نجاز به على فعله ، لأنه كان يعقرها في حياته فيطعمها الأضياف فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السباع والطيور ، فيكون مطعماً بعد مماته كما كان مطعماً في حياته ، ومنهم من كان يذهب في ذلك إلى أنه إذا عقرت

١ - الزرقاني على المواهب ، ج ٨ ، ص ٢٩١ .

راحلته عند قبره حشر في يوم القيامة راكباً ، ومن لم يعقر عنه حشر راجلاً ماشياً وهذا على رأي من كانوا يؤمنون بالبعث .

إن ذبح الأغنام أو غيرها عند خروج الميت من البيت صورة شبيهة بالصورة التي تقدم ذكرها ، لكن لو ذبحت الماشية بقصد توزيع لحمها على الفقراء صدقة على روح الميت فلا مانع منه ، لأنه جاء في الحديث عن بر الأبوين بعد موتها قول الرسول ﷺ للسائل «الصدقة عليهما والدعاء لهما» .

وإذا كان الذبح لإطعام من يحضرون للعزاء فهو مناف لهدي النبي ﷺ في إعداد الناس طعاماً لأهل الميت لا العكس ، فقد أمر بإعداد الطعام لآل جعفر لأنه نزل بهم ما شغلهم .



س : هل يجوز تشييع الجنازة محمولة على سيارة ؟

ج : لا يجب أن يكون تشييع الجنازة سيراً على الأقدام ، فالظروف ستتحكم في ذلك ، وعليه فلا بأس من نقل الجنازة والمشيعين بالسيارات إذا كان مكان الدفن بعيداً .

وثبت أن بعض الصحابة أيام الرسول ﷺ كانوا يشيعون الجنازة وهم راكبون ، سواء تقدموها أو ساروا خلفها . روى أنس بن مالك أن الرسول ﷺ قال : «الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريباً منها» وجاء في فقه المذاهب الأربعة أن الحنفية قالوا بكراهة حمل جنازة الكبير على الدابة ونحوها إلا لضرورة ، والحنابلة قالوا كذلك بكراهة حملها على دابة إلا لحاجة كبعد المقبرة ، والمكروه لا معصية فيه ، وإذا كان لحاجة فلا معصية ولا عقوبة .



س: هل الميت يسمع الكلام أثناء تشييع الجنازة؟

ج: جاء في كتاب «مشارك الأنوار» للعدوي^(١): أن الميت يعرف من يغسله ويحمله ومن يكفنه ومن يدليه في حفرة ، وأن روح الميت في يد ملك ينظر إلى جسده كيف يغسل وكيف يكفن ، ويقال له وهو على سريريه : اسمع ثناء الناس عليك ، وأن الميت يرى ما يصنع أهله ، ولو قدر على الكلام لنهاهم عن العويل والصراخ . وكل ذلك وردت به أحاديث أخرجهما أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني وابن منده وأبو نعيم وأبو داود . وقد حكم على بعض الأحاديث بالضعف .

ومعلوم أن العقائد والغيبيات لا تثبت إلا بالدليل القطعي من الكتاب والسنة ، وأحوال الموتى من الغيب الذي يعلمه الله وحده ، ولا يطلع عليه أحداً إلا من ارتضاه ، ولا يجب علينا الإيمان إلا بما ورد من طريق صحيح ، والأخبار المروية في سماع الموتى كلام المشيعين لم ترق إلى هذه الدرجة ، فلا نجزم بالنفي ولا بالثبوت ، حيث إن ذلك ممكن لم يرد ما يمنعه ، وحيث إن ما أثبتته لم يكن بطريق الجزم ، فمن صدق بذلك فهو حر ومن كذب لا يكفر .



س: هل يشفع كثرة عدد المشيعين للجنازة للميت ، وهل تسير الملائكة في جنازة الصالحين ، وهل يمنع منها من كان جنباً؟

ج: النقطة الأولى : كثرة المشيعين للجنازة قد تشفع للميت لأنها دليل على حب الكثيرين له وحب الناس دليل على حب الله كما ثبت في الحديث ، ولأن المشيعين ربما يدعون له بالرحمة وذلك قياس على كثرة المصلين على الجنازة ، فقد ثبت في حديث رواه مسلم «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه» وفي رواية «أمة من المسلمين يبلغون مائة» .

والنقطة الثانية : أن الملائكة تشيع بعض الجنازات ، كجنازة سعد بن معاذ ، فقد ثبت في حديث رواه الترمذي عن أنس قال : لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون : ما أخف جنازته ؟ وذلك لحكمه في بني قريظة ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال «إن الملائكة كانت تحمله» .

وروى ابن ماجه والترمذي عن ثوبان قال : خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة فرأى ناساً ركبناً فقال «ألا تستحيون ، إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب» وفي رواية لأبي داود أنه أتى بدابة وهو مع جنازة فأبى أن يركبها ، فلما انصرف أتى بدابة فركب . ف قيل له ، فقال «إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن لأركب وهم يمشون ، فلما ذهبوا ركب» .

أما الجنب فيكره له أن يشترك في تشييع الجنازة ، فلعل صاحبها يكون صالحاً وتشهد الملائكة جنازته ، وقد روى أبو داود وغيره أن النبي ﷺ قال «إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ، ولا المتضخم بزعران ولا الجنب» فوجود الجنب قد يحرم الجنازة من حضور الملائكة .



س : هل صحيح أن الجنازة إذا كان سيرها سريعاً كانت صالحة وإذا كان بطيئاً كانت غير صالحة ؟

ج : روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال «إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ويلها أين تذهبون بي ؟ يسمع صوتها كل شيء ولو يسمع الإنسان لصعق» وروى البخاري ومسلم أيضاً أن النبي ﷺ قال عند موت سعد بن معاذ «اهتز عرش الرحمن لموت معاذ» وروى الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال : لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون : ما أخف جنازته - وذلك لحكمة في بني قريظة - فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : «إن الملائكة كانت تحمله» .

وذكر ابن الأثير في كتابه (أسد الغابة) عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال «لقد نزل من الملائكة في جنازة سعد بن معاذ سبعون ألفاً ما وطئوا الأرض من قبل ، وبحق أعطاه الله ذلك».

تدل هذه الأحاديث على أن الجنازة إذا كانت صالحة تطلب من حملتها من الناس أن يسرعوا بها لتتنعم بها أعده الله لها ، وإن لم يسمعوا صوتها ، وعلى أن هناك من يسمعها ، كما تدل على أن الملائكة تشارك في حمل جنازة بعض الخواص من المسلمين أو على الأقل أن حملها للجنازة ممكن لا يوجد نص يمنعه ، والعقل لا يحيل ذلك ، فإن في العالم قوى خفية وللأرواح أحوالاً غريبة ، مع الإيمان بأن الله على كل شيء قدير .

بعد هذا نقول : إسرع النعش وإبطأه أو وقوفه أو طيرانه فوق الرؤوس أمور تناقل الناس أخبارها كثيراً ، بعضهم سمع وبعضهم رأى ، وأكثر المعلقين عليها يقولون : إن ذلك من فعل الحاملين للجنازة ، وقد يكون ذلك التعليق صحيحاً ، لكن تحدث أناس موثوق بحديثهم أن الإسراع أو الإبطاء ، قد يكون اضطراباً لادخل فيه لأحد من الحاملين لها . ونحن بدورنا نقول :

إن الأمر في حد ذاته ممكن ، وليس هناك نص يمنعه ، وإن كان حديث الترمذي في شأن سعد بن معاذ يرجحه ، وهو على كل حال ليس عقيدة نحاسب عليها ، وإنما الذي نحاسب عليه من العقائد هو ما يكون دليلاً قطعي الثبوت والدلالة ، وموضوع السؤال ليس من هذا القبيل .

وعلينا أن نعتقد أن عمل الإنسان هو ميزان تقديره عند الله ، كما نحذر من يحملون الجنازة من اصطناع أمور يظهرون بها كرامة ميتهم ، فكرامته في عمله ، والله وحده هو الذي يتولى ذلك .



س : هل يجوز ضرب النساء إذا مشين يصرخن في الجنائز ويفعلن أفعال الجاهلية؟

ج : تشيع النساء للجنائز ورد فيه حديث البخاري ومسلم عن أم عطية قالت : نهينا أن نتبع الجنائز ولم يعزم علينا ، أي لم يؤكد المنع ، فكأنها قالت : كره لنا اتباع الجنائز من غير تحریم ، كما ذكره ابن حجر في «فتح الباري» .

فالتنهي للتنزيه وبه قال جمهور العلماء ، ومال مالك إلى الجواز وهو قول أهل المدينة كما ذكره القرطبي .

ويدل على الجواز ما رواه ابن أبي شيبه أن الرسول ﷺ كان في جنازة ورأى عمر امرأة فصاح بها فقال «دعها يا عمر فإن العين دامعة، والنفس مصابة والعهد قريب»^(١).

والأحاديث التي نهت عن اتباعهن الجنائز ضعيفة والمنهي عنه هو ارتكاب ما يخالف الدين مما جاء في الحديث الصحيح «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية» .

وإذا حدث من النساء منكر من هذا وغيره وجب تغييره بالصورة التي جاءت في الحديث الصحيح : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيـان» .

وجاء في فتاوي الشيخ شلتوت^(٢) أن عمر بن الخطاب سمع ندباً ونياحة فدخل مكان الصوت وأخذ الحاضرين بذرته حتى بلغ النائحة فصرها حتى سقط خمارها ، وقال لمن معه : اضرب فإنها نائحة ولا حرمة لها ، إنها لا تبكي لشجوكم ، إنها تريق دموعها على أخذ دراهمكم ، وإنها تؤذي موتاكم في قبورهم وأحياءكم في دورهم إنها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به ، وتأمر بالجزع وقد نهى الله عنه .

١ - وإسناد هذا الحديث صحيح .

٢ - ص ١٩٨ .

ويلاحظ أن عمر قام بهذا بحكم ولايته العامة وتمكنه من تغيير المنكر بيده ، وعلى غيره من الناس أن يراعي الأسلوب المناسب الذي لا يكون له رد فعل غير كريم.



س : هل يجوز ترديد بعض العبارات مثل « لا إله إلا الله » أثناء تشييع الجنازة ؟

ج : يقول النووي في كتابه «الأذكار» : واعلم أن الصواب والمختار وما كان عليه السلف رضي الله عنهم -السكوت في حال السير مع الجنازة ، فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك ، والحكمة فيه ظاهرة ، وهي أنه أسكن لخطره وأجمع لفكره فيما تعلق بالجنازة ، وهو مطلوب في هذا الحال ، فهذا هو الحق .

قال ابن المنذر : كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاث : عند الجنازة وعند الذكر وعند القتال ، وكره سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن والنخعي وأحمد وإسحاق قول القائل خلف الجنازة : استغفروا له .

قال فضيل بن عمر : بينما ابن عمر في جنازة إذ سمع قائلاً : يقول : استغفروا له غفر الله له ، فقال ابن عمر : لا غفر الله لك .

هذا الحكم في رفع الصوت بالذكر ، أما الإصرار به بحيث لا يسمع إلا نفسه فلا مانع منه .



س : كيف يكون السير بالجنازة ، وهل المشي أمامها أفضل أم خلفها ؟

ج : اختار جمهور العلماء السير أمام الجنازة لأن الرسول ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمامها ، كما رواه أحمد وأصحاب السنن .

ويرى الحنفية أن السير خلفها أفضل ، لأنه هو الذي يدل على معنى «اتباع الجنازة» الذي أمر به الرسول ﷺ والمتبع هو الذي يمشي خلف من يتبعه .

ويرى أنس بن مالك أن كل ذلك سواء ، لأن الرسول ﷺ قال «الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريباً منها» وروى البيهقي وابن أبي شيبه بإسناد حسن أن أبا بكر وعمر كانا يمشيان أمام الجنازة ، وكان على يمشي خلفها ف قيل لعليّ : إنها -أي أبا بكر وعمر- يمشيان أمامها، فقال : إنها يعلمان أن المشي خلفها أفضل من المشي أمامها ، كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فذّاً ولكنهما يسهلان للناس.



س : ما حكم الدين في مشاركة المسلم في جنازة رجل من أهل الكتاب ؟

ج : الصلاة على غير المسلم لا تجوز ، وقد قال الله تعالى في المنافقين ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نُقَمِّ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة : ٨٤] ذلك أنهم لا يستحقون الرحمة بالصلاة عليهم والدعاء لهم ولا يستحقون التكريم بشهود دفنهم ، ومن هنا قال العلماء : لا يجوز الاشتراك في تشييع جنازة غير المسلم ، لأن التشييع فيه تكريم ، قال بعضهم : إنه حرام ، وقال آخرون : إنه مكروه.

أما القيام لها فجائز ، لأنه للعبارة فقط وللإحساس بجلال الموت ورهبته لا لتكريم الميت ، وقد صح في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قام لجنازة يهودي ولما سئل قال «أليست نفساً»؟ واختلف العلماء في حكم القيام للجنازة هل هو مشروع أو نسخ ؟ والصحيح أنه مشروع ، والتعزية جائزة ، بل قيل إنها مستحبة وصيغتها : أخلف الله عليك.



س : مرت علينا جنازة ونحن جالسون ، فقام بعضنا ولم يقم البعض الآخر ، وكل يقول : إن ما فعله هو السنة ، فهل هذا صحيح ؟

ج : روى مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال : رأينا النبي ﷺ قام فقمنا فقعد فقعدنا ، يعني في الجنازة قال الترمذي : حديث عليّ حسن صحيح ، وفيه أربعة من

التابعين بعضهم عن بعض ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وقال الشافعي : هذا أصح شيء في هذا الباب .

يؤخذ من هذا أن القيام للجنائز عندما تمر بالإنسان مشروع ، بل هو مندوب لفعل النبي ﷺ بل لأمره بذلك أيضاً كما في رواية أحمد عن علي : كان النبي ﷺ أمرنا بالقيام في الجنائز ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس ، وقال الإمام أحمد : إن شاء قام وإن شاء لم يقم ، ووافقه ابن الماجشون من المالكية قال النووي : والمختار أنه مستحب .

قال ابن حزم : ويستحب القيام للجنائز إذا رآها المرء وإن كانت جنازة كافر حتى توضع أو تخلّفه ، فإن لم يقم فلا حرج . وذلك لحديث رواه الجماعة ، وروى البخاري ومسلم عن سهل بن حنيف وقيس بن سعد أنهما كانا قاعدين بالقادسية ، فمروا عليهما بجنازة فقاما فقبل لهما : إنها من أهل الأرض - أي من أهل الذمة - فقالا : إن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام ، فقبل له : إنها جنازة يهودي ، فقال «أوليس نفساً» ؟

والحكمة في القيام لها ما جاء في رواية أحمد وابن حبان والحاكم مرفوعاً ، «إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس» ولفظ ابن حبان «إعظاماً لله تعالى الذي يقبض الأرواح» .

فالخلاصة أن القيام للجنائز فيه أقوال ، قيل بالكراهة ، وقيل بالاستحباب ، وقيل بالتخير بين الفعل والترك ، ولكل واحد أن يختار القول الذي يطمئن إليه .



س : اضطر شخص أن يخرج لتشيع جنازة ثم تذكر أنه لم يغتسل من الجنابة ، فهل في هذا إثم ؟

ج : لا يحرم على الجنب إلا أمور معروفة وهي الصلاة والطواف وقراءة القرآن ومس المصحف وحمله والمكث في المسجد . وما عدا ذلك فهو حلال غير حرام ،

سواء أكان في أمور الدنيا كالأكل والشرب أم في أمور الآخرة كالذكر والصلاة على النبي ﷺ والدعاء ، وإن كان الأفضل ألا يمارس هذه الأشياء وهو جنب . ففي حديث رواه البزار بإسناد صحيح «ثلاثة لاتقربهم الملائكة : الجنب والسكران والمتضمن بالخلوق» وهو طيب خاص بالنساء ، وكذلك كراهة النوم مع الجنب إلا أن يتطهر ولو بالوضوء .

ومعلوم أن الملائكة قد تشيع بعض جنازات الصالحين . واشترأهم في التشيع دليل رحمة الله ورضائه عنه . ومن هنا يكره للجنب أن يسير في الجنازة حتى تشترك فيها الملائكة ، وحتى لا يحرم الميت من الرحمة ، وبخاصة إذا كان من الصالحين ، ففي حديث رواه أبو داود وغيره «إن الملائكة لاتحضر جنازة الكافر ولا المتضمن بزعران ولا الجنب».



س : ما حكم الدين في تشيع جنازة الموتى أثناء الليل ، والإشارة بالإصبع أثناء سير الجنازة : وهل هناك حديث يمنع دفن الميت في أوقات معينة؟

ج : يرى جمهور العلماء أن دفن الميت ليلاً كدفنه نهاراً ، سواء بسواء ، فقد دفن الرسول ﷺ الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر ليلاً ، ودفن عليٌّ فاطمة رضي الله عنها ليلاً ، وكذلك دفن أبو بكر وعثمان وعائشة وابن مسعود .

عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً ، فأسرج له بسراج فأخذه من قبل القبلة وقال «رحمك الله ، إن كنت لأَوَاهَا تَلَاءً للقرآن» وكبر عليه أربعاً^(١).

وقالوا : إنما يجوز ذلك إذا كان لايفوت بالدفن ليلاً شيء من حقوق الميت والصلاة عليه ، وإلا كان الدفن مكروهاً ، روى مسلم أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل ودفن ليلاً ، فزجر النبي ﷺ أن يُقبر الرجل بالليل إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك ، وروى ابن ماجه عن جابر

١- رواه الترمذي وقال : حديث حسن . قال : ورخص أكثر أهل العلم في الدفن بالليل .

قال: قال رسول الله ﷺ «لاتدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا» ومع ذلك فالأفضل الدفن نهاراً، انتظاراً لكثرة المصلين والمشييعين للجنائز.

هذا، ولا تكره الإشارة إلى الجنائز أثناء تشييعها فلعلها للموعظة، وكثيراً ما ترفع الإصبع السبابة مع قول: أشهد أن لا إله إلا الله، إشارة للتوحيد، وأن البقاء والدوام لله وحده، هذا ما أراه والعبرة بالنية.

أما الحديث المسئول عنه فقد روى مسلم وأصحاب السنن عن عقبة قال: ثلاث ساعات كان النبي ﷺ ينهانا أن نصلي فيها أو نقبر فيها موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيّف - تميل الشمس للغروب - حتى تغرب.

قال العلماء: إذا خيف تغير الميت فإنه يدفن في هذه الأوقات الثلاثة بدون كراهة، أما إذا لم يخش عليه من التغير فإنه يجوز دفنه في هذه الأوقات عند الجمهور، ما لم يعتمد دفنه فيها، فإنه حينئذ يكون مكروهاً.

وقال الحنابلة: يكره الدفن في هذه الأوقات مطلقاً، بدليل الحديث المذكور.



س: هل الأفضل التعجيل بدفن الميت ولو كان المشيعون للجنائز عدداً قليلاً، أو تحنيطه انتظاراً لتجمع عدد كبير من المشيعين، وبخاصة إذا كان له مكان مرموق؟

ج: روى أبو داود أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال «إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت، فأذنوني به وعجلوا فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهري أهله» وفي الحديث مقال، لكن أخرج أحمد أن رسول الله ﷺ قال لعلي رضي الله عنه «ثلاث يا علي لا يؤخرون الصلاة إذا آنت - أي دخل وقتها - والجنائز إذا حضرت، والأيم - من لا زوج لها - إذا وجدت كفنًا» وفيه كلام، لكن تشهد للحديثين أحاديث الإسراع بالجنائز ومنها حديث رواه الجماعة «أسرعوا بالجنائز فإن كانت صالحة قربتموها إلى الخير، وإن كانت غير ذلك فشرّ تضعونه عن رقابكم».

ويجوز تأخير دفن الميت انتظاراً لكثرة المصلين عليه ، فقد روى أن رافع بن خديج مات بعد العصر ، فأتى ابن عمر فأخبر بموته ، فقليل له : ما ترى ؟ أخرج بجنازته الساعة : قال : إن مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى ، فأصْبَحُوا واخرجوا بجنازته ^(١) . كما تأخر دفن النبي ﷺ حتى صلى عليه كثيرون واتفقوا على المكان الذي يدفن فيه .

يؤخذ من هذا استحباب التعجيل بدفن الميت لعدم تغير رائحته ، ولهذا كانوا يُطَيَّبون بدنه وكفنه كما روى أحمد قوله ﷺ « إذا أجمرت الميت فأجمروه ثلاثاً » وأوصى بعض الصحابة أن تجمّر أكفانهم بالعود .

ومحل ذلك إذا لم تكن مصلحة في تأخير دفنه ككثرة المشيعين له والمصلين عليه ، وكتحقيق جناية بالكشف عليه ، وحضور أهله إذا كان غائباً ، والتعرف عليه إذا لم تكن معه هوية ، ومن هنا يلجأ أهله أحياناً إلى تبريد الجثة ، أو التحنيط المبدئي بالمواد الكيماوية ، وذلك لا مانع منه شرعاً .

أما التحنيط الذي فيه إخراج ما في بطن الميت أو غير ذلك من أعضائه فلا يجوز ، لأنه تمثيل بالجثة ليس له غرض مشروع ، والحديث المروي في عدم كسر عظم الميت يدل على تكريمه حيّاً وميتاً .



س : ما حكم دفن الميت في صندوق ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي ^(٢) ، أن الدفن في التابوت جائز ، لاسيما في الأرض الرخوة ، وروى أن دانيال صلوات الله عليه كان في تابوت من حجر ، وأن يوسف عليه السلام أوصى بأن يتخذ له تابوت من زجاج ويلقى في رَكِيَّة - بئر - مخافة أن يعبد ، وبقي كذلك إلى زمان موسى صلوات الله عليهم أجمعين ، فدلته عليه عجوز فرفعه ووضعته في حظيرة إسحاق عليه السلام ^(٣) . ثم قال القرطبي :

١ - الفتح الرباني وشرحه ج ٧ ص ١٤٤ .

٢ - ج ١٠ ص ٣٨١ .

٣ - كلام ليس عليه دليل معتمد .

وفي الصحيح عن سعد بن أبي وقاص أنه قال في مرضه الذي هلك فيه : اتخذوا لي لحداً وانصبوا عليه اللبن نصباً كما صنع برسول الله ﷺ .

وحكى عن الشيخ الإمام أبي بكر محمد بن الفضل الحنفي أنه جوز اتخاذ التابوت في بلادهم لرخاوة الأرض وقال : لو اتخذ تابوت من حديد فلا بأس به ، لكن ينبغي أن يفرش فيه التراب وتُطَيَّن الطبقة العليا مما يلي الميت ، ويجعل اللبن الخفيف على يمين الميت ويساره ليصير بمنزلة اللحد - ثم قال القرطبي : ومن هذا المعنى جعل القطيفة في قبر النبي ﷺ فإن المدينة سبخة ، قال سُقران : أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله ﷺ في القبر ^(١) .

وجاء في الفتاوى الإسلامية ^(٢) ، باسم الشيخ عبدالمجيد سليم ، كراهة اتخاذ التابوت إلا إذا كانت الأرض رخوة أو نَدِيَّة يسرع فيها بلى الميت فلا بأس باتخاذها واستحسانه للمرأة مطلقاً سواء أكانت الأرض رخوة أم لا ، لأنه أقرب إلى الستر والتحرز عن مسها عند الدفن .

وجاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة الذي نشرته وزارة الأوقاف المصرية : أن دفن الميت في صندوق ونحوه مكروه مطلقاً عند الحنابلة ، وخلاف الأولى عند المالكية ، أما الشافعية والأحناف فقالوا : مكروه إلا الحاجة - كرخاوة الأرض -

وقال الفقهاء : يكره وضع وسادة أو فراش أو نحو ذلك معه في قبره ، ولو كان في ذلك تكريم لكان أولى به النبي ﷺ فقد بنى في قبره تسع لبنات ، ووضع القطيفة تحته ورد بها الحديث المذكور وكانت القطيفة نجرانية كان يتغطى بها ، فأريد ألا يلبسها أحد بعده لكن البعض قال إن الصحابة نزعوها وفي شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني ^(٣) ، توضيح لذلك فيراجع ، هذا وعمل التابوت لا يغني عن وضعه في الأرض لتحقيق معنى الدفن ، وإذا كان القصد منه مجرد

١- قال أبو عيسى الترمذي : حديث سُقران حديث حسن صحيح غريب ، أي رواه راو واحد فقط .

٢- المجلد الرابع ص ١٢٦٤ .

٣- ج ٨ ص ٢٩٢ .

التكريم دون حاجة أخرى هو مكروه ، وهو لا يفيد الميت في نعيم ولا عقاب ، والبساطة في مثل هذه الحالة مطلوبة .



س : أوصى رجل أن يعمل له قبر خاص بجوار بيته ، فهل يجب تنفيذ الوصية أم الأفضل أن يدفن في المقبرة العامة ؟

ج : جاء في ، المغني لابن قدامة ^(١) ، أن الدفن في مقابر المسلمين أولى عند الإمام أحمد من الدفن في البيوت ، لأنه أقل ضرراً على الأحياء من ورثته ، وأشبه بمساكن الآخرة ، وأكثر للدعاء له والترحم عليه ، ولم يزل الصحابة والتابعون ومن بعدهم يقبرون في الصحارى .

فإن قيل : فالنبي ﷺ قُبر في بيته ، وقبر صاحبه معه ، قلنا : قالت عائشة رضي الله عنها : إنما فعل ذلك لئلا يتخذ قبره مسجداً ، رواه البخاري ، ولأن النبي ﷺ كان يدفن أصحابه بالبقيع ، وفعله أولى من فعل غيره ، وإنما أصحابه رأوا تخصيصه بذلك ولأنه روى : يدفن الأنبياء حيث يموتون ، وصيانة لهم عن كثرة الطُراق ، وتمييزاً للنبي عن غيره . ٢٥٠ هـ .

وفي مشارق الأنوار للعدوي ^(٢) ، أن الدفن في مقابر المسلمين أولى من الدفن في البيت ، وأرى أن الوصية بالدفن في قبر خاص في بيته لا يلزم تنفيذها ، فالدفن في المقابر أفضل .



س : أوصاني والدي إذا مات أن يدفن في مكان معين ، فهل يجب تنفيذ هذه الوصية ؟

ج : الوصية هي التصرف المضاف لما بعد الموت . كالوصية ببناء مسجد من ماله بعد موته ، أو الوصية بحفظ القرآن ونحو ذلك .

١- ج ٢ ص ٣٨٨ . ٢- ص ٥٢ .

وتنفيذ الوصية يكون فيما ليس فيه ظلم أو خروج على المصلحة المشروعة ، وهذا التنفيذ مطلوب قال تعالى ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُدْلُونَهُ﴾ [البقرة : ١٨١] وذلك بعد الأمر بالوصية للوالدين والأقربين بالمعروف ، وقال ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة : ١٨٢] والجنف هو الميل عن الحق .

ومن البر بالوالدين تنفيذ وصيتهما بعد موتها ، لحديث أبي داود وابن ماجه وابن حبان أن رجلاً سأل النبي ﷺ : هل بقي من بر أبوي شيء بعد موتها ؟ فقال «نعم، الصلاة عليهما -أي الدعاء والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقيهما» .

وإنفاذ عهدهما من بعدهما قد يراد به أن ينفذ الولد العهود التي تعهد بها والداه لغيرهما من الناس ولم يستطيعا تنفيذها قبل الموت ، كالديون مثلاً ، وقد يراد تنفيذ العهود والوعود التي عهد الوالدان للولد أن ينفذها بعد الموت ، لكن ذلك كله في الشيء الواجب فيكون التنفيذ واجباً ، وفي المندوب يكون التنفيذ مندوباً وفي غير ذلك فلا تنفيذ لأي عهد ، مثل أن يوصى بأن يدفن في بلد كذا ، أو في مقبرة فلان مثلاً ، فقد قرر العلماء أن الأولى دفن الميت في البلد الذي مات فيه ، وقال المالكية بجواز نقله للمصلحة ، كمكان ترجى بركته أو تيسر فيه زيارة أهله له . وحرّم الشافعية نقله إلا لجوار قوم صالحين . أو لجهة مشرفة كمكة والمدينة والقدس إن كانت قريبة .

وعلى هذا فإن تنفيذ الوصية بالدفن في مكان معين يكون من البر إن كان لهذا المكان ميزة كفضل البقعة أو القرب من الأهل لسهولة الزيارة ، وفي غير ذلك لا يجب تنفيذ الوصية ، بل يحرم نقله عند الشافعية .



س : هل دفن الإنسان بجوار الصالحين وأولياء الله يخفف من عذابه في القبر ؟ وهل بناء القبور بالصورة الحالية صحيح ؟

ج : جاء في كتاب ، مشارق الأنوار ، للعدوي ^(١) ما نصه :

ومما ينبغي أن يدفن بجوار قوم صالحين ، ففي شفاء الصدور : أخرج أبو نعيم وابن منده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين ، فإن الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء» وأخرج ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «إذا مات لأحدكم الميت فأحسنوا كفنه وعجلوا إنجاز وصيته وأعمقوا له قبره وباعدوه عن جوار السوء» قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الآخرة . قال «هل ينفع في الدنيا» ؟ قالوا «نعم» قال «كذلك ينفع في الآخرة» انتهى.

هذا ما ورد في الموضوع وهي أخبار لا يعتمد عليها في معرفة الغيب ، فيحتمل أن يكون الأمر كما ورد ولا مانع منه عقلاً ولا شرعاً ، وإذا كان هناك انتفاع بمجاورة الصالحين ، أو تأذ بمجاورة غيرهم فلا يتعارض ذلك مع قوله تعالى ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِنَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ وقوله ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ فلا يتحتم أن يكون الانتفاع ثواباً والتأذي عقاباً ، بل يكون على مثال ما يحصل في الدنيا من الارتياح وعدمه .

هذا ، وأما القبر فهو حفرة في الأرض تعمق وتحكم بحيث تمنع الرائحة وتحمي من الوحوش ، ويندب أن يكون العمق قدر قامة وبسطة .

ويسن أن يرفع عن سطح الأرض قدر شبر ونحوه ليعرف حتى لا يمشى الناس عليه ، والخلاف جاء في بناء القباب وعدمه .

جاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة : يكره أن يبنى على القبر بيت أو قبة أو مدرسة أو مسجد أو حيطان تحديق به كالحيشان .. أما الشافعية فقالوا : يجوز أن تبنى قبور الأنبياء والشهداء والصالحين وأن ترفع عليها القباب ولو في الأرض الموقوفة لإحياء ذكرهم ٢هـ

ورأي الجمهور أقوى وهو الكراهة لا التحريم الذي تحمس له الشوكاني . وقال : صرح به أصحاب أحمد وجماعة من أصحاب الشافعي ومالك .



س : هل يجوز دفن شخصين في قبر واحد ؟

ج : الأصل في الدفن أن يكون لكل ميت قبر خاص به ، أما دفن أكثر من واحد في قبر واحد فهو حرام عند جمهور الفقهاء ، ومكروه فقط عند أبي حنيفة ، ومحل ذلك إذا لم تكن هناك ضرورة أو حاجة ، فإن وجدت ضرورة ككثرة الموتى وتعرُّس أفراد كل بقبر ، أو وجدت حاجة كالمشقة في حفر قبر لكل ميت جاز جمع أكثر من واحد في قبر ، سواء أكانوا من جنس واحد أم من جنسين ، على أن يقدم الذكر على الأنثى في دفنه جهة القبلة .

والدليل على ذلك ما رواه أحمد والترمذي وصححه : أن الأنصار جاءوا إلى النبي ﷺ يوم أحد وقالوا : يا رسول الله أصابنا جرح وجهه فكيف تأمرنا ؟ قال «احفروا وأوسعوا وأعمقوا ، واجعلوا الرجلين والثلاثة في قبر» قالوا : فأيهم نقدم ؟ قال : «أكثرهم قرآناً» .

وروى عبدالرزاق بسند حسن عن وائلة بن الأسقع أنه كان يدفن الرجل والمرأة في القبر الواحد ، فيقدم الرجل ويجعل المرأة وراءه^(١) .

وجاء في كتاب (الإقناع) للخطيب في فقه الشافعية ما يأتي : ولا يجمع رجل وامرأة في قبر إلا لضرورة ، فيحرم عند عدمها -يعني عدم الضرورة- كما في الحياة - يعني كما لو كانوا أحياء - قال ابن الصلاح : محله إذا لم يكن بينهما محرمة أو زوجية ، وإلا فيجوز الجمع ، قال الأسنوي : وهو متجه -يعني كلام وجهه- والذي في المجموع -كتاب للنووي- لافرق ، فقال إنه حرام حتى في الأم مع ولدها ، وهذا هو الظاهر ، إذ العلة في منع الجمع هي الإيذاء ، لأن الشهوة قد انقطعت فلا فرق بين المحرم وغيره ، ولا بين أن يكونا من جنس واحد أم لا ، ويجزئ بينهما بتراب حيث جمع بينهما ، وذلك على سبيل الندب -حتى لو اتحد الجنس- انتهى .

١- ذكره ابن حجر في الفتح ، ج ٣ ص ٢٥١ .

وجاء في (الفتاوى الإسلامية) ^(١) : يجوز دفن الرجل مع المرأة في قبر واحد عند الضرورة بشرط الحيلولة بينهما بحائل من التراب . وخلاصة الكلام أن دفن الرجل مع المرأة حتى لو كانت أمه أو زوجته لا يجوز إلا عند الضرورة.



س : هل هناك شروط خاصة بجواز قيام الرجل بدفن النساء ؟

ج : روى البخاري وأحمد عن أنس رضي الله عنه قال : شهدت بنت رسول الله ﷺ تدفن وهو جالس على القبر ، فرأيت عينيه تدمعان ، فقال «هل منكم من أحد لم يقارف الليلة» ؟ أي يجامع زوجته . فقال أبو طلحة : أنا ، قال : «فانزل في قبرها» فنزل في قبرها . وفي رواية لأحمد عن أنس أن رقية -وهي بنت النبي ﷺ- وكانت زوجة لعثمان بن عفان- لما ماتت قال النبي ﷺ : «لا يدخل القبر رجل قارف الليلة أهله» فلم يدخل عثمان بن عفان القبر.

يؤخذ من هذا أن بنت النبي ﷺ -وهي إما رقية وإما أم كلثوم- لما ماتت اختار أن يتولى دفنها في القبر شخص لم يعاشر زوجته الليلة الماضية ، لأن الذي قربت معاشرته لزوجته ربما تتحرك شهوته وهو يتولى دفن امرأة ، وهذا أمر لا يليق ، لأن المقام مقام عبرة واحترام وخوف من المصير بعد الموت ، وإذا كان هذا لا يليق مع المرأة العادية فهو أولى ألا يليق بالنسبة لبنات النبي ﷺ .

والموضوع في الحقيقة موضوع أدب مسنون غير مفروض ، فلا مانع أن يتولى الرجل دفن المرأة ، سواء فكّر في الجنس أو لم يفكر ، ولم يرتكب ذنباً بذلك ، وإن كان المفروض فيه أن يكون من أحسن الناس خشية لله ، وابتعاداً بالمصير المحتوم لكل كائن حي ، يقول الشوكاني في شرح الحديث : فيه دلالة على أنه يجوز أن يدخل المرأة في قبرها الرجال دون النساء ، لكونهم أقوى على ذلك . ويقدم في مواراة المرأة الرجال الأجانب الذين بعد عهدهم بالملاذ -على الأقارب الذين قرب عهدهم

بذلك كالأب والزوج . وعَلَّ بعضهم تقدُّم من لم يقارف بأنه حينئذ يأمن من أن يذكره الشيطان بما كان منه تلك الليلة ^(١) .

وجاء في (كشف الغمة عن جميع الأمة) للشعراني ^(٢) : كان ﷺ إذا حضر دفن امرأة يقول للحاضرين «أيكم لم يقارف الليلة؟» يعني بالمقارفة الذنب «فلينزل في قبرها يقبرها» ولما ماتت زينب بنت جحش رضي الله عنها أراد عمر رضي الله عنه أن يدخل قبرها ، فأرسل إليه أزواج النبي ﷺ يقلن له : لا يحل لك أن تدخل القبر ، وإنما يدخل القبر من كان لا يحل له النظر إليها وهي حية ، فرجع عن ذلك . انتهى

فالمراد بالذنب في كلام الشعراني المعاشرة الجنسية ، ومنع عمر من دفن زوجة الرسول مبالغة في احترامهن وعدم رؤيتهن حتى مع الحجاب وهو الكفن ، قال تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب : ٥٣] وهذا من خصوصيات زوجات الرسول .



س : ما حكم الزوجة المسيحية إذا ماتت وفي بطنها جنين مسلم ، أين يكون الدفن؟

ج : روى البيهقي عن وائلة بن الأسقع : أنه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين ، واختار هذا الإمام أحمد ، لأنها كافرة لا تدفن في مقبرة المسلمين ، فيتأذوا بعذابها ، ولا في مقبرة الكفار ، لأن ولدها مسلم فيتأذى بعذابهم . وقال بعض العلماء :

لماذا لا يجوز شق بطنها وإخراج الجنين منه ، ليدفن كل في مقبرته ؟ وذلك عند تعذر وجود مقبرة تصلح لكل الأديان .



١- نيل الأوطار ج ٤ ص ٩٢ .

٢- ج ١ ص ٢١٨ .

س : هل يجب أن يوجه الميت في قبره إلى جهة القبلة ، أم يجوز توجيهه إلى غيرها؟

ج : جاء في فقه المذاهب الأربعة أنه يجب أن يوضع الميت في قبره مستقبل القبلة، وذلك رأي الجمهور ، أما المالكية فقالوا : إن توجيهه إلى القبلة بوضعه على جنبه الأيمن مندوب وليس بواجب .

وجاء فيه أنه لو وضع الميت غير موجه للقبلة ولم يُهَلَّ عليه التراب وجب تدارك ذلك ، فإن أهيل عليه التراب لم ينبش ، ورأى الشافعية والحنابلة وجوب نبش القبر ولو بعد إهالة التراب عليه ، لتوجيهه إلى القبلة ، وذلك قبل أن تتغير الجثة ، وإلا فلا .



س : بعد دفن الميت يجلس أحد الفقهاء ويلقنه كلاماً ليحيب به الملكين فهل هذه سنة أم عادة عن الأجداد ، وما حكم الشرع فيه ؟

ج : رأى بعض العلماء أن يلقي الميت المكلف بعد دفنه ، فقد روي عن بعض التابعين ، منهم راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عميرة أنهم قالوا : إذا سوى على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره : يا فلان قل لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله «ثلاث مرات» يا فلان قل : ربي الله ، وديني الإسلام ، ونبيي محمد ، ثم ينصرف .

وعندهم في هذا حديث أبي أمامة أن النبي ﷺ قال «إذا مات أحدكم فسويتم عليه التراب فيقف أحدكم عند رأس قبره ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة الثانية ، فيستوي قاعداً ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يقول : أرشدنا يرحمك الله ، ولكن لاتسمعون فيقول : اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأنتك رضىت بالله رباً وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً وبالقرآن إماماً - فإن منكراً ونكيراً يتأخر كل واحد منهما فيقول : انطلق فما يقعدنا عند هذا وقد لقن حجته

ويكون الله تعالى حجة دونها . فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف اسم أمه ؟ قال «فلينسبه إلى حواء» ^(١) . وقد اتفق علماء المحدثين وغيرهم على المساحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب ، وقد اعتضد بشواهد ، كحديث (واسألوا له التثبيت) ورواية عمرو بن العاص ، وهما صحيحان . ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن يقتدى به وإلى الآن ، وذهبت المالكية في المشهور عنهم وبعض الحنابلة إلى أن التلقين مكروه ، جاء في المغني لابن قدامة ^(٢) : ليس فيه لأحد ولا للأئمة شيء ، سوى ما رواه الأثرم ، قال : قلت لأبي عبد الله : فهذا الذي يصنعون إذا دفن الميت ، يقف الرجل ويقول فقال : ما رأيت أحداً فعل هذا إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، جاء إنسان فقال ذاك ، قال : وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر ابن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان ابن عباس يرويه ، ثم قال فيه : إنما لأثبت عذاب القبر .

قال القاضي وأبو الخطاب : يستحب ذلك ، ورويا فيه حديث أبي أمامة المذكور . جاء في (مشارك الأنوار) للعدوي ^(٣) أن التلقين مروع عند الشافعية ، وارتضاه صاحب المدخل وجزم به القرطبي وكذلك عند أبي حنيفة وغير واحد من المالكية كما قال صاحب المدخل ، وذلك لحديث سعيد بن عبد الله الأسدي الذي قال : شهدت أبا أمامة الباهلي في النزاع فقال : إذا مت فاصنعوا بي كما أمر النبي ﷺ (وذكر الحديث المتقدم) قال العدوي : ومشهور مذهب مالك يرى ضعف الحديث وأن شرط العمل به ألا يشتد ضعفه وأن يندرج تحت أصل كلي ، قال الشيخ عبد الباقي : ولم يوجد في هذا الحديث اندراج تحت أصل كلي ، فلا يعمل به وإن كان في المقاصد تقويته ٢ هـ . قال العلامة الأمير في حاشيته عليه : وأورد أن هذا مندرج في نفع المؤمن أخاه ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الدَّكَرَى نَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ٢ هـ . فيكون هذا مقوياً لما درج عليه صاحب المدخل وجزم به القرطبي

١- رواه ابن شاهين في كتاب الموت بإسناده . وهذا الإسناد صالح وقواه بعضهم . وقال النووي : هذا الحديث وإن كان ضعيفاً فليستأنس به .

٣- ص ١٠ .

٢- ج ٢ ص ٣٧٧ .

فيكون الاعتماد عليه . لاسيما والحديث قواه الحافظ السخاوي في «المقاصد» ولكل وجهة رضي الله عن الجميع . انتهى كلام العدوي.

ويقول السيد / عبدالله بن محمد الصديق الحسني : إن التلقين جرى عليه العمل قديماً في الشام زمن أحمد بن حنبل وقبله بكثير ، وفي قرطبة ونواحيها حوالي المائة الخامسة فما بعدها إلى نكبة الأندلس ، وذكر بعض العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة الذين أجازوه ، وذكر أن حديث أبي إمامة ضعيف ، لكن الحافظ ابن حجر قال في التلخيص ، إسناده صحيح ، ورأى الحسنی صلاح إسناده لأن له طرقاتاً وشواهد^(١) .

وفي المجلد الرابع من الفتاوى الإسلامية^(٢) أن الشيخ قراة أفتى سنة ١٩٢٢م بأن التلقين فيه خلاف واختار عدم المنع ، أخذاً مما روى عن القاضي الكرمانى حينما سئل عنه فقال : ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وإنما لاينهى عن التلقين بعد الدفن لأنه لا ضرر فيه ، بل فيه نفع ، فإن الميت يستأنس بالذكر على ما ورد في الآثار ، انتهى ملخصاً من حاشية مراقي الفلاح ورد المحتار .

وفي المجلد نفسه^(٣) أن الشيخ عبدالمجيد سليم أفتى سنة ١٩٣٦م بأنه مستحب عند الشافعية والحنابلة ومكروه عند الإمام مالك رضي الله عنه ووافق على ما جنح إليه الشيخ قراة . ونقل كلام النووي في الجزء الخامس من كتابه المجموع^(٤) ، من استحبابه والكلام الذي يقال فيه وأن التلقين يكون للمكلف وليس للصبي ونقل رأي الإمام مالك بالكراهة ، من شرح الرسالة لأبي الحسن . وأنه لم يجد في كتب الحنفية ولا في غيرها اشتراط شيء فيمن يلقي الميت بعد الدفن ، ورأى أنه ينبغي أن يكون ممن يحسن التلقين . انتهى .

١ - مجلة الإسلام ، مجلد ٣ عدد ١٠ .

٢ - ص ١٣٩١ .

٣ - الفتاوى الإسلامية ، المجلد الرابع ص ١٢٦٥ .

٤ - ص ٣٠٣ .

وبعد هذا العرض أرى أن هذا العمل لا يضر الأحياء ولا الأموات ، بل ينتفع به الأحياء تذكرة وعبرة ، فلا مانع منه .

هذا ، وتلقين الشهادة للمحتضر مشروع ندباً أو وجوباً ، لحديث الجماعة إلا البخاري «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله» ويزاد عليه «وأن محمداً رسول الله» ومع مشروعيته أجمع العلماء على كراهة الإكثار منه لئلا يتألم المحتضر وربما يرفض^(١) .



س : مات رجل عظيم بين أهله فأكرموه عند دفنه فوضعوا له مخدة وفرشوا قبره ووضعوا فيها الحناء ، فهل هذا جائز ؟

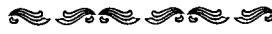
ج : أما وضع الحناء في القبر فهو كوضعها في الكفن لا غبار عليه كما قال جمهور الأئمة ، أما وضع فراش في القبر أو وسادة فقد جاء في المواهب اللدنية للقسطلاني^(٢) ، في الكلام على وفاة النبي ﷺ أنه روي أنه بنى في قبره تسع لبنات وفرش تحته قطيفة نجرانية كان يتغطى بها ، فرشها مولاه «شقران» في القبر وقال : والله لا يلبسها أحد بعدك . قال النووي : وقد نص الشافعي وجميع أصحابه وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة أو مضربة أو مخدة ونحو ذلك تحت الميت في القبر ، وشذَّ البغوي من أصحابنا فقال في كتابه (التهذيب) لا بأس بذلك ، لهذا الحديث ، والصواب كراهة ذلك كما قاله الجمهور ، وأجابوا عن هذا الحديث بأن «شقران» انفرد بفعل ذلك ولم يوافقه أحد من الصحابة ولا علموا بذلك ، وإنما فعله «شقران» لما ذكرناه عنه من كراهية أن يلبسه أحد بعد النبي ﷺ انتهى . ثم يقول القسطلاني : وفي كتاب (تحقيق النصرة) للزين المراغي قال ابن عبد البر : ثم أخرج - يعني القطيفة - من القبر لما فرغوا من وضع اللبنة التسع ، حكاه ابن زبالة ، يقول الزرقاني عنه : كذبوه ومات قبل المائتين ، روى له أبو داود^(٣) .

١ - نيل الأوطار ، ج ٤ ص ٢٢ .

٢ - ج ٨ ، ص ٢٩٣ .

٣ - ج ٢ ص ٣٨٠ .

ويؤخذ من هذا أن مجرد وضع الحناء في القبر لتخفيف رائحة الجثة لا مانع منه، أما وضع فراش في القبر فمكروه، لأنه إضاعة مال دون حاجة، والفراش الذي ينفع الميت ويريمه هو عمله الصالح. وفي الحديث «يتبع الميت ثلاثة: أهله وماله - عبيده - وعمله. فيرجع اثنان ويبقى واحد، يرجع أهله وماله ويبقى معه عمله»^(١).



س : يشاهد في كثير من البلاد - حتى غير المسلمة - أن بعض من يحضر دفن الميت يرش بعض التراب على القبر فهل لهذا أصل في الدين ؟

ج : روى ابن ماجه أن النبي ﷺ صلى على جنازة ثم أتى القبر فحشى عليه من قبل رأسه ثلاثاً ، واستحب الأئمة الثلاثة أن يقول في الحثية الأولى ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ ﴾ وفي الثانية ﴿ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ وفي الثالثة ﴿ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ لما روى أن النبي ﷺ قال ذلك لما وضعت أم كلثوم بنته في القبر . وقال أحمد : لا يطلب قراءة شيء عند حثو التراب لضعف الحديث^(٢) ، [حثا من باب عدا ورمى - يعني يقال يحثو ، يحشي ، والمصدر حثواً ، حثياً] .

وجاء في نيل الأوطار للشوكاني^(٣) ، بعد أن ذكر حديث ابن ماجه قوله : قال الحافظ : إسناده ظاهر الصحة ، وضعفه أبو حاتم في «العلل» كما رواه أبو داود وصححه . وروى الدارقطني والبخاري أن النبي ﷺ حين دفن عثمان بن مظعون حشى على قبره بيديه ثلاث حثيات من التراب وهو قائم على رأسه ، وزاد البخاري : فأمر فرش عليه الماء . وروى الشافعي في حديث مرسل - أي سقط منه الصحابي - أن رسول الله ﷺ رش على قبر ابنه إبراهيم ووضع عليه حصباء . وروى البيهقي بإسناد فيه مقال أن بلال بن رباح رش على قبر النبي ﷺ بالماء .

١ - رواه البخاري ومسلم .

٢ - فقه السنة ، ج ١ ص ٥٤٦ .

٣ - ج ٤ ص ٨٦ ، ص ٨٧ .

يقول الشوكاني ^(١) : روى سعيد بن منصور أن الرش على القبر كان على عهد رسول الله ﷺ ، وإلى مشروعية الرش على القبر ذهب الشافعي وأبو حنيفة، وجاء مثل ذلك في الشرح الكبير لابن قدامة المتوفى سنة ٦٨٢ هـ ^(٢) ، والمغني هو ابن قدامة المتوفى سنة ٦٢٠ هـ ^(٣) .

يؤخذ من هذا استحباب رش القبر بالتراب ، وكذلك بالماء . وجاء في كتاب (فقه المذاهب الأربعة) الذي نشرته وزارة الأوقاف المصرية أنه يستحب بعد دفن الميت في اللحد أو الشق ، وسدّ قبره باللبن - أي الطوب النيئ - ونحوه أن يحثو كل واحد من شهد دفنه ثلاث حثيات من التراب بيديه جميعاً ، ويكون من قِبَلِ رأس الميت ، ويقول في الأولى ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ ﴾ وفي الثانية ﴿ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ وفي الثالثة ﴿ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ ثم يهال عليه التراب حتى يسد قبره ، ولم يطلب المالكية والحنابلة ذكر الآية الكريمة عند حثو التراب . وكل ما ذكر ندب وليس فرضاً ، لو ترك لاشيء فيه على الحي ولا على الميت .



س : يقول بعض الناس : إن بناء القبر بالطوب الأحمر تشاؤم بدخول من دفن فيه النار ، فهل هذا صحيح ؟

ج : دخول الجنة أو النار رهن بالإيمان والعمل ومشیئة الله تعالى ، وليس للقبر من حيث إنه مادة دخل في هذا الموضوع ، ومع ذلك استحسّن العلماء ألا يكون فيه شيء دخل النار ، كالأجر وهو الطوب المحروق .

جاء في تفسير القرطبي ^(٤) ، قوله : ويكره الأجر في اللحد ، وقال الشافعي : لا بأس به لأنه نوع من الحجر ، وكرهه أبو حنيفة وأصحابه ، لأن الأجر لإحكام البناء ، والقبر وما فيه للبلی ، فلا يليق به الإحكام ، وعلى هذا يسوّى بين الحجر والأجر ، وقيل : إن الأجر أثر النار فيكره تفاؤلاً ، فعلى هذا يفرق بين الحجر والأجر .

٢- المجلد ٢ ص ٣٨٢ .

٤- ج ١٠ ص ٣٨١ .

١- صفحة ٩١ .

٣- ص ٣٧٩ .

هذا ، وقد روى مسلم وغيره عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن تجصص القبور . وفي لفظ النسائي : أن يبنى على القبر أو يزاد عليه أو يجصص . والتجصيص معناه الطلاء بالحص وهو الجير المعروف . والجمهور حملوا النهي على الكراهة ، وحمله ابن حزم على التحريم ، والحكمة ما تقدم ذكره من أن القبر للبلل لا للبقاء ، أو التفاؤل ، فلا يدخله عند التجصيص شيء أحرق بالنار ، ويؤيده ما جاء عن زيد بن أرقم أنه قال لمن أراد أن يبنى قبر ابنه ويجصصه : جفوت ولغوت ، لا يقربه شيء مسته النار .

وكما كرهوا تجصيصه بالجير كرهوا بناءه بالطوب الأحمر المحرق بالنار ، وذلك إذا لم تكن الأرض رخوة أو ندية فإن كانت كذلك فلا كراهة .



س : ما حكم الدين في إقامة المقابر من عدة طوابق ودفن الموتى فيها ؟ وهل يفضل إزالتها مع الإبقاء على المقبرة الملاصقة للأرض ؟

ج : الأصل في دفن الميت أن تحفر له حفرة في الأرض ، ويوضع تحت مستوى سطحها ، ولا يتحقق الدفن بغير ذلك ، قال تعالى : ﴿ مِنْهَا خَلَقْتَكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه : ٥٥] وينبغي تعميق القبر بحيث يمنع رائحة الجثة وسطو السباع والوحوش عليها ، لحديث النسائي والترمذي في شهداء أحد « احفروا وأعمقوا » ولا يجوز رفع القبر زيادة على قدر شبر من الأرض ، كما لا يجوز البناء عليه ، لحديث مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن ذلك .

وعلى هذا لا يجوز الدفن في مقابر ذات طوابق بعضها فوق بعض ، لأن شرط القبر أن يكون تحت مستوى الأرض . فهل يتحقق ذلك في قبر متعدد الطبقات ؟ ومع ذلك لا توجد ضرورة الآن إلى هذه الطبقات ، ويجب تدبير مكان آخر إذا لم يوجد متسع في المقبرة الحالية ، وإذا بليت عظامها جاز الدفن فيها مرة أخرى .



س : ما حكم الدين في الصلاة في مسجد بني فوق المقابر بعد ردمها على رفات الموتى؟

ج : صدرت فتوى رسمية على مذهب الأحناف سنة ١٩٢٠م بحرمة استغلال المقبرة القديمة حتى لو لم يبق فيها أثر للموتى ، ذلك إذا كانت موقوفة . أما المملوكة فلا حرمة ، والشيخ يوسف الدجوي من علماء المالكية نقل عن (الخطاب في شرح متن خليل) حرمة الانتفاع بالمقبرة الدارسة إلا لمصلحة المسلمين . وجاء في «الرهوني» أن بناء المساجد للصلاة فيها على المقبرة العافية - أي الدارسة - لا كراهة فيها ، لأن المقبرة والمسجد حسان - أي وقفان - على المسلمين لصلاتهم ودفن موتاهم ، فما كان لله لا بأس أن يستعان بعضه في بعض على ما كان النفع فيه أكثر والناس إليه أحوج .

وبعد أن نقل ذلك قال : إن بناء المسجد على المقبرة التي درست جائز من غير كراهة متى اقتضت المصلحة ^(١) .



س : ما حكم الدين في المقابر والأضرحة المرتفعة عن الأرض ؟

ج : روى مسلم وغيره أن ثمامة بن شُفَى قال : كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم «رودس» فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها ، وروى عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي بن أبي طالب : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ ؟ لا تدع تمثالاً إلا طمسته ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته قال الترمذي : بعض أهل العلم يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض إلا بمقدار ما يعرف أنه قبر ، لكيلا يطأه الناس ولا يجلسوا عليه .

قال الشافعي : وأحب ألا يزداد في القبر تراب من غيره ، وإنما أحب أن يشخص على وجه الأرض شبراً أو نحوه ، وأحب ألا يبنى ولا يخصص ولم أر قبور

١ - مجلة الإسلام ، المجلد الثالث ، العدد السادس ، ص ٢٠ .

المهاجرين والأنصار مجصصة ، وقد رأيت من الولاة من يهدم ما يبنى في المقابر ، ولم أر الفقهاء يعيرون عليه ذلك ، وقد صرح بتحريم الزيادة على ذلك أصحاب أحمد ومالك وبعض الشافعية . جاء في فقه المذاهب الأربعة ، نشر أوقاف مصر ، يكره أن يبنى على القبر بيت أو قبة أو مدرسة أو حيطان تحديق ، «كالخيشان» إذا لم يقصد بها الزينة والتفاخر وإلا كان ذلك حراماً ، ويحرم ذلك إذا كانت الأرض مسبلة أو موقوفة للدفن ، لأن في البناء تضيقاً وتحجيراً على الناس ، والشافعية قالوا : يجوز أن تُبنى قبور الأنبياء والشهداء والصالحين ، وأن ترفع عليها القباب ولو في الأرض الموقوفة ، وذلك إحياء لذكرهم .

يؤخذ مما سبق أن البناء على القبور ورفعها فوق ما تتميز به مكروه وليس بحرام إلا إذا كان للتفاخر أو في الأرض المسبلة والموقوفة للدفن فيكون حراماً ، واستثنى الشافعية من الكراهة والحرمة قبور الأنبياء والشهداء والصالحين فأجازوا البناء عليها لإحياء ذكرهم ورأي الجمهور أقوى .



س : نرى بعض المقابر مكتوباً عليه آيات قرآنية وأسماء من بنوها ، فما رأي الدين في ذلك ؟

ج : روى الترمذي وصححه عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ ، أي تداس . وفي لفظ النسائي : أن يبنى على القبر أو يزاد عليه أو يجصص أو يكتب عليه .
الظاهر من هذا الحديث النهي عن الكتابة على القبور . دون تفرقة بين كتابة اسم الميت وكتابة غيره .

قال الحاكم : مع صحة الحديث فالعمل ليس عليه ، فإن أئمة المسلمين من الشرق والغرب يكتبون على قبورهم ، وهو شيء أخذه الخلف عن السلف . لكن الذهبي قال : إن هذا شيء محدث ولم يبلغهم النهي .

ورأي المذاهب الفقهية في ذلك على ما يأتي :

١ - قال الحنفية: يكره تحريماً كتابه أي شيء على القبر ، إلا إذا خيف ذهاب أثره فلا يكره .

٢ - وقال المالكية : إن كانت الكتابة قرآناً حُرمت ، وإن كانت لبيان اسم المتوفى أو تاريخ موته فهي مكروهة .

٣ - وقال الشافعية : إن النهي عن الكتابة للكرهه ، سواء أكانت قرآناً أم كانت اسم الميت ، لكن إذا كان القبر لعالم أو صالح ندب كتابة اسمه عليه وما يميزه ليعرف .

٤ - والحنابلة قالت : إن النهي عن الكتابة للكرهه ، سواء كانت قرآناً أم غير ذلك ، دون تفرقة بين قبر عالم أو صالح وقبر غيره .

وابن حزم ، يرى أن نقش اسم الميت على القبر لا كراهة فيه ، وكل ذلك يعتمد فيه إلى حد كبير على النية الباعثة للكتابة ، فإن كانت لمجرد التعرف على صاحب القبر فلا بأس بذلك مطلقاً .

فقد روى ابن ماجه عن أنس أن النبي ﷺ وضع صخرة على قبر عثمان بن مظعون وجاء في رواية أبي داود أنه قال : أتعلّم بها قبر أخي ، وأدفن إليه من مات من أهلي وإن كانت الكتابة للفخر والمباهاة فهي مذمومة قطعاً .



س : في أثناء تشييع الجنازة أصر أحد أبناء الميت على أن يضعوا في قبر أبيهم بعضاً من الخبز والبيض والماء ، وقال إن هذه سنة ، فهل هناك حديث يدل على ذلك؟

ج : إن أحوال القبر والحياة الآخرة من أمور الغيب التي لا تعرف إلا بتوقيف صحيح من الله ورسوله ، والميت إذا وضع في قبره صار في عالم آخر لا يحتاج فيه إلى أكل وشرب ، وإنما يحتاج إلى عمل صالح كان قد عمله في الدنيا ولم يزل أثره باقياً

وهو ما يُعرف بالصدقة الجارية أو عمله غيره ، ووهب له ثوابه كصدقة وصيام ونحوهما ، وقد صح في الحديث الذي رواه مسلم «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» كما جاء أيضاً «يتبع الميت إلى قبره ثلاثة ، أهله وماله -يعني الأرقاء المملوكين- وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد ، يرجع أهله وماله ويبقى معه عمله»^(١) .

وفي حديث رواه ابن ماجه «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً علمه ونشره ، أو ولداً صالحاً تركه ، أو مصحفاً ورثه ، أو مسجداً بناه ، أو بيتاً بناه لابن السبيل ، أو نهراً أكراه ، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته» .

فالذي يفيد الميت في قبره عمله هو أو عمل غيره الذي يهديه إليه وبخاصة الصدقة والصيام والحج وقراءة القرآن ، والصلاة له لا عنه . أما وضع الطعام معه في قبره فممنوع ، لأنه أولاً لا ينتفع به . فوضعه عبث لأنه ميت لا يأكل ، وثانياً ضياع مال أولى به الأحياء ، وضياع المال منهي عنه .

ولم يرد أي حديث مقبول أو غير مقبول يزعم به أحد أن ذلك سنة ، ولا يقال : إنه بدعة جديدة لم تكن عند السلف من الأمة ، بل هو تقليد فرعوني قديم منذ آلاف السنين ، إلى جانب تقاليد أخرى ذكرها المؤرخون . جاء في كتاب تاريخ الحضارة المصرية الذي ألفه نخبة من العلماء المتخصصين أن المصريين القدماء حتى نهاية العهد الإغريقي الروماني كانوا يحرصون على تزويد المتوفى بالطعام والشراب ، لأنهم كانوا يعتقدون في حياة أخرى فإذا مات الميت ووضعت جثته في القبر لاتعود إليه روحه إلا إذا مُدَّ بالطعام والشراب ، ويتولى ذلك ابنه الأكبر ، وانطلاقاً من عقيدة خلود الروح والحياة الأخرى كان فن تحنيط الموتى وحنيط ما يوضع معه من طعام حتى لا يفسد ، بل كانت نساء كبارهم تدفن معه محنطة ، ليكمل له التمتع في

١- رواه البخاري ومسلم .

حياته الآخرة ، وظهرت عادة تقديم الطعام إلى الموتى بصورة مختلفة ، فكانوا يقدمون القرابين للكاهن الذي يوصلها بطريقته إلى الميت ، ويعلم الله مصير هذه القرابين . وظهرت عند البعض عادة الذبح عند القبر ، وتوزيع الطعام عند زيارة القبور ^(١) ، وألفت نظر أولاد الميت -الذين يريدون البر بأبيهم بوضع الطعام في قبره - ألفت نظرهم إلى ما رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان أن رجلاً قال : يا رسول الله ، هل بقى من بر أبوي شيء بعد موتها ؟ قال «نعم ، الصلاة عليهما - أي الدعاء لهما - والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما».



س : ما رأي الدين في ستر الأضرحة بالأقمشة الفاخرة ؟

ج : ستر الأضرحة لم يرد في حديث خاص ، وإنما جاء حديث عام ينهي عن كسوة الحجارة ، فقد روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ خرج في غزاة ، فأخذت نمطاً -النمط ضرب من البسط له خمل رقيق - فسترته على الباب ، فلما قدم رأى النمط فجذبه حتى هتكه ثم قال : «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين».

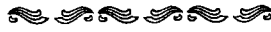
والسر في ذلك أن فيه ضياعاً للمال بدون فائدة وفي الحديث أن الله كره إضاعة المال كما رواه البخاري ومسلم .

ويستثنى من عموم عدم كسوة الحجارة كسوة الكعبة فإنها كانت معهودة قبل الإسلام ، على الخلاف في أول من كساها ^(٢) ، ولم ينه الإسلام عن كسوتها ، بل جاء في الروايات أن النبي ﷺ كساها بالقباطي والخبرات ، كما كساها أبو بكر وعمر وعثمان وما زالت تكسى إلى الآن دون معارض . وتفصيل ذلك في الكتاب المذكور.

١- ج ١ ص ٢٣٢ وما بعدها .

٢- تاريخ الكعبة المعظمة لحسين عبدالله باسلامه ، ص ٢٤٤ .

وعلى هذا فمن نذر إن قضى الله حاجته أن يكسو ضريح الشيخ الفلاني لا ينعقد نذره ، لأن النذر لا يكون إلا في طاعة.



س : هل يجوز استخدام ماء بئر موجود بين المقابر في التطهر ؟

ج : بئر الماء الموجود بين المقابر يستمد ماءه من أماكن عميقة لا تصل إليها مخلفات الموتى البالية ، وعليه فماء البئر هذا طاهر ومطهر ، ولا يحرم استعماله لغرض من الأغراض المشروعة.



س : ما حكم الدين في أكل الثمار من الأشجار التي وسط المقابر ، وجذورها تمتص فضلات الموتى ؟

ج : لا مانع من أكل ثمر الشجر الذي ينمو وسط المقابر ، ولا عبرة بما يقال : إن جذور الشجر تمتص دماء الموتى وفضلاتهم فالثمرة تكون نجسة ، ذلك على فرض هذا الامتناع ، أن تحول النجس يجعله طاهراً ، وقد تحول في الشجرة غذاء لها وأنتج الثمرة ، تماماً كالطيور التي تتناول النجاسة في بعض الأحيان ، وكأي زرع يسمد بالسماد البلدي النجس ، فذلك لا يصيب الثمر بالنجاسة.



س : أمتلك قبراً لأدفن فيه موتانا فهل يجوز أن أبيع له لشخص آخر ليدفن فيه موتاه ؟

ج : عندما تحدث العلماء عن القبر وقالوا : إنه حبس على صاحبه ، وتحدثوا عن نبش القبر وتحويله إلى منفعة أخرى كالزراعة أو البناء أو شق نهر أو طريق ، ما بين مجيز لذلك ومانع ، آخذين في الاعتبار بقاء جزء من أجزاء الميت كعظم أو صيرورته كله تراباً - لم يطرخوا إلى نقل ملكية القبر من شخص إلى آخر ليستعمله في الدفن لا في شيء آخر من الاستعمالات المشار إليها من قبل .

وبناء على جواز دفن عدد من الموتى في قبر واحد ، كل في لحد ومكان خاص لا يختلط مع غيره يمكن القول بجواز نقل الملكية لهذا القبر من شخص إلى آخر لاستعماله للدفن ، حيث لا يوجد نص يمنع ذلك . أما المقبرة الموقوفة والمسبلة للدفن فلا ملكية فيها لأحد ، وبالتالي لا يجوز بيع شيء منها .



س : ما حكم الدين في الصلاة في مسجد بني فوق قبور قديمة لم يدفن فيها أموات منذ سنوات ، وقد سويت بالأرض وأقيمت عمارات فوق جزء منها؟

ج : صدرت فتوى رسمية على مذهب الأحناف من مفتي مصر الشيخ البرديسي بتاريخ ١٤ من يولييه سنة ١٩٢٠م بحرمة استغلال المقبرة القديمة لبناء أو زراعة أو غيرهما ، حتى لو لم يبق فيها أثر للموتى من عظم أو غيره ، ووضحها هو بتاريخ ٨ من ديسمبر سنة ١٩٢٠م بأن الحكم بالحرمة إذا كانت موقوفة ، أما إذا كانت مملوكة للحكومة فلا حرمة^(١).

وجاء في (مشارك الأنوار) للعدوي^(٢)، أن علماء المالكية منعوا الانتفاع بالمقبرة التي درست ومر عليها سنوات طويلة ، لأن القبر حَبْسٌ على من دفن فيه .

والشيخ يوسف الدجوي المالكي نقل عن الخطاب في شرح متن خليل حرمة الانتفاع بالمقبرة الدارسة إلا لمصلحة المسلمين . وجاء في الرهوني أن بناء المساجد للصلاة فيها على المقبرة العافية -الدارسة- لا كراهة فيه ، لأن المقبرة والمسجد حَبْسَانِ ، أي وقفان على المسلمين لصلاتهم ودفن موتاهم ، فما كان لله لا بأس أن يستعان بعضه في بعض ، على ما كان النفع فيه أكثر والناس إليه أحوج .

وبعد أن نقل الشيخ الدجوي ذلك قال : يتضح من ذلك أن نبش القبور ونقل ما فيها من العظام لا يجوز إلا لمصلحة ضرورية كإجراء نهر فيها ، ومثل ذلك ما إذا

١ - الفتاوى الإسلامية مجلد ٤ صفحة ١١٦٩، ١١٧٣، ١٥٥٩ .

٢ - ص ٢٦ .

احتيج لها لتوسيع الطريق ، وأن بناء المسجد على المقبرة التي درست جائز من غير كراهة متى اقتضت المصلحة ^(١) .

وفي فتوى للشيخ يوسف المرصفي الشافعي والشيخ الحسيني سلطان الشافعي ^(٢) بشأن المقابر المهجورة لا يجوز نبش القبر وجعل مكانه مزرعة أو غيرها ، وجاز للمالك الانقراض الانتفاع بها والتصرف فيها بسائر أنواع التصرفات الشرعية ، والشافعية قالوا ذلك في المقبرة المملوكة غير المحبوسة والموقوفة .

بعد هذه النقول من المذاهب يمكن أن يقال:

إذا كانت المقبرة مملوكة لأصحابها جاز نقل العظام منها والانتفاع بها في بناء أو زراعة أو بيع التراب للتسميد وغير ذلك ، لأن المالك للأرض يجوز له الانتفاع بباطنها وظاهرها .

أما إذا كانت المقبرة موقوفة أو مسبلة ، أي اعتاد الناس الدفن فيها وليس لها مالك خاص ، فلا يجوز التعدي عليها ، ويحرم نقل رفات الموتى من تربتهم ، حيث لا يوجد عذر ولا ضرورة ، فإن وجدت الضرورة فالضرورات تبيح المحظورات .

وإذا لم تكن المقبرة مملوكة لأحد ولا موقوفة ولا مسبلة كان لأهل البلد أن يشتروها أو يملكوها من الحكومة ، ويتصرفوا فيها بكل أنواع التصرفات بعد نقل ما فيها من العظام ووضعها في مكان آخر على الطريقة الشرعية ، بتمييز كل من أصحابها بمكان معين إن أمكن وعدم انتهاك حرمتها عند النقل ^(٣) .



س : ما حكم الدين في اتخاذ المقابر مساكن ، حيث يسكن بعض الناس في غرف مجاورة للقبر في مبنى يجمع بينهما ؟

ج : المشي والقعود والنوم على غرف فوق القبر قال جمهور الفقهاء إنه مكروه ، ويشهد له حديث مسلم وغيره «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص

١ - مجلة الإسلام ، المجلد الثالث ، العدد السادس ص ٢٠ .

٢ - مجلة الأزهر ، المجلد الخامس ، ص ٣٣٦ .

٣ - مجلة الإسلام مجلد ٣ عدد ٨ صفحة ٢٠ .

إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر» وحديث أحمد بإسناد صحيح فيمن رآه الرسول ﷺ متكئاً على قبر «لاتؤذوا صاحب القبر» أما البول والغائط فهو مكروه كراهة تحريم عند الحنفية وحرام عند المالكية .

أما السكن في غرف مجاورة للقبر وليست مقامة عليه فجائز لا مانع منه ، حيث لا يوجد دليل على المنع .

ونوصي هؤلاء الساكنين أن يتعظوا ويعتبروا بمن يجاورونهم من الموتى ، فإنهم سيصيرون في النهاية مثلهم .



س : ما حكم إقامة السراقات للعزاء ، وما حكم أخذ الأجر على قراءة القرآن فيها ؟

ج : سنتناول الإجابة ثلاثة نقاط ، مشروعية التعزية ، أسلوبها ، مدتها ، وإليك موجزها .

١ - تعزية الإنسان لغيره فيما يصيبه مستحبة ، لأنها تخفف عنه وقع الألم ، وهو خير ، وكل خير يقدّم للغير له أجره إن خلصت النية ، يقول النبي ﷺ «ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة»^(١) وهي لا تستحب إلا مرة واحدة ، ويستوي في ذلك أن تكون قبل الدفن أم بعده .

٢ - ليس هناك تحديد لأسلوبها وإن كان الأفضل أن تكون بالمأثور ، فقد روى البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه أن ابناً لها قبض وطلبت أن يأتي إليها ، فأرسل يقرئ السلام ويقول «إن الله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده لأجل مسمى ، فلتصبر ولتحتسب» وقد يكون في هذا الكلام عزاء من الرسول لنفسه ، وأمرها أن تصبر وتحتسب ، وأفضل ما يعزى

١ - رواه ابن ماجه .

به الإنسان نفسه ما جاء في قوله تعالى ﴿وَبَشِّرِ الصَّادِقِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥، ١٥٦] وجاء في صحيح مسلم أن من قالها وقال : اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيراً منها استجاب الله له . وكما كان يفعل السلف الصالح لا حاجة إلى الجلوس والإعداد لتقبل العزاء .

يقول النووي : قال الشافعي وأصحابه رحمهم الله : يكره الجلوس للتعزية ، قالوا: ويعني بالجلوس أن يجتمع أهل الميت في بيت ليقصدهم من أراد التعزية ، بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم ، ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها ، صرح به المحامي ونقله عن نص الشافعي رضي الله عنه ، وهي كراهة تنزيه - لاحتريم - إذا لم يكن معها محدث آخر ، فإن ضم إليها أمر آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حراماً من قبائح المحرمات ، فإنه محدث ، وثبت في الحديث الصحيح أن كل محدثة بدعة . وكل بدعة ضلالة ^(١) .

وذهب أحمد وكثير من علماء الأحناف إلى هذا الرأي ، وذهب المتقدمون من الأحناف إلى أنه لا بأس بالجلوس في غير المسجد ثلاثة أيام للتعزية من غير ارتكاب محذور.

هذا ، وجاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ، نشر وزارة الأوقاف المصرية مانصه : ويباح لأهل المصيبة أن يجلسوا في المنزل لقبول العزاء ثلاثة أيام . أما الجلوس على قارعة الطريق وفرش البسط نحوها - السراقات - مما اعتاد الناس فعله فهو بدعة منهية عنها ، أما الحنابلة فقالوا : الجلوس للعزاء مكروه ، سواء كان في المنزل أو غيره ، والحنفية قالوا : الجلوس للتعزية خلاف الأولى ، والأولى أن يتفرق الناس بعد الدفن ويكره الجلوس في المسجد ، انتهى .

فهناك اتفاق بين الأئمة على أن إقامة السراقات - ومثلها دور المناسبات - لتقبل العزاء غير محمود ، وأقل درجاتها الكراهة أو خلاف الأولى ، مع العلم بأنها إذا كانت للمباهاة كانت حراماً ، وإذا أنفق عليها من أموال القصر كانت حراماً أيضاً .

١- الأذكار للنووي ص ١٥١ .

أما القرآن الذي يتلى في السراقات فإن كان بأجر ، فلا ينتفع به الميت ، وإن كان بغير أجر ووهب الثواب إلى الميت يرجى انتفاعه ، وما يأخذه القارئ إن كان مشروطاً فهو أجر حرمه أكثر العلماء ، وإن لم يكن مشروطاً فإن كان القارئ ممن يستحق الصدقة فهو صدقة ينتفع بها الميت إن وهب المعطي ثوابها إليه ، وإن لم يكن ممن يستحق الصدقة فهي هبة أو هدية لحرمة في أخذها ولا منفعة للميت بها .

٣ - والعزاء إن كان مع جلوس أو بدونه مدته ثلاثة أيام ، ويكره بعدها لما فيه من تجديد الحزن ، اللهم إلا لمن لم يعلم بالوفاة إلا بعد مدة فلا كراهة في التعزية ، والتحديد بثلاثة أيام أخذه الشافعية من حديث الإحداد على الميت يقول صاحب (كفاية الأخيار) في فقه الشافعية ^(١) ، وتكون في ثلاثة أيام لأن قوة الحزن لاتزيد عليها في الغالب ، وبعد الثلاثة مكروه ، لأنها تجدد الحزن ، وقد جعل رسول الله ﷺ نهاية الحزن ثلاثاً ففي الصحيحين «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» ثم يقول المؤلف أبو بكر بن محمد الحصني الحسيني الدمشقي المتوفى سنة ٨٢٩ هـ :

وابتداء الثلاثة من الدفن جزم به النووي في شرح المذهب ونقله عن الأصحاب ، نعم جزم الماوردي أنها من الموت وبه جزم ابن الرفعة وصححه الخوارزمي . ويستثنى ما إذا كان المعزى أو المعزى غائباً ، فإنها تمتد إلى قدوم الغائب ، فإذا قدم فهل تمتد ثلاثة أيام أم يختص بحالة الحضور ؟ قال : كلام الرافعي والنووي يوهم مشروعية الثلاث عند قدوم الغائب وهو كذلك ، أم تختص بحالة الحضور قال المحب الطبري شيخ مكة : لم أرفيه نقلاً ، والظاهر مشروعية الثلاثة بعد الحضور انتهى .

أما ما يعمل للميت من تجديد الحزن وتقبل العزاء في يوم الخميس أو الخامس عشر أو الأربعين ، أو الموعد السنوي فأمر لايتفق مع الدين ، ويمكن الرجوع إلى موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ^(٢) لمعرفة أصل هذه العادات وما فيها من طقوس أوصت بها فكر دينية وضعية .



٢- ج ٣ ص ٤٣٤ .

١- ج ١ ص ١٥٣ .

س : هل يجوز تقديم العزاء في المنتحر ؟

ج : المنتحر إن لم يعلم أنه استحل الانتحار فهو مؤمن غير كافر ، ومن هنا يجوز تقديم العزاء فيه ، ولو علم أنه كفر فلا مانع أيضاً من عزاء أهله فيه ، فالمراد من التعزية تسليتهم ، وذلك من حق المسلم على المسلم ، وفيه حديث رواه ابن ماجه والبيهقي بسند حسن « ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة » وقال العلماء في هذا الصدد : إن عزى مسلماً بكافر قال : أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك . ولا يقول : غفر لميتك أو رحمه الله .



س : هل يجوز أن يعزى الإنسان شخصاً غير مسلم في وفاة قريب له ، وهل يقول المرحوم ، أو الله يرحمه ؟

ج : أما مبدأ التعزية فمشروع ، وهو من ضمن البر الذي جاء في قوله تعالى ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة : ٨] وقرر الفقهاء أن يقال لغير المسلم : أخلف الله عليك ، ومن صور المجاملات أن النبي ﷺ عاد غلاماً يهودياً كان يخدمه وعرض عليه الإسلام فأسلم ، كما رواه البخاري في (الأدب المفرد) وذكره ابن حجر في (المطالب العالية)^(١) فالمجاملات جائزة ولكن في حدود الشرع .

وقد يجري على بعض الألسنة عند العزاء أو الحديث عن ميت غير مسلم عبارة : المرحوم فلان ، أو الله يرحمه ، فإن كانت العبارة إخباراً عن الميت بأنه مرحوم فذلك لا يصح ، لأنه ذهب إلى ربه بما عمل وهو أعلم به ، حتى الإخبار عن المسلم بأنه مرحوم هو أمر ظني لا ينبغي أن يؤخذ مأخذ الحقيقة .

روى الترمذي أن غلاماً استشهد يوم أحد ، فوجد المسلمون على بطنه حجراً مربوطاً ، بسبب الجوع ، فمسحت أمه التراب عنه وقالت : هنيئاً لك الجنة يا بني ، فقال ﷺ « وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ، ويمنع ما لا يضره » .

فإذا كان هذا في المسلم فقير المسلم من باب أولى لانخبر عنه بأنه مرحوم أو ذهب إلى رحمة الله . وإذا كانت رحمة الله وسعت كل شيء لكنه كتبها للمؤمنين الصالحين ، الذين يتبعون النبي الموصوف في التوراة والإنجيل .

أما الدعاء له بالرحمة ، أو قراءة الفاتحة ليرحمه الله ، فذلك للمسلم جائز إذا مات على الإيمان بأن لم يصدر عنه شيء يكفر به ، أما غير المسلم فقد تحدث العلماء عن الاستغفار أو طلب الرحمة له ، في حال حياته أو بعد مماته ، فقالوا : إن كان حياً جاز الاستغفار وطلب الرحمة والهداية بالتوفيق إلى الإيمان ، وعليه يحمل ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال عن قومه المشركين «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» ^(١) وذلك على بعض الأقوال التي قالت : إن هذا إنشاء من الرسول ، وليس حكاية عن نبي سابق دعا لقومه .

ويحمل أيضاً ما رواه مسلم أن النبي ﷺ لما زار عمه أبا طالب في مرضه الذي مات فيه وعرض عليه الإسلام فأبى ، قال «أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عن ذلك» فأنزل الله تعالى ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ ^(١٣) وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴿ [التوبة : ١١٣ ، ١١٤] .

فالاستغفار للأحياء جائز لأن إيمانهم مرجو ، أما من مات فقد انقطع عنه الرجاء فلا يُدعى له . قال ابن عباس : كانوا يستغفرون لموتاهم فنزلت ، فأمسكوا عن الاستغفار ، ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا .

فالدعاء لمن مات غير مؤمن بأن الله يرحمه أو يغفر له ، أو قراءة الفاتحة له لذلك لا يجوز ، وقد روى مسلم أن النبي ﷺ استأذن ربه أن يستغفر لأمه فلم يأذن له .

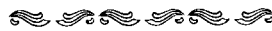
لا يقال إن الآية خاصة بالموتى المشركين ، أما اليهود والنصارى فليسوا كذلك ، لا يقال هذا لأن الله قال في كل من كان على غير الإسلام ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] وقال في عبادة

١- رواه البخاري ومسلم .

الأصنام وغيرهم من اليهود والنصارى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة : ٦] ووصف بعض أهل الكتاب بأنهم كفار فقال جل شأنه ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وقال تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٢، ٧٣] .

وقال تعالى في الكفار جميعاً ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ١٣١ ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ ١٣٢ [البقرة: ١٦١، ١٦٢]

ومن هنا لا يجوز وصف الميت غير المسلم بأنه مرحوم ، ولا الدعاء له بالرحمة .
قال النووي في «الأذكار» ^(١) : يحرم أن يدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافراً ، قال تعالى ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة : ١١٣] وقد جاء الحديث بمعناه ، والمسلمون مجتمعون عليه .



س : سمعنا أن النبي ﷺ قال «اذكروا محاسن موتاكم» فلماذا يُدرس التاريخ وفيه كشف لمساوئ السابقين ؟

ج : روى البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «لاتسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا» . وروى أحمد والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال «لاتسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا» وروى البخاري ومسلم أن جنازة مرت على النبي ﷺ وأصحابه فأثنوا عليها خيراً فقال «وجبت» ثم مرت جنازة أخرى فقالوا عنها شراً فقال «وجبت» ولما سأله عن معنى ما قال قال : «ما أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ، ومن قلتم عنه شراً وجبت له النار ، أتم شهداء الله في الأرض» .

ومن المشاهد أنه عندما يموت إنسان له شأن في الدنيا يتحدث الناس عنه إما بالخير وإما بالشر ، والحديث بالخير إشادة بذكره وتكريم له ، وتعزية لأهله أن الناس راضون

عنه ، والحديث بالشر تشويه لسمعته وإهانة له ، وزيادة ألم على أهله ، وقد يقصد به التشفي الذي يورث الأحقاد التي ربما تؤدي إلى نزاع يحتدم ويشدد وتكون له آثاره السيئة .

والحديث عن الميت لا أثر له عند الله سبحانه فهو العليم بما يستحقه من تكريم أو إهانة ، وقد يكون حديث الناس عنه دليلاً ولو ظنياً على منزلته عند ربه ، لكن ذلك لا يكون إلا من أناس على طراز معين من الصلاح والإنصاف والتقوى وقول الحق لوجه الحق كالصحابه الذين قال النبي فيهم «أنتم شهداء الله في الأرض» .

ومع ذلك نهى النبي ﷺ أن يذكر الأموات بالسوء إذا كان ذلك للتشفي من أهله ، فذلك يغيظهم ويؤذيهم ، والإسلام ينهى عن الإيذاء لغير ذنب جناه الإنسان ، ولا يؤثر على منزلته عند الله الذي يحاسبه على عمله . وقد قال ﷺ في قتلى بدر من المشركين «لاتسبوا هؤلاء فإنه لا يخلص إليهم شيء مما تقولون ، وتؤذون الأحياء» وعندما سب رجل أبا للعباس كان في الجاهلية كادت تقوم فتنة ، قال فيها الرسول عليه الصلاة والسلام «لاتسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا» ^(١) .

ودراسة التاريخ إن كانت لغرض الاعتبار والاعتداء بالصالحين وللتحذير من تقليد غير الصالحين ، دون قصد للتشهير والتعير الذي يظهر أثره على ذويهم من الأحياء فلا مانع منها أبداً ، بدليل أن الله سبحانه قص علينا في القرآن الكريم أخبار المكذبين كما قص أخبار الرسل والصالحين . وقال في حكمة ذلك ﴿ وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثِثُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [هود : ١٢٠] وقال تعالى ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف : ١١١] .

قال العلماء : يحرم سب الميت المسلم الذي ليس معلناً بفسقه ، أما الكافر والمعلن بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف ، وجاءت فيه نصوص متقابلة . يقول النووي في كتابه ^(٢) : وحاصله أنه ثبت في النهي عن سب الأموات ما ذكرناه من الأحاديث ، وجاء في الترخيص في سب الأشرار أشياء كثيرة ، منها ما قصه الله

٢- الأذكار ص ١٦٨ .

١- رواء أحمد والترمذي والطبراني .

علينا في كتابه العزيز ، وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته ، ومنها أحاديث كثيرة في الصحيح ، كالحديث الذي ذكر فيه ﷺ «عمر بن لحي» وقصة أبي رغال الذي كان يسرق الحاج - الحاجج - بمحجنه - عصا معقوفة الرأس - وقصة عبدالله بن جدعان وغيرهم ، ثم قال :

وأصح الأقوال وأظهرها في الجمع بين النصوص أن أموات الكفار يجوز ذكر مساوئهم ، وأما أموات المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة كحاجة إليه للتحذير من حالهم ، والتنفير من قبول ما قالوه ، والاقتداء بهم فيما فعلوه ، وإن لم تكن حاجة لم يجوز ، وعلى هذا التفصيل تنزل هذه النصوص .

ومن الجائز تجريح الرواة للحديث أحياء وأمواتاً ، وذلك لإجماع العلماء على جوازه ، وذكر مساوئ الكفار والفساق للتحذير منهم والتنفير عنهم . قال ابن بطال: سب الأموات يجري مجرى الغيبة ، فإن كان أغلب أحوال المرء الخير ، وقد تكون منه الفتنة فالإغتياب له ممنوع ، وإن كان فاسقاً معلناً فلا غيبة له ، وكذلك الميت، ومع ذلك فمن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

والأولى أن ينشغل المرء بعيوب نفسه ، ولا يتورط في سب إنسان قد يكون بريئاً عند الله ، إلا إذا دعت إلى ذلك حاجة أو ضرورة ، وهي تقدر بقدرها ، والأعمال بالنيات ، ولتقبل على عمل الخير حتى يكون لنا ذكر حسن على ألسن الناس بعد أن نفارقهم فيدعوا لنا بخير .



س : نرى كثيراً من زوار القبور يضعون عليها الزهور والجريد ، فهل هذا مشروع ؟

ج : روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ مر على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما هذا فكان لا يستتره من البول ، وأما

هذا فكان يمشي بين الناس بالنميمة» ثم دعا بعسيب^(١) رطب فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً وقال : «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا» .

وفي حديث مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمره أن يقطع غصنين من شجرتين كان النبي ﷺ يستتر بهما عند قضاء حاجته ، ثم أمره أن يلقي الغصنين عن يمينه وعن يساره حيث كان النبي ﷺ جالساً ولما سأله عن ذلك قال : «إني مررت بقبرين يعذبان فأحببت بشفاعتي أن يرفعه عنهما ما دام الغصنان رطبين»^(٢).

وهناك قصة ثالثة رواها ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ مر بقبر فوقف عليه فقال : (ايتوني بجريدتين) فجعل إحداها عند رأسه ، والأخرى عند رجليه . وأكثر من قصة وردت في وضع الجريد على القبر ، والعلماء في مشروعيته فريقان، فريق يقول : إنه خاص بالنبي ﷺ وليس مشروعاً لغيره ، وفريق يقول : إنه عام لكل المسلمين .

فالخطابي في شرح سنن أبي داود^(٣) ، يستنكر وضع الجريد على القبر لغير النبي ﷺ ، والطرطوشي يعلل ذلك بأنه خاص ببركة يده عليه الصلاة والسلام ، ويد غيره لا يجوزم ببركتها ، وابن رشيد يستنتج أن البخاري مع هذا الفريق ، وذلك حيث عقب الحديث بقول ابن عمر : إنما يظله عمله . وذلك في فسطاط^(٤) وضع على قبر عبدالرحمن بن أبي بكر ، حيث قال : انزعه يا غلام فإنما يظله عمله ، والقاضي عياض ينضم إلى هذا الفريق ويقول : إن غرزهما على القبر سببه أمر مغيب . وهو قوله «ليعذبان» ، وليس هنالك من الناس من يعلم الغيب ، كما أن بعض العلماء من هذا الفريق قال : لم يثبت أن أحداً من الصحابة فعل ذلك إلا بريدة بن الخصيب الأسلمي ، ولو كان جائزاً ما تركوه وتفرد به واحد منهم .

١- العسيب : الجريدة التي لم ينبت فيها خوص ، فإن نبت فهي السعفة .

٢- شرح النووي ، ج ١٨ ، ص ١٤٤ .

٣- ج ١ ص ٤٢ .

٤- بيت من الشعر أو غيره .

والفريق المجيز لوضع الجريد على القبر لعامة المسلمين قال : لم يرد ما يدل على خصوصية النبي ﷺ بذلك ، فيبقى فعله عامًّا له ولأُمَّته على التَّأسي به فيما لا يخص به ، كما أنه لم يرد ما يدل على أن الصحابة اعترضوا على ابن الخصيب الذي أوصى أن يوضع على قبره جريدتان ، بل روى الأَكثَرُونَ أنه أوصى أن يوضع في قبره لا على قبره ، وقد فعل هو ذلك تأسيًّا بالنبي ﷺ . وعدم نقل أن الصحابة وضعوا الجريد على القبور ، لعلة لعدم علمهم بأن صاحب القبر يعذب ، أو رجاء صلاحه واستغنائه عن ذلك .

وابن حجر رد على تعليل القاضي عياض غرز الجريد بأن العذاب مغيب لا يعلمه إلا النبي ﷺ ، فقال لا يلزم من كوننا لا نعلم : أيعذب أم لا ، إلا نتسبب له في أمر يخفف عنه العذاب أن لو عذب ، كما لا يمنع كوننا لا ندري : أرَّحِمَ أم لا ، ألا ندعوله بالرحمة ، وليس في السياق ما يقطع على أنه - النبي - باشر الوضع بيده الكريمة ، بل يحتمل أن يكون أمر به ، وقد تأسى بريدة بذلك وهو أولى أن يتبع من غيره ^(١) .

والحكمة في تخفيف العذاب ما دامت الرطوبة في الغصن قليل : إنها غير معلومة كالحكمة في كون عدد الزبانية تسعة عشر ، وقيل : إن الغصن يسبح ما دام رطباً فيحصل التخفيف ببركة التسبيح ، وعلى هذا فهو مطرد في كل ما فيه رطوبة من الأشجار وغيرها ، وقال الخطابي : انتفاع الميت بالجريدة محمول على أن النبي ﷺ دعا لصاحبي القبرين بالتخفيف مدة بقاء النداءة ، لا أن في الجريدة معنى يخصه ، ولا أن في الرطب معنى ليس في اليابس .

هذه هي المسألة بين المجيزين والمانعين ، وأرى أنه ليس فيها ما يدل على المنع ، وما دام هناك إيمان بأن النافع والضار هو الله وحده ، وأن ما نقدمه للميت من دعاء وصدقة وغيرهما هو من باب الأسباب التي تستمطر رحمة الله سبحانه ، فلا داعي للإنكار ، والله أعلم .



١ - فتح الباري لابن حجر ، ج ١ ص ٣٣ ، ج ٢ ص ٤٦٦ .

س : ما حكم الدين في زيارة النساء للقبور ، وبخاصة عند التزام جميع الآداب وعند إرادة الاتعاظ والخشوع ؟

ج : إن النبي ﷺ نهى أولاً عن زيارة القبور ، قطعاً لما كان عليه أهل الجاهلية من التفاخر بزيارتها لتعداد مآثر من فيها من الآباء والأجداد ، الذي يشير إليه قوله تعالى ﴿أَلْهَنَكُمْ أَثْكَارُ﴾ (١) حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ (٢) [التكاثر : ١ ، ٢] ثم رخص لهم بعد في زيارتها لتذكر الموت والاستعداد للحياة الآخرة ، كما بينه الحديث الذي رواه ابن ماجه بسند صحيح «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروا القبور فإنها تزهدي في الدنيا وتذكر الآخرة» وغير ذلك من الأحاديث التي رواها مسلم وغيره في هذا المقام .

وأجمع المسلمون على استحباب زيارة القبور ، وأوجبها الظاهرية ، غير أنهم قالوا : إن ذلك خاص للرجال دون النساء ، لكن لما رأى النبي ﷺ ما في خروجهن من مفسد نهان عنها ، واستمر الإذن للرجال ، وقال آخرون : إن النهي عن زيارتهن كان سابقاً للنهي العام عن زيارة القبور . ثم جاء الإذن للرجال ، وبقي المنع مستمراً بالنسبة لهن .

ومهما يكن من شيء فإن في زيارتهن أقوالاً تتلخص فيما يأتي :

١ - التحريم مطلقاً : سواء كانت هناك فتنة أو مفسدة عند زيارتهن أم لا ، ودليله حديث «لعن الله زوارات القبور» (١) ، ولكن القرطبي قال يحتمل أن الحرمة منصبة على الكثرة ، أخذاً من التعبير بلفظ «زوارات» وهو صيغة مبالغة .

٢ - التحريم عند خوف الفتنة أو المفسدة : وبهذا يحرم على الشابات زيارة القبور وكذلك على غيرهن إذا كن بزينة أو شيء يلفت إليهن الأنظار ، وتجاوز للعجائز اللاتي لا يفتتن بهن ، إلا إذا صاحبها شيء محرم كالنياحة وغيره مما نهى عنه النبي ﷺ بقوله «ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية» (٢) .

١- رواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

٢- رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

والنساء لا يستطعن التخلص بسهولة من هذه العادات الشنيعة ، ففي حديث أم عطية : أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة ألا ننوح ، فما وفت امرأة منا غير خمس نسوة ^(١) .. ولما بكى نساء جعفر بن أبي طالب عليه لما استشهد أمر النبي ﷺ رجلاً أن ينهأ فلم يطعن الرجل مرتين . فأمره النبي ﷺ أن يحثو في أفواههن التراب ^(٢) .

٣ - الكراهة : ودليلها القياس على اتباع الجنائز ، الذي ورد فيه حديث أم عطية أيضاً : نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ^(٣) .

٤ - الإباحة : ودليلها عدم إنكار النبي ﷺ على عائشة عندما ذهبت إلى البقيع - وهو مقبرة المسلمين - وعلمها ما تقوله عند زيارة القبور وهو «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» ^(٤) ، كما أن النبي ﷺ مر على امرأة تبكي عند القبر فأمرها بالتقوى والصبر ، ونهاها عن البكاء لأنه سمع منها ما يكره من نوح وغيره ، ولم ينهها عن أصل الزيارة .

٥ - الاستحباب : كما هي مستحبة للرجال ودليلها عموم الإذن بالزيارة في قوله ﷺ «فزوروها» .

والآراء الثلاثة الأخيرة محلها عند أمن الفتنة والمفسدة ، وإلا حرمت الزيارة ، وبهذا يعلم جواب السؤال ، وإن كنت أميل إلى كراهة زيارتهن على الرغم من عدم وجود محرم محظور ، كالسفور والنياحة واللطم والجلوس على القبر والمبيت عنده وما إلى ذلك ، فإن الأولى للمرأة أن تستقر في بيتها لاتغادره إلا لضرورة أو حاجة ملحة ، صيانة لها من الفساد .



١ - رواه البخاري . ٢ - رواه البخاري .

٣ - رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

٤ - رواه مسلم .

س : كثير من المسلمين يحرصون على زيارة المقابر عقب صلاة العيد ، فما مدى مشروعية هذه الزيارة ؟

ج : زيارة المقابر في الأصل سنة لأنها تُذكر الإنسان بالآخرة ، وقد جاء في ذلك حديث النبي ﷺ كما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت» وروى ابن ماجه بإسناد صحيح قوله ﷺ «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروا القبور فإنها تزهدي في الدنيا وتذكر الآخرة».

وليس لهذه الزيارة وقت معين وإن كان بعض العلماء يجعل ثوابها أكبر في أيام معينة كيوم الخميس والجمعة لشدة اتصال الأرواح بالمتوتى ، وإن كان الدليل على ذلك غير قوي ، ومن هنا نعلم أن زيارة الناس للمقابر عقب صلاة العيد إن كانت للموعظة وتذكر من ماتوا وكانوا معهم في الأعياد ينعمون بحياتهم ، وطلب الرحمة لهم بالدعاء فلا بأس بذلك أبداً للرجال ، أما النساء فقد مر حكم زيارتهن للمقابر . أما إذا كانت الزيارة بعد صلاة العيد لتجديد الأحران ولتقبل العزاء على القبر أو إقامة سرادق أو تهيئة مكان لذلك فهو مكروه ، لأن التعزية بعد دفن الميت بثلاثة أيام ممنوعة على جهة الحرمة أو الكراهة . ولأنه يوم عيد وفرح وسرور فينبغي عدم إثارة الأحران فيه .



س : هل يجوز نقل الميت من البلد الذي مات فيه ليدفن في بلد آخر ، وإذا دفن في قبر هل يجوز نقله إلى قبر آخر ؟

ج : أما نقل الميت قبل دفنه ليدفن في بلد آخر فحكمه ما يأتي :

قال الحنفية : يستحب أن يدفن الميت في الجهة التي مات فيها ، ولا بأس بنقله من بلدة إلى أخرى قبل الدفن عند أمن تغير رائقته .

وقال الشافعية : يحرم نقله إلى محل آخر ليدفن فيه ، حتى لو أمن تغيره إلا إذا جرت عادتهم بدفن موتاهم في غير بلدتهم ، ويستثنى من ذلك من مات في جهة قريبة من مكة أو المدينة المنورة أو بيت المقدس ، أو قريباً من مقبرة قوم صالحين فإنه يُسَنُّ نقله إليها إذا لم يخش تغير رائحته ، وإلا حرم ، وهذا كله إذا كان قد تم غسله وتكفينه والصلاة عليه في محل موته ، وأما قبل ذلك فيحرم مطلقاً .

وقال الحنابلة : لا بأس بنقل الميت من الجهة التي مات فيها إلى جهة بعيدة عنها ، بشرط أن يكون النقل لغرض صحيح ، كأن ينقل إلى بقعة شريفة ليدفن فيها ، أو ليدفن بجوار رجل صالح ، وبشرط أن يؤمن تغير رائحته .

وقال المالكية : يجوز نقله بشروط ثلاثة : أولها : ألا ينفجر حال نقله ، ثانيها : ألا تنتهك حرمة ، بأن ينقل على وجه يكون فيه تحقير له ، ثالثها : أن يكون نقله لمصلحة ، كأن يخشى من طغيان البحر على قبره ، أو يراد نقله إلى مكان ترجى بركته ، أو إلى مكان قريب من أهله ، أو لأجل زيارة أهله إياه ، فإن فقد شرط من هذه الشروط الثلاثة حرم النقل .

٢ - هذا هو الحكم عند الأئمة الأربعة في نقله قبل دفنه ، أما نقله بعد دفنه فحكمه ما يأتي :

قال الحنفية : يحرم إخراجه ونقله ، إلا إذا كانت الأرض التي دفن فيها مغصوبة ، أو أخذت بعد دفنه بالشفعة ، يعني استحقتها شخص آخر مجاور لها .

وقال الشافعية : يحرم نقله إلا لضرورة ، كمن دفن في أرض مغصوبة ، فيجوز نقله إن طالب بها مالها .

وقال الحنابلة : يجوز النقل بالشروط المذكورة في النقل قبل الدفن ، فإن فقد شرط كان النقل حراماً قبل الدفن وبعده .

وقال المالكية : يجوز نقله بالشروط الثلاثة المذكورة في النقل قبل الدفن ، فإن فقد شرط منها حرم النقل ^(١) .



١ - انظر كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ، نشر وزارة الأوقاف المصرية .

س : ما هي الحياة البرزخية ، ومتى وأين تكون ؟

ج : الحياة البرزخية هي الفترة ما بين موت الميت أو ما بين وضعه في قبره وقيامه منه للبعث يوم القيامة ، نسبة إلى البرزخ وهو الحاجز بين الشيتين ، وقد عقد ابن القيم فصلاً في كتابه (حادي الأرواح) ذكر فيه أقوال العلماء في مستقر الأرواح ، وقال : منها أرواح في أعلى عليين في الملاء الأعلى ، وهي أرواح الأنبياء مع تفاوت منازلهم ، ومنها أرواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ، وهي أرواح الشهداء ، ومنها ما يكون محبوساً على باب الجنة ، وما يكون محبوساً في القبر ، ومنها غير ذلك .

وذكر أن النفس لها أربع دور ، كل دار أعظم من التي قبلها ، الأولى في بطن الأم ، والثانية دار الدنيا ، والثالثة دار البرزخ ، والرابعة دار القرار وهي الجنة والنار .
ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى كتاب (مشارك الأنوار) ^(١) فهناك كلام كثير واجتهادات في نصوص بعضها قطعي وبعضها غير قطعي ، والأفضل عدم الخوض في هذه المسائل لتقرير رأي معين يثير نزاعاً لا فائدة فيه .



س : هل صحيح أن الرسول ﷺ كلم بعض الموتى في قبورهم ، وهل يتناقض ذلك مع قوله تعالى ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر : ٢٢] .

ج : ثبت أن الرسول ﷺ نادى قتلى المشركين في بدر بعد إلقاءهم في القليب -البئر- فقال «هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ...» قال عمر : يا رسول الله ما تخاطب من أقوام جيقوا -صاروا جيفا- فقال «والذي بعثني بالحق ما أنتم بأسمع منهم لما أقول ، ولكنهم لا يستطيعون جواباً» ^(٢) .

٢- رواه البخاري ومسلم .

١- العدوي ، ص ٣٩ .

وجاء أن النبي ﷺ شرع لأئمة السلام على أهل القبور «السلام عليكم دار قوم مؤمنين» وهذا خطاب لمن يسمع ويعقل ، والسلف مجمعون على ذلك ^(١) .

فسماع الموتى لكلام الأحياء ثابت ، وأما قوله تعالى ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [الروم : ٥٢] وقوله ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر : ٢٢] فالمنفي هنا هو سماع القبول والإيمان ، حيث شبه الله الكفار الأحياء بالأموات ، لا من حيث انعدام الإدراك والحواس ، بل من حيث عدم قبولهم الهدى والإيمان ^(٢) .



س : أين تذهب أرواح الموتى ، وهل تبقى على قبر صاحبها أربعين يوماً أو عاماً؟

ج : تحدث العدوي في كتابه (مشارك الأنوار) في مساحة أربع صفحات أو خمس من القطع الكبير عن أرواح المؤمنين السعداء من غير الأنبياء والشهداء فقال : هناك اختلاف كبير في مقرها ، فقيل : إنها على أفنية القبور في بعض الأحيان ، وفي غير ذلك تسرح حيث شاءت ، وأورد أحاديث ليست قطعية الثبوت ، وبناء عليها قال ابن القيم : التحقيق أن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت ، وعلى كل تقدير فللروح بالبدن اتصال ، بحيث يصح أن تحاطب ويسلم عليها ، ويعرض عليها مقعدها ... إلى أن قال : لامنافاة بين كون الروح في عليين أو الجنة أو السماء وأن لها اتصالاً بالبدن بحيث تدرك وتسمع وتصلي وتقرأ ، وإنما يستغرب هذا لقياس الغائب على الشاهد ، والأمر مختلف فأمور البرزخ على نمط غير المؤلف في الدنيا .

وانتهى ابن القيم إلى قوله : والحاصل أنه ليس للأرواح سعيدها وشقيها مستقر واحد ، وكلها على اختلاف محالها وتباين مقارها لها اتصال بأجسادها في قبورها .

١ - رواه النسائي وابن ماجه .

٢ - انظر الجزء الثاني ص ١٠٧ ، ١٠٨ من بيان للناس من الأزهري الشريف .

وقال ابن حجر : أرواح المؤمنين في عليين ، وأرواح الكفار في سجين ، ولكل روح بجسدها اتصال معنوي لا يشبه الاتصال في الحياة الدنيا ، بل أشبه شيء به حال النائم وإن كان هو أشد اتصالاً من حال النائم .

واقراً في هذا الكتاب ^(١) وصف الصور الذي سينفخ فيه إسرافيل ، أن فيه أربع شعب ، للمشرق والمغرب والأرض والسماء ، وفي كل منها ثقب ، بعضها لأرواح الأنبياء ، وبعضها لأرواح الملائكة ، وبعضها لأرواح الجن ، وبعضها لأرواح الإنس وبعضها لأرواح البهائم ، وهكذا إلى سبعين صنفاً ، وكل ذلك ليس عليه دليل صحيح تبني عليه العقائد ، فالأولى عدم الخوض فيه . وقد ذكرته لعرض بعض التصورات القديمة عن عالم الغيب ، الذي يجب الاحتياط والدقة في الحديث عنه .

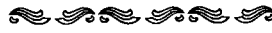


س : هل يأتي عمل الرجل الصالح في قبره على هيئة رجل أبيض جميل الثياب ، أما غيره فيأتيه على هيئة رجل أسود رديء الثياب ؟

ج : جاء في (الترغيب والترهيب) للحافظ المنذري ^(٢) ما يلي : روى أحمد بإسناد رواه محتج بهم في الصحيح حديث قبض الروح وسؤال الملكين ، وجاء فيه أن العبد المؤمن يأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول له : أبشر بالذي يسرك ، هذا يومك الذي كنت توعده ، فيقول : من أنت فوجهك الوجه الحسن يجيء بالخير ؟ فيقول أنا عمالك الصالح .

وجاء فيه عن الكافر : «ويأتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب متن الريح فيقول : أبشر بالذي يسوءك هذا يومك الذي كنت توعده ، فيقول : من أنت فوجهك الوجه القبيح يجيء بالشر ؟ قال أنا عمالك الخبيث» .

ومما يدل على أن العمل هو الذي يصاحب الميت في قبره ، بصرف النظر عن كون الله يجعله في صورة رجل أو لا ، قول النبي ﷺ في الميت حين يشيع إلى قبره ، إن المشيعين يتركونه في القبر ، ويعودون إلى بيوتهم ، ولا يصاحبه في قبره إلا عمله - فقد روى البخاري ومسلم أنه قال « يتبع الميت ثلاث : أهله وماله وعمله ، فيرجع اثنان ويبقى واحد ، يرجع أهله وماله ، ويبقى عمله » وفسر المال في الحديث بالعييد المملوكين له .



س : هل من الحديث ما يقال : إذا مات ابن آدم قامت قيامته ، وما الفرق بين حساب القبر وحساب يوم القيامة ؟

ج : هذا كلام مأثور ، ونسبته إلى النبي ﷺ ضعيفة ^(١) . والمعنى أن الحياة الشخصية للإنسان قد انتهت بموته كما تنتهي الحياة كلها بقيام الساعة ، حين ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله . وعودة الروح إليه وهو في القبر تشبه عودتها إليه حين يبعث من القبر إلى الحشر يوم القيامة ، وإن كانت العودة في كلتا الحالتين على نحو يعلمه الله سبحانه .

وما في القبر من نعيم وعذاب هو صورة لما يكون يوم القيامة من نعيم في الجنة وعذاب في النار ، وقد رود في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال « إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده .. ويقال : هذا مقعدك حتى تبعث إليه يوم القيامة » وفي الترمذي « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار » .

وحساب القبر يكون عن العقائد ، وذلك باتفاق ، وإن اختلفوا هل هو في كل العقائد أو بعضها ، أما حساب يوم القيامة فهو لكل شيء قال تعالى ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .



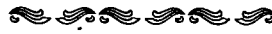
١ - العراقي على الإحياء ج ٤ ص ٤٢١ .

س : هل صحيح أن سؤال القبر سيكون باللغة السريانية ؟

ج : سؤال الإنسان على ما قدم من عمل أمر مقطوع به في القرآن والسنة ،
ويكفي قول الله تعالى ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾
[الأعراف: ٦] أما اللغة التي يسأل بها الإنسان فعلمها عند الله .

ومن المؤكد الذي تقره العقول أن المسئول سيفهم ما يوجه إليه من أسئلة حتى
يستطيع الرد عليها ، أما كيف يفهم فلا يوجد نص يحدده ، والله سبحانه يقول في
المحاوراة بين الإنسان وأعضائه التي تشهد عليه ﴿ وَقَالُوا لِيَجْؤُدِهِمْ لِمَ شَهِدْتُم عَلَيْنَا
قَالُوا أَنْطَقْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [فصلت : ٢١] ويقول ﴿ يَوْمَ نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ
وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النور : ٢٤] .

فمن الجائز -وهو الأقرب للمعقول مع أن قوانين الآخرة غير قوانين الدنيا -
أن يكون السؤال لكل إنسان بلغته ، ومن الجائز أن يكون بلغة موحدة يستطيع أن
يفهمها كل إنسان . وذلك بقدره الله الذي أنطق كل شيء كما أنطق الأعضاء
الصماء . وهل هي العربية أو السريانية أو غيرها ؟ ذلك ما لا دليل عليه ، ولا أدري
على أي شيء اعتمد البلقيني في فتواه أن سؤال القبر بالسرياني ، فترك ذلك إلى الله ،
ولنستعد للجواب بالعمل الصالح .



س : كيف يحاسب الإنسان في القبر إذا مات غريقاً أو محروقاً ، أو أكلته
الحيوانات أو الأسماك المتوحشة ، أو استخدم جسده في منفعة علمية مثل
التشريح ؟

ج : اتفق أهل السنة على أن الميت يسأل بعد موته ، سواء دفن أم لم يدفن ، فلو
أكلته السباع أو أحرق حتى صار رماداً ونسف في الهواء ، أو غرق في البحر فلا بد
من سؤاله ومجازاته .

قال الحافظ ابن حجر^(١) : ذهب ابن حزم وابن هبيرة إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عودة إلى الجسد ، وخالفهم الجمهور فقالوا: تعاد الروح إلى الجسد أو بعضه كما ثبت في الحديث ، ولو كان على الروح فقط لم يكن للبدن بذلك اختصاص ، ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تتفرق أجزاؤه ، لأن الله قادر أن يعيد الحياة إلى جزء من الجسد ويقع عليه السؤال ، كما هو قادر على أن يجمع أجزاؤه .

ومعنى كلام ابن حجر أن من أكلته الحيوانات أو الأسماك سيحاسب ويسأل وهو في جوف الحيوانات أو الأسماك ، ومن استخدم جسمه في منفعة علمية فيسأل أيضاً ، ولكن متى ؟ قال بعض العلماء : إن كانت هناك نية لدفنه سيؤخر الحساب إلى أن يدفن : وقال بعضهم : يسأل قبل الدفن وبعد الدفن .

لكن أحسن ما قيل في هذا الموضوع ما نقل عن العلامة الأمير: أن هذه مغيبات لا مجال للعقل فيها ، فيترك أمرها إلى الله^(٢) .

وبعد ، فإني أعرض أحياناً بعض الأقوال الاجتهادية في أمور غيبية لأبين ما شغل به العلماء من تفكير لا أدري هل خلاهم الجو من كل العقد فصرفوا وقتهم في هذا الترف الذهني ، ومع كل هذا فنشكرهم لإثرائهم الحياة الفكرية بكل ما يمكن من معلومات أو معارف أو تصورات.



س : من هو الذي عاش ومات وبيعت وحده ؟

ج : هو أبو ذر الغفاري . قال الرسول ﷺ في شأنه لما لحقه في غزوة تبوك «يرحم الله أبا ذر ، يمشي وحده ، ويموت وحده ، ويحشر وحده»^(٣) .



١ - فتح الباري ج ٣ ص ٢٧٧ .

٢ - ذكره العدوي في كتابه (مشارك الأنوار) ص ٢٧ .

٣ - ذكره ابن الأثير في كتابه «أسد الغابة» نقلاً عن سيرة ابن هشام .

س : ما الحكمة من ضمة القبر ، وهل ينجو منها أحد ، وهل هناك عمل ينجي منها؟

ج : جاء في (مشارك الأنوار) للعدوي ^(١) ، أن النبي ﷺ قال - كما رواه النسائي - في سعد بن معاذ بن جبل «لقد تحرك له العرش ، وفتحت له أبواب السماء ، وشهده سبعون ألفاً من الملائكة ، ولقد ضم ثم فرّج عنه» وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها أنه قال «للقبر ضغطة لو نجا أحد منها لنجا منها سعد بن معاذ» وقوله «لو نجا منها أحد» لا يتناقض مع قوله «ما عفى لأحد عن ضغطة القبر إلا فاطمة بنت أسد» وهي زوجة عمه أبي طالب : قيل يا رسول الله ولا ابنك القاسم؟ قال «ولا إبراهيم الذي هو أصغرهما» لأن نجاة فاطمة بنت أسد بسبب أن الرسول ﷺ نزل في قبرها ونزع قميصه وتمعك في لحدها ، ولما سئل عن ذلك قال «أردت ألا تمسها النار أبداً إن شاء الله وأن يوسع عليها قبرها» قال الحكيم الترمذي : سبب هذه الضمة أنه ما من أحد إلا وقد ألمّ بخطيئة ما وإن كان صالحاً ، فجعلت هذه الضغطة جزاء له ، ثم تدركه الرحمة ، ولهذا كانت ضغطة سعد للتقصير في البول فأما الأنبياء فلا ضم ولا سؤال لعصمتهم .

هذا ما قاله الزرقاني في شرح المواهب ، وناقشه العدوي بأن ضغطة القبر لا تكون بسبب الخطيئة ، فما هي خطيئة إبراهيم ابن الرسول وقد مات صغيراً ولم يكلف ؟ ولا يظن بسعد أنه قصر في البول تقصيراً يؤدي إلى فساد عبادته أو مكروه ، ويؤيد هذا أن ضمها للمؤمن الكامل ضمة شفقة ورأفة فالذين لا تشملهم ضغطة القبر مستثنون لخصوصية فيهم .

قال الشعراني في مختصر التذكرة : لا ينجو من ضمة القبر أحد إلا أربعة ، فاطمة بنت محمد ، وفاطمة بنت أسد ، والأنبياء ، ومن قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ في مرضه ولو مرة واحدة .

وروي مرفوعاً ، «إن العبد إذا وضع في قبره فقال أهله : واسيداه وأميراه ، واشريفاه ، قال له الملك : اسمع ما يقولون . أكنت سيداً ؟ أكنت أميراً ؟ أكنت

شريعافاً ؟ فيقول الميت : ليتهم سكتوا عني ، قال : فيضغطه القبر ضغطة تختلف فيها أضلاعه ... »

فالخلاصة : أن ضغطة القبر عامة ، ولاينجو منها إلا من لهم خصوصيات ، وهي لاتستدعي ذنبافً وقع ، وهي تكون شفقة ورأفة على المؤمن الكامل ، والذي يجعلها خفيفة هو العمل الصالح بوجه عام ، ومنه قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ كما تقدم ، وهذه كلها من الغيب الذي يحتاج في اعتقاده إلى دليل قوي ^(١).



س : هل هناك أشياء تنجي من عذاب القبر ؟

ج : ليس هناك صفات معينة للنجاة من عذاب القبر ، فهي كلها تلتقي عند التقوى القائمة على امتثال الأوامر واجتناب النواهي ، وقد وعد الله المتقين بالشواب والعاصين بالعقاب ، والنصوص في ذلك كثيرة ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ [النساء : ١٤٧] .

والذي ينفعه كثرة الصالحات ، وما يفعله الأحياء للموتى ، من مثل الجريدتين اللتين أمر الرسول ﷺ بوضعهما على قبر من يعذبان ، لأن أحدهما كان يمشي بالنميمة والآخر لا يستبرئ من بوله ، وكذلك ما يوهب للميت من دعاء وصدقة وصلاة وقراءة قرآن وغير ذلك .



س : هل صحيح ما يقال : إن من خصائص الأمة المحمدية أن عذابها في القبر يغني عن عذاب النار يوم القيامة ؟

ج : من المعلوم أن عذاب الله للكافرين والعاصين يمكن أن يكون في حياتهم قبل موتهم ، بمثل المرض والفقر والهلاك ، كما حدث للكافرين من الأمم السابقة وأخبر

١- الزرقاني ج ٢ ص ١٤٢ .

عنهم القرآن في مثل قوله تعالى : ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَن أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَن خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٠] وقوله : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم: ٤١] .

كما يمكن أن يؤخر العذاب في الدنيا إلى الآخرة ، وأول مراحلها القبر والبرزخ الذي يقوم الموتى منه إلى الحشر والحساب ، والأدلة على البعث والحساب يوم القيامة صريحة واضحة في الكتاب والسنة ، بل في الكتب السماوية الأخرى ، من أنكر ذلك كان كافراً ، أما الجزء في القبر فقد وردت به الأدلة في القرآن والسنة ، وتناوله العلماء بالحديث منذ مئات السنين . وأهل السنة مجمعون عليه ، والإجماع حجة عند أكثر الأصوليين ، وأنكره جماعة من المعتزلة . وقد ذكرت الخلاف في الحكم على من أنكر نعيم القبر وعذابه ، هل هو كافر أو غير كافر . بعد هذه المقدمة ومن منطلق قول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] قال بعض العلماء : إن مما اختصاص الله به هذه الأمة أن عذاب من لم تشأ مغفرة الله له ذنوبه - يكون في القبر ، ويحشرون يوم القيامة مغفوراً لهم . جاء في شرح الزرقاني للمواهب اللدنية للقسطلاني^(١) أن من خصائص هذه الأمة أنهم يدخلون قبورهم بذنوبهم التي لم يتوبوا منها ، ويخرجون منها بلا ذنوب ، لأنها تمحص عليهم باستغفار المؤمنين لهم . قال الحكيم الترمذي : إنما حوسب المؤمن في قبره ليكون أهون عليه في الموقف ، فتحصن ذنوبه في البرزخ فيخرج منه وقد اقتص منه ، وأيضاً لسترهم في المحشر ، حيث لم يكن عليهم ما يفتضحون به على رءوس الأشهاد ، رواه الطبراني في (الأوسط) من حديث أنس ، ولفظه : قال رسول الله ﷺ «أمّتي أمة مرحومة ، تدخل قبورها بذنوبها وتخرج من قبورها لا ذنوب عليها ، تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها» يقول الزرقاني : فتزول جميعها حقيقة أو حكماً بزوال معظمها ، للأدلة القطعية أنه لا بد من دخول طائفة من

عصاة هذه الأمة النار ، لكنه لما قلَّ بالنسبة لما ذهب نزل منزلة العدم ، حتى كأنها غفرت جميعها وروى أبوداود وغيره «أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة» إنما عذابها في الدنيا في الفتن والزلازل والقتل والبلايا ، ونَفِيَّ عذابها في الآخرة بمعنى أن من عذب منهم لا يحس بألم النار إلا قليلاً كما ورد مرفوعاً «إذا أدخل الله الموحدين النار أماتهم فيها إماتة ، فإذا أراد أن يخرجهم منها أمسهم ألم العذاب تلك الساعة» ^(١) ، ولخفة ألمها قال ﷺ «إنما حرَّ جنهم على أمتي كحر الحَمَام» ^(٢) ، ولاتناقص بين الخبرين ، لأنها تكون عليهم عند إحيائهم والأمر بإخراجهم كحر الحَمَام اللطيف الذي لا يؤذي الجسم ولا يوهنه ، وروى الدارقطني عن ابن عباس رَفَعَهُ «إن حظ أمتي من النار طول بلائها تحت التراب» وزَعَمُ أن المراد لاعذاب عليها في عموم الأعضاء ، لأن أعضاء الوجود لاتمسها النار - تكلفُ مستغنى عنه . انتهى ما ذكره الزرقاني .

وأرى أن الأحاديث الواردة في ذلك ليست قطعية ، ولاتؤخذ منها عقائد ، كما هو الشأن في أمور الآخرة ، وغاية ما فيها أن هناك أملاً أن يخفف الله عذاب العاصين من هذه الأمة ، ولا ينبغي أن نركن إلى ذلك ونتمادى في العصيان ، فإن مغفرة الله لغير المشرك هي لمن شاء المغفرة له ، ولا يدري أحد هل يكون من أولئك أو ممن لاتشملهم المغفرة . فعلينا العمل مع الأمل ، بعيداً عن التواكل والإهمال ، يقول الله تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ۝﴾ [النساء : ١٢٣ ، ١٢٤] . وفي هذا المقام يقول الحسن البصري : ليس الإيثار بالتمني ولكن ما وفر في القلب وصدقه العمل ، وإن قوماً خرجوا من الدنيا ولاعمل لهم وقالوا : نحن نحسن الظن بالله ، وكذبوا ، ولو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل .

هذا في عقوبة القبر ، لكن هل تغني العقوبة في الدنيا عن العقوبة في الآخرة ؟ جاء في (إحياء علوم الدين للإمام الغزالي) ^(٣) «أن العبد إذا أذنب ذنباً فأصابه شدة

٢- رواه الطبراني برجال ثقات .

١- رواه الديلمي .

٣- ج ٤ ص ١١٢ .

وبلاء في الدنيا فالله أكرم من أن يعذبه ثانياً» رواه الترمذي وابن ماجه «من أصاب في الدنيا ذنباً عوقب به فالله أعدل من أن يثنى عقوبته على عبده» الحديث لفظ ابن ماجه وقال الترمذي «من أصاب حداً فعجل عقوبته في الدنيا ...» وقال : حسن . وللشيخين من حديث عبادة بن الصامت «من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له ...» ^(١) .



س : ينكر بعض الناس أن هناك نعيماً وعذاباً في القبر ، فما هو رأي الدين في ذلك ؟

ج : الكلام هنا في ثلاث نقط ، الأولى في ثبوته ، الثانية في دوامه ، الثالثة في كونه للروح والجسد أو للروح فقط .

النقطة الأولى :

نعيم القبر وعذابه ثابتان بأدلة كثيرة منها :

١ - روى البخاري ومسلم وأصحاب السنن أن النبي ﷺ قال «المسلم إذا سئل في قبره فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» فذلك قول الله ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم : ٢٧] . وفي لفظ : نزلت في عذاب القبر ، يقال له : مَنْ رَبِّكَ ؟ فيقول : الله ربي ومحمد نبي ، فذلك قول الله ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ .

٢ - روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ، وإنه ليسمع قرع نعالهم ، أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ -لمحمد- فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقولان : انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً ، وأما الكافر والمنافق فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟

١ - الزرقاني على المواهب ، ج ٥ ص ٤٠١ .

فيقول : لا أدري ، كنت أقول ما يقول الناس ، فيقولان : لا دريت ولا تليت ،
ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة فيسمعها من يليه غير الثقلين»
وقوله : لا دريت ولا تليت - دعاء عليه ألا يكون دارياً ولا تالياً ، أو إخباراً بحاله
فإنه لم يكن قد علم بنفسه ولا سأل غيره من العلماء .

٣ - روى مسلم أن النبي ﷺ مر بقبور ثم قال «إن هذه الأمة تبتلى في قبورها ،
فلولا ألا تدافعوا للدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه»
ثم قال «تعوذوا بالله من عذاب القبر» .

٤ - روى البخاري أن النبي ﷺ رأى في المنام أن ملكين أخذاه بيده ، ومرا به على
أناس يعذبون في قبورهم بصور مختلفة لارتكابهم الكبائر ، وجاء فيه أن
العذاب الذي ينزل بهم يستمر إلى يوم القيامة ، يقول ابن القيم : وهذا نص في
عذاب البرزخ ، فإن رؤيا الأنبياء وحي مطابق لما في نفس الأمر .

٥ - وروى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال في سعد بن معاذ «هذا الذي تحرك له
العرش وفتحت له أبواب السماء ، وشهده سبعون ألفاً من الملائكة ، لقد ضُمَّ
-هي ضمة القبر - ثم فرج عنه» .

٦ - روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ مرَّ بقبرين فقال «إنهما يعذبان وما يعذبان
في كبير ، بل إنه كبير ، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان
لا يستتر من بوله» .

٧ - يقول الله تعالى ﴿الْأَنَارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ
فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر : ٤٦] فالعرض يكون في القبر قبل يوم القيامة .

هذه بعض الأدلة القوية على ثبوت النعيم والعذاب في القبر ، فذلك ثابت
بالسنة وظاهر الآية ، وأهل السنة مجمعون عليه ، والإجماع حجة عند أكثر
الأصوليين ، وأنكره جماعة من المعتزلة ، ومهما يكن من شيء فإن العقائد لا تثبت إلا
بالنص القطعي في ثبوته ودلالته ، والحديث الصحيح الذي دل على نعيم القبر
وعذابه اعتبره بعض العلماء من قطعي الثبوت الذي يفيد العلم اليقيني ، واعتبره

آخرون ظني الثبوت الذي لا يفيد العلم اليقيني ، ومن هنا كان الخلاف في الحكم على من أنكر نعيم القبر وعذابه ، هل هو كافر أو غير كافر .

النقطة الثانية :

جاء في كتاب (مشارك الأنوار) للعدوي ^(١) :

بعد أن ساق عدة نصوص لا ترقى إلى درجة تؤخذ منها عقيدة قوله فتحصل مما سبق أن النعيم لا يكون إلا دائماً ، وأما التعذيب فإما أن يكون دائماً أيضاً وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ، ومنقطعاً وهو لبعض العصاة ، ولذلك قال العلامة الدردير في «خريدته»: العذاب قسمان إما دائم وهو للكفار وبعض العصاة ، أو منقطع وهو لبعض العصاة ممن خفت جرائمه ، وانقطاعه إما بسبب كصدقة أو دعاء ، أو بلا سبب أي بمجرد العفو .

ثم قال ^(٢) : ويرتفع العذاب عن سائر الخلق ليلة الجمعة ولو كفاراً ثم يعود على الصحيح ، قال العلامة النفراوي : وقيل إنه بعد ارتفاعه عن المؤمن ليلة الجمعة لا يعود أبداً ، قال : وحينئذ من مات قبل يوم الجمعة بيوم لا يكون عذابه إلا يوماً ، وبه قال بعضهم ، انتهى ما قال العدوي . وهو مردود بما أفاده الإمام السيوطي حيث قال في «شفاء الصدور» إن عدم العود لا دليل عليه ، فلم يرد في هذا حديث صحيح ولا حسن .

ثم قال : وما قاله الإمام السيوطي فهو في غاية الظهور ، لما تقدم لك من حديث البخاري ومسلم السابق في الجريدتين بقوله «لعل الله يخفف عنهما ما لم ييبسا» وفي رواية لأبي داود «يهون عليهما ما دام من بلواتهما شيء» فهذا القيد منه ﷺ ظاهر فيما قاله السيوطي ولا يلتفت لغيره ، لاسيما في مجالس الفجرة المتجاهرين بالفسق .

النقطة الثالثة :

قال ابن القيم : مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب ، وأن ذلك يحصل لروحه وبدنه ، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة ، وأنها

تتصل بالبدن أحياناً ، ويحصل لها معه النعيم أو العذاب ثم إذا كان يوم القيامة الكبرى أعيدت الأرواح إلى الأجساد ، وقاموا من قبورهم لرب العالمين . ومعاد الأبدان متفق عليه بين المسلمين واليهود والنصارى .

قال الحافظ ابن حجر في (الفتح) : وذهب أحمد بن حزم وابن هبيرة إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى الجسد ، وخالفهم الجمهور فقالوا : تعاد الروح إلى الجسد أو بعضه كما ثبت في الحديث ، ولو كان على الروح فقط لم يكن للبدن بذلك اختصاص ، ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تتفرق أجزأؤه ، لأن الله قادر أن يعيد الحياة إلى جزء من الجسد ويقع عليه السؤال ، كما هو قادر على أن يجمع أجزأؤه .

والحامل للقائلين بأن السؤال يقع على الروح فقط أن الميت قد يشاهد في قبره حال المسألة لا أثر فيه ، من إقعاد ولا غيره ولا ضيق في قبره ولا سعة ، وكذلك غير المقبور كالمصلوب . وجوابهم أن ذلك غير ممتنع في القدرة ، بل له نظير في العادة وهو النائم ، فإنه يجد لذة وألماً لا يدركه جليسه ، بل يقظان قد يدرك ألماً ولذة لما يسمعه أو يفكر فيه ولا يدرك ذلك جليسه . وإنما أتى الغلط من قياس الغائب على الشاهد ، وأحوال ما بعد الموت على ما قبله ، والظاهر أن الله تعالى صرف أبصار العباد وأسماعهم عن مشاهدة ذلك وستره عليهم ، إبقاء عليهم لئلا يتدافنوا ، وليست للجوارح الدنيوية قدرة على إدراك أمور الملكوت إلا من شاء الله ، وقد ثبتت الأحاديث بما ذهب إليه الجمهور ، كقوله «إنه ليسمع خفق نعالهم» وقوله «تختلف أضلاعه» لضمة القبر ، وقوله «يسمع صوته إذا ضربه بالمطراق» وقوله «يضرب بين أذنيه» وقوله «فيقعدانه» وكل ذلك من صفات الأجساد .

وقال الدردير في كتابه «الخريدة» : والتعذيب للروح مع البدن ولو لم يقبر ، فالتعبير بالقبر جرى على الغالب ، إذ لا مانع من أن يخلق الله تعالى في جميع الأجزاء أو بعضها نوعاً من الحياة قدر ما يدرك ألم العذاب ولذة النعيم ، وهذا لا يستلزم أن يتحرك ويضطرب أو يرى أثر العذاب عليه ، حتى إن من أكلته السباع أو صلب في الهواء يعذب وإن لم نطلع على ذلك .

ثم قال : ومن عذاب القبر ضغطته ، وهي التقاء حافتيه حتى تختلف أضلاع الميت ، وتختلف باختلاف العمل ، حتى إن الصالح تضمه ضمة الأم الشفوقة على ولدها . انتهى .



س : هناك كلام كثير حول العلاقة بين الأحياء والأموات ، من حيث الإحساس بهم وإطلاعهم على أحوالهم ووصول الثواب لهم نريد توضيحاً لهذه العلاقة على ضوء القرآن والسنة ؟

ج : هناك مسائل كثر الكلام فيها بما يتصل بالعلاقة بين الأحياء والأموات نذكر أهمها فيما يلي :

١ - عرض الأعمال على الرسول والأموات :

روى البزار بسند رجاله رجال الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ : « حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم ، فإذا أنا مت كانت وفاتي خيراً لكم ، تعرض عليّ أعمالكم ، فإن رأيت خيراً حمدت الله ، وإن رأيت شراً استغفرت لكم » .

وأخرج أحمد والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » وابن منده حديث « إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات ، فإن رأوا خيراً استبشروا به ، وإن كان غير ذلك قالوا : اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا » . وأخرج مثله الطيالسي في مسنده . وجاء عن الحكيم الترمذي في نوادره « إن الأعمال تعرض على الله يومي الإثنين والخميس ، وعلى الأنبياء والأولياء يوم الجمعة ، فيفرحون بحسناتهم » وروى البيهقي في « شعب الإيمان » حديث « اتقوا الله في إخوانكم من أهل القبور ، فإن أعمالكم تعرض عليهم » وأورد ابن القيم في كتابه « الروح » أثراً يدل على علم الميت بما يحصل من الحي .

وكل ذلك لا يثبت عقيدة ، فمن لم يصدق فلا يكفر ، كما أنه لا يوجد دليل قوي يمنع تصديق هذه الأخبار .

٢ - سماع الموتى للأحياء :

إن سماع الأنبياء والشهداء لمن يسلّم عليهم في قبورهم أمر يسهل التصديق به ما دامت الحياة قد ثبتت لهم ، وبخاصة أن هذا السماع ممكن لغيرهم ، بل دل الدليل عليه ، ويستوي في ذلك المؤمنون وغير المؤمنين ، لما يأتي :

١ - جاء في الصحيح أن الميت إذا دفن وتولى عنه أصحابه وهو يسمع قرع نعاهم يجيئه الملكان ليسألاه ..

٢ - وجاء في الصحيح أيضاً نداء النبي ﷺ لقتلى المشركين في بدر بعد إلقائهم في القليب ، وقوله لهم : هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً .. فقال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله ما تخاطب من أقوام قد جيفوا ؟ فقال «والذي بعثني بالحق ما أنتم بأسمع منهم لما أقول ، ولكنهم لا يستطيعون جواباً» .

٣ - وفي الصحيح أيضاً «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه» قال النووي في شرح صحيح مسلم : معناه أنه يعذب بسماعه بكاء أهله ويرق لهم . وإلى هذا ذهب الطبري ، قال القاضي عياض : وهو أولى الأقوال ، واحتجوا بأن النبي ﷺ زجر امرأة عن البكاء على ابنها وقال : «إن أحدكم إذا بكى استعير له صويجه ، فيا عباد الله لاتعذبوا إخوانكم» .

٤ - شرع النبي ﷺ لأمة السلام على أهل القبور بمثل «السلام عليكم دار قوم مؤمنين» وهذا خطاب لمن يسمع ويعقل ، ولولا ذلك لكان هذا الخطاب بمنزلة خطاب المعدوم والجماد ، والسلف مجمعون على ذلك .

٥ - حديث «إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلّم عليه رد عليه السلام وعرفه ، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام» . ويأتي حكمه في المسألة التالية :

بهذا وبغيره من الآثار الكثيرة التي ذكرها ابن القيم في كتاب الروح يكون سماع الأموات للأحياء ممكناً ، وقد أنكرت السيدة عائشة رضي الله عنها سماع أهل القليب لنداء النبي ﷺ ، وظن جماعة أن ذلك ينسحب على كل الموتى من الكفار

وغيرهم ، ورد هذا بأن إنكارها لسماع الكفار هو الإنكار الوارد في قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ [الروم : ٥٢] وقوله : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر : ٢٢] . فالمراد به سماع القبول والإيمان ، حيث شبه الله الكفار الأحياء بالأموات ، لا من حيث انعدام الإدراك والحواس ، بل من حيث عدم قبولهم الهدى والإيمان . لأن الميت حين يبلغ حد الغرغرة لا ينفعه الإيمان لو آمن ، فالسماع الثابت في الأحاديث الصحيحة سماع الحاسة ، والسماع المنفي في الآيتين سماع القبول ، ولذلك جاء بعد قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ قوله تعالى ﴿ إِنَّ تَسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا ﴾ فأثبت للمؤمنين سماع القبول .

وما يؤكد أن عائشة رضي الله عنها نفت سماع القبول عن الكفار لسماع الحسن أنها هي التي روت حديث النبي ﷺ « ما من رجل يزور قبر أخيه ويجلس عنده إلا استأنس به ورد السلام عليه حتى يقوم » وقيل إنها نفت سماع الكفار لنداء النبي ﷺ وأثبتت علمهم به فقالت : إن رسول الله ﷺ قال : إنهم الآن ليعلمون أن ما قلت حق ، والعلم يستلزم السماع ولا ينافيه . لكن قد يرد بأن علمهم بما قال الرسول لا يستلزم سماعهم له ، لأنهم علموا ذلك بمعاينة العقاب المعد لهم .

ولا يرد على سماع الميت ما قاله الأحناف من أن الميت لا يسمع : لو حلف الإنسان لا يكلم شخصاً فمات هذا الشخص وكلمه ميتاً لا يحث ، لا يرد هذا لأن الأيمان مبنية على العرف ، فلا يلزم منه نفي حقيقة السماع ، كما قالوا فيمن حلف لا يأكل اللحم فأكل السمك لا يحث ، مع أن الله سماه لحماً طرياً في قوله : ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ [النحل : ١٤] . وذلك جرياً على العرف .

وقد يقال : إن سماع الموتى للأحياء من خصوصيات النبي ﷺ ، لكن يرد هذا بعدم وجود الدليل على الاختصاص .

وقال ابن تيمية في كتاب « الانتصار للإمام أحمد » : إنكار عائشة سماع أهل القليب معذورة فيه لعدم بلوغها النص ، وغيرها لا يكون معذوراً مثلها ، لأن هذه المسألة صارت معلومة من الدين بالضرورة .

٣ - إحساس الميت بالزائر وعلمه بمن يموت :

قال ابن تيمية في الفتاوى : مسألة في الأحياء إذا زاروا الأموات هل يعلم الأموات بزيارتهم ، وهل يعلمون بالميت إذا مات من أقاربهم أو غيره أم لا ؟ الجواب ، نعم ، قد جاءت الآثار بتلاقيهم وتساؤلهم وعرض أعمال الأحياء على الأموات ، كما روى ابن المبارك عن أبي أيوب الأنصاري قال : إذا قبضت نفس المؤمن تلقاها أهل الرحمة من عباد الله كما يتلقون البشير في الدنيا ، فيقبلون عليه ويسألونه فيقول بعضهم لبعض : انظروا أحاكم يستريح فإنه كان في كرب شديد ، قال فيقبلون عليه ويسألونه ما فعل فلان ، ما فعلت فلانة ، هل تزوجت .. الحديث.

وأما علم الميت بالحي إذا زاره ففي حديث ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام»^(١).

وقال ابن تيمية أيضاً في موضع آخر من فتاويه : إن الميت يسمع خفق نعال المشيعين حين يولون عنه كما ثبت في الصحيحين ، وبعد سياق عدة أحاديث قال : تبين من هذه النصوص أن الميت يسمع في الجملة كلام الحي ، ولا يجب أن يكون السمع له دائماً ، وذكر أن روحه تعاد إلى بدنه في ذلك الوقت ، وتعاد في غير ذلك أيضاً ، وجاء في عدة آثار أن الأرواح تكون في أفنية القبور ٢ هـ .

ورويت أخبار تدل على أن روح الميت تكون في يد الملك ينظر إلى جسده كيف يغسل ، وكيف يكفن ، وكيف يشيع ، ويقال له على سريرته : اسمع ثناء الناس عليك .

وأخرج أحمد والحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أدخل البيت فأضع ثوبي وأقول : إنها هو أبي وزوجي ، فلما دفن عمر ما دخلته إلا وأنا مشدودة على ثيابي حياء من عمر . وجاء في صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال في مرض موته : إذا دفنتموني فشنوا على التراب شناً ، وأقيموا عند قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها ، آنس بكم وأنظر ماذا أراجع رسل ربي .

١ - قال ابن عبد البر : ثبت ذلك عن النبي ﷺ ، وصححه عبدالحق صاحب الأحكام .

٤ - تزاور الموتى :

في صحيح مسلم «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه» قيل : إن العلة فيه تزاور الموتى وتباهيهم بالأكفان ، كما نص عليه في أحاديث أخرى منها ما أخرجه الترمذي وابن ماجه والبيهقي «إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه فإنهم يتزاورون في قبورهم» وقال ابن تيمية في فتاويه : إنهم يتزاورون ، سواء أكانت المدائن متقاربة في الدنيا أم متباعدة . وقال الفقهاء بتحسين الأكفان لهذه العلة ، وللسيوطي كتاب في ذلك عنوانه «شرح الصدور» وقال ابن القيم في كتاب الروح : إن الحي يرى الميت في منامه فيستخبره ، ويخبره الميت بما لا يعلمه الحي فيصادف خبره كما أخبر في الماضي والمستقبل . والأمر مغيب واعتقاده يحتاج إلى دليل قاطع ، ومع ذلك فهو ممكن يجوز تصديقه ولا يؤدي تكذيبه إلى الكفر .

٥ - تصرف الموتى بأمر الله :

قال السيوطي في شرح الصدور : قال الحافظ ابن حجر في فتاواه إن أرواح المؤمنين في عليين ، وأرواح الكفار في سجين ، ولكل روح بجسدها اتصال معنوي لا يشبه الاتصال في الحياة الدنيا ، بل أشبه شيء به حال النائم وإن كان هو أشد حالاً من حال النائم اتصالاً فالأرواح مأذون لها في التصرف وتأوى إلى محلها من عليين أو سجين وإن قيل إنها عند أفنية القبور . وأورد السيوطي ما أخرجه ابن عساكر عن رؤية النبي ﷺ لجعفر بن أبي طالب بعد استشهاده ، وما أخرجه الحاكم عن رده السلام على جعفر حيث رآه في مجلسه مع أسماء بنت عميس ومعه جبريل وميكائيل يسلمون على النبي ﷺ ، وحكى له جعفر ما حدث في يوم استشهاده ، وأن النبي ﷺ أعلن ما رآه للناس على المنبر .

٦ - اطلاع الأحياء على حال أهل القبور :

أورد صاحب المنحة الوهية حكايات عن رؤية بعض الناس أمواتاً يصلون في قبورهم ، وأن بعضهم سمع قراءة القرآن من قبر ثابت البناني ، وسمع بعضهم من

أحد القبور قراءة سورة «الملك» ولما أخبر النبي ﷺ بذلك قال «هي المانعة ، هي المنجية تنجي من عذاب القبر»^(١) .

وثبت في الصحيحين قول النبي ﷺ : «لولا أن تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر ما أسمع» كما صح أن النبي ﷺ مر بقبرين يعدَّب من فيهما بسبب النميمة وعدم الاستبراء من البول ، وأنه وضع جريداً على القبرين عسى أن يخفف الله عنهما العذاب.

وجاء في «الروح» لابن القيم وفي «شرح الصدور» للسيوطي ، وفي «أحوال القبور» لابن رجب ما يفيد أن رجلاً رأى رجلاً عند «بدر» يخرج من الأرض فيضربه رجل بمقعدة حتى يغيب في الأرض ، وأن النبي ﷺ قال «ذاك أبو جهل يعذب إلى يوم القيامة».

وبعد ...

فكل ما ذكر عن أحوال القبور جر إليه الكلام عن الوسيلة والتوسل ، وهو عرض لما قيل عنها ، ونحن لانلزم بتصديق شيء منها إلا ما ثبت بطريق قوي. ولا داعي للجدال فيها ، فإن ما لدينا من الثابت القوي كثير ، وأحوال الدنيا التي يجب أن نستعد بها إلى الآخرة كثيرة ، فلنهتم بمعرفتها وتطبيقها فذلك خير وأجدى .

وهل يسمع أو يشعر الميت بما يدور حوله أثناء الجنازة؟

جاء في كتاب (مشارك الأنوار) للعدوي^(٢) : أن الميت يعرف من يغسله ويحمله ومن يكفنه ومن يدليه في حفرة ، وأن روح الميت في يد ملك ينظر إلى جسده كيف يغسل وكيف يكفن ، ويقال له -وهو على سريرته- اسمع ثناء الناس عليك. وجاء فيه أن الميت يرى ما يصنع أهله ، ولو قدر على الكلام لنهاهم عن العويل والصراخ.

١ - هذا الحديث رواه الترمذي عن ابن عباس وقال إنه حديث غريب ، أي رواه راو واحد فقط .
٢ - ص ٢١ .

وكل ذلك وردت به أحاديث أخرجهما أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني وابن منده وأبو نعيم وأبو داود ، وقد حكم على بعض منها بالضعف .

ومعلوم أن العقائد لا تثبت إلا بالدليل القطعي من الكتاب والسنة . وأحوال الموتى من الغيب الذي يعلمه الله وحده ، ولا يُطلَعُ عليه أحداً إلا من ارتضاه ، ولا يجب علينا الإيمان إلا بما ورد من طريق صحيح . والأخبار المروية في سماع الميت كلام المشيعين لم ترق إلى هذه الدرجة . فلا نجزم بالنفي ولا بالإثبات ، حيث إن ذلك ممكن ولم يرد ما يمنعه ، وحيث إن ما أثبتته لم يكن بطريق الجزم . فمن صدق ذلك فهو حر ، ولا يجوز أن يفرض رأيه على غيره ، ومن كذب فلا يكفر .



س : نسمع كثيراً أن الصدقة الجارية ينتفع بها الإنسان بعد موته . فهل يشترط أن يكون الميت هو الذي فعل هذه الصدقة ، أو يجوز أن يفعلها له غيره بعد موته ، وما هو نوع هذه الصدقة ؟

ج : روى مسلم وغيره أن النبي ﷺ قال «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له» .

قد يتصدق الإنسان على فقير بطعام يأكله أو ثوب يلبسه ، وثواب هذه الصدقة إن كانت خالصة مقبولة يستحقه الإنسان ويكتب له في صحيفة عمله ، ولا يتجدد هذا الثواب إلا إذا أعاد الصدقة مرة ثانية ، وعند انتهاء حياته تختم الصحيفة ولا يكتب فيها شيء من عمل له ، لكن هناك أعمال صالحة يستمر ثوابها بعد موت الإنسان ، كأنه حي يقوم بها ، ومنها ما يطلق عليه اسم الصدقة الجارية ، كمسجد بناه ليصلي فيه الناس ، أو بئر ماء يستقون منه ، ومنها العلم الذي علمه لغيره وعمل به مَنْ تَعَلَّمَهُ ، ومنها الولد الذي يدعو لوالده بعد موته .

والثلاثة المذكورة في الحديث هي أمثلة فقط وليست للحصر ، ويمكن أن يقاس عليها كل ما تبقى منفعته بعد موت صاحبه . وقد جاءت أحاديث مصرحة بذلك ، منها «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته : علماً نشره ، أو ولداً صالحاً تركه ،

أو مصحفاً ورثه أو مسجداً بناه ، أو بيتاً لابن السبيل بناه ، أو نهراً أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه بعد موته» ^(١) ، وفي رواية للبزار عن أنس «أو غرس نخلاً» وفي رواية لأحمد والطبراني «من مات مرابطاً في سبيل الله» وقد نظم السيوطي هذه الأشياء في قوله ^(٢) :

إذا مات ابن آدم ليس يجري	عليه من فعال غير عشر
وراثته مصحف ورباط ثغر	وحفر بئر أو إجراء نهر
وتعليم لقرآن كريم	فخذها من أحاديث بحصر
علوم بثها ودعاء نجل	وغرس النخل والصدقات تجري
وبيت للغريب بناه يأوى	إليه أو بناء محل ذكر



س : ما المقصود بالعताفة ، وهل تنفع الميت وتعتق رقبته من النار ؟

ج : العताفة تعبير متعارف عليه يقوم على قراءة سورة الإخلاص ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عدداً من المرات ، رجاء أن يعتق الله بها من النار من قرئت له من الأموات. وهي بهذه الصورة لم يرد بها حديث صحيح خاص ، وإن كان مجرد القراءة للقرآن وهبة ثوابها للميت يرجى انتفاعه بها ، وأما أن تعتق رقبته من النار وتكفر كل السيئات فلا يدل عليه دليل ، وإن كان الله سبحانه قد قال ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨] وهذه المغفرة إما تفضل ومنحة من الله دون مقابل ، وإما بمقابل من عمل صالح ، فالأمر لله وحده.

وقد يراد بالعताفة ما يعرف بإسقاط الصلاة عن الميت لكن قال العلماء إن الميت إذا كان عليه صوم أو زكاة أو حج أو دين للعباد وجب أداء ذلك عنه من تركته ، سواء أذن في ذلك أم لم يأذن ، على ما هو المختار من أقوالهم ، أما الصلاة فلم يقل أحد بقضائها عنه . أو إسقاطها بأي وجه من الوجوه الثابتة الصحيحة .

١ - رواه ابن ماجه عن أبي هريرة بإسناد حسن .

٢ - فقه السنة ج ٣ ص ٥١٧ .

هذا ، وقد روى البزار بسند ضعيف أن النبي ﷺ قال : « من قرأ قل هو الله أحد مائة ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله ، ونادى مناد من قبل الله تعالى في سماواته وأرضه : ألا إن فلاناً عتيق الله » قال الصاوي في حاشيته على الجلالين : هي عتاقة من النار بشرط ألا يكون عليه حقوق العباد أصلاً ، أو عليه وهو عاجز عن أدائها ، أما من قدر عليها فهو كالمستهزئ بربه .

ونقل الشيخ الحفني عن الشيخ العياشي أن من قرأها مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره ^(١) وهو كلام لا يصمد أمام القول بأن الكبائر لا تكفرها إلا التوبة النصوح ومنها دفع حقوق العباد .

وبناء على هذا الحديث الذي يعمل به في فضائل الأعمال نص جماعة من متأخري المالكية على استحباب عتاقة الصمدية . ذكر ذلك المحدث عبدالله الصديق الغماري في كتابه (فضائل القرآن) .

وإذا كان هذا للشخص نفسه يقرأها ، فهل تكون للميت الذي تقرأ له ؟ ذلك راجع إلى انتفاع الميت بقراءة القرآن عليه ، بأجر أو بغير أجر ، وأثر ذلك في الكبائر والتبعات .



س : كثر السؤال عن حكم قضاء ما فات الأموات من واجبات ، وهل ينتفعون بما يهدي إليهم من قربات ؟

ج : الواجبات التي لم يؤدها الميت ديون عليه ، وهي نوعان : ديون للعباد ، وديون لله ، فأما ديون العباد فالإجماع على مشروعية قضاء الحي لها عن الميت ، والأخبار الصحيحة كثيرة في خطورة الدين وأثره على الميت ، وقد كان النبي ﷺ إذا جاءت جنازة ليصلى عليها سأل : هل عليه دين أم لا ، فإن كان عليه دين لم يصل عليه . وجاء الخبر بأن رحمة الله معلقة عن الميت حتى يُقضى عنه دينه وسيجيء قول النبي ﷺ لمن سألته عن قضاء الحج عن أمها : «أرأيت لو كان على أملك دين أكنت قاضيته» ؟ ^(٢) .

١ - مصباح الظلام ج ٢ ص ١٦١ . ٢ - رواه البخاري .

وأما حقوق الله كالعبادات فإليك بعض ما ورد فيها من نصوص وما فهمه العلماء منها :

أ - الصلاة :

الصلاة عبادة بدنية محضة ، لم يرد نص خاص عن النبي ﷺ بجواز قضائها عن الميت ، والوارد هو عن بعض الصحابة ، فقد روى البخاري أن ابن عمر رضي الله عنهما أمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة بقاء -يعني ثم ماتت- فقال : صلي عنها . وروى ابن أبي شيبة بسند صحيح أن امرأة قالت لابن عباس رضي الله عنهما : أن أمها نذرت مشياً إلى مسجد بقاء ، أي للصلاة ، فأفتى ابنتها أن تمشي لها^(١).

والصلاة المرادة هنا صلاة نذر أدؤها في بقاء فوجبت ولزمت ، ومن هنا رأى بعض العلماء جواز قضاء الصلاة عن الميت ، سواء أكانت مفروضة أصلاً أم مندورة ، لكن الجمهور قال بعدم جواز قضاء المفروضة . ونقل ابن بطال الإجماع على ذلك ، ومع عدم التسليم بهذا الإجماع ، فإن الجمهور رد استدلال القول المجيز للقضاء بأن النقل عن ابن عمر وابن عباس مختلف ، فقد جاء في موطأ مالك أنه بلغه أن عبد الله ابن عمر كان يقول : لا يصلي أحد عن أحد ، ولا يصوم أحد عن أحد ، وأخرج النسائي عن ابن عباس مثل ذلك القول . ولكن لعل المنع في حق غير المنذور .

وقال الحافظ : يمكن الجمع بين النقلين بجعل جواز القضاء في حق من مات وجعل النفي في حق الحي^(٢) وبهذا يعلم أن ما يعمل به بعض الناس مما يسمى بإسقاط الصلاة عن الميت غير مشروع ، والواقع أن الله سبحانه وتعالى جعل أداء الصلاة من اليسر بحيث تصح بأية كيفية من الكيفيات عند العجز ، حتى إنه لم يسقطها عن المجاهد وهو في ساحة القتال أثناء المعركة ، وعن المقيد بالأغلال واكتفى بما يستطيع ولو بالإيذاء ، فقول الجمهور بعدم جواز قضائها عن الميت هو المختار للفتوى ، ولا يصح غيره ، حتى لا يكون هناك تهاون بعمود الدين .

١- وأخرجه مالك في الموطأ أيضاً .

٢- نيل الأوطار ج ٩ ص ١٥٥ .

ب - الصيام :

الصيام عبادة بدنية أيضاً إذا تركه الميت وكان قادراً على أدائه ، جاء فيه قول النبي ﷺ : « من مات وعليه صيام صام عنه وليه »^(١). وروى أحمد وأصحاب السنن أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أمتي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها ؟ قال : « نعم فدين الله أحق أن يقضى » وبناء على هذا قال الشافعية والحنابلة بجواز قضاء الصوم من الولي ، بل قالوا باستحبابه ، وبجوازه من الأجنبي إن أذن الولي ، لكن الأحناف والمالكية قالوا : إن وليه لا يصوم عنه ، بل يطعم مداً عن كل يوم . وحجتهم أن الصيام عبادة بدنية كالصلاة لا تقبل النيابة ، لكن النووي قال في جواز القضاء : إنه هو الصحيح المختار والنصوص تشهد له .

ج - الزكاة :

الزكاة ، ويطلق عليها اسم الصدقة أحياناً ، عبادة مالية محضة ، فيها حق لله وحق للعباد ، وقضاؤها عن الميت قضاء لدين الله ودين العباد ، والقول بجواز ذلك لا ينبغي الخلاف فيه ، وتقدم أن دين العباد مفروغ من جواز قضائه ، وحق الله أولى أن يقضى . وروى مسلم وغيره أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أبي مات وترك مالاً ولم يوص ، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه ؟ قال : (نعم) والتعبير بقوله : «فهل يكفر عنه» يفيد أن ما فات الميت كان واجباً عليه ، إما زكاة وإما صدقة مندورة . وروى البخاري ومسلم أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أمتي افتلتت نفسها - ماتت فجأة- وأراها لو تكلمت تصدقت ، فهل لها من أجر إن تصدقت عنها ؟ قال : (نعم) وقد ذهب الجمهور إلى أن من مات وعليه نذر مالي يجب قضاؤه من رأس ماله وإن لم يوص . إلا إذا وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث . وشرط المالكية والحنفية أن يوصي بذلك^(٢) .

١- رواه البخاري ومسلم .

٢- نيل الأوطار ج ٨ ص ١٥٦ .

د - الحج :

الحج عبادة بدنية ومالية معاً ، ورد في قضائه حديث البخاري أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت : إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت ، أفأحج عنها ؟ قال : (حجي عنها ، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته ؟ اقضوا لله أحق بالقضاء) . وإذا كان الحج المنذور يجب قضاؤه عن الميت فالحج الواجب أصلاً على المستطيع الذي لم يقم به يكون قضاؤه واجباً . ووجوب القضاء عنه لا يحتاج إلى وصيته بذلك ويجب إخراج الأجرة من رأس المال ، وهذا هو قول الجمهور ، تغليباً للجانب المالي فيه كالزكاة والكفارة ونحوهما ، وقال مالك : يشترط أن يوصي الميت بذلك ، وإذا أوصى حج عنه من الثلث.



س : توفي والدي وعرفنا أنه أفطر شهر رمضان في بعض السنوات ولم يقض ما فاتة ، فماذا نفعل ، هل نصوم عنه أو نخرج فدية ؟

ج : روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال «من مات وعليه صيام صام عنه وليه» وصح عنهما أيضاً أن امرأة قالت : يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صيام نذر، أفأصوم عنها ؟ فقال «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدي ذلك عنها» ؟ قالت : نعم قال «فصومي عن أمك».

هذان الحديثان حجة قوية للذين يرون من الفقهاء أن من مات وعليه صيام ، سواء أكان صيام رمضان أم صيام نذر ، يصوم عنه وليه ، والولي هو كل قريب ، سواء أكان وارثاً أم غير وارث ، وقيل : يجوز أن يصوم عنه غير وليه من الأصدقاء مثلاً ، كالذين لا يختص بسداده القريب.

وذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي في القول الجديد إلى أن الميت لا يصام عنه مطلقاً ، متمسكين بقول ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه النسائي بإسناد صحيح : لا يصل أحد عن أحد ، ولا يصم أحد عن أحد . وبقول عائشة رضي الله

عنها : لاتصوموا عن موتاكم وأطعموا عنهم : وقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه .
لكن هذين الأثرين لايعارضان ما هو أقوى منها ، وهو رواية البخاري ومسلم
عن النبي ﷺ أن ولي الميت يصوم عنه . وقال عبدالحق في أحكامه : لا يصح في
الإطعام شيء ، يعني مرفوعاً ، وكذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ومن
أراد توضيحاً أكثر فليرجع إلى نيل الأوطار للشوكاني ^(١) .



س : هل يجوز للابن أن يصلي الفوائت عن والده المتوفى ؟

ج : الصلاة فرض عين لاتقبل النيابة ولا الوكالة ، لأنها حق الله سبحانه على
كل عبد ، وليس هناك عذر لتركها أبداً ، فهي تؤدي من قيام أو قعود أو اضطجاع ،
في السلم وفي الحرب ، بحركات الجسم والعقل وبأية وسيلة ممكنة ، لأنها صلة بين
العبد وربّه ، لايمكن للعاقل أن يستغني عنها ، ولايقبل الله من يقوم بها بدل العبد ،
فالشحنة الروحية لايمكن أن تنتقل ممن حصل عليها إلى غيره أبداً ، فالصلة
مقطوعة .

ولأهمية الصلاة جعلها الحديث الشريف الذي رواه مسلم الفرق بين المسلم
والكافر فمن تركها عمداً جحداً أو استهزاء كفر ، وإذا فاتت وجب قضاؤها ، ومن لم
يقضها يحاسب عليها حساباً عسيراً إن لم يغفر الله له . ولهذا لايجوز للابن ولا لغيره أن
يصلي الفوائت عن المتوفى لقول الله تعالى ﴿ وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ [النجم: ٣٩]
وقول النبي ﷺ «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية أو علم
ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» ^(٢) ، ولأن الأصل في الفروض العينية أن يؤديها
الشخص بنفسه إلا ما استثنى كالصوم والزكاة والحج ، فإنه يمكن أن يؤديها عنه
غيره لورود النص الصريح في ذلك .

١- ج ٤ ص ٢٤٨-٢٥١ .

٢- رواه مسلم .

أما الصلاة للوالد المتوفى - لا الصلاة عنه - فجائزة ، حيث يمكن للولد أن يصلي نافلة ويهب ثوابها لوالده فينتفع بها إن شاء الله .

إن جمهور العلماء على أن قضاء الصلاة المفروضة عن الميت ممنوع ، ونقل ابن بطال الإجماع عليه ولكن الإجماع غير صحيح ، لأن هناك من يقول بجواز ذلك ، ودليله .

١ - ما رواه البخاري أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة بقاء - يعني ثم ماتت - فقال : صلي عنها .

٢ - ما رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح أن امرأة قالت لابن عباس رضي الله عنهما : إن أمها نذرت مشياً إلى مسجد بقاء ، أي للصلاة ، فأفتى ابنتها أن تمشي لها ^(١) .

٣ - أن بعض التابعين وعلماء السلف أجاز الصلاة عن الميت . قياساً على الدعاء والصدقة والحج . ورد الجمهور على ذلك بأن النقل عن ابن عمر وابن عباس مختلف ، فقد جاء في الموطأ للإمام مالك أنه بلغه أن عبدالله بن عمر كان يقول : لا يصلي أحد عن أحد ، ولا يصوم أحد عن أحد ، وأخرج النسائي عن ابن عباس مثل ذلك القول . فالنقل متضارب عنهما ، وإن كان يمكن الجمع بأن المنع عن القضاء هو في الفرض أو النذر ، وأن الجواز هو في النقل وقال الحافظ : يمكن الجمع بين النقلين بجعل جواز القضاء في حق من مات ، وجعل النفي في حق الحي ^(٢) .

يقول النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم : جاء في البخاري في باب من مات وعليه نذر أن ابن عمر أمر من ماتت أمها وعليها صلاة أن تصلي عنها ، وحكى صاحب «الحاوي» وهو الماوردي عن عطاء بن أبي رباح وإسحاق بن راهويه أنها قالا بجواز الصلاة عن الميت ، ومال الشيخ أبو سعيد عبدالله بن محمد بن هبة الله بن أبي عصرون من أصحابنا المتأخرين في كتابه (الانتصار) إلى اختيار هذا . وقال الإمام أبو محمد البغوي

١ - أخرجه مالك أيضاً في الموطأ .

٢ - نيل الأوطار ج ٩ ص ١٥٥ .

من أصحابنا في كتابه (التهذيب) : لا يبعد أن يطعم عن كل صلاة مُدٌّ من طعام . [وهو أساس القول بإسقاط الصلاة بالصدقة وغيرها].

قال النووي : وكل هذه المذاهب ضعيفة ، ودليلهم القياس على الدعاء والصدقة والحج ، ثم ساق دليل من يمنعون الصلاة عن الميت . وقد سبق ذكره .

فقول الجمهور بعدم جواز قضاء الصلاة عن الميت هو المختار للفتوى ، ولا يصح غيره حتى لا يتهاون الناس بهذه الفريضة التي هي من الإسلام بمنزلة الرأس من الجسد ، أما الصلاة للميت أي الصلاة النافلة التي يهب ثوابها له فلا مانع منها وقد جاء النص عليها كالعبادات الأخرى .

ونقل الآلوسي في تفسيره عن ابن حزم جواز صلاة النذر والفرض إن نسيه أو نام عنه ولم يصل حتى مات ، لدخول ذلك تحت قول النبي ﷺ «فَدَيْنَ اللَّهُ أَحَقَّ أَنْ يُقْضَى» ووجه نظره أن الصلاة مقيسة على الصوم والحج والدين الذي منه الزكاة ، حيث ورد النص بقضائها عن الميت .

ومهما يكن من شيء فرأي الجمهور على عدم قضاء الصلاة المفروضة عن الميت ، أساسه أنها لا تقبل النيابة استقلالاً ولا تبعاً ، وما قيل من أن الذي يحج عن الميت سيصلي ركعتين عنه للطواف عند مقام إبراهيم ، فلماذا لا يصلي عنه الصلوات الأخرى - فهو مردود ، لأن صلاة ركعتي الطواف سنة لا فريضة ، وتابعة للفريضة لا مستقلة ، ولا تجوز النيابة فيها في الحياة ولا بعد الممات ^(١) .



س : ما حكم من مات وعليه دين لم يقيم أهله بسداد ، هل تحجب الرحمة عن الميت ؟

ج : إذا مات الإنسان وعليه دين لغيره وجب أن يقوم ورثته بسداد الدين قبل تقسيم التركة كما قال تعالى في آية الموارث ﴿مَنْ بَعْدِ وَصِيٍّ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٌ﴾ [النساء : ١١]

١ - الفتاوى الإسلامية ، المجلد الرابع ، صفحة ١٤٩١ وما بعدها .

وذلك إذا كان عنده ما يسدُّ به الدين ، فإن لم توجد له تركة تفي بسداد الدين فلا يجب على الورثة شيء ، وإن كان من السنة أن يقوموا هم بذلك حتى تنزل عليه رحمة الله . فهبي لاتزال محبوسة عنه . ويمكن لغير أهله أن يتصدقوا بسداد دينه حتى يرحمه الله .

ومحل حجب الرحمة عنه حتى يسد دينه إذا كان ناوياً قبل الموت ألا يسد الدين ، أما إذا كان ناوياً السداد فترجو ألا يحجب الله عنه رحمته ، لقول النبي ﷺ «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدَّى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله»^(١) .

وروى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت عليه فيسأل «هل ترك لدينه قضاء» ؟ فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه ، وإلا قال «صلوا على صاحبكم» فلما فتح الله عليه الفتوح قال «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي وعليه دية فعليّ قضاؤه ، ومن ترك مالا فهو لورثته» وفي حديث الطبراني «من دان بدين في نفسه وفاؤه ومات تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما شاء» وروى أحمد وأبو نعيم والبخاري والطبراني عن النبي ﷺ «يدعى صاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يدي الله عز وجل فيقول : يا ابن آدم ، فيم أخذت هذا الدين ، وفيم ضيعت حقوق الناس ؟ فيقول : يا رب إنك تعلم أي أخذته فلم أكل ولم أشرب ولم أضيع ، ولكن أتى عليّ إما حرق وإما سرق وإما وضیعة ، فيقول الله : صدق عبدي ، وأنا أحق من قضى عنك ، فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه فترجح حسناته على سيئاته ، فيدخل الجنة بفضل رحمته» .

والميت الذي عليه دين لم ينو الوفاء به تحجب عنه الرحمة كما قال النبي ﷺ «نفس الميت معلقة بدينه حتى يقضى عنه»^(٢) ، وإذا كان الشهيد نفسه ، وهو من هو منزلة عند الله ، لا ينال هذه الدرجة إذا كان عليه دين للعباد ، كما صح في الحديث «يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين»^(٣) ، فكيف بغير الشهيد؟

١ - رواه البخاري .

٢ - رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وقال : حديث حسن .

٣ - رواه مسلم .

وقد أخبر النبي ﷺ عن المفلس يوم القيامة فقال «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار»^(١) وروى البخاري مثله بلفظ «من كانت عنده مظلمة لأخيه ، من عرضه أو من شيء ، فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه».

إن الدين خطير تجب المبادرة بسداده قبل الموت وقبل أن تكون المواجهة بين المدين وأصحاب الحقوق يوم القيامة فربما لا يسامحون ، وقد ثبت أن النبي ﷺ تذكر في الصلاة أن في بيته بعض الأموال لم تسلم إلى أصحابها ، فتوجه بعد الانتهاء منها بسرعة لافتة للنظر وأمر بدفعها إلى أصحابها وعاد إلى المسجد ولما سألوه قال «تذكرت مالا فخشيت أن يحبسني» أي يحبس الله يوم القيامة ويسأله: لم لم تؤده^(٢) . ومن أراد التوسعة في معرفة خطر الدين على الميت فليراجع نيل الأوطار^(٣) ، وتفسير القرطبي^(٤) .



س : هل الدين على الميت يحجب الرحمة عنه ، وما حكم من مات وعليه دين ولم يترك ما يدفع لأصحاب الديون؟

ج : ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه» كان إذا دعي للصلاة على ميت سأل : هل عليه دين ؟ فإن قالوا : نعم ، قال : صلوا عليه أنتم ، وكان ذلك قبل الفياء والغنائم التي ربحت من الغزوات وغيرها ، أما بعد ذلك فإن النبي ﷺ كان يدفع الديون عن الموتى ولا يأخذ شيئا من عياله ، قال العلماء : إذا لم يترك

١- رواه مسلم .

٢- رواه البخاري .

٣- ج ٤ ص ٢٥ .

٤- ج ٤ ص ٢٧٢ .

الميت شيئاً يأخذه الورثة وعليه دين فإن هذا الدين لا يلزم ورثته. فإن تبرعوا بسداده عنه كان خيراً لهم وله ، وإلا فلا يلزمهم شيء ، والميت قدرجع إلى ربه يحاسبه كما يشاء ، جاء في حديث البخاري «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله» وفي حديث رواه الطبراني «من دان بدين في نفسه وفاؤه ومات تجاوز الله عنه وأرضى غريمة بما شاء».

جاء في الزرقاني على المواهب^(١) عن اختصاصات النبي ﷺ : أن منها قضاء دين من مات مسلماً معسراً ، روى البخاري ومسلم وغيرهما أنه كان يؤتى بالرجل المتوفى الذي عليه دين فيسأل : هل ترك لدينه قضاء ؟ فإن حدث أنه ترك قضاء صلى عليه ، وإلا قال : «صلوا على صاحبكم» فلما فتح الله عليه الفتوح قال «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دينٌ فعليّ قضاؤه ، ومن ترك مالا فلورثته» يقول النووي : كان هذا القضاء واجباً على النبي ، وقيل تبرع منه ، وجهان لأصحابنا وغيرهم والأرجح الوجوب ، ومعنى الحديث أن النبي ﷺ قائم بمصالحكم ، في حياة أحدكم أو موته ، أنا وليه في الحالين ، فإن كان عليه دين قضيته من عندي إن لم يخلف وفاء ، وإن كان له مال فلورثته لا أخذ منه شيئاً ، وإن خلف عيالاً محتاجين ضائعين فليأتوا إليّ ، فعليّ نفقتهم ومؤونتهم .

وجاء في نيل الأوطار للشوكاني^(٢) حديث أحمد وابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه» وذكر ما يشبه ما تقدم عن الزرقاني.



س : قال تعالى في سورة التكوير : ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ هل معنى هذا أن الحيوانات ستحشر يوم القيامة ، وما هي الحكمة من ذلك مع أنها غير مكلفة؟
ج : اختلف العلماء في حشر الحيوانات يوم القيامة وحسابها ، فقال الأشعري : تحشر الحيوانات ولا يجري القصاص بينها لأنها غير مكلفة .

١- ج ٥ ص ٢١١ .

٢- ج ٤ ص ٢٥ .

وما ورد من قوله ﷺ «يقتص من القرناء للجاء ، ويسأل العود : لم خدش العود».

فهو على سبيل المثال والإخبار عن شدة التقصي في الحساب والانتصاف من الظالم للمظلوم ، وقال الإسفراييني : يجري القصاص بينها ، وليس القصاص انتقاماً ، لأنها غير مكلفة ، ولكن لإظهار عدل الله ، وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى ﴿وَمِمَّنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ وَلَا ظَلَمَ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَّقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام : ٣٨] وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال «لتؤدين الحقوق إلى أهلها يوم القيامة ، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء» والجلحاء هي التي ليس لها قرون تدافع بها عن نفسها من الشاة القرناء ذات القرون التي تنطحها ، ومثلها الجماء.

وجاء في تفسير القرطبي في سورة الأنعام من قول أبي هريرة أنه يعد اقتصاص الله للشاة الجماء من القرناء يقول للبهائم «كوني تراباً» يعني لا تدخل جنة ولا ناراً ، حيث لا تكليف عليها في الدنيا تستحق به جزاء في الآخرة ، وتوضيح ذلك في كتابه (التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة).

فالحكمة من حشرها إظهار العدل ، وقد تكون شاهدة للعبد كالأضحية التي ورد أنها تأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها ، كما رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم عن عائشة مرفوعاً إلى النبي ﷺ . فحشر الدواب صحيح كما رآه المحققون وصححه النووي واختاره . وعدم حشرها قول مرجوح^(١) .

ومهما يكن من شيء فالواجب أن نهتم بمصيرنا نحن ، وأن نستعد ليوم الحشر بعمل الطاعات والبعد عن المعاصي ، وأن نؤمن بعدل الله في مجازاتنا ، وبرحمته لمن يشاء من عباده.



س : يدعي بعض الناس أنهم يعرفون موعد قيام الساعة ، بل يحددونه بشكل يوهم الناس أنهم صادقون في ذلك ، فهل هذا الادعاء صحيح ، وما هي العلامات التي تدل عليها ؟

ج : الساعة -وهي انتهاء الحياة الدنيا وبعث الموتى من القبور لحياة أخرى- حق كما أجمعت عليها الكتب والأديان السماوية. وجاءت بذلك النصوص الكثيرة في الكتاب والسنة . وهي قريبة مهما طال الأمد بيننا وبينها ، لأن كل آت قريب قال تعالى ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب : ٦٣] ويكفي لبيان قربها انتهاء الرسالات السماوية برسالة خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ﷺ . ففي الحديث الذي رواه مسلم «بعثت أنا والساعة كهاتين» وضم السبابة والوسطى . وكل ما يقال عن تحديد وقتها ليس له سند صحيح . قال تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ نُفِذَ فِي السَّمَواتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْثَةٌ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف : ١٨٧] والحديث المتفق عليه في سؤال جبريل للنبي ﷺ عن الساعة معروف حيث قال له «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» .

وعلامات الساعة ألفت فيها كتب خاصة ، وفيها أحاديث صحيحة وأخرى غير صحيحة ، والعلماء قسموا هذه العلامات إلى علامات صغرى وعلامات كبرى ، والصغرى هي التي تحدث قبل يوم القيامة بزمان طويل . وقد حصل بعضها في زماننا هذا بل قبل هذا الزمان. ومنها ما ورد في حديث جبريل مع النبي ﷺ «أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان» ومنها كثرة الجهل وقلة العلم وإمارة الصبيان وكثرة النساء وقلة الرجال حتى يكون للخمسين امرأة قيّم واحد ، وكثرة الزنا والربا والفتن . وكل ذلك وردت به الأحاديث الصحيحة ، وقد أوصلها بعض العلماء إلى خمسمائة علامة .

أما العلامات الكبرى التي تحدث قرب قيام الساعة فقد قال عنها الشيخ النفراوي: إنها عشر ، خمس متفق عليها وهي : خروج الدجال ، ونزول سيدنا عيسى

ابن مريم ، وخروج الدابة ، ويأجوج ومأجوج ، وطلوع الشمس من مغربها ، وأما الخمس المختلف فيها فهي « خسف بالشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، ودخان باليمن ، ونار تخرج من قعر عدن تروح مع الناس حيث راحوا وتَقِيلُ معهم حيث قالوا ، حتى تسوقهم إلى المحشر . وقد وردت في صحيح مسلم عن حذيفة بن أسيد الغفاري .

وهذه بعض الإيضاحات للخمس المتفق عليها :

١ - المسيح الدجال أو المسيح الدجال :

كان النبي ﷺ يستعيز بالله كثيراً من فتنه ، وجاء في صحيح مسلم أن خروجه هو أول العلامات ، وأنه يخرج من ناحية المشرق ، وسيمكث أربعين يوماً يفتن الناس عن الإيثار بالله ، يوم منها كسنة ، ويوم كشهرا ، ويوم كجمعة ، وسائر الأيام كالأيام العادية ، وفي اليوم الذي هو كسنة لا تكفي خمس سنوات ، بل يجب أن يقدر كل أربع وعشرين ساعة لخمس صلوات كما في الحديث المذكور « اقدروا قدره » وسيقتله سيدنا عيسى عند باب «لُدَّ» كما في صحيح مسلم^(١).

٢ - نزول سيدنا عيسى عليه السلام :

يكون نزوله عند المنارة البيضاء شرقي دمشق ، ويقتل الدجال ويحكم بشريعة سيدنا محمد ﷺ ويكثر في أيامه الخصب والبركة^(٢).

٣ - يأجوج ومأجوج :

وهو خلق من بني آدم ، قال تعالى ﴿ حَقَّ إِذَا فَتِنَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ [الأنبياء : ٩٦] حيث عاد عليهم ضمير الجمع للعاقل ، ولحديث الصحيحين الذي يأمر الله فيه آدم يوم القيامة أن يخرج بعث النار ، من كل

١- ج ١٨ ص ٦٥ ، ٧٦ .

٢- رواه مسلم .

ألف تسعمائة وتسعة وتسعين . وما يقال عن أصلهم وراء ذلك فلا أصل له ، وقد تحدث عنهم القرآن الكريم في سورة الكهف ، حيث بنى ذو القرنين سدًّا لم يستطيعوا أن يَظْهَرُوهُ ولا أن ينقبوه حتى يجيء الوعد الحق بالقيامة فيخرجوا . وتحدث عنهم النبي ﷺ كما ورد في الصحيحين بقوله «ويل للعرب من شر قد اقترب ، فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وحلَّق بإصبعيه ، الإبهام والتي تليها . وفي صحيح مسلم أن الله يخبر سيدنا عيسى بخروجهم ، وأنهم سيحاصرونه هو ومن آمن معه ، ثم يهلكهم الله ، وبعد ذلك يفيض الخير ويرسل الله ريحاً تقبض أرواح المؤمنين وتترك الكافرين لتقوم عليهم الساعة .

٤ - الدابة :

هي من دواب الأرض ، قال الله عنها ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل : ٨٢] وجاء في صحيح مسلم عن عبدالله ابن عمرو بن العاص مرفوعاً «إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة ضحى ، وأيهما كانت صاحبتهما فالأخرى على أثرها قريباً» وفي حديثه أيضاً «بادروا بالأعمال سِتًّا : الدجال ، والدخان ، ودابة في الأرض ، وطلوع الشمس من مغربها ، وأمر العامة ، وخويصة أحدكم» وأمر العامة هو القيامة ، والخويصة تصغير خاصة والمراد بها الموت .

٥ - طلوع الشمس من مغربها :

وذلك يكون بعد موت سيدنا عيسى ، وقد جاء فيها حديث الصحيحين أن الله يقول لها : ارجعي من حيث جئت ، فتطلع من مغربها ، فعند ذلك يغلق باب التوبة ، كما تحدث عنها حديث مسلم السابق . وكون طلوع الشمس أو خروج الدابة أول الآيات يحتمل أنه أول الآيات التي تقوم على أثرها الساعة ، حيث يغلق باب التوبة وينفخ في الصور للصعقة الأولى ، ولايتنافى مع حديث أن أول الآيات خروج الدجال ، فأولية خروجه هي بالنسبة لكل الآيات التي تأتي بعد .

تنبيه :

العلامات التي لم ترد في القرآن بل وردت في السنة ، أحاديثها أحاديث آحاد في اصطلاح المحدثين ، أي لم تبلغ مبلغ التواتر ، وقد اختلف العلماء في إفادتها العلم اليقيني ، فقال بعضهم تفيد ، وقال بعضهم : لا تفيد إلا الظن ، ولذلك اختلفوا في حكم من أنكرها ، أي لم يعتقد ما جاء فيها ، وما دام هناك خلاف فلا يجوز أن يحكم بالكفر على من أنكرها .

وعلى كل مسلم أن يكون مستعداً للقاء الله بعمل الخير ونية الدوام عليه ، وبالبعد عن الآثام والعزم على عدم العود إليها ، وذلك قبل أن تفجأه الساعة فلا يقبل منه عمل ، بل قبل أن يفجأه الموت ، فإن من مات فقد قامت قيامته ، أي انتهت حياته التكليفية ، وذهبت فرصة العمل ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٧ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝٨﴾ [النساء : ١٧ ، ١٨] .



س : قرأت أن يأجوج ومأجوج خلقا من نطفة آدم التي امتزجت بالتراب ، كما قرأت عنهم أمورا غريبة . والمرجو توضيح الحقيقة حتى لا تختلط بالخيال ؟

ج : معرفة الحقيقة في هذه الأمور لا تكون إلا عن طريق صحيح من القرآن والسنة ، وكونهما من نطفة آدم المخلوطة بالتراب قول حكاة النووي في شرح مسلم عن بعض الناس ، وهو قول غريب لادليل عليه من نقل أو عقل ، ولا يجوز الاعتماد على ما يحكيه بعض أهل الكتاب من هذه الغرائب .

ويأجوج ومأجوج من سلالة آدم كما ورد في الصحيحين ، وجاء فيهما أن الله يطلب من آدم أن يبعث بعث النار ، ويقول : إن فيكم أمتين ما كانتا في شيء إلا كثرتا يأجوج ومأجوج .

وجاء في الصحيحين حديث : «ويل للعرب من شر قد اقترب ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا» . وذكر مسلم حديث خروجهم في آخر الزمان وأن عيسى يدعو عليهم فيرسل الله عليهم النغف - وهو دود يكون في أنود الإبل والغنم - ثم يرسل الطير لتأكل جثثهم .

وجاءت أحاديث موقوفة عن أشكاهم وإفسادهم عند الخروج لايتماد على كثير منها والخلاصة أنهم من خلق آدم ، وكانوا موجودين أيام ذي القرنين ، وسيخرجون آخر الزمان ، وهذا القدر كاف في معرفتهم ، وما وراء ذلك لاداعي إليه ، ولا يضر الجهل به ، والاهتمام بغير ذلك مما يفيد واقع المسلمين الآن أولى ، والله أعلم .

وأما السد الذي أقامه ذو القرنين فسيذكر مع السؤال الخاص بذي القرنين .



س : يوجد تضارب كبير في ظهور المهدي المنتظر ، فما رأي الدين في ذلك ؟

ج : سنذكر كلمة موجزة عن المهدي المنتظر ملخصة من عدة كتب ومقالات قديمة وحديثة . فنقول :

ظهور المهدي فيه أربعة أقوال :

القول الأول :

أن المهدي هو المسيح ابن مريم عليهما السلام ، ودليله حديث ابن ماجه ، «لامهدي إلا عيسى ابن مريم» وهو حديث ضعيف ، لتفرد محمد بن خالد به ، ولورود أحاديث بوجود المهدي وصلاته مع عيسى ابن مريم تمنع الحصر الوارد في هذا الحديث في عدم وجود مهدي إلا عيسى . على أن هذا الحديث لو صح لم تكن فيه حجة ، لأن سيدنا عيسى عليه السلام أعظم مهدي بين يدي رسول الله ﷺ والساعة ، فيكون الحصر إضافياً ، والمراد لا مهدي كاملاً إلا عيسى عليه السلام .

القول الثاني :

أن المهدي رجل من آل البيت من ولد الحسين بن علي ، يخرج آخر الزمان ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً ، وأكثر الأحاديث تدل على هذا ، وهي وإن كانت ضعيفة يقوي بعضها بعضاً ، وقد صحح بعضهم بعضها ، منها حديث أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه «لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله فيه رجلاً من أهل البيت يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً» ورواية أبي داود هذه وثقتها الهيتمي في مجمع الزوائد .

القول الثالث :

أنه المهدي الذي تولى الخلافة في الدولة العباسية في القرن الثاني الهجري ، والأحاديث التي رويت في هذا ضعيفة ، وعلى فرض صحتها فالمهدي هذا أحد المهديين ، وهناك غيره ، ويصح أن يقال إن عمر بن عبدالعزيز كان مهدياً ، بل هو أولى بهذه التسمية من مهدي بني العباس .

القول الرابع :

الأقوال السابقة هي لأهل السنة ، وهذا القول هو للشيعنة الإمامية ، حيث يقولون : إنه محمد بن الحسن العسكري المنتظر ، من ولد الحسين بن علي ، ويقولون في صفته : الحاضر في الأمصار ، الغائب عن الأبصار ، وأنه دخل سرداباً في «سامرا» وقيل في مدينة تدعى «جابلقا» وهي مدينة وهمية ليس لها وجود . وزعم أحمد الأحسائي الممهد للبهائية أنه في السماء وليس في الأرض .

دخلها وكان طفلاً صغيراً منذ أكثر من خمسمائة عام ، فلم تره بعد ذلك عين ولن يحس فيه بخبر ، وهم ينتظرونه كل يوم ، يقفون بالخیل على باب السرداب ، ويصيحون به أن يخرج إليهم ثم يرجعون ، وقال في ذلك بعض الشعراء :

ما أن للسرداب أن يلد الذي

كلمتموه بجهلكم ما أنا

فعلى عقولكم العفاء فإنكم

ثلثتم العنقاء والغيلانا

هذا ، وهناك مهديون كثيرون ظهوروا في التاريخ ، في الشرق وفي الغرب ، واليهود ينتظرون الذي يخرج آخر الزمان ، لتعلو كلمتهم وينصروا به على سائر الأمم ، ويعتقد هذا سبعون ألفاً من يهود أصفهان ، وكذلك النصارى ينتظرون المسيح يوم القيامة ، وبهذا تكون الملل الثلاثة منتظرة للمهدي .

إن المهدي وردت فيه أحاديث كثيرة صحح بعضها وضعف الكثير منها ، ويؤخذ من مجموعها أنه من آل البيت ، وسيخرج آخر الزمان ، ويلتقي مع سيدنا عيسى عليه السلام .

فقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه أن النبي ﷺ قال : «لو لم يبق من الدهر إلا يوم واحد لبعث الله فيه رجلاً من عترتي يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً» .

ويؤخذ من الأحاديث أن اسمه «محمد» وأن اسم والده «عبدالله» كاسم والد النبي ﷺ وتقول الشيعة إنه اختفى بعد موت والده ، وذكر محيي الدين بن العربي في «فتوحاته» أن والده هو الإمام حسن العسكري ، وساق نسبه إلى النبي ﷺ وذكر ابن حجر في «الصواعق» أن ظهوره يكون بعد أنه يخسف القمر في أول ليلة من رمضان ، وتكسف الشمس في النصف منه ، وذلك لم يوجد منذ أن خلق الله السموات والأرض كما قرره علماء الفلك ، فهل سيكون ذلك من باب الإعجاز ؟

بل ذكر الشعراني في «اليواقيت والجواهر» أنه يولد في ليلة النصف من شعبان سنة ١٢٥٥ هـ قائلاً : إنه تلقى ذلك من الشيخ حسن العراقي ووافق عليه الخواص .

هذه صور من أفكار المسلمين عن المهدي ، وفي بعضها بُعد يصعب تعقله ، ولا يجوز أن نبني العقائد على مثل هذه القواعد غير الثابتة .

لقد استغل كثير من الناس قضية المهدي فتكونت دول وظهرت شخصيات على مسرح التاريخ ، وقامت دعوات تتمسح بها ، وكل يدعي أن آخر الزمان المقصود في الكلام عنه هو زمانه الذي كثر فيه الظلم ، وكل زمان لا يخلو من ذلك كما يتصوره بعض الناس.

لقد استغلها الفاطميون وأقاموا دولتهم أولاً بالمغرب ، ثم انتقلت إلى مصر واتسع نطاقها ، استغلها «ابن تومرت» فأسس دولة الموحدين بني عبدالمؤمن ، وفي أيام الدولة المرينية بفاس قام رجل اسمه «التوبرزي» مدعياً أنه المهدي أيضاً ، كما ادعاها مغربي من طرابلس قابل نابليون بين دمنهور ورشيد ، وقيل إن المهدي صاحب ثورة السودان كان أتباعه يطلقون عليه المهدي المنتظر ..

يقول القلقشندي في ادعاء الشيعة الإمامية لوجود المهدي : إنهم يقفون عند باب السرداب بغلة ملجمة من الغروب إلى مغيب الشفق ، وينادونه ليخرج حتى يقضي على الظلم الذي عم البلاد .

ويروي ياقوت أنهم كانوا في «كاشان» من بلاد الفرس يركبون كل صباح للقاءه وذلك في أواخر القرن الخامس الهجري ، ويروى مثل ذلك ابن بطوطة ، والكيسانية يدعون أنه «محمد ابن الحنفية» وكان من العادات في زمن ملوك الصفوية في فارس إعداد فرسين مسرجين دائماً في القصر لاستقبال المهدي وعيسى .

وهذا يشبه عمل المتهوسين من الإفرنج في القدس الذي ينتظرون مجيء المسيح يوم الدينونة . يقول «هوارت» الفرنسي في (تاريخ العرب) : إن إنكليزياً ذهب إلى بيت المقدس وأقام بالوادي الذي ستكون فيه الدينونة ، وفي كل صباح يقرع الطبل منتظراً للحشر .

وجاءت امرأة إنكليزية إلى القدس ، وكانت تعد الشاي كل يوم لتحبي به المسيح عند ظهوره . ويقول «لامرتين» عند زيارته لجبل لبنان : إنه رأى في قرية «جوئن» السيدة «استير ستاتهب» بنت أخي «بيت» الوزير الإنكليزي الشهير ، رأى عندها فرساً مسرجاً ، زعمت أنها تعده ليركبه المسيح .

إن ظهور المهدي ليس له دليل صريح في القرآن الكريم ، وقد رأى ابن خلدون عدم ظهوره كما جاء في الفصل الذي عقده في مقدمته خاصاً بذلك والشوكاني ألف كتاباً سماه (التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال المسيح) جاء فيه أن الأحاديث الواردة في المهدي التي أمكن الوقوف عليها ، منها خمسون حديثاً فيها الصحيح والحسن والضعيف المنجبر وهي متواترة بلا شك ولا شبهة.

ومهما يكن من شيء فإن ظهوره ليس ممنوعاً عقلاً ، ولم تثبت استحالاته بدليل قاطع كما أن أدلة ظهوره لم تسلم من المناقشة ، والعقائد لا تثبت بمثل هذه الأدلة على ما رآه المحققون . فمن أثبت فهو حر فيما يرى ، لكن لا يجوز أن يفرض رأيه على غيره، ومن نفى لم يخرج من الإيمان إلى الكفر .

وأولى لنا أن نتناقش في أمر عملي يعيد لنا قوتنا الأولى ، أو على الأقل نخلص المسلمين من الوضع الذي هم فيه الآن والعقائد الأساسية واضحة ، وأدلتها موفورة. يمكن الرجوع للاستزادة إلى :

- ١- المنار لابن القيم .
- ٢- صبح الأعشى للقلقشندي .
- ٣- التوضيح للشوكاني .
- ٤- مقالات الصديق الغماري في مجلة الإسلام في السنوات الأولى.
- ٥- سيد البشر يتحدث عن المهدي المنتظر ، جمع حامد ليمود .
- ٦- القطرة من بحار ومناقب النبي والعتره ، تأليف رضى الدين الموسوي التبريزي .
- ٧- القول المختصر في علامات المهدي المنتظر . لابن حجر الهيتمي .
- ٨ - المشرب الوردى في أخبار المهدي لملا على القاري .



س : من هو المسيح الدجال ومتى يظهر ؟

ج : من أصح ما ورد بشأن المسيح الدجال أن النبي ﷺ كان يستعيز بالله كثيراً من فتنه ، وفي صحيح مسلم أن خروجه هو أول علامات الساعة الكبرى وأنه يخرج من ناحية الشرق ، وسيمكث أربعين يوماً يفتن الناس عن الإيمان بالله ، يوم منها كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة ، وسائر الأيام كالأيام العادية .

وفي اليوم الذي هو كسنة لا تكفي فيه خمس صلوات ، بل يجب أن يقدر كل أربع وعشرين ساعة لخمس صلوات كما في الحديث المذكور «اقدروا قدره» وسيقتله سيدنا عيسى عليه السلام عند باب «لُد» كما في صحيح مسلم^(١) .

وجاء في كتاب «مشارق الأنوار» للشيخ العدوي كلام كثير عنه بروايات صحيحة وغير صحيحة وتحدث عن أتباعه ، وهل ولد أيام الرسول أم سيولد قرب قيام الساعة .

وتحدث عن علامات خروجه وتشويه شكله ، والخوارق التي يقوم بها ، ومكتوب بين عينيه «كافر» وأنه لا يستطيع دخول مكة والمدينة لحراسة الملائكة لهما ، وأن معه مغريات كثيرة يمتحن بها الناس ليؤمنوا به ، وأن النبي ﷺ قابله وعرض عليه الإسلام .

فارجع إلى هذا الكتاب لتعرف كثيراً عنه ، ويكفي ما ثبت في الصحيح .



س : ما هي الدابة التي جاء فيها ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل : ٨٢] ؟

ج : أولاً : اختلف المفسرون في معنى ﴿وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ فقليل معناه وجب غضب الله ، أو حق القول عليهم بأنهم لا يؤمنون ، أو سخط الله عليهم بموت

العلماء وذهاب العلم ورفع القرآن . وقيل غير ذلك ، ويجمعها البعد عن الدين بدليل آخر الآية.

جاء في صحيح مسلم قول النبي ﷺ «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً - طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الأرض».

وثانياً : في تعيين الدابة خلاف أيضاً ، فقيل : إنها فصيل ناقة صالح - ويقول القرطبي : هو أصح الأقوال ، وساق حديثاً طويلاً في ذلك ، وقيل : إنها الجساسة وهي دابة طولها ستون ذراعاً ، وعلى خلقة آدميين ، وقيل : جمعت من خلق كل حيوان ، وقيل غير ذلك .

وخروجها مختلف في مكانه أيضاً ، فقيل : تخرج من جبل الصفا بمكة ، وقيل : تخرج ثلاث مرات : في بعض البوادي ثم في القرى ثم من أعظم المساجد ، وقيل : من مسجد الكوفة حيث فارَّتْ نوح ، وقيل من الطائف ، وقيل غير ذلك .

أما كونها إنساناً متكلماً يناظر أهل البدع والكفر فقول مردود كما قال القرطبي ، والدابة تسم الناس على خراطيمهم أي أنوفهم ، وتكلمهم ببطلان الأديان غير الإسلام وبالرد على من كان يزعم عدم خروجها لأنها من آيات الله . وكل ذلك قرب قيام الساعة ، وفي كتب التفسير كلام كثير يكفي منه هذا القدر.



س : هل صحيح أن الحشر يوم القيامة سيكون إلى أرض المعاد وهي فلسطين؟

ج : روى مسلم أن النبي ﷺ قال «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء ، كقرصة النقي ليس فيها علمٌ لأحد» والعفراء غير ناصعة البياض ، وقرصة النقي خبر مصنوع من دقيق أبيض ، وقال تعالى ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [إبراهيم : ٤٨] .

بناء على ما ورد من نصوص حول هذا الموضوع قيل : إن أرض المحشر هي بيت المقدس بالشام ، وذلك لحديث رواه البزار والطبراني بسند حسن عن سمرة ابن جندب أن النبي ﷺ كان يقول لنا «إنكم تحشرون إلى بيت المقدس ثم تجتمعون يوم القيامة» وهذه الأرض تبدل بمقتضى الآية ، إما ذاتاً وإما صفة ، حيث تقضي حكمة الله أن يكون المحل الذي يقضى فيه بالحق والعدل طاهراً من المعصية والظلم ، وقد قال المفسرون إنها تبدل مرتين ، إحداها في الدنيا قبل نفخة الصعق التي تنفي بها الدنيا فتموج الأرض وتنشق ، ثم تعاد كما كانت فيها القبور ، والثانية في الآخرة بعد النفخة الثانية عند القيام من القبور ، حيث يكون الحشر إلى الأرض التي تقال لها «الساهرة» فيحاسب الناس عليها ، وهي طاهرة نقية ، قال تعالى ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر : ٦٨] وقال ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ۖ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ۖ قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ ۙ أَتَصْنَعُهَا خَشِيعَةً ۚ يَقُولُونَ أَيْنَا لِمَرَدُّدُونَ فِي الْحَافِرَةِ ۚ أَيْنَا كُنَّا عِظَمًا تَحِيرَةً ۚ قَالُوا تِلْكَ إِذْكَرُهُ خَاسِرَةٌ ۚ فَلَيْتَمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ۚ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ ۚ﴾ [النازعات : ٦-١٤] .

هذا ما يمكن أن يقال من الربط بين فلسطين وأرض المحشر يوم القيامة ، أما الربط بينهما وبين ما يدعيه الأعداء في الدنيا فلا يستند إلى دليل مقبول ، والله سبحانه رقيب حسيب . ولا يورث الله أي أرض في الدنيا والآخرة إلا الصالحين من عباده ، وأرجو أن نهتم بما نحاسب عليه يوم القيامة من أعمال ، ولتكن ما تكون الأرض التي سنحاسب عليها ، فملك الله واسع وهو على كل شيء قدير .



س : قرأت في كتاب (التذكرة) للقرطبي حديثاً يقول : إن الخلق يكونون يوم القيامة مائة وعشرين صفاً ، طول كل صف أربعون ألف سنة ، وعرضه عشرون ألفاً ، والمؤمنون ثلاثة صفوف ، والمشركون مائة وسبعة عشر صفاً فهل هذا حديث صحيح؟

ج : ليكن معلوماً أن العقائد لا تثبت إلا بأدلة قطعية الثبوت والدلالة ، وأحوال الآخرة من الغيبات التي لا يتحكم فيها العقل ولا تقبل إلا بالنقل الصحيح من

القرآن أو السنة ، وقد رأيت عن الصفوف حديثاً أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه البيهقي «أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون منها من هذه الأمة ، وأربعون من سائر الأمم» ولم أعر على حديث صحيح في عدد صفوف أهل الحشر وحجمها ، ونكل علم ذلك له سبحانه وتعالى .



س : هل من الحديث ما يقال : من أحب قوماً حشر معهم ؟

ج : وردت عدة أحاديث تدل على ذلك ، منها ما جاء في البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : متى الساعة ؟ قال «وما أعددت لها»؟ قال : لا شيء إلا أنني أحب الله ورسوله ، قال «أنت مع من أحببت» قال أنس : فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ «أنت مع من أحببت» قال أنس : فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم .

وروى البخاري ومسلم أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم ؟ فقال رسول الله ﷺ «المرء مع من أحب» .

وروى الطبراني بإسناد جيد حديثاً جاء فيه «ولا يحب رجل قوماً إلا حُشر معهم» وروى أحمد مثله . ويجب أن يراعى أن هذا الحب يكون لله لا لأغراض أخرى ، فالحب لله من صفات الذين يجدون حلاوة الإيمان كما صح في الحديث .



س : هل صحيح أن الإنسان ينادي يوم القيامة باسم أمه سترأ على من ولد بطريق غير شرعي ؟

ج : الذي ورد في الحديث قوله ﷺ «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فحسنوا أسماءكم»^(١) .

١ - رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه عن أبي الدرداء .

ولكن جاء في حديث تلقين الميت أن الملقن يناديه بقوله : يا فلان ابن فلانة ، وأن رجلاً قال للنبي ﷺ : كيف ينسبه إذا لم يعرف أمه ؟ قال « ينسبه إلى حواء » . فكيف نوفق بين الحديثين ؟ المعروف أن أقوى الحديثين هو الذي يقدم إذا لم يمكن التوفيق بينهما ، وقال النووي عن هذا الحديث إنه ضعيف فيقدم عليه الحديث الأول . وعليه فيكون النداء يوم القيامة باسم الأب .

وقد يقال : إن حديث التلقين وإن كان ضعيفاً يراد بذكر أم الميت أنها هي المعروفة بيقين أنها أمه ، أما أبوه فقد يكون غير ما اشتهر به الميت فيعتمد على المتيقن وهو نسبه إلى الأم . أما في يوم القيامة فالله والملائكة هم الذين ينادون الميت بالقيام من القبر وبالْحشر وبالحساب وغير ذلك والأب الحقيقي معروف فيعتمد عليه في الانتساب ، لأن الانتساب شرعاً هو للأب أصلاً ، والله أعلم بحقيقة الحال .



س : هل هذه الأجيال ستحاسب بمقدار ما تحاسب به الأجيال الماضية مثل أجيال الرسول عليه الصلاة والسلام ؟

ج : روى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » وروى مسلم أن النبي ﷺ قال « بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء » وروى مسلم أيضاً حديث « عبادة في الهرج كهجرة إلى » وصح أن النبي ﷺ قال « لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة » وروى مسلم أنه عليه الصلاة والسلام خرج إلى المقبرة فقال « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وددت أن رأيت إخواننا » قالوا : يا رسول الله ألسنا بإخوانك ؟ فقال « بل أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الخوض » ^(١) وروى ابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب - أي رواه واحد فقط أن النبي ﷺ قال في ضمن حديث « فإن من ورائكم أياماً ، الصبر فيهن مثل

١ - تفسير القرطبي ج ١٨ ص ٣٢ .

القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله» وزاد أبو داود : قيل يا رسول الله أجر خمسين رجلاً منا أو منهم ؟ قال «بل أجر خمسين منكم» وروى أحمد والدارمي والطبراني عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال يا رسول الله أحد أفضل إيماناً منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك، قال «قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» وإسناده حسن ، وصححه الحاكم وأخرج أحمد والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم وصححه «طوبى لمن رآني وآمن بي مرة ، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات» وذلك لأن الله مدح المؤمنين بإيمانهم بالغيب ، وكان إيمان الصحابة بالله واليوم الآخر غيباً ، وبالنبي ﷺ شهوداً للآيات والمعجزات ، ومن بعدهم آمنوا غيباً بما آمنوا به شهوداً وروى أن عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة كتب إلى سالم بن عبدالله بن عمر أن يكتب إليه بسيرة عمر بن الخطاب ليعمل بها ، فكتب إليه سالم : إن عملت بسيرة عمر فأنت أفضل من عمر ، لأن زمناك ليس كزمان عمر ، ولا رجالك كرجال عمر وكتب إلى فقهاء زمانه فكلهم كتب بمثل قول سالم.

يقول عمر بن عبد البر ، بعد ذلك وبعد أحاديث أخرى : فهذه الأحاديث تقتضي مع تواتر طرقها وحسنها -التسوية بين أول هذه الأمة وآخرها في فضل العمل إلا أهل بدر والحديبية . وذلك لنص النبي ﷺ على أفضلية أهلها على من سواها .

بعد هذه النقول من كتب الأحاديث والسيرة أرى أن السلف في مجموعهم أفضل ممن بعدهم ، فخير القرون قرن الرسول ثم من بعدهم ، وذلك لكثرة المؤمنين الطائعين الذين بذلوا كثيراً ولكن لا يعدم أن يكون فيهم أفراد لا يدخلون في الخيرية كالمنافقين وبعض العصاة .

والأجيال اللاحقة في مجموعها أقل فضلاً من السابقة ، لكن لا يعدم أن يكون فيهم أفراد على درجة عالية من الفضل ، وذلك لعدة عوامل منها : أنهم آمنوا بالرسول ولم يروه ، وأن الجو العام السابق كان أقل فتنة ، وبالتالي لا يحتاج إلى مجاهدة نفسية ، بخلاف الأجيال اللاحقة حيث كثرت الفتن وإغراء المغريات وصاروا فيها غرباء . وذلك كله فيما عدا الصحبة ، وإنما في الأعمال الأخرى .

ومن هنا أرى على المستوى الفردي أن العبرة بالعمل كمًّا وكيفاً ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور : ٢١] وعليه فقد يكون في الخلف من هو أفضل من السلف وإن كان العدد قليلاً ، وعلى المستوى الجماعي العبرة بالعدد ، وعليه فالأجيال السابقة يكثر فيها ذوو الفضل ويقل المفسدون ، وما دمننا جميعاً سنرجع إلى الله ويحاسب كل واحد على ما عمل فلا بد أن نؤمن بقوله تعالى ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام : ١٦٤] وقوله ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ جَمِلِهَا لَا يَحْمِلُ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَنْ تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۚ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [فاطر : ١٨] ^(١) .



س : هل هناك حساب للأنبياء والرسل يوم القيامة ؟

ج : ليكن معلوماً أن أحوال الآخرة من الغيب لا تعرف إلا بخبر صادق من القرآن والسنة ، واعتقاد هذه الأحوال يكون عن نص قطعي الثبوت والدلالة وما وراء ذلك يدخل في دائرة الاجتهاد الذي لا يلزم اعتقاد نتيجته ، ولا يكفر من لا يصدقه .

وقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف : ٦] وهو سؤال عن التبليغ لا عن الأعمال التي يمارسها كل مؤمن ليجازى عليها ، فذلك ما يطلق عليه اسم الحساب الذي يتصل به عرض الكتاب وقراءته ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء : ٤٧] غير أن هناك استثناءات من الحساب جاء بعضها في الحديث المتفق عليه أن سبعين ألفاً من أمة النبي ﷺ يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ، وعينهم بقوله : «وهم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون» .

١- ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى شرح الزرقاني على المواهب اللدنية للقسطلاني ج ٥ ص ٣٥٤ وما بعدها .

ومن المعلوم أن الرسل قد عصمهم الله من الذنوب وغفر لهم ما عسى أن يكون قد صدر عنهم في صورة ذنب وهو ليس بذنب ، وما دام الله قد غفر لهم فعلى أي شيء يحاسبهم حساب مناقشة ، وإذا كان المذكورون من السبعين ألفاً لا يرقون إلى درجة الأنبياء والرسل قد أعفاهم الله من الحساب فهل يكون للأنبياء والرسل حساب ؟ نعم سيسألون عن تبليغ الرسالة كشهادة على أئمتهم ، أما سؤال الحساب وما يترتب عليه من جزاء فلا . وإذا كان الأنبياء لا يسألون في القبر فكيف يحاسبون يوم القيامة ؟

يقول الشيخ العدوي في كتابه ^(١) : اتفق جمهور أهل السنة على عدم سؤال شهيد الحرب ، والسر في ذلك كونهم أحياء ، فلذلك لا يُغسلون ، وكذلك الرسل والأنبياء لا يسألون أيضاً على التحقيق .



س : قرأنا في بعض الكتب أن الله لا يحاسب العلماء يوم القيامة ، فهل هذا صحيح ؟

ج : هناك تحذير شديد في القرآن والسنة من عدم عمل الإنسان بعلمه ، وبخاصة إذا كان يعلم الناس الخير والبر ، وينسى نفسه فلا يعمل الخير والبر ، وكذلك من يعلم الناس غير مخلص لله في ذلك ، بل للرياء والسمعة ، وهو من أول من تسعّر بهم النار يوم القيامة كالذي يقاتل ليقال : إنه شجاع ، ويتصدق ليقال : إنه جواد . والآيات والأحاديث في ذلك معروفة .

لكن ذكر السفاريني في كتابه غذاء الألباب ^(٢) أنه روى عن النبي ﷺ أنه قال « يجمع الله تعالى العلماء يوم القيامة ثم يقول : يا معشر العلماء ، إني لم أضع علمي فيكم إلا لعلمي بكم ، ولم أضع علمي فيكم لأعذبكم ، اذهبوا فقد غفرت لكم » قال ابن القيم في كتابه « مفتاح دار السعادة » ^(٣) : وهذا وإن كان غريباً فله شواهد

٢- ج ١ ص ٢٩ .

١- مشارق الأنوار ص ٢٩ .

٣- ص ١٢٨ .

حسان ، فقد ذكر ابن عبد البر عن عبد الله بن داود قال : إذا كان يوم القيامة عزل الله سبحانه العلماء عن الحساب ، فيقول : ادخلوا الجنة على ما فيكم ، إني لم أجعل علمي فيكم إلا لخير أردته بكم قال ابن عبد البر : وزاد غيره في هذا الخبر : إن الله يجبس العلماء يوم القيامة في زمرة واحدة ، حتى يقضى بين الناس ، ويدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، ثم يدعو العلماء فيقول : يا معشر العلماء إني لم أضع حكمتي فيكم وأنا أريد أن أعذبكم ، قد علمت أنكم تخلطون من المعاصي ما يخلط غيركم ، فسترتها عليكم وغفرتها لكم ، وإنما كنت أعبدُ بفتياكم وتعليمكم عبادي ، ادخلوا الجنة بغير حساب ، ثم قال : لا معطي لما منع الله ولا مانع لما أعطى الله . قال ابن عبد البر : وروى نحو هذا المعنى بإسناد متصل مرفوع . وقال ابن القيم عن بعض السلف قال : بلغني أنه إذا كان يوم القيامة توضع حسنات الرجل في كفة وسيئاته في كفة ، فتميل سيئاته ، فإذا أيسر وظن أنها النار جاء شيء مثل السحاب حتى يقع مع حسناته فتميل حسناته ، قال : فيقال له : أتعرف هذا من عملك ؟ فيقول : لا ، فيقال : هذا ما علمت الناس من الخير فعمل به من بعدك . انتهى ما نقله السفاريني .

إن حساب العلماء على التقصير ثابت بالقرآن والسنة الصحيحة ، والأخبار المذكورة لاتصل في القوة إلى درجة القرآن والسنة الصحيحة ، فهي لانتفيذ في الأمور الغيبية من جهة الاعتقاد ، وقد يقصد به الترغيب في نشر العلم ، وتجاوز الله عن بعض الهفوات في مقابل ذلك كما قال سبحانه ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود : ١١٤] مع العلم بقول الله سبحانه ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] وهذه المغفرة المقيدة بالمشيئة تفيد في الكبائر والصغائر ، ومن الذي يدري بأنه سيكون ممن تشملهم المشيئة بالمغفرة ؟ فالواجب هو الالتزام بمنهج الله تعالى وتغليب الخوف على الرجاء ، حتى لاتتغلب الشهوات والمغريات ، وعند ضعف هذه المؤثرات وبخاصة في أواخر العمر -الذي لايعلم تماماً- ينبغي تقوية الرجاء ، كما قال علماء التوحيد ، فيقوى الأمل في الله ورحمته ليختم له بالحسنى .



س : كيف يحاسب المختل عقلاً في الآخرة ؟

ج : المختل في عقله يسقط عنه التكليف ، وبالتالي لا يسأل يوم القيامة عن عمله ، ففي الحديث الذي رواه أبو داود «رفع القلم عن ثلاث ، عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق».



س : ما معنى قوله تعالى : ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨].

ج : مما يجب أن يعتقده كل مسلم أن الحساب بعد الموت حق ، وذلك لترتب الجزاء عليه ، قال تعالى ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] وقال ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الحجر : ٩٢ ، ٩٣] وهذا الحساب على مرحلتين الأولى في القبر بعد الموت ، والثانية بعد البعث والعرض على الله ، وسؤال القبر بمعرفة الملكين كما هو ثابت بالقرآن والسنة ويكون عن الاعتقادات ، أما السؤال الثاني فيكون على كل شيء من واقع الكتاب المسطر فيه أعمال الإنسان ، ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ أَقْرَأْ كُتِّبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾ [الإسراء : ١٣ ، ١٤] .

قال العلماء : يستثنى من سؤال القبر الشهداء والصديقون والمرابطون في سبيل الله والأطفال ، والحساب بعد البعث عام ، يسأل فيه الرسل عن التبليغ كما يسأل الناس عن موقفهم من الرسالة ، قال تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَن أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ ﴿١١٦﴾﴾ [المائدة : ١١٦] وقد ورد ما يفيد ظاهره عدم سؤال النبي ﷺ كقوله تعالى ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة : ١١٩] لكن المراد أنك غير مسئول عن كفرهم فما عليك إلا البلاغ ، ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص : ٥٦] كما ورد ما يفيد ظاهره أن الكافرين المجرمين لا يسألون ، كما في قوله تعالى ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ لكن المراد أن المجرمين الكافرين لا يسألون عن

المعاصي التي اقترفوها لأنها كثيرة ، ويكفي عنها الذنب الأكبر وهو الكفر ، فليس بعد الكفر ذنب يستحق أن يسأل عنه . لأن مصيرهم النار خالدين فيها أبداً . أو المعنى لا يكلفون يوم القيامة أن يرضوا ربهم بالإيمان لأن الآخرة ليست دار تكليف ، كما يفيد قوله تعالى ﴿ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ [النحل : ٨٤] وقوله ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْبُدُونَ﴾ [المرسلات : ٣٦] .

فالسؤال يوم القيامة لتقدير الجزاء ، وهو يسير على الطائعين من المؤمنين ، عسير على الكافرين والعاصين ، ويكفي أن يسأل الكافر عن كفره دون حاجة إلى التفاصيل ، فالمصير معروف قال تعالى ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان : ٢٣] .



س : ما حساب الذين ماتوا قبل الإسلام ، هل يدخلون الجنة أم يدخلون النار ؟

ج : أهل الفترة هم الذين لم يروا نبياً سابقاً ولا نبياً لاحقاً ، عاشوا وماتوا في فترة ليس فيها نبي ، ومنهم العرب الذين ماتوا قبل بعثة النبي ﷺ حيث لم يأتيهم نبي بعد إسماعيل ، فمن آمن من هؤلاء بالرسول الذين أرسلوا إليهم فهم في الجنة ، ومن لم يؤمن فهو في النار ، وهناك جماعة لم تبلغهم دعوة أي نبي من الأنبياء ، وقد اختلف فيهم العلماء ، فقال بعضهم ، كان الواجب عليهم أن يعرفوا ربهم بعقولهم عن طريق النظر في مخلوقاته ليؤمنوا به ، فمن توصل منهم إلى معرفته وآمن به نجا ، ومن لم يفعل ذلك فهو في النار .

وقال آخرون : لا يكلف هؤلاء بالإيمان إلا بحسب شرع يأتي إليهم ، فإذا لم يحى فلا مسئولية عليهم ، قال تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء : ١٥] .
وحجة كل فريق مبسطة في الكتب المتخصصة ^(١) . وسترى الحديث عن أبي النبي ﷺ له نصيب كبير من البحث .

١ - الملل والنحل للشهرستاني ، المواهب للقسطلاني مع شرح الرزقاني .

ومهما يكن من شيء فإن معرفة ذلك ليست فرضاً علينا ، وليست عقيدة تُسأل عنها ، والبحث شهوة عقلية لا تغير من واقع هؤلاء الناس شيئاً ، فربهم أعلم بهم وقد أفضوا إليه بما قدموا .



س : هل المفكرون والمخترعون والمكتشفون والمصلحون ممن لم يعتنقوا الإسلام ، يأخذون من الله أجراً على أعمالهم التي أفاد منها الكثيرون ؟

ج : ليكون معلوماً أن الثواب في الآخرة بدخول الجنة شرطه الإيمان بالله والإخلاص له ، فالكافر بالله لا يستحق ثواباً لأنه لم يؤمن والمؤمن غير المخلص لا يستحق كذلك ثواباً ، لأنه عمل لغير الله ، وكل ما فعله غير المؤمن من صالحات مردود عليه يوم القيامة ، والنصوص في ذلك كثيرة ، منها قوله تعالى في الذين لا يؤمنون بقاء الله ﴿ وَقَدْ مَنَّآ عَلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً ﴾ [الفرقان : ٢٣] وقوله ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ (١٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا ﴿١٥﴾ ذَلِكَ جَزَاءُهمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١٦﴾ [الكهف : ١٠٣-١٠٦] ﴿ وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة : ٢١٧] وقوله عن المنافقين ﴿ قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ (٥٢) وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ [التوبة : ٥٣ ، ٥٤] وقوله ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقَبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] .

فالكافر محروم من الثواب على أعماله الصالحة ولن يدخل الجنة أبداً ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْرِضُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] والمؤمن الذي يراني بعمله هو مشرك شركاً خفياً ، والنصوص في حرمانه من الثواب كثيرة .

هذا بالنظر إلى الآخرة ، أما بالنظر إلى الدنيا فإن كل إنسان يستحق أن ينال جزاء عمله فيها بمشيئة الله ، إن خيراً فخير وإن شراً فشر ، فالكاfer لا يحرم من ثواب على أعماله الصالحة بمثل احترام الناس له ومكافأته على خدماته وتكريمه بأية وسيلة من وسائل التكريم ولا يحرمه الله من الرزق على الرغم من كفره قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ١٢٦] وقال ﴿ لَا يَغْنُرُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ (١٣) متع قليل ثم ماؤنهم جهنم وبئس المهاد (١٣٧) [آل عمران: ١٩٦ ، ١٩٧] وقال ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ (١٥) أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحيط ما صنعوا فيها وبطل ما كانوا يعملون (١٦) [هود: ١٥ ، ١٦] وقال ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴾ (١٨) ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً (١٩) ﴿ كَلَّا تُمَدِّدُهُمْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ (٢٠) [الإسراء: ١٨ - ٢٠] العاجلة - الدنيا - .

فهذه الآيات تدل على أن الكافر الذي يريد الدنيا بأعماله قد ينال ثواباً دنيوياً إذا أراد الله ذلك لقوله ﴿ مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ وليس له في الآخرة نصيب من التكريم ، والمؤمن والكافر يتمتعان في الدنيا بنعم الله ، وفي الآخرة يفترقان ، فالمؤمن مصيره الجنة ، والكافر مصيره النار .

روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ، ابن جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين ، فهل ذلك نافعه ؟ قال « لا ينفعه ، إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين » وابن جُدعان اسمه عبدالله كان من بني تيم بن مرة من أقرباء عائشة لأنه ابن عم أبي قحافة والد أبي بكر ، اتخذ جفنة للضييفان يرقى إليها بسلم ، وكان من رؤساء قريش في الجاهلية ، وروى ذلك عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يعطى بها في الدنيا

ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل الله بها في الدنيا ، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها».

هذا هو حكم الكافر إذا مات على كفره ، لا يجازى بخير في الآخرة ، وقد يعترض على هذا بأن الله أثاب أبا طالب على حمايته للنبي ﷺ على الرغم من موته على الكفر ، فقد روى مسلم أن العباس عم النبي ﷺ قال له : يا رسول الله إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك ؟ قال «نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح» وروى مسلم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ ذكر عنده عمه أبو طالب فقال «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة ، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه».

لا يعترض بهذا لأن أبا طالب لا تشفع له حمايته للنبي ﷺ إلا يدخل النار ، فهو داخل فيها لا محالة ، محروم من الجنة ، وإن كان عذاب النار خفيفاً عليه ، فإن الفائز هو من ينتهي إلى الجنة ، قال تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُ تُجْرِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُخِّعَ عَنِ النَّكَارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

بقي أن نعرف حكم الكافر إذا أسلم ومات على الإسلام ، هل تنفعه أعمال الخير وهو كافر فيثاب عليها في الآخرة ، أو يحبطها الله بسبب أنها عملت بدون إيمان بالله واليوم الآخر ؟ روى مسلم حديث حكيم بن حزام الذي قال للنبي ﷺ أرأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية ، من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم ، أفيها أجر ؟ فقال ﷺ «أسلمت على ما أسلفت من خير» وحكيم عاش مائة وعشرين سنة ، منها ستون سنة في الجاهلية . وستون سنة في الإسلام ، أعتق في الجاهلية مائة رقبة ، وحمل على مائة بعير ، فما معنى قول النبي له «أسلمت على ما أسلفت من خير» ؟

يقول بعض العلماء : إن المعنى أنك كنت ذا طبع جميل في الجاهلية ، وصحبك طبعك في الإسلام ، فالاستعداد الطيب هو الذي ساقه إلى الإسلام ، وبهذا يكون ثوابه على أعماله الطيبة مسكوتاً عنه . أو يعطى حكم أعمال الكافرين . لا ثواب لها في الآخرة ، وثوابها في الدنيا أن الله وفقه إلى الإسلام .

ويقول البعض الآخر : إن المعنى أن من أسلم يحفظ الله له ما قدمه حال كفره ولا يحرمه من ثوابها ، أما من لم يسلم فلا ينفعه ذلك عند الله .

من هذا نرى أن من أدرك الإسلام ولم يسلم ومات على كفره يحبط عمله في الآخرة ولا يثاب عليه ، أما في الدنيا فينال أجر عمله ، من رزق الله له وتمتعه بمكاسب الدنيا المادية والأدبية ، وكفى ذلك ثواباً .



س : هل يدخل الجنة من أهل الديانات الأخرى من لم يفعل الفاحشة وكان مستقيماً في حياته ومعاملاته مع الناس ؟

ج : معلوم أنه لا يعتد بدين بعد مجيء الإسلام كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] .

والجنة لا يدخلها بعد مجيء الإسلام إلا من آمن بالإسلام ما دام قد بلغته دعوة الإسلام ولم يؤمن به والأعمال الصالحة لغير المسلم لا ثواب عليها في الآخرة قال تعالى : ﴿ وَقَدْ مَنَّآ إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [الفرقان : ٢٣] .

وقال في حق المنافقين ﴿ قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٥٣] .

أما في الدنيا فيثاب عليها ، روى مسلم أن عائشة رضي الله عنها قالت للنبي ﷺ : إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه : قال : « لا ينفعه إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين » يقول القرطبي في تفسيره^(١) روى عن أنس أن النبي ﷺ قال : « إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يعطى بها في الدنيا ويمجى بها في الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل لله بها في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها » فالإيمان شرط للثواب في الآخرة .

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴾ [الإسراء : ١٩] .

وقد يعترض على إحباط عمل الكافر بحديث رواه مسلم أن العباس قال للنبي ﷺ إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك ؟ قال «نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح» وأجيب عنه بأن تخفيف عذاب أبي طالب كان بشفاعة أما غيره فقد أخبر عنه القرآن بقوله : ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر : ٤٨] . وقوله مخبراً عن الكافرين : ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ (١٠) وَلَا صَديقٍ جَمِيعٍ (١١) [الشعراء : ١١٠ ، ١٠١] .

وقد روى مسلم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ ذكر عنده عمه أبو طالب فقال «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه» ومن حديث العباس «ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار» .

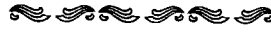
هذا ، ولو أسلم الكافر ومات على الإسلام قال بعض العلماء : يرجى أن يثبته الله في الآخرة على الحسنات التي فعلها وهو كافر ، فقد روى مسلم عن حكيم بن حزام أنه سأل الرسول ﷺ عن الصدقة والعتق وصلة الرحم التي كانت يتعبد بها في الجاهلية فقال له «أسلمت على ما أسلفت من خير» .

ورأى بعض العلماء أنه لا يثاب ، وقول النبي ﷺ هذا معناه أن الأعمال الخيرة التي عملتها في الجاهلية تدل على أن معدنك طيب وأن فيك خيراً ، وهذا الخير هو الذي قادك إلى الإسلام فالعبارة محتملة وليس فيها تصريح بأن حسنات الكافر قبل إسلامه يثاب عليها عند الله والذي يقصد بعمله دنيا يصيبها مادياً أو أدبياً ولا يريد وجه الله يحرم من ثواب الآخرة سواء أكان مسلماً أم غير مسلم ، لعموم قوله تعالى ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٦) [هود : ١٥ ، ١٦] .

وقوله ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى : ٢٠] .

وقوله ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].

وحديث .. الثلاثة الذين تسعّر بهم النار معروف رواه مسلم ، وهم المجاهد الذي قصد أن يقال إنه شجاع ، والكريم الذي قصد أن يقال إنه كريم والعالم الذي قصد أن يقال إنه عالم ، وقد قيل : ثم يسحبون على وجوههم ويلقون في النار.



س : هل يجوز أن يقال عن الميت غير المسلم : المرحوم ، أو رحمه الله ؟

ج : قال النووي ^(١) يحرم أن يدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافراً ، قال الله تعالى ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] وقد جاء الحديث بمعناه والمسلمون مجمعون عليه.



س : كيف يمر الناس على الصراط يوم القيامة ؟

ج : الصراط في اللغة هو الطريق الواسع ، وفي الشرع - كما قال الدردير في شرح خريدته - جسر ممدود على متن جهنم بين الموقف والجنة أرق من الشعرة وأحد من السيف ، وأنكر الإمام الغزالي والعز بن عبد السلام كونه أرق من الشعرة وأحد من السيف ، بل هو متسع لورود ما يدل على ذلك ، وعلى فرض صحة هذا الوصف يؤول على أنه كناية عن شدة المشقة ، فهو مختلف في الضيق والاتساع بحسب الأعمال كما قال الدردير ، فالمارون عليه منهم سالم بعمله ناج من نار جهنم -لأنه منصوب على متنها كما في الحديث- وهم على أقسام : منهم من يجوزه كلمح البصر ، ومنهم من يجوزه كالبرق الخاطف ، ومنهم كالريح العاصف أو كالطير أو كالجواد السابق ، ومنهم من يسعى سعياً ومنهم من يمشي

١- الأذكار ص ٣٦٣ .

ومنهم من يمر عليه حبواً ومنهم من تخدشه كلاليب فيسقط ولكن يتعلق بها فيعتدل ويمر ويجاوزه بعد أعوام ، ومنهم غير السالم من الوقوع في النار ، وهم متفاوتون بقدر تفاوتهم في الجرائم ، فمنهم من يخلد في النار وهم الكفار ، ومنهم من يخرج منها بعد مدة على حسب ما شاء الله وهم عصاة المؤمنين ، والصراط ثابت بالقرآن والسنة والإجماع - كما ذكره العدوي في كتابه ^(١) قال تعالى ﴿فَاسْتَبِقُوا الصِّرَاطَ﴾ [يس : ٦٦] وقال ﷺ «ينصب الصراط على متن جنهم فأكون أول من يجوزه وأمتي».

والحق تفويض معرفة حقيقته إلى الله تعالى ، ويمر عليه الأولون والآخرون حتى من لا حساب عليهم قال العلامة الأمير - وكلهم سكوت إلا الأنبياء - وقولهم إذ ذاك: اللهم سلم سلم ، كذا في الصحيح الذي رواه مسلم ^(٢) ثم ذكر العدوي أخباراً لا تبني عليها عقيدة ، وقال الفاكهاني : إنه موجود الآن والأخبار عنه صحيحة ، وأهل السنة أبقوها على ظاهرها من تفويض علم حقيقته إلى الله تعالى ، وقال بعضهم : إنه يوجد عند الحاجة إليه . وذكر حديثاً أخرجه ابن مردويه في تفسيره بسند لا بأس به عن ابن عمر عن النبي ﷺ «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة سطع له نور من تحت قدميه إلى عنان السماء يضيء له إلى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين» وهذا النور يكون على الصراط كما في حديث رواه الطبراني ، وفي حديث للدليمي «الصلاة نور على الصراط» وكلها أحاديث للترغيب في العمل الصالح . والحقيقة هناك يعلمها الله سبحانه وتعالى .



س : هل سيتعرف الإنسان على أقاربه يوم القيامة ؟

ج : التعرف على الأقارب بمعنى رؤيتهم ومعرفتهم أمر ممكن إن تيسر اللقاء بهم ، أما التعرف بمعنى النفع والإفادة فقد ورد فيه قول الله تعالى ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ ^(٣) وَأُمِّهِ ^(٤) وَأَبِيهِ ^(٥) وَصَجِيهِ ^(٦) وَبَنِيهِ ^(٧) لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ^(٨) [عبس : ٣٤ - ٣٧] .

١ - مشارق الأنوار ص ١٧١ .

٢ - الترغيب والترهيب للمنذري ج ٤ ص ١٤٩ .

وستكون هناك شفاة الولد الصغير الذي صبر أبوه على موته ، ويأخذ بيده ويدخل معه الجنة كما ثبت في الحديث .



س : هل يعرف النبي ﷺ أمته يوم القيامة ؟

ج : يقول الله تعالى عن يوم القيامة ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْعَانِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] . يقول المفسرون : الإمام هو الكتاب ، وقيل : الرسول . فيقال يا أمة القرآن ، يا أمة الإنجيل ، أو يقال : يا أمة محمد ، ويا أمة عيسى ، وكذلك كل من يتبعون فكراً معيناً يسرون خلف صاحب هذا الفكر ، فهو إمامهم في ذلك . ويصنف القوم إلى مؤمنين وكافرين ، كما يصنف المؤمنون إلى من يدخلون الجنة رأساً ، ومن يدخلون بعد عقابهم في النار إلى أجل .

ومن هذا نعلم أن الرسول ﷺ يعرف أمته إجمالاً عند هذا النداء ، كما أنه يعرفهم أيضاً بعلامة أخرى جاءت فيما رواه مسلم في حديث طويل أنه ﷺ أتى المقبرة -بضم الباء وفتحها- فقال «السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم عن قريب للاحقون وددت أنا قد رأينا إخواننا» قالوا : أو لسنا بإخوانك يا رسول الله ؟ قال «أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد» قالوا : كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله ؟ قال «أرأيت لو أن رجلاً له خيل غير محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ، ألا يعرف خيله» قالوا : بلى يا رسول الله قال : «فإنهم يأتون غراً محجلين من الوضوء ، وأنا فرطهم على الحوض» يعني لهم بياض في وجوههم وفي أرجلهم من أثر الوضوء .

وإذا كان الحديث يثبت أنه سيكون على الحوض يوم القيامة ليسقى منه أمته التي عرفها بهذه السبب ، فإن بعضهم لا يستحق التكريم بشربه من الحوض ، حيث لم يعرف الرسول تفاصيل أعمالهم ، ولذلك جاء في رواية لمسلم قريبة من رواية البخاري «ترد عليّ أمتي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل

عن إبله» قالوا : يا نبي الله تعرفنا ؟ قال «نعم ، لكم سيما ليست لأحد غيركم ، تردون عليّ غراً محجلين من آثار الوضوء ، وليصدن عني طائفة منكم فلا يقبلون ، فأقول : يا رب هؤلاء من أصحابي فيجيبني ملك فيقول : وهل تدري ما أحدثوا بعدك».



س : هل يؤاخذ الله سبحانه وتعالى الأبناء بذنوب فعلها الآباء؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿وَلَا نَزِرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء : ١٥] وقال ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر : ٣٨] وقال ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور : ٢١] .

هذه الآيات وأمثالها التي تدل على أن الله لا يظلم أحداً فيعاقبه بما جناه غيره ، متفق على أنها في يوم القيامة عند الحساب والجزاء ، لكن في عقاب الدنيا قد يؤخذ البريء بسبب معصية غيره عندما يجيء عقاب عام كالخسف والزلازل بسبب شيوع المعاصي ، كما في حديث البخاري ومسلم «يغزو جيش الكعبة ، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على قدر نياتهم» ومنه ما جاء في بعض الأدعية ، (لاتؤاخذنا بما فعل السفهاء منا).

فالأبناء وغيرهم يؤخذون بذنوب آبائهم ومجرميهم إذا كثر الفساد ، وذلك في عقاب الدنيا ، وسيعوض الله الأبرياء خيراً في الآخرة ، والآباء إذا كانوا مجرمين سرت العدوى إلى أولادهم بالتقليد والمحاكاة ، وكرههم الناس لكرهتهم لآبائهم ، فشؤم معصية آبائهم يلحقهم في معاملات الدنيا طوعاً أو كرهاً ، أما الأعمال ، فكل واحد مسئول عن عمله يوم القيامة أمام الله ، وعلى ضوء هذا يفهم الحديث القدسي الذي رواه أحمد عن وهب (أني إذا أطعت رضيت ، وإذا رضيت باركت ، وليس لبركتي نهاية ، وإذا عصيت غضبت ، وإذا غضبت لعنت ، ولعنتي تبلغ السابع من الولد) ، وعلى شاكلة هذا لو اختار الرجل زوجة صالحة كان هناك أمل في صلاح الأولاد ، وبالعكس لو اختار الرجل زوجة غير صالحة نشأ الأولاد ،

وقد نزعهم عرق من الأم ، ومن هنا كانت الوصية (تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس) ، وقال أبو الأسود الدؤلي لأولاده : قد أحسنت إليكم صغارا وكبارا وقبل أن تولدوا ، حيث اخترت لكم أما لاتسبون بها ، فجنابة الآباء تصيب الأبناء في مثل هذه الأمور الدنيوية .



س : ما هي الموازين التي تُوزن بها الأعمال يوم القيامة ، وكيف يكون الوزن؟

ج : قال الله تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء : ٤٧] .

الموازين هي الوسائل التي تقدر الشيء ، وهي مختلفة في أشكالها وتصميماتها كما نرى في الدنيا ، وموازين الأعمال يوم القيامة لا يعرف حقيقتها إلا الله سبحانه ، وإن كانت وردت آثار تذكر ما فيها من كفة توضع فيها الحسنات وأخرى توضع فيها السيئات على ما كان معهودا للناس عند نزول القرآن .

وموازين الدنيا تطورت وتدخلت الإليكترونيات في تقدير الأثقال والأزمنة وتحركات الأجسام والأحاسيس التي تنفعل بها النفوس وكل شيء . وموازين الله أدق من كل الموازين ، فهي قسط أي عدل ، والله لا يظلم أحداً ما يزن أقل مقدار كان يعرف قبل بحبة الخردل ، والميزان وسيلة لاطمئنان الإنسان ليعرف ما له وما عليه ، وإن كان عدل الله لا يحتاج إلى ميزان يطلع عليه الإنسان ﴿ وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ .

وجاء في تفسير القرطبي ^(١) أن الذي يوزن هو صحائف الأعمال كما قال ابن عمر وهو الصحيح . وقد أنكر المعتزلة الميزان ، بناء منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها ، لأنها لا تقوم بنفسها . ومن المتكلمين - علماء الكلام والتوحيد - من يقول : إن الله تعالى يقلب الأعراض أجساماً فيوزنها يوم القيامة .

والصحيح أن الموازين تثقل بالكتب التي فيها الأعمال مكتوبة ، وبها تخف ، وقد روى أن ميزان بعض بني آدم كاد يخف بالحسنات فيوضع فيه رَقٌّ مكتوب فيه «لا إله إلا الله» فيثقل . وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال ما معناه : «إن الله يعطي صحيفة الحسنات للعبد الذي غفر له وستر ذنوبه» وهو دليل على أن الأعمال تكتب في الصحف وتوزن . كما روى ابن ماجه أن رجلاً ينشر عليه يوم القيامة تسعة وتسعون سجلاً ، كل سجل مد البصر .

وبعد ، فهذه أمور سمعية نؤمن بها ونترك معرفة حقيقتها لله تعالى ، وسنعرفها حتماً عند لقاء الله ، ونرجو أن نعمل صالحاً لنثقل موازيننا بالحسنات .



س : من هم أسعد الناس بشفاعه النبي ﷺ ؟

ج : أسعد الناس بشفاعه النبي ﷺ هم الواقفون في الموقف جميعاً من لدن آدم إلى آخر الدنيا ، وهي الشفاعه العظمى والمقام المحمود ، على ما هو مذكور في حديث طويل ، وهناك شفاعه خاصه جاءت في الحديث نفسه ، وهي لسبعين ألفاً من أمته يدخلون الجنة بغير حساب «الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون» وأكثر الناس حباً للرسول ﷺ هم أسعد الناس بشفاعته ، وهذا الحب يقتضي العمل بما جاء به مع الإخلاص فيه ، والإكثار من الصلاة عليه فهو يعرفهم بذلك عند الحوض المورود ، وفي حديث الترمذي وابن حبان «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة» وفي صحيح مسلم «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ ، فإن من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشر أ ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعه» .



س : أرجو تفسير قوله تعالى : ﴿ وَبَيْنَهُمَا جَبَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴾ (١٨) * وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٩) وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (٢٠) [الأعراف : ٤٦ - ٤٨] .

ج : المعنى باختصار أن بين الجنة والنار سوراً ، وعلى أعراف السور أي أعاليه أناس يعرفون أهل الجنة بعلامات ، وهي بياض الوجوه وحسنها ، وأهل النار بعلامات ، هي سواد الوجوه وقبحها ، وينادون أهل الجنة بالتحية ويهتئونهم بالسلام من النار أي السلامة من عذابها .

إن أهل الأعراف لم يدخلوا الجنة ويطمعون في دخولها ، منتظرين رحمة الله لهم ، وهؤلاء هم الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم ، وهو أحسن الأقوال العشرة فيهم ، وذلك لحديث رواه خيثمة عن جابر عن النبي ﷺ بهذا المعنى .

عندما ينظر أهل الأعراف إلى أهل النار يدعون ربهم ألا يكونوا معهم فيها ، ويتفرسون في جماعة من أهل النار كانوا مستكبرين على الله بما يملكون من متاع الحياة الدنيا فكفروا به ، ويقولون لهم مَبَكِّتِينَ : لم يُغْنِ عَنْكُمْ ما جمعتم من الدنيا وما استكبرتم به على الله .

والخلاصة أن أهل الجنة هم المؤمنون الصالحون حتى لو كانوا فقراء ، وما دامت حسناتهم أكثر من سيئاتهم ، فلن يدخلوا النار لأن الحسنات يذهبن السيئات وأن أهل النار هم الكفار حتى لو كانوا أغنياء ما دامت سيئاتهم أكثر من حسناتهم ، مع العلم بأن حسنات الكفار صارت في الآخرة هباء منثورا كما قال رب العزة ﴿ وَقَدْ مَنَّ الْإِلَهُ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا بِحُسْنِ الْفِعْلِ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [الفرقان : ٢٣] أما من استوت حسناتهم وسيئاتهم من المؤمنين فينتظرون على الأعراف رحمة الله بهم ليلحقهم بأهل الجنة .



س : هل الجنة والنار من خلق الدنيا أم الآخرة ، فإن كانت الأولى فأين فراغهما والجنة وحدها عرض السموات والأرض ، وما عملهما في الدنيا وهما حصادهما في الآخرة ، وإن كانت الثانية فكيف إذا جاء شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار كما يقول الحديث الشريف ؟

ج : موضوع خلق الجنة والنار ثار فيه الجدل قديماً ، فذهب جمهور المسلمين إلى أنها مخلوقتان الآن ، وذهبت طائفة من المعتزلة والخوارج إلى أنها لا يخلقان قبل يوم القيامة ، فهما ليستا موجودتين الآن . وقد ساق كل من الفريقين أدلته ، ونوقشت الأدلة ورجح القول بأنها مخلوقتان بالفعل ، وذلك لكثرة النصوص في القرآن والسنة بأن الجنة أُعدت للمتقين . وأن النار أُعدت للكافرين ، وهذا الإعداد المعبر عنه بصيغة الماضي يدل وضعاً على وجودهما بالفعل ، وأما القول بأن التعبير بالماضي هو لمجرد التأكيد بأنهما سيوجدان في المستقبل فهو عدول عن الظاهر بدون مبرر ، وإن كان يمكن أن يقال : إن التعبير بالماضي في الإعداد بمعنى أنه تقرر في علم الله على وجه التأكيد فالإخبار بوجودهما وإعدادهما إخبار عن علم الله لاعن وجودهما بالفعل ، وبهذا لا يكون الدليل قطعي الدلالة على وجودهما الفعلي الواقعي .

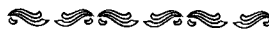
وقول من قال إن وجودهما الآن عبث لأنها للجزاء ، والجزاء لا يكون إلا يوم القيامة قول مردود ، فإن الفائدة من وجودهما الفعلي ليست محصورة في الجزاء ، فكم من أفعال تخفى حكمتها على العقول ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

وقد يؤكد هذا أن الشهداء ينتقلون من الدنيا لحياة أفضل عند ربهم يرزقون ، ومن ضمن الرزق والنعيم أن أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة تأوى إلى قتاديل تحت العرش كما رواه مسلم وغيره فالجنة الآن موجودة يتنعم فيها الشهداء لأنهم أحياء وليسوا بأموات كما قال الله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران : ١٦٩] ويؤكد أيضاً ما ثبت

في النصوص من نعيم القبر وعذابه ، وهو أثر من آثار وجود الجنة والنار قال تعالى ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر : ٤٦] فهذا نص على أن النار موجودة ويعرض عليها الكافرون قبل أن يدخلوها يوم القيامة .

ومهما يكن من شيء فإنه لابد من الإيمان بأن هناك جنة وناراً كما نص القرآن الكريم ، أما اعتقاد أنهما موجودتان الآن ، أو ستوجدان يوم القيامة فليس مما كلف به المسلمون ، والنتيجة هي أنهما دارا ثواب وعقاب ، وعلى المؤمن أن يستعد بعمله الصالح حتى يدخل الجنة وينجو من النار . وكذلك مكان وجودهما لسا مكلفين بمعرفته ، واستبعاد أن تكونا موجودتين في الدنيا لأن الجنة وحدها عرض السموات والأرض أجاب عنه النبي ﷺ في تفسير الآية ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ بقوله : «فأين الليل إذا جاء النهار» ؟ فالكون واسع لا يعلم سعته إلا الله سبحانه ، والجنة عرضها ليس هو عرض السموات والأرض الموجودة أمامنا بل هو مثله كما يفيد التعبير عن ذلك في آية ﴿عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد : ٣١] وهو كناية عن السعة .

ومعنى فتح أبواب الجنة وإغلاق أبواب جهنم في رمضان فسره العلماء بأنه كناية عن سعة رحمة الله في هذا الشهر ، أو عن كثرة الطاعة والقربات التي توصل إلى الجنة ، كأن أصحابها يدخلون الآن بما يقدمون من عمل ، وعن قلة المعاصي التي توصل إلى النار ، كأنه لا يوجد في رمضان من يعصي الله ويستحق دخولها ، وذلك بالنسبة للمؤمنين الطائعين ، أما الكافرون -وما أكثرهم- فإن أبواب جهنم مفتوحة لهم ، استعداداً لدخولهم في كل وقت من الأوقات ، بسبب ما هم فيه من كفر وعصيان ، ذلك بعض ما قيل في الموضوع ، ولعله يكفي في الإجابة على السؤال .



س : نعلم أن الجنة دار النعيم يدخلها بعد القيامة المؤمنون ، فهل دخلها أحد قبل يوم القيامة وهو على قيد الحياة ؟

ج : سبق بيان أن الجنة والنار مخلوقتان الآن وهو رأي جمهور العلماء ، وأن أرواح الشهداء في حواصل طير تسرح في الجنة تأوي إلى قناديل تحت العرش كما رواه مسلم وغيره ، وذلك بعد مفارقة الحياة لهم بالموت في سبيل الله ، حيث يحییهم الله وينعم عليهم كما قال سبحانه ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] .

أما أن يدخل الجنة أحد في الدنيا قبل موته فذلك ممكن إذا رأى ذلك في المنام ، كما يرى أشياء من الصعب تحقيقها في عالم اليقظة كالطيران والطواف حول الأرض وما إلى ذلك وقد رأى النبي ﷺ في منامه الجنة ، وأنه ارتقى إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فدخلها وقال له الملكان : هذه جنة عدن وهذا منزلك . فطلب منهما دخوله فقالا له : إنه بقي لك عمر لم تستكمل ، فلو استكملته أتيت منزلك^(١) . فظاهر الحديث أنه دخل الجنة ولم يدخل منزله . وثبت في البخاري وغيره أنه ﷺ دخل الجنة ليلة المعراج^(٢) حيث قال كما رواه أبو ذر وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة «ثم أدخلت الجنة» ومعلوم أن الصحيح في الإسراء والمعراج أنها كانا بالروح والجسد ولم يكونا مناماً ، ليظهر امتياز الرسول على غيره ممن يُسرى بأرواحهم مناماً ويرون العجائب . وقال ﷺ عن ليلة المعراج كما ذكره أنس ورواه البخاري ومسلم «بينما أنا أسير في الجنة»^(٣) .

فالخلاصة : أن النبي ﷺ دخل الجنة ليلة المعراج بروحه وبجسده على الصحيح ، كما دخلها في الرؤيا النامية ورؤيا الأنبياء حق . وذلك فضل كرم الله به رسوله ،

١- رواه البخاري : رياض الصالحين ص ٥٦٣ ، ٥٦٥ .

٢- الزرقاني على المواهب اللدنية ج ٦ ص ٩٠ .

٣- المرجع السابق ص ٩١ .

ونرجو أن ننعم بدخلوها معه بعد الحساب ، وذلك عن طريق الإيمان والعمل الصالح والأمل في رحمة الله وفضله .



س : ما أسماء الجنات التي وعد الله بها المؤمنين ؟

ج : هناك أحاديث تدل على أن للجنة ثمانية أبواب .

ويقول القرطبي بعد ذكر أحاديث فيها أبواب كثيرة باسم الطاعات من الصلاة والصيام والجهاد وغيرها : هذا يدل على أن أبواب الجنة أكثر من ثمانية وانتهى عددها إلى ثلاثة عشر باباً . كذا قال .

لكن هل هي جنة واحدة أم جنات متعددة ؟ وإذا كانت جنات متعددة . هل هي على مستوى واحد تختلف مواقعها حسب منزلتها ، أم هي طبقات بعضها فوق بعض ، وإذا جاء في الحديث «إذا سألت الله الجنة فاسأله الفردوس الأعلى» هل يدل على علو المكان أم على علو المكانة؟

نترك علم ذلك لله ، وعندما نعاين بأنفسنا إن شاء الله .

وقد جاء في القرآن ما يدل على أن هناك عدداً من الجنات ، والآيات في ذكر لفظ «جنات» كثيرة ، وجاء أيضاً قوله تعالى : ﴿وَلَمَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] وقوله : ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢] .

كما ورد في القرآن والأحاديث أوصاف للجنة ، فإن كانت جنة واحدة كانت هذه أوصافاً لها ، وإن كانت جنات متعددة كانت أسماء للجنات ، وفي الوقت نفسه تتحقق فيها صفاتها .

فمن الأوصاف أو الأسماء سبعة : جنات عدن ، ودار السلام ، ودار الخلد ، والفردوس ، وجنة المأوى ، وجنة النعيم ، ودار الإجلال .

واختار هذا ابن عباس وجماعة .

وذهب الجمهور إلى أن عدد الجنات أربعة فقط ، بدليل الآيتين السابقتين المذكورتين في سورة الرحمن ، فهناك جنتان : لمن خاف مقام ربه هما جنة النعيم وجنة المأوى ، والجنتان اللتان دونهما هما جنة عدن وجنة الفردوس .

هذا ، والحق الذي يجب أن نؤمن به أن هناك دار ثواب أعدها الله تعالى للمؤمنين من عباده سماها بالجنة ، فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، وما تشتهي الأنفس وتلد الأعين .

والأولى الإمساك عن كونها جنة واحدة أو أكثر ، وتفويض ذلك إلى علم الله تعالى ، وإلى ما ستره بإذن الله فيها إن ختم لنا بالإيمان .



س : ما أسماء أبواب الجنة وأبواب النار السبعة ؟

ج : جاء في كتاب (مشارك الأنوار للعدوي) ^(١) أن للجنة ثمانية أبواب كما رواه البخاري ومسلم ، منها باب الريان الذي يدخل منه الصائمون ، وفي رواية أخرى «من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله دعى من أبواب الجنة ، وللجنة أبواب. فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد» وأخرج الطبراني حديث «وإن في الجنة باباً يقال له الضحى» وذلك لمن يديمون صلاة الضحى .

هذا ما ذكره عن أسماء الأبواب ولم يذكرها كلها مع أن عددها ثمانية . فلنقتصر على الوارد بطريق صحيح ، والقرطبي في التذكرة نقل عن الترمذي الحكيم أن في الجنة باباً خاصاً لأمة محمد ﷺ لا يدخل منه غيرهم والرسول يدخل من باب محمد وهو باب الرحمة والتوبة .

هذا ما ذكره وفيه روايات ضعيفة والعقائد والغيبات بالذات لا تقبل فيها أمثال هذه الروايات ، وعند وصولنا إلى الجنة سنرى ونعلم الحقيقة إن شاء الله .

وجاء في المشارق ^(١) أن للنار سبعة أبواب من واقع قوله تعالى ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [١٣] لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ ﴿١١﴾ [الحجر: ٤٣، ٤٤]. وذكر أن الباب الأول اسمه : جهنم ، والثاني : لظى ، والثالث : سقر ، والرابع : الحطمة ، والخامس : الجحيم ، والسادس : السعير ، والسابع : الهاوية ، وهي أسماء مأخوذة من طبقات جنهم ، والله أعلم بالحقيقة .



س : نريد توضيحاً لأوصاف أنهار الجنة ؟

ج : جاء في القرآن الكريم وصف نعيم الجنة بأوصاف فيها بعض الغرابة ، بالنسبة لما نراه في عالم الدنيا ، حيث تختلف طبيعة الأشياء ويختلف الحكم المنوط باستعمالها إباحة ومنعاً ، فهناك زواج بلا تناسل ، وأكل وشرب بلا مخلفات وخمر بلا سُكَّر ولا غول ، ولا لغو ولا تأثيم ، وهناك ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، والحق - كما قيل - أن كل ما خطر ببالك فالجنة على خلاف ذلك ، فقوانين الآخرة غير قوانين الدنيا ، وقد يكون هناك تشابه في الأسماء مع اختلاف المسميات شكلاً وموضوعاً كما يقولون ، قال تعالى ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا﴾ [البقرة: ٢٥] .

وقد جاء في القرآن الكريم أن في الجنة أنهاراً لم تعهد صورتها في الدنيا كما قال تعالى ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِّنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّنْ لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمد: ١٥] . وهي كلها مشروبات تهفو إليها النفس ، كثيرة لا ينضب معينها ، طيبة لا يخشى فسادها ، هنيئة لا تخاف عاقبتها ، فالماء غير آسن لم تتغير ريحه ، واللبن طازج لم يفسد طعمه ، والخمر لذيدة مستساغة ، والعسل نقي مصفى من الشوائب .

ويجيء في القرآن وصف هذه الأنهار بأنها تجري تحت الجنة ، قال تعالى ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظُلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥] .

فكيف يتصور أن تجري الأنهار تحت الجنة؟ إن الصورة الحقيقية لا يعلمها إلا الله سبحانه ، ومن أخبره بها ، وسيعلمها علم اليقين من يتفضل الله عليه بدخول الجنة ، ولكن المفسرين حاولوا تقريب هذه الصورة بما يعهدونه في الدنيا، فقالوا: إن الجنات بساكن على ربوات عالية بقصورها الشاهقة وأشجارها السامقة ، والأنهار تجري حولها منخفضة عند قاعدة الربوات ، والمعهود أن الأرض إذا كانت فوق مستوى الماء كانت أصلح وأطيب ، وفي الوقت نفسه توجد الفرصة لمن ينعمون بالجنات وغرفها العالية أن يتمتعوا بالنظر إلى هذه الأنهار بألوانها المختلفة .

ذلك تصوير بالقدر المستطاع للعقل البشري ، وليس فيه ما يخالف نصاً قاطعاً ولا حكماً مقررأ ، ويكفي من أوصاف الجنة ما جاء في القرآن وثبت في السنة ، وهو كاف لإغرائنا بالجد والعمل حتى نفوز بهذا النعيم ، وحتى نرى بأنفسنا كيف تجري الأنهار من تحتها ، وقد صح في البخاري أن النبي ﷺ قال: «بينا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافته قباب اللؤلؤ المجوف ، فقلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي أعطاك ربك ، قال : فضرب الملك بيده فإذا طينه مسك أذفر - أي في أعلى الدرجات من طيب الرائحة» .



س : وصف الله الحور العين في الجنة بأوصاف لا توجد في كثير من نساء بني آدم ، فهل تكون فيهن غيرة من جمال الحور ، وهل الغيرة تتناسب مع نعيم الجنة ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي ^(١) أن هناك رأيين في التفاضل بين النساء الآدميات والحور العين ، فذكر ابن المبارك أن نساء الدنيا إذا دخلن الجنة فُضِّلن على الحور العين ، لما عملته من الصالحات في الدنيا ، وروى مرفوعاً أنهن أفضل من الحور العين بسبعين ألف ضعف ، وقيل : إن الحور العين أفضل لقول النبي ﷺ في دعائه «وأبدله زوجاً خيراً من زوجه» .

ترك ذلك لنرى بأنفسنا عندما يَمُنُّ الله علينا بدخول الجنة ، مع الأخذ في الاعتبار أن قوانين الآخرة غير قوانين الدنيا ، وأن الغيرة بين الزوجات ممنوعة ، قال تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ﴾ [الحجر : ٤٧ - و الأعراف : ٤٣] وقال عن أهل الجنة ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر : ٣٤] .



س : من هم المبشرون بالجنة ، ولماذا ؟

ج : المؤمنون الذين سبقوا بالإيمان وتحملوا المشاق في سبيل الحفاظ على العقيدة وطاعة الله في كل المجالات مبشرون جميعاً بالجنة ، كما قال تعالى ﴿وَيُبَشِّرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة : ٢٥٠] وكما قال سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت : ٣٠] .

وأدنى تكريم بالبشارة بالجنة أن المؤمن سيموت على الإيمان وتلك هي الخاتمة الحسنة ، حتى لو كانت عليه ذنوب لم يغفرها الله سيعذب عليها في النار بقدرها إن لم تكن شفاعة تحول دون دخولها أو تخفف من المدة التي سيمكثها فيها ، وسيخرج منها ويدخل الجنة ، أما التكريم الذي فوق ذلك لمن بشر بالجنة فهو أنه سيموت على الإيمان وسيغفر الله له ذنوبه ولن يدخل النار إلا تحلة القسم كما قال سبحانه ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ۖ﴾ (٧١) ثُمَّ تَنَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُوا الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثْيًا ۖ﴾ (٧٢) [مريم : ٧١ ، ٧٢] . على الرأي المختار في معنى ورود النار .

وأكثر المبشرين بالجنة هم من خير القرون ، وهو قرن النبي ﷺ كما ثبت في الحديث ومع ذلك فقد بشر الرسول جماعة من أصحابه بوجه خاص بأنهم من أهل الجنة ، وهم عشرة ، وردت في بعضهم أحاديث خاصة بهم ، كما وردت فيهم جميعاً بعض الأحاديث ، منها حديث سعيد بن زيد -وهو أحدهم- الذي يقول : قال رسول الله ﷺ : «عشرة في الجنة : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان وعلي

والزبير وطلحة وعبدالرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص»
وسكت عن العاشر ولما سألوه أخبره عن نفسه^(١).

والخلفاء الأربعة معروفون ، وما كتب عنهم كثير . أما الزبير فهو ابن العوام ،
قال فيه الرسول ﷺ «لكل نبي حواري وحواريي الزبير» كان أول من سَلَّ سيفاً في
سبيل الله ، وقال له الرسول يوم الأحزاب «فذاك أبي وأمي» توفي سنة ٣٦ هـ.

وطلحة هو ابن عبيد الله ، لما صعد النبي ﷺ على ظهره إلى صخرة في أحد دعا
له وقال «أوجب طلحة» أي وجبت له الجنة - توفي سنة ٣٦ هـ.

وعبدالرحمن بن عوف كثر ماله بعد الهجرة وأنفق منه على الكثيرين وتوفي
سنة ٣٠ أو ٣٢ هـ.

وأبو عبيدة هو عامر بن الجراح ، لقَّبه الرسول ﷺ بأمين الأمة ، عندما أرسله
مع وفد نصارى نجران ، وتوفي سنة ١٨ هـ في طاعون عمواس .

وسعد بن أبي وقاص كان أول من رمى بسهم في سبيل الله . وكان مستجاب
الدعوة ، قال له النبي ﷺ في يوم أحد «ارم فذاك أبي وأمي» وهو بطل معركة
القادسية، توفي سنة ٥٥ هـ.

وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، كان مستجاب الدعوة ، توفي سنة ٥١ هـ.



س : ما حكم الدين في موت غير المسلم الذي كان يقاتل مع المسلمين ضد
أعداء الدولة ، وهل يعتبر شهيداً؟

ج : الشهادة التي وعد الله عليها الثواب العظيم بالجنة لا تكون إلا للمؤمن ،
وعلى أن تكون الحرب من أجل أن تكون كلمة الله هي العليا ، وهذه هي الشهادة
العظمى ، فهناك شرطان لاستحقاق الإنسان ثوابها العظيم ، الإيمان والإخلاص
في الجهاد .

١ - رواه الترمذي . وقال البخاري : هو أصح من حديث عبدالرحمن بن عوف .

وقبل الإسلام كان هناك شهداء أبلوا بلاء حسنا في الدفاع عن عقيدتهم وأطلق عليهم لقب «الشهيد» ففي هؤلاء تحقق الإيمان بالنبي المرسل إليهم ، أما الإخلاص فمرجعه إلى النية ، والله وحده هو العليم بها ، ونحن لنا الظاهر في إطلاق الاسم ومعاملة صاحبه في الدنيا على ضوءه ، مع ترك الحكم عليه في الآخرة لله سبحانه .

وبعد الإسلام لا يقبل من أحد غير هذا الدين ليكون مؤمنا ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْأَسْلَمُ ﴾ [آل عمران : ١٨] وقال لنبيه محمد ﷺ ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران : ٢٠] .

فالذي يحارب الآن دفاعا عن العقيدة والحقوق ويموت إن لم يكن مسلما فلم يتحقق فيه الشرط الأول ، وبذلك لا يعتبر من وجهة النظر الإسلامية شهيدا ، وإن كان مسلما فقد تحقق الشرط الأول ويبقى الشرط الثانى لا لإطلاق اسم الشهيد عليه ، ولكن لاستحقاقه المنزلة العالية في الجنة ، وهو الإخلاص الذى نص عليه في الحديث «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله» ^(١) .

أما ما قام به غير المؤمنين من جهاد وبطولات فليس لهم ثواب في الآخرة عليها كما قال تعالى : ﴿ وَقَدْ مَنَّا إِلَى مَاعِمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [الفرقان : ٢٣] .

ولهم ثوابهم في الدنيا من مثل تقدير الناس لهم والتعامل معهم وأخذ استحقاقاتهم على أعمالهم ، فحينما دعا إبراهيم عليه السلام ربه أن يرزق أهل البلد «مكة» المؤمنين من الثمرات بين له ربه أن الرزق الدنيوى ينال منه المؤمنون وغير المؤمنين قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمِّيئُهُ قَلِيلًا ۖ لَكُمْ أَضْطْرَّةٌ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسْ ءَلِمِصِيرُ ﴾ [البقرة : ١٢٦] وقال سبحانه في موضع آخر ﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذَهَبْتُمْ طِبْعَتَكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا وَأَسْمَعْتُمْ بِهَا قَالِيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ [الأحقاف : ٢٠] .

ذلك ما قاله رب العزة وأكده رسوله ، وهو الحق الذي لا معدى عنه ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر .



س : جرح مقاتل في حرب العاشر من رمضان السادس من أكتوبر ، وبعد عام من الحرب مات متأثراً بجراحه ، فهل يتساوى مع من استشهد في الميدان؟

ج : قال العلماء : من جرح في المعركة وعاش حياة مستقرة ثم مات يغسل ويصلى عليه وإن كان يعتبر شهيداً ، فإن النبي ﷺ غسل سعد بن معاذ وصلى عليه بعد أن مات بسبب إصابته بسهم قطع أكله - أحد عروقه - فحمل إلى المسجد فلبث فيه أياماً ثم انفتح جرحه فمات شهيداً . يؤخذ من هذا أن المقاتل الذي اشترك في الحرب ، ومات بعد عام من الحرب متأثراً بجراحه يغسل ويصلى عليه وإن كان له ثواب الشهادة ، لأنه مات بسبب الحرب .



س : هل هناك نص يقول : إن المؤمن العاصي سيكون مصيره الجنة ؟

ج : روى البخاري ومسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم ، ثم أتيتُه وقد استيقظ فقال « ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة » قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال « وإن زنى وإن سرق » قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال « وإن زنى وإن سرق » قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال « وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر » فخرج أبو ذر وهو يقول : وإن رغم أنف أبي ذر .

وفي رواية للبخاري أن الرسول ﷺ قال « أتاني جبريل فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت وإن زنى وإن سرق » .

يؤخذ من هذا أن الإنسان ما دام مؤمناً ومات على إيمانه سيدخل الجنة ، فإن كانت عليه ذنوب ومات ولم يتب منها فقد يغفر الله له إن شاء ، وقد يغفر له بشفاعته من تقبل شفاعته وقد يعذبه في النار بمقدار عصيانه وفي النهاية يخرج منها ولا يخلد فيها ، أي ينتهي مصيره إلى الجنة ، قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] .

وروى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال : «إن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله» أي حرم خلوده فيها .

أما الأحاديث التي تنفي الإيمان عن الزاني والسارق ومرتكبي المعاصي فيراد بها نفي الإيمان الكامل ، وليس نفي الإيمان أصلاً ، مثل «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» فالمعصية لا تنفي الإيمان ، ولا تخرج العاصي إلى الكفر كما يقول الخوارج ، اللهم إلا إذا اعتقد أن المعصية حلال ، أي ارتكب الزنى مثلاً على أنه حلال غير حرام فهنا يكون كافراً ، وينطبق عليه ظاهر الحديث وإطلاقه دون تقييد.



س : من هم أول من يدخلون النار ، ومن يدخلون الجنة ؟

ج : في حديث صحيح رواه مسلم وغيره أن أول ثلاثة يلقون في النار : العالم الذي علم العلم ليقال إنه عالم ، والجوَاد الذي أنفق ليقال إنه جوَاد ، والمجاهد الذي جاهد ليقال إنه شجاع^(١) .

أما أول من يدخل الجنة فهو سيدنا محمد ﷺ كما رواه مسلم ، وأما من يدخل بعده ففيه أقوال كثيرة بروايات بعضها لا يعتمد عليه في العقيدة ، ولا داعي للخوض في هذا الموضوع .



١ - الترغيب والترهيب للمنذري ج ١ ص ٢٣-٢٥ .

س : هل هناك أمة من الأمم تكون في مقدمة من يدخلون الجنة ؟

ج : جاء في (المواهب اللدنية) ^(١)، أن من خصائص الأمة المحمدية أنهم يدخلون الجنة قبل سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه عن عمر . وروى الطبراني في (الأوسط) من حديث عمر مرفوعاً : «حرمت الجنة على الأنبياء كلهم حتى أدخلها ، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي» أي أن المطيع منهم الذي لم يعذب في النار يدخلها قبل المطيع الذي لم يعذب من أمة غيره ، والداخل للنار من أمة يدخل الجنة قبل الداخل للنار من أمة غيره .

يقول ابن القيم : فهذه الأمة أسبق الأمم خروجاً من الأرض ، وأسبقهم إلى أعلى مكان في الموقف ، وإلى ظل العرش وإلى فصل القضاء وإلى الجواز على الصراط وإلى دخول الجنة .



س : ما حكم أطفال المشركين الذين يموتون قبل البلوغ ، هل سيكونون في النار؟

ج : إن أحوال الآخرة من الغيب الذي لا يعملها إلا الله ، ومن أطلع عليه عن طريق إرسال الرسل ليخبروا الناس به ، والأطفال الذين يموتون قبل البلوغ ، وهو حد التكليف يتبعون أشرف دين يدين به آبائهم وأمهاتهم ، وبهذا يكون مصير أولاد المسلمين هو الجنة ، وقد جاءت بذلك أحاديث صحيحة ، منها ما رواه مسلم أن الأطفال يشفعون لأبائهم يوم القيامة . فيقول الله لهم ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم وأنهم يسرحون في الجنة لا يمنعون من بيت أطلقت عليهم بعض الأحاديث «الدعاميص» وعليه حل بعض المفسرين قول الله تعالى ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [الرعد : ٢٣] وقوله ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور : ٢١] . أما أطفال المشركين فلا يلحقون بأبائهم في النار ،

١ - للقسطلاني ج ٥ ص ٤١٠ .

لأنهم لم يكلفوا حتى يعاقبوا ، فهم ماتوا على الفطرة لهم الجنة إن شاء الله ، ويدل عليه حديث البخاري عن سمرة بن جندب في رؤيا رآها النبي ﷺ حيث جاء فيها أنه رأى روضة فيها رجل حوله ولدان كثيرون ، وهو إبراهيم عليه السلام ، يرى كل مولود يولد على الفطرة ، فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ فقال «وأولاد المشركين» فهم سيدخلون الجنة ، لا يعلم حالهم فيها إلا الله .

وأما ما رواه الطبراني من أنهم سيكونون خدماً لأهل الجنة فهو حديث ضعيف النسبة إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ، وموقوف على سلمان بسند حسن أو صحيح ، وقد قال المفسرون بذلك عند قوله تعالى ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة : ١٧] وقوله ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ ثُلُوفٌ مَّكَوْنٌ﴾ [الطور: ٢٤] والقلب يطمئن إلى دخولهم الجنة كما في حديث البخاري .

يقول النووي في شرح صحيح مسلم ^(١) : إن أولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم آبائهم ، وأما في الآخرة ففيهم إذا ماتوا قبل البلوغ ثلاثة مذاهب ، الصحيح أنهم في الجنة ، والثاني في النار ، والثالث لا يجزم فيهم بشيء ^(٢) .



س : هل في الجنة حيوانات وطيور كالتي نراها في الدنيا ؟

ج : الإجابة على السؤال ذات شقين الشق الأول دخول الحيوانات والطيور في الجنة ، والشق الثاني وجودها في الجنة .

أما الأول فإن بعض المفسرين قال : هناك عشرة من دواب الدنيا تدخل الجنة وهي : البراق الذي ركب النبي ﷺ ليلة الإسراء ، وناقة صالح التي عقرها المكذبون ، وحمار العزيز الذي أماته الله مائة عام ثم بعثه فوجد حماره بجواره كما هو ، والعجل الذي ذبحه إبراهيم لضيفه من الملائكة ، والكبش الذي فدى الله به إسماعيل من

١- ج ١٢ ص ٥٠ .

٢- انظر : الخطيب على متن أبي شجاع ج ٢ ص ٢٥٦ .

الذبح لرؤيا أبيه ، والهدهد الذي أتى بالأخبار لسليمان عن ملكة سبأ ، والنملة التي قالت ﴿يَتَأْتِيهَا النَّملُ ادْخُلُوا مَسْكَنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَنُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ وكتب أهل الكهف والحوت الذي التقم يونس ، وبقرة بني إسرائيل التي دلت على القاتل لما ضُرب ببعض أجزائها .

ونقل الآلوسي عند تفسير ﴿وَكَلَبُهمْ بَسِطْ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ أن سائر الحيوانات المستحسنة في الدنيا كالطباء والطواويس وما ينتفع به المؤمن كالغنم تدخل الجنة على كيفية لائقة ولكن ليس في ذلك خبر يعول عليه .

وأما الشق الثاني : فمن الجائز أن يخلق الله حيوانات وطيوراً لمتعة أهل الجنة تشبه ما في الدنيا في الصورة وتخالفها في المادة ، فقد صح في مسلم أن أرواح الشهداء في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى تلك القناديل ، وروى الترمذي بإسناد ضعيف أن النبي ﷺ قال لأعرابي «إن دخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوته لها جناحان فتحمل عليها فتطير بك في الجنة حيث شئت» وذكر ابن عدي بإسناد ضعيف حديثاً جاء فيه «إن أهل الجنة يتزاورون على نجائب بيض كأنهن الياقوت» كما نقل الدميري (٨٠٨هـ) في «حياة الحيوان الكبرى» مادة خيل حديثاً فيه «إن في الجنة شجرة يخرج من أعلاها حلل ومن أسفلها خيل بلق من ذهب مسرجة ملجمة من در وياقوت لاتروث ولا تبول ، لها أجنحة خطواتها مد بصرها يركبها أهل الجنة فتطير بهم حيث شاءوا ، وأنها للصائمين القائمين المنفقين المجاهدين» . وأحاديث الآحاد وإن كانت لاتثبت بها عقيدة لكن لامانع من أن يخلق الله في الجنة خلقاً على صفة خاصة لمتعة أهلها كالحور العين ، أما دخول حيوانات في الجنة فلا دليل عليه ، حيث إنها غير مكلفة لا ثواب لها ، ومن لم يصدق ذلك فلا يחדش إيمانه .



س : هل صحيح أن هناك دواب ستدخل الجنة ؟

ج : معلوم أن أمور الغيب ومنها أحوال الآخرة لا تعرف إلا عن طريق الخبر الصحيح الثابت في القرآن والسنة ، ولم يرد دليل يعتمد عليه في دخول الحيوانات الجنة ، وإن كان هناك حشر لها . وقد جاء في حاشية الدردير على قصة الإسراء والمعراج للقيطي أن عشرة من الحيوانات قد تدخلها وهي : البراق وناقـة صالح وحمـار العزيز وعجل إبراهيم وكبش إسماعيل وهدهد سليمان ونملته وكلب أهل الكهف وحوت يونس وبقرة بني إسرائيل ، وسئل المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعي المفتي الأسبق عن ذلك فقال : راجعنا معظم كتب التفسير والحديث والتوحيد فلم نجد ما يثبت ذلك من حديث صحيح يعتمد عليه ، بل رأينا ما ينفي دخول تلك الحيوانات العشرة الجنة ، ونقل عن بعض كتب التفسير أقوالاً في دخولها ، بل ودخول سائر الحيوانات المستحسنة في الدنيا كالطباء والطواويس وما ينتفع به المؤمن كالغنم ، ولكن على كيفية تليق بذلك المكان وتلك النشأة ، وليس فيما ذكر خبر يعول عليه فيما أعلم «الآلوسي» نعم في الجنة حيوانات مخلوقة فيها ، وفي خبر يفهم من الترمذي صحة التصريح بالخليل منها والله أعلم وقال : وقد اشتهر القول بدخول كلب أهل الكهف الجنة حتى إن بعض الشيعة يسمون أولادهم بكلب علي ، ويؤمل من سمي بذلك النجاة بالقياس الأولوي على ما ذكر ، وينشد :

فتية الكهف نجا كلبهم كيف لا ينجو غداً كلب علي ؟

ولعمري إن قبله علي كرم الله وجهه كلباً له نجا ، ولكن لا أظن يقبله لأنه عقور، انتهى . ونقل عن تفسير ابن كثير أنهم اختلفوا في لون هذا الكلب على أقوال لا حاصل لها ، ولا طائل تحتها ولا دليل عليها ، ولا حاجة إليها ، بل هي مما ينهى عنه ، فإن مستندهما رجم بالغيب ^(١) .



س : إذا كان في الجنة زوجات يدخلنها مع أزواجهن ، وزوجات من الحور العين ، هل يكون هناك توالد وتناسل ؟ ومن أين يجيء الولدان المذكورون في القرآن ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكَّهُونَ ۖ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكُونُونَ ۖ﴾ [يس : ٥٥ ، ٥٦] قال المفسرون : إن الشغل هو المتعة التي تكون بين الأزواج والزوجات ، ونُسبَ هذا التفسير إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، بل نُسبَ إلى النبي ﷺ في حديث رواه أبو يعلى والطبراني والبيهقي ، وجاء في ذلك حديث أخرجه البزار والطبراني وغيرهما «أهل الجنة إذا جامعوا نساءهم عُدْنَ أبقاراً».

وفي مجال الحديث عن هذه المتعة تحدث العلماء عن أثرها في الإنجاب والتوالد ، فذكر العدوي ^(١) أن العلماء اختلفوا في ذلك ، فقال بعضهم هناك توالد ونسل ، مستدلين بحديث رواه الترمذي بسند حسن «المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعهُ وسنُّهُ في ساعة كما يشتهي» قال الترمذي : اختلف أهل العلم في هذا ، فقال بعضهم : في الجنة جماع ولا يكون ولد ، وهو مروى عن طاوس وعن مجاهد والنخعي ، وقال إسحاق بن إبراهيم في هذا الحديث : إذا اشتهى ولكن لا يشتهي . وقال جماعة : فيها الولد إذا اشتهاه الإنسان .

فالحلaxe أن هناك رأيين في التوالد ، قال بعضهم : لا توالد ، وقال بعضهم الآخر : فيه توالد ولكن إذا اشتهى الرجل ذلك ، ويكون الحمل والوضع والسِّنُّ - الذي يريده الإنسان طفلاً أو شاباً مثلاً - في ساعة أي زمن وجيز ، وهذا الكلام قيل : إنه موقوف لم يرفع إلى النبي ﷺ ، وقيل : مرفوع إليه بإسناد حسن ، أو كالمرفوع إليه لأنه لا مجال فيه للرأي .

ومثل هذه الأمور الغيبية لا يقبل في اعتقادها إلا الدليل القوي بدرجة خاصة من القرآن والسنة في قطعية الثبوت والدلالة ، فالأولى ترك الجدل فيها ، وسنعرف

١ - مشارق الأنوار ص ١٨٦ .

ذلك عند دخول الجنة إن شاء الله . وطريق ذلك الإيمان والعمل الصالح . هذا ، وعلى رأي من يقولون : ليس في الجنة توالد ونسل فمن أين يجيء الولدان المذكورون في القرآن بأنهم من متعة الجنة ؟ يقول الله سبحانه في أهل الجنة ﴿ عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ﴾ (١٥) مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَدِّمِينَ ﴿ ١٦ ﴾ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿ ١٧ ﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ﴿ ١٨ ﴾ [الواقعة : ١٥ - ١٨] وجاء ذكر الولدان في مواضع أخرى من القرآن .

ففي بعض الأقوال أن الله أنشأهم لأهل الجنة كما شاء من غير ولادة ، وقال علي ابن أبي طالب والحسن البصري : الولدان ههنا ولدان المسلمين الذي يموتون صغاراً ولا حسنة لهم ولا سيئة ، وقال سلمان الفارسي : أطفال المشركين هم خدم أهل الجنة . قال الحسن : لم تكن لهم حسنات يجزون بها ، ولا سيئات يعاقبون عليها ، فوضعوا هذا الموضع . ثم قال القرطبي بعد ذكر هذه الأقوال : والمقصود أن أهل الجنة على أتم السرور والنعمة ، والنعمة إنما تتم باحتفاف الخدم والولدان بالإنسان .

وفسّر كلمة ﴿ مُخَلَّدُونَ ﴾ لأنهم لا يموتون ، أولاً يهرمون ولا يتغيرون ، أو مُقَرَّطُونَ أي لا بسون للقرط كما قال سعيد بن جبير ، حيث يقال للقرط الخلدّة ، ولجماعة الحلبي الخلدّة ، وقيل هم مسوَّرون ، وقيل ممنطقون أي لا بسون للمناطق وهي الأحزمة ^(١) ، يقول ابن كثير ^(٢) : إن أنواع الحلية التي تكون على الولدان دليل على أنهم صغار ، لأن الكبار لا يليق بهم ذلك ، وقد جاء في وصفهم قوله تعالى ﴿ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَيْثُ لَهُمْ رُزُقُهُمْ قُلُوبُهُمْ تُؤَلُّوْا مُنْثَوْرًا ﴾ [الإنسان : ١٩] يقول ابن كثير : أي إذا رأيتهم في انتشارهم في قضاء حوائج السادة وكثرتهم وصباحة وجوههم وحسن ألوانهم وثيابهم وحليهم ، حسبتهم لؤلؤاً منشوراً ، ولا يكون في التشبيه أحسن من هذا ، ولا في المنظر أحسن من اللؤلؤ المنشور على المكان الحسن . هذا والتمتع بالولدان هو كالتمتع بالخدم من حيث وجودهم مع الإنسان على غرار ما كان في الدنيا ، وليس تمتعاً كما ظن بعض المتحدثين في الدين بلا علم أو ببواعث ليست لائقة .



١ - تفسير القرطبي ج ١٧ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ .

٢ - ج ٨ ص ٣١٧ .

س : هل يتزاور أهل الجنة كما يتزاور أهل الأرض ؟

ج : ذكر الحافظ المنذري في كتابه (الترغيب والترهيب) أن أهل الجنة يتزاورون على المطايا والنُجُب ، وأنَّ بعضهم يشتاق إلى بعض فتسير بهم السرر حتى يتلاقوا ويتذكروا كيف غفر الله لهم .

وذكر المنذري أن بعض هذه الأحاديث موقوف غير مرفوع إلى النبي ﷺ وأن رواة بعضها مختلف في صحبته ، وبهذا لا يثبت تزاورهم بطريق صحيح يكون سبيلاً للاعتقاد .
غير أن الأمر في حد ذاته ممكن ، ولو طلبه أحد من أهل الجنة لأجيب طلبه بناء على عموم قوله تعالى ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ﴾ [الزخرف: ٧١] وقوله تعالى ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ [الحجر: ٤٧] ويؤكد أن لهم لقاءات يتذكرون فيها ماضيهم في الدنيا ويسألون عمن كانوا معهم فيها وعصوا ربهم ، قوله تعالى ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ ١٠ أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَعْلُومٌ ١١ فَوَكَهَهُمْ مَكْرُمُونَ ١٢ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ١٣ عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ١٤ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ١٥ بِيضَاءَ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ١٦ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَوْنَ ١٧ وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ ١٨ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ١٩ فَاقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ٢٠ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ٢١ يَقُولُ أَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ ٢٢ أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا إِذْنَا لَمَدِينُونَ ٢٣ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطْلَعُونَ ٢٤ فَأَطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءٍ الْجَحِيمِ ٢٥ قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدَتْ لَتُرْدِينَ ٢٦ وَلَوْلَا رِجْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُمْ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ٢٧ أَفَمَا تَحْنُ بِمَيِّتِينَ ٢٨ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَدِّيْنَ ٢٩ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ٣٠ لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ٣١ ﴿ [الصافات: ٤٠-٦١] .



س : هل يعيش الإنسان بمفرده إذا دخل الجنة أم يعيش مع أسرته وأصدقائه وأحبابه ؟

ج : يقول الله تعالى ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ ٦١ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ٧٠ ﴿ [النساء: ٦٩ ، ٧٠] .

ويقول تعالى : ﴿ جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ۖ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ۝٢٣﴾ [الرعد : ٢٣، ٢٤] .

ويقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ۝٢١﴾ [الطور : ٢١] .

ويقول : ﴿ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَاكِهُونَ ۝٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّلٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكِفُونَ ۝٥٦﴾ [يس : ٥٥، ٥٦] .

وفي حديث متفق عليه أن رجلاً قال : يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم ، فقال له « المرء مع من أحب » .

تدل هذه النصوص وغيرها على أن المؤمن إذا أكرمه الله بدخول الجنة لا يمنعه شيئاً تشتهيه نفسه من طعام وشراب وملذات أخرى مادية ومعنوية ، ومنها لقاء الأصحاب وتعارف الإخوان ، واجتماع شمل الأسرة من الأزواج والذرية ، حتى لو تفاوتت درجات هؤلاء وتباعدت منازلهم ، فسبل الاتصال ميسورة لاتعجز عنها قدرة الله ، وقد أخرج الطبراني وغيره بسند لا بأس به أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إنك لأحب إليّ من نفسي وولدي ، وإني لأكون في البيت فأذكرك ، فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبين ، وأني إذا دخلت الجنة خشيت ألا أراك ، فأنزل الله ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ إلى آخر الآية : وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة ، وإن كانوا دونه في العمل لتقر بهم عينه ، وتلا قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ يقول أبو جعفر النحاس ، هذا الحديث يصير مرفوعاً إلى النبي ﷺ لأنه لا يقوله إلا عنه .

هذا ، والناس في المحشر مرهونون بأعمالهم لا يجزى والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً ، يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه ، وصاحبته وبنيه ، لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ، لكن بعد أن ينتهي الحساب وبعد أن يستقر المؤمنون

في الجنة سيكون من تمام نعيمها لقاء الأحبة إخواناً على سرر متقابلين فنعمل على أن نكون من أهل الجنة ، ولنحسن اختيار أصدقائنا فالمرء يحشر مع من أحب ، والمتحابون في الله يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إن هذا هو الفوز العظيم ، ومثل هذا فليعمل العاملون .



س : إذا كانت الحور العين جزاء للمؤمنين في الجنة فماذا يكون جزاء المؤمنات؟

ج : للإجابة على السؤال لابد من ذكر هذه المقدمة حيث تثار الآن قضية المساواة بين الجنسين :

١ - المساواة في مفهومها الصحيح هي إتاحة الفرصة لكل من الرجل والمرأة أن يكمل نفسه مادياً وأدبياً ، وبهذه الإتاحة تكون المساواة ، بصرف النظر عن حجمها ونوعها ، قال تعالى ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء : ٣٢] وقال ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِن بَعْضٍ﴾ [آل عمران : ١٩٥] وذكر حديث وافدة النساء أن حسن قيام المرأة بواجبها نحو زوجها وأولادها يعدل ما يقوم به الرجل من مهام .

٢ - وقد جعل الله لكل من الرجل والمرأة خصائص واستعدادات تتناسب مع الدور الحيوي الذي يؤديه في الدنيا ، في جو من التعاون على تحقيق الخلافة في الأرض ، فالخصائص البيولوجية مختلفة فيهما ، وليست متساوية تماماً ، ولها تأثير على الفكر والعاطفة ، وبالتالي على السلوك . وعلى أساسها كان توزيع الاختصاص في هذه الشركة التعاونية . قال تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء : ٣٤] وَمِمَّا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴿ [النساء : ٣٤] ومن هنا لا يصح أن يقول واحد منهما : لماذا لا يعطيني الله مثل ما أعطى الآخر ، وإلا لما كان هناك داع إلى خلق نوعين . وقد جاءت الأديان كلها مقررّة لهذه الحقيقة ، وعلى أساسها وضعت التشريعات السماوية ، بل الوضعية أيضاً .

٣ - من المعلوم أن الرجل صالح في كل وقت -إذا لم يكن هناك موانع- لإتمام عملية الإخصاب من أجل التناسل الذي هو المهمة الأولى لخلق الذكر والأنثى من كل صنف من المخلوقات ، قال تعالى ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ [الذاريات: ٤٩] أما الأنثى فهي غير مستعدة لذلك إلا بنسبة ضئيلة، وهو يوم أو يومان في كل شهر عند نضج البويضة ، ولا يكون هناك في الأعم الأغلب إلا حمل واحد في كل عام ، فإذا شغلت بحمل فلا يمكن لحمل آخر أن يزاحمه أو يفسح له المجال .

ولأجل أن الغرض من هذا التكوين هو تنظيم التناسل والشهوة أباحت الأديان كلها تعدد الزوجات لرجل واحد ، وحرمت تعدد الأزواج لامرأة واحدة ، لأنه سيكون لمجرد إرضاء الشهوة لا غير . وما يقال عن عدم التعدد في ديانات غير الإسلام فهو تعاليم كنسية ليست من الشريعة الموحى بها .

٤ - ليكن معلوم أن قوانين الآخرة لاتوافق قوانين الدنيا ، فالأكل هنا هو للشبع وتتبعه فضلات قذرة ، وليس الأمر كذلك في الجنة ، والزواج هنا للحاجة إلى النسل ولا حاجة إليه في الجنة ، وإن كانت للبعض رغبة في الولد فلا يتحتم أن يكون عن طريق الولادة ، كما قال بعض العلماء ^(١) .

وما يجيء من التشابه في النصوص المتصلة بالأكل والشرب والمتع في الجنة فهو أسلوب يقرب المعنى إلى الأذهان بالمعهود عند الناس ، ذلك لأن الجنة فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . وهناك عبارة مشهورة تقول : كل ما خطر ببالك فالجنة على خلاف ذلك .

ويظهر ذلك الاختلاف في القوانين في الخمر التي جاء فيها ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفَوْنَ﴾ وفي الحور العين اللاتي وصفهن الله بقاصرات الطرف ، أي لا يجيبن غير أزواجهن ، ولا يشتهين غيرهم ، ولا توجد غيرة بينهن إذا تعددن لرجل واحد ، وهذا أمر يتناقض مع الطبيعة البشرية في الدنيا .

١ - مشارق الأنوار للعدوي ص ١٨٦ .

٥ - تحدث القرآن عن نعيم الجنة في الناحية الجنسية ، وركز على الرجل بالذات ، وأغراه بالعمل لدخول الجنة لينعم بزوجات فيهن كل الأوصاف المغرية، وجاء في الحديث المتفق عليه بين البخاري ومسلم أن الرجل الواحد سيكون له أكثر من زوجة ، فقد أخرجنا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الصحابة تذاكروا : الرجال أكثر من الجنة أم النساء ؟ فقال : ألم يقل رسول الله ﷺ «ما في الجنة رجل إلا وله زوجتان ، إنه يرى مخ ساقها من وراء سبعين حلة ، ما فيها عذب» وجاء في أحاديث أخرجهما الترمذي وصححها أن العبد يزوج في الجنة سبعين زوجة، وفي حديث لأحمد والترمذي وابن حبان أن أدنى أهل الجنة منزلة له ثنتان وسبعون زوجة .

فأين الحديث عن المتعة الجنسية للمرأة ، وهل لها أن تتمتع بأكثر من رجل كما يتمتع الرجل بأكثر من امرأة ؟ وإذا كانت مع زوجها في الجنة كما قال تعالى ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [الرعد : ٢٣] فكيف تحس بالنعيم مع أن الغيرة تملأ قلبها من ضرائرها الحسنات؟

أ - لتركيز على نعيم الرجل لأن شهوته طاغية ، فهو طالب لامطلوب ، فوعده الله بما يحقق رغبته في هذه اللذة إن جاهد نفسه وعف عن الحرام . أما المرأة فشهوته ليست طاغية كما يقول المختصون ، وإن اشتدت في فترة نضج البويضة يوماً أو يومين في الشهر فهي في غالب أيامها مطلوبة لا طالبة . وما قيل من أن شهوتها أقوى من شهوة الرجل بنسبة كبيرة فليس عليه دليل صحيح ، والواقع خير دليل . ومع ذلك فلا تحرم المرأة من هذه اللذة في الجنة ، وستكون مع زوجها لذلك ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكِهِونَ ۖ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّ عَلَى الْأَرَآئِكِ مُتَكِونَ ۖ﴾ [يس : ٥٥ ، ٥٦] ومن لم تتزوج إما أن يزوجها الله - حيث لا يوجد عذب في الجنة كما في الحديث السابق الذي رواه الشيخان ، وإما أن يتمتعها بلذة أخرى تقنع بها .

ب - قد يكون هناك تعويض عن هذه اللذة بالقناعة بمنزلتها عند زوجها وبمتعة أخرى يعلمها الله وحده ﴿وَفِيهَا مَا اشْتَهَى الْأَنْفُسُ وَلَكِنَّ الْأَعْيُنَ﴾ [الزخرف : ٧١].

وقد قيل : إن الله يكسوها جمالاً لا تحس معه نقصاً بالنسبة للحوار العين ، وأن لها السيادة عليهن ، وهي لن تحب رجلاً غير زوجها كالحوار العين قاصرات الطرف.

ج - ليس في الجنة غيرة بين الزوجات - كما في الدنيا - لأنها تنغص النعيم ، وليس فيها حسد ولا حقد ولا حزن ولا أي ألم أبداً ، حتى تتم اللذة لأهل الجنة ، قال تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ (٤٧) لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ ﴿[الحجر : ٤٧ ، ٤٨] وقال على لسان أهل الجنة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (٤٨) الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر : ٣٤ ، ٣٥].



س : ما المقصود بكلمة «عرضها» في قوله تعالى ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ ، وإذا كان هذا عرضها فكيف يكون طولها ، وإذا استغرق طولها وعرضها السموات والأرض فأين توجد النار ؟

ج : للعلماء في تفسير عرض الجنة رأيان ، فقال ابن عباس : تقرن السموات والأرض بعضها إلى بعض ، كما تبسط الثياب ويوصل بعضها ببعض ، فذلك عرض الجنة ، ولا يعلم طولها إلا الله . وهو قول جمهور العلماء . ونبه الله بالعرض على الطول ، لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض .

وقال قوم ، المراد بعرض الجنة سعتها ، لا ما يقابل طولها ، فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى حسنت العبارة عنها بعرض السموات

والأرض ، كما تقول للرجل ، هذا بحر . ولم تقصد الآية بذلك تحديد العرض ، ولكن أراد التعبير بذلك أنها أوسع شيء رأيتموه . وهو ما يفيد قولة تعالى في آية أخرى ﴿عَرَضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١] .

أما مكان النار إذا كان عرض الجنة هو السموات والأرض فقد أجاب عنه النبي ﷺ عندما سئل عنه ، فقال «سبحان الله ، فأين الليل إذا جاء النهار»؟^(١)

وكذلك أجاب بمثله سيدنا عمر على اليهود حين سألوا . والمراد أن مكان النار لا يعلمه إلا الله ، كما لا يعلم الليل إذا جاء النهار إلا هو سبحانه .

قال ابن كثير : وهذه الإجابة تحتمل معنيين ، أحدهما أن يكون المعنى في ذلك : أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار ألا يكون في مكان وإن كنا لانعلمه ، وكذلك النار تكون حيث يشاء الله عز وجل . والثاني أن يكون المعنى : أن النهار إذا تغشى وجه العالم من هذا الجانب فإن الليل يكون من الجانب الآخر ، فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السماوات تحت العرش ، والنار في أسفل سافلين ، فلا تنافي بين كونها كعرض السموات والأرض وبين وجود النار . والمعنى الأول يفيد عدم علمنا بمكان النار ، والثاني يفيد علمنا به .



س : إذا لم تسمح الظروف الاجتماعية بالزواج لشخصين ، فهل يجوز للرجل أن يدعو الله أن يجمعه ومن كان يتمنى الزواج بها ، أو يرزقه بحور العين شبيهة لها في الجنة ؟

ج : لا مانع أبداً أن يدعو الإنسان ربه أن يجعل له زوجة في الجنة من بنات آدم لم يكن لها زوج يكون أولى بها ، حيث سيجتمع شمل الأسرة المؤمنة ، كما قال تعالى : ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ [الرعد : ٢٣] وقد جاء في الحديث أن المرأة تكون زوجة في الآخرة لمن ماتت وهي على ذمته ، يعنى لآخر

١ - رواه أحمد في مسنده .

أزواجها إن تعددت الأزواج ، وأحسن من ذلك أن يدعو ربه بالخور العين فإن جاهلن يفوق الوصف ، وأن يجتهد في الأعمال الصالحة التي هي مهوهرن .
وإذا كان قلب الإنسان المتعلق بمحبوبته في الدنيا ما يزال متعلقاً بها ، فإن الله سيعطيه من القناعة والرضا ما يجعله يحس بأنه في نعيم لا يحد معه غضاضة إذا رأى محبوبته من نصيب شخص آخر في الجنة لأن الله يقول : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ [الحجر : ٤٧] .



س : ما معنى قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾ ؟
ج : قال تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾ (٧١) ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ [مريم : ٧١ ، ٧٢] .

ورود النار لا بد منه بنص هذه الآية وبحديث «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتسمه النار إلا تحلة القسم» قال الزهري : كأنه يريد هذه الآية ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ (١) .

واختلف في الورد فقيل هو الدخول ، وروى فيه حديث «الورد الدخول ، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها ، فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم» ﴿ ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ أسنده أبو عمرو في كتاب «التمهيد» وقيل الورد هو المرور على الصراط ، كقولهم : وردت البصرة ولم أدخلها ، وقد يشهد له قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٠١] . ولكن رد عليه بأن البعد بعدم العذاب والإحراق أو الخلود ، حيث يخرج منها المؤمنون إلى الجنة أخيراً لو عذبوا في النار وقيل هو الإشراف والاطلاع عليها والقرب منه حتى يرى الناس النار وهم في الموقف يحاسبون ، كقوله تعالى ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ ﴾ [القصص : ٢٣] أي أشرف عليه لا أنه دخله ،

١ - رواه البخاري ومسلم .

ويؤكد حديث حفصة الذي رواه مسلم قال الرسول ﷺ «لا يدخل النار أحد من أهل بدر والحديبية» فقالت : يا رسول الله وأين قول الله ﷻ «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ؟» فقال «فَمَهْ - يعني اسكتي -» ﴿ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَا﴾ وقيل ورود المؤمنين النار هو الحمى التي تصيبهم في الدنيا ، روى في حديث «الحمى حظ المؤمن من النار» وقيل الورود هو النظر إليها في القبر ، وقيل غير ذلك .

والظاهر هو القول الأول وهو الدخول لقول الرسول «فتمسه النار» وإن كانت برداً وسلاماً على المؤمنين ، وقد أثار القرطبي سؤالاً هو : هل يدخل الأنبياء النار ؟ ثم قال : الخلق جميعاً يردونها ، العصاة بجرائمهم ، والأولياء والسعداء لشفاعتهم ، فبين الدخولين بؤساً ، أي فرق كبير .



س : كيف يعذب إبليس بالنار وهو مخلوق منها ؟

ج : من المعلوم أن الله سبحانه خلق إبليس والجن من النار كما قال تعالى حكاية عن إبليس ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف : ١٢] وقال تعالى ﴿وَلَبَّانَ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ﴾ [الحجر : ٢٧] ومن المعلوم أيضاً أن الله سيعذب إبليس ومن اتبعه بالنار ، قال تعالى ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَتَّبَعُ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص : ٨٥] .

ومعلوم أن العذاب : ألم يؤثر في الجسم ، وذلك يظهر في المخالفة بين طبيعة الجسم والأداة التي يكون بها العذاب ، فكيف يحس الشيطان بعذاب النار ، وطبيعته لا تختلف عن طبيعتها لأنه مخلوق منها ؟

ويجاب عن ذلك بما يأتي :

١ - أن الله سبحانه قادر على أن يحول طبيعة الشيطان حتى يحس بعذاب النار ، ذلك أن الشيطان قد يتشكل بأشكال تحكم عليه طبيعتها لا طبيعته ، فهو يسكن في أماكن وينام ويجلس ويلبس الملابس التي لم يذكر اسم الله عليها ،

ویدخل البيوت إذا لم يسم صاحبها وهو داحل ، كما جاءت بذلك الأحاديث ، ومع ذلك لم تحرق هذه الأشياء التي يتصل بها . وقد ثبت أن الشيطان تفلّت على النبي ﷺ في صلاته يريد أن يفسدها ، فخنقه النبي وأحسّ ببرد لسانه على يده كما جاء في بعض الروايات ، فلو بقى الشيطان على طبيعته النارية لأحرقت ما مسته يده .

وسيدنا آدم عليه السلام ، مع أنه خلق من طين ، جعلت لطبيعته خصائص ليست كخصائص الطين ما دامت روحه فيه ، فلا يمكن غرس شجرة في جسم الإنسان كما تغرس في الطين وهكذا .

٢ - يجوز أن يجعل الله من النار نفسها نوعاً أقوى من النار التي خلق منها إبليس فيحس بعذابها إذا دخلها ، والنار نفسها درجات بعضها أشد من بعض .

٣ - ليس كل العذاب في النار إحراقاً للجسم وإيلاًماً له بسببها ، ففيها حيات وعقارب ومقامع من حديد يضرب بها المعبودون ، وفيها سلاسل وقيد ، وفيها شجرة الزقوم التي قال الله تعالى فيها ﴿ إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُومِ ﴾ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ ﴿٤٥﴾ كَغَلْيِ الْحَمِيمِ ﴿٤٦﴾ [الدخان: ٤٣-٤٦] وقال تعالى ﴿ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴾ ﴿٤٦﴾ طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رِئُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴿٤٧﴾ فَإِنَّهُمْ لَا يَكُونُ مِنْهَا مَمَالُوتًا مِنْهَا الْبُطُونَ ﴿٤٨﴾ [الصافات: ٦٤-٦٦] وقال تعالى ﴿ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ ﴿٦١﴾ لَا يَسِينُ وَلَا يَغْنَى مِنْ جُوعٍ ﴾ ﴿٧﴾ [الغاشية: ٦، ٧] .

فألوان العذاب متعددة ، يجوز أن يجعل الله منها للشيطان ما يحقق الغرض من تعذيبه . ومهما يكن من شيء فإن قوانين الآخرة غير قوانين الدنيا ، وما دام الله سبحانه قد حكم بالعذاب على الشيطان فسيحقق العذاب بالصورة التي يراها هو ، والمهم أن نعمل جاهدين حتى لانكون من أعوانه .



الرّدة

س : تحدث بعض مخالقات دينية فيسارع بعض الناس برمي المخالف بوصف المرتد ، ويستحلون دمه ، نريد بيان معنى الردة ، وبم تكون ، وواجبنا نحو المرتد ، وما هي العقوبة المقررة للمرتد ، ومن الذي يطبقها عليه ؟

ج : الإجابة على هذا السؤال في عدة نقاط :

١ - معنى الردة : الردة هي : الرجوع عن الشيء إلى غيره ، وشرعاً : كما قال الخطيب ^(١) : قطع من يصح طلاقه استمرار الإسلام ، والذي يصح طلاقه هو المكلف البالغ العاقل المختار غير المكره .

٢ - ما تكون به الردة - تكون الردة بأمور لخصها الخطيب في قوله : نية كفر ، أو فعل مكفر ، أو قول مكفر ، سواء قاله استهزاء أم اعتقاداً أم عناداً . قال تعالى ﴿ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ^(١٥) لَا تَعْزُرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ [التوبة : ٦٥ ، ٦٦] ثم ذكر بعض ما تحصل به الردة مثل : التكذيب بوجود الله ، أو بالرسول أو سب نبي أو الاستخفاف به أو باسمه أو باسم الله أو أمره أو وعده ، أو جحد آية من القرآن مجمع على ثبوتها أو زيادة آية معتقداً أنها منه ، أو استخفافاً بسنة ، أو إشارة بالكفر على مسلم ، أو تكفير مسلم بلا تأويل ، أو عدم تلقين الإسلام لمن طلبه ، أو تحليل محرم بالإجماع كالزنا وشرب الخمر ، أو تحريم حلال بالإجماع كالزواج ، أو نفي وجوب مجمع عليه كالصلوات الخمس .

ومن الفعل المكفر ما تعمده صاحبه استهزاء صريحاً في الدين أو جحوداً له ، كإلقاء المصحف في القاذورات أو سجود لصنم .. وقال العز بن عبد السلام : إن ضابط ما يكفر به ثلاثة ، أحدها : ما يكون نفس اعتقاده كفراً كإنكار الله ،

١ - الإقناع ، ج ٢ ص ٢٤٦ .

والثاني: صدور ما لا يقع إلا من كافر كرمي المصحف في القاذورة ، وثالثها : إنكار ما علم من الدين بالضرورة كحرمة القتل ووجوب الصلاة .

٣ - واجبنا نحو المرتد : من حصل منه شيء من ذلك استحق العقوبة ، ولكن بعد التأكد من حصولها والله يقول ﴿ يَتَّأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات : ٦] ويقول : ﴿ يَتَّأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَن ءَالَفَ إِلَيْكُمْ ءَالَسَلَامٌ لَّسَتْ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ بَكَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّكَ اللَّهُ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء : ٩٤] وقد نزلت بمناسبة قتل أسامة بن زيد لرجل أعلن إسلامه ، ولما سأله الرسول قال : إنه لم يقلها إيماناً بل ليدفع عن نفسه ، فقال له «هلا شققت عن قلبه ...» .

والحكم على الإنسان بالكفر دون تثبت أمر خطير ، جاء في الحديث الذي رواه مسلم «أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ، إن كان كما قال وإلا رجعت إليه» لا بد من التأكد من وجود مقومات الجريمة ، وذلك بمعرفة مختصين في العلوم الدينية ، ليميزوا بين ما صدر عن المتهم إن كان من الأصول المجمع عليها فيكفر ، أو ليس منها كفروع الشريعة فلا يكفر ، وليتأكد من فكره إن كان عن اقتناع تام أو عن شبهة تأويل ، أو كان عن علم أو جهل ، أو غير ذلك من العوامل والظروف .

٤ - فإذا حدث هذا التأكد استحق العقوبة ، وإذا ثبت أنه مرتد وجب على المسلم أن يعامله معاملة غير المسلم في أمور ، كعدم تزويجه وعدم مصادقته أو توكيله في أمور يشترط فيها الإسلام .. كما يجب على الحاكم بعد الحكم برده تنفيذ العقوبة المقررة في قوله ﷺ «من بدل دينه فاقتلوه» ^(١) ، لأن عقوبة قتله حدٌّ من حدود الله التي لا يجوز إسقاطها ولا الشفاعة فيها .

ولخطورة هذه العقوبة لا بد من زيادة التأكد من ثبوت الردة ، فإذا وجدت شبهة ولو كانت بسيطة فلا يجوز قتله ، وإن جاز تعزيره بعقوبة يقدرها ولي الأمر ، مراعيًا

١- رواه البخاري .

فيها ظروفه وظروف المجتمع والظروف الأخرى ، وذلك لحديث «ادرءوا الحدود بالشبهات» الذي روى بعبارات مختلفة ، مع الاختلاف في رفعه للرسول أو وقفه على الصحابي ، في ضعفه وقوته ، ولكن أخذ به الفقهاء لأن الخطأ في العفو أهون من الخطأ في العقوبة كما جاء في بعض الروايات . لأن القتل بالذات عقوبة هي أقصى العقوبات في الحدود ، والنصوص في حرمة القتل بغير حق كثيرة .

٥ - ومن أجل التأكد من عدم وجود شبهة تدرأ بها الحدود قال جمهور العلماء : يعطى المرتد مهلة ليراجع نفسه فيها فلعله يتوب من نفسه ، أو ليناقشه العلماء ويفتحوا له باب الأمل في التوبة والرجوع إلى الحق ، وهذا الإجراء معروف عند الفقهاء بالاستتابة ، جعلها بعضهم واجبة ، وبه قال الإمام مالك ، وهو الراجح من مذهبي الشافعي وأحمد ، وجعلها بعضهم مستحبة وليست واجبة ، وهو أبو حنيفة ، فيعرض عليه الإسلام استحباً ، وهو رأي للشافعي وأحمد .

ومدة الإمهال التي يستتاب فيها هي ثلاثة أيام من الثبوت النهائي للكفر ، لا من يوم كفره ، ولا من يوم التبليغ عنه كما قال الإمام مالك . وقال أبو حنيفة : يترك تقدير المدة للإمام ، فإن طمع في توبته ، أو سأل المرتد أجله ثلاثة أيام ، فإن لم يطمع في توبته ولم يطلب المرتد الإمهال نفذ القتل حالاً . والشافعي له رأيان : الأول : إمهاله ثلاثة أيام ، والثاني : لا يمهل بل يقتل في الحال إذا لم يتب . وقال أحمد : يمهل ثلاثة أيام مع حبسه ، سند الإمهال أن علياً رضي الله عنه أنظر المستورد العجلي بالتوبة ثلاثة أيام ثم قتله بعدها . جاء في (الإقناع) ^(١) ، قوله في شرح متن أبي شجاع : ومن ارتد عن دين الإسلام استتيب وجوباً قبل قتله ، لأنه كان محترماً بالإسلام فربما عرضت له شبهة فيسعى في إزالتها ، لأن الغالب أن الردة تكون عن شبهة عرضت ، وثبت وجوب الاستتابة عن عمر رضي الله عنه ، وروى الدارقطني عن جابر أن امرأة يقال لها «أم رومان» ارتدت ، فأمر النبي ﷺ أن يعرض عليها الإسلام ، فإن تابت وإلا قتل ^(٢) . والاستتابة تكون حالاً ، لأن قتله المرتب عليها حد ، فلا يؤخر كسائر

١ - للخطيب الشافعي ج ٢ ص ٢٤٧ .

٢ - وأخرج البيهقي والدارقطني أن أبا بكر رضي الله عنه استتاب امرأة يقال لها «أم قرفة» كفرت بعد إسلامها فلم تتب فقتلها .

الحدود ، والاستتابة ثلاثة أيام لأثر عن عمر في ذلك^(١) وأخذ به الإمام مالك . وقال الزهري : يدعى إلى الإسلام ثلاث مرات ، فإن أبى قتل . وعن علي أنه يستتاب شهرين ، فإن تاب وإلا قتل وجوباً ولم يغسل ولم يصل عليه ولم يدفن في مقابر المسلمين (في فقه السنة يستتاب شهراً ، وعن النخعي يستتاب أبداً).

جاء في تفسير القرطبي^(٢) ، عن استتابة المرتد : قالت طائفة : يستتاب فإن تاب وإلا قتل ، وقال بعضهم : ساعة واحدة ، وقال آخرون : يستتاب شهراً ، وقال آخرون : يستتاب ثلاثاً على ما روى عن عمر وعثمان ، وهو قول مالك ، رواه عنه ابنه القاسم ، وقال الحسن : يستتاب مائة مرة ، وقد روى عنه أنه يقتل دون استتابة ، وبه قال الشافعي في أحد قولي . وهو أحد قولي طاووس وعبيد بن عمير ، وذكر سحنون أن عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون كان يقول : يقتل المرتد ولا يستتاب . واحتج بحديث معاذ وأبي موسى ، وفيه أن النبي ﷺ لما بعث أبا موسى إلى اليمن أتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه قال : انزل : وألقى إليه وسادة : وإذا رجل عنده موثوق ، قال : ما هذا ؟ قال : هذا كان يهودياً فأسلم ثم راجع دينه دين السوء فتهوّد ، قال : لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله فقال : اجلس ، قال : نعم لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله - ثلاث مرات - فأمر به فقتل^(٣) .

وذكر أبو يوسف عن أبي حنيفة أن المرتد يعرض عليه الإسلام ، فإن أسلم وإلا قتل مكانه ، إلا أن يطلب أن يؤجل ، فإن طلب ذلك أجل ثلاثة أيام . والمشهور عنه وعن أصحابه أن المرتد لا يقتل حتى يستتاب . والزنديق عندهم والمرتد سواء . وقال مالك : وتقتل الزنادقة ولا يستتابون^(٤) .

واختلفوا فيمن خرج من كفر إلى كفر ، فقال مالك وجهور الفقهاء : لا يتعرض له ، لأنه انتقل إلى ما لو كان عليه في الابتداء لأقرّ عليه وحكى ابن عبد الحكم عن الشافعي

١- روى الشافعي أن عمر جاءه خبر رجل كفر بعد الإسلام ونفذ الناس الحكم بقتله ، فقال : هلا حبستموه في بيت ثلاثاً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً ، واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم إني لم أحضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني اللهم إني أبرأ إليك من دمه .

٢- ج ٣ ص ٤٧ .

٣- أخرجه مسلم وغيره .

٤- راجع ج ١ ص ١٩٨ من التفسير .

أنه يقتل ، لقوله ﷺ «من بدل دينه فاقتلوه» ولم يخص مسلماً من كافر . وقال مالك : معنى الحديث من خرج من الإسلام إلى الكفر ، وأما من خرج من كفر إلى كفر فلم يُعَنَّ بهذا الحديث . وهو قول جماعة من الفقهاء ، والمشهور من الشافعي ما ذكره المزي والربيع أن المبدل لدينه من أهل الذمة يلحقه الإمام بأرض الحرب ويخرجه من بلده ، ويستحل ماله مع أموال الحربيين إن غلب على الدار ، لأنه إنما جعل له الذمة على الدين الذي كان عليه في حين عقد العهد .

واختلفوا في المرتدة ، فقال مالك والأوزاعي والشافعي والليث بن سعد : تقتل كما يقتل المرتد سواء ، وحجتهم ظاهر الحديث «من بدل دينه فاقتلوه» و «ومن» يصلح للذكر والأنثى ، وقال الثوري وأبو حنيفة : لا تقتل المرتدة ، وهو قول ابن شبرمة ، وإليه ذهب ابن عُلَيَّة ، وهو قول عطاء والحسن واحتجوا بأن ابن عباس روى عن النبي ﷺ أنه قال «من بدل دينه فاقتلوه» ثم إن ابن عباس لم يقتل المرتدة ، ومن روى حديثاً كان أعلم بتأويله ، وروى عن علي مثله ، ونهى ﷺ عن قتل النساء والصبيان . واحتج الأولون بقوله ﷺ «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، كفر بعد إيمان» فَعَمَّ كل من كفر بعد إيمانه ، وهو أصح .

والمصير النهائي للمرتد بعد إقامة الحد عليه ، أو قبل إقامته بأن لم يصل أمره إلى الحاكم جاء في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَزِدْ دِينَكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] . ولو عاد إلى الإسلام بعد أن ارتد يقول فيه القرطبي في تفسيره ^(١) : لم يحبط عمله ولا حجه الذي فرغ منه ، بل إن مات على الردة فحينئذ تحبط أعماله ، وقال مالك : تحبط بنفس الردة . ويظهر الخلاف في المسلم إذا حج ثم ارتد ثم أسلم ، فقال مالك : يلزمه الحج لأن الأول قد حبط بالردة ، وقال الشافعي : لا إعادة عليه ، لأن عمله باق ، واستظهر علماءنا بقوله تعالى : ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبُطَنَّ عَنْكَ﴾ [الزمر: ٦٥] قالوا : وهو خطاب للنبي والمراد أمته ، لأنه عليه السلام يستحيل عليه الردة شرعاً .

وقال أصحاب الشافعي : بل هو خطاب للنبي ﷺ على طريق التغليظ على الأمة ،
ووضح ذلك بمثال عن تغليظ عقاب نساء النبي إن أتين بفاحشة ، فيرجع إليه .

٦ - من الذي يقتل المرتد ؟ قتل المرتد كسائر الحدود ، وإقامة الحدود هي من اختصاص
الحاكم على الرأي الصحيح ، لأنه هو الذي يملك الإجراءات في التحقيق لإثبات
الجريمة ، ونفى كل الشبه ، ولا يجوز أن يتولى ذلك غيره مهما كانت صلته بالمرتد
كالوالد أو الزوج أو السيد مع عبده وأمه ، ولئن كان قد حدث كلام للفقهاء في
جواز إقامة السيد الحد على عبده أو أمته فلا يجوز ذلك لغيره من الأولياء .

وقد ذكر الشوكاني ^(١) ، حوادث في ذلك ، ونقل عن الثوري والأوزاعي أن
ذلك خاص بحد الزنا دون غيره ، وأن الحنفية منعوا السيد من ذلك ، وجعلوه من
اختصاص الحاكم كسائر الحدود . وجاء مثل ذلك في (فتح الباري) لابن حجر ،
فالعلماء يكادون يتفقون على أن الحدود - فيما عدا ذلك - هي من اختصاص الحاكم ،
بناء على أقوال لبعض الصحابة وليس على نصوص من القرآن والسنة ، كقول أبي
عبدالله من الصحابة : الزكاة والحدود والفیء والجمعة إلى السلطان . قال
الطحاوي : لانعلم مخالفاً له من الصحابة ، ولكن ابن حزم قال : بل خالفه اثنا
عشر صحابياً . وهذا ما ينبغي أن يكون منعاً للفوضى ، وفي ميدان التعزير متسع
لاختلاف وجهات النظر ومراعاة الظروف ^(٢) .

٧ - لو قام أحد من الناس لا ولاية له على المرتد فقتله فما حكمه ، هل يكون أثماً أو غير
آثم ؟

المتفق عليه بين الفقهاء أن الحدود العامة لا يجوز لغير ولي الأمر أن ينفذها ، فإذا
نفذها غيره بدون إذنه كان عاصياً بأنه افتأت على ولي الأمر حقه الشرعي ، وإذا
وضع ولي الأمر قانوناً أو أصدر قراراً بأنه لا يجوز لأحد أن يتولى عقاب أحد بنفسه
دون الرجوع إلى السلطات المختصة وجب الالتزام بهذا القانون أو القرار ، لأن فيه
مصلحة للأمة ، وضبطاً لتوقيع الجزاء المناسب ، وطاعة ولي الأمر فيما فيه مصلحة

١- نيل الأوطار ج ٧ ص ١٢٩ .

٢- انظر مراجع هذا الحكم في كتب المذاهب المنشورة بعدد صفر ١٤١٤ هـ من مجلة الأزهر .

ولا يتعارض مع الشرع واجبة ، كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء : ٥٩] ، وكما جاء في بيعة الصحابة للرسول في السمع والطاعة إلا في الكفر الصريح كما رواه البخاري ومسلم .

وإذا قصر ولي الأمر في توقيع العقوبة أو إقامة الحد فلا يملك الأفراد إلا النصح والتوجيه بالأسلوب الحكيم ، فإن استجاب وإلا برئت الذمة وكانت المسؤولية عليه ، ولا يقولن أحد ما دام أولو الأمر قد قصرُوا فيجب علينا أن نتولى ذلك . كما يستتبع بعض الناس تغيير المنكر باليد فيمن لا يسألون عنهم على الرغم من العلم بأن ذلك ستترتب عليه أضرار جسيمة حتى لو كانت غير مشروعة ، وذلك جهل بقواعد التشريع في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قررها العلماء من قرون طويلة .

وهذا الحكم عام في جميع الحدود ، من قام بتطبيقها بنفسه فقد أخطأ ، ويجوز للحاكم أن يعاقبه على خطئه عقوبة تعزيرية تتناسب مع الذنب وظروفه . قال بذلك المالكية ، وجاء في كتب الشافعية مثله ^(١) ، ولم أجد في كلام العلماء استثناء لأي حد من الحدود في ارتكاب من ينفذها بعيداً عن السلطات المسؤولة مخالفة يستحق العقاب عليها ، ورأى مالك مع التعزير وجوب دية لبيت المال .

لكن بعض المعاصرين أجازوا لأي فرد مسلم أن يقتل المرتد دون حاجة إلى إذن من السلطات ، بل قال : إن هذا ليس حقاً بل واجباً عليه أن يقوم به لأن الأمة كلها مكلفة بإقامة الحدود تكليفاً لفرض الكفائي ، لو تركته كلها أثمت ، ولو قام به أحد منهم سقط الطلب عن الباقي .

وحاول أن يبرر هذا الحق الواجب قائلاً : إن الافتئات على ولي الأمر لا يكون إلا بعد قيام ولي الأمر بواجبه من تقرير عقوبة للمرتد وتنفيذها ، وحيث إنه لم يقرر ولم ينفذ قام بها غيره ، وقال : إن ذلك ليس ارتكاباً لمعصية بل قياماً بالواجب ، لا يجوز أن يعاقب عليه ، بل يجب تبرئته ، ولم يأت بأي دليل على استثناء قتل المرتد من الحدود الأخرى .

١- فتوى مكتب شيخ الأزهر - مجلة الأزهر صفر ١٤١٤هـ ص ١٧٥ .

وهذا كله إذا ثبت أن المرتد مصمم على رده ولم يتب ، فإنه صار مهدر الدم ، وقتله قتل بحق ، بنص الحديث السابق الذي رواه البخاري «من بدل دينه فاقتلوه» وبنص الحديث «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، الشيب الزاني والقاتل والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(١) .

لكن لو لم تثبت الردة بالإجراءات المذكورة من قبل فقتله حرام ، وتطبق على القاتل الأحكام الشرعية في قتل العمد وشبه العمد والخطأ^(٢) .

٨ - جاء في هذا الكتاب (التشريع الجنائي الإسلامي)^(٣) ، أن مالكا وأبا حنيفة يريان أن قتل امرأة مرتدة أو صبياً مرتداً قبل التوبة فإن القاتل لا يعتبر مسئولاً عن جريمة القتل ، لأنه قتل شخصاً مهدر الدم ، وإنما يسأل باعتباره مفتاتاً على السلطات العامة ، وذكر مصادر هذا القول .

ومسألة المفتات على السلطات العامة في قتل المرتد فيها عقوبة ، والعقوبة تعزيرية والتعزير تأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود ، وللتأديب أساليب متعددة يترك لولي الأمر تقديرها مراعاة للظروف المختلفة ، فقد يكون بلفت النظر والزجر بالكلام ، وقد يكون بالحبس وقد يكون بالنفي وقد يكون بالضرب وقد يكون بغير ذلك .

وقد تحدث العلماء في الضرب فقال الشافعية : لا يبلغ به الحدود بل ينقص عنها ، فأكثره تسعة وثلاثون سوطاً ، وأبو يوسف جعله خمسة وسبعين ، ومالك قال : لأحد أكثره ، كما تحدثوا في مدة النفي^(٤) .

هذا في الضرب ، أما التعزير بشكل آخر فأجاز أبو حنيفة أن يصل إلى القتل ، وهو حكم سياسي قال به أيضاً بعض الحنابلة ، وعلى الأصح ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وقليل من المالكية .

١ - رواه البخاري ومسلم .

٢ - انظر التشريع الجنائي الإسلامي ، ج ١ صفحات : ٢٤٤ ، ٢٥٨ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٥٣٧ .

٣ - ج ٢ ص ٧٢٧ .

٤ - وينظر في ، الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٣٦ .

وقد ثبت أن الرسول ﷺ عَزَّرَ على معاصٍ ليست لها عقوبة دنيوية محددة ، ككفارة الجماع في نهار رمضان ، وكفارة الحنث في اليمين ، ومحظورات الإحرام . وحبس رجلاً اتهم بسرقة بغير ^(١) ، وحكم بالقتل على من يريد تفريق الجماعة فقال «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» ^(٢) ، كما عزر عمر بنفي نصر بن حجاج الذي فتن به النساء ^(٣) .

٩- مما يتصل بتغيير المنكر وحق الأفراد فيه تحدث الماوردي في كتابه ^(٤) ، وقال : هنا ما يسمى بالمحتسب ، وهو موظف أو مأذون له من السلطات أن يغير بعض المنكرات ويعاقب عقوبة تعزيرية ، أو المتطوع الذي لم يؤذن له فهناك سبعة فروق بينه وبين المحتسب ، منها أن المحتسب له أن يعزر في المنكرات الظاهرة لا يتجاوز إلى الحدود ، وليس للمتطوع أن يعزر على المنكر .

ومن هذا نرى أن من يقتل مرتداً ولم يؤذن له من السلطات بذلك فعمله غير مشروع ، وكذلك تجاوزه بالتعزير إلى الحدود حتى لو كان محتسباً موظفاً لذلك .

قال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقُلُوبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل : ١٠٦] جاء في تفسير القرطبي لهذه الآية قوله : أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقبله مطمئن بالإيمان ، ولاتبين منه زوجته ولا يحكم عليه بالكفر ، هذا قول مالك والكوفيين -وهو أبو حنيفة وأصحابه- والشافعي . غير محمد بن الحسن فإنه قال : إذا أظهر الشرك كان مرتداً في الظاهر ، وفيما بينه وبين الله تعالى الإسلام ، وتبين منه امرأته ، ولا يصلى عليه إن مات ، ولا يرث أباه إن مات مسلماً . وهذا قول يرده الكتاب والسنة ، قال الله تعالى ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ ﴾ الآية ، وقال ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ نُسْخَةً ﴾ [آل عمران : ٢٨] وقال : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ [النساء : ٩٩] فعذر الله المستضعفين الذين يمتنعون من ترك ما أمر الله به ، والمكره لا يكون إلا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به ، قاله البخاري .



١- التشريع الجنائي الإسلامي ، ج ١ ص ١٥٠ . ٢- رواه مسلم .
٣- التشريع الإسلامي الجنائي ، ج ١ ص ١٥١ . ٤- الأحكام السلطانية ص ٢٤٠ .

س : ما حكم من سبَّ دين إنسان غير مسلم إذا بدر منه ما يسيئ لشخص المسلم؟

ج : مبدئيًا نقول : السب بوجه عام أمر مردود ، إذا سب أحد شخصاً فالأفضل عدم الرد عليه ، قال تعالى ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى : ٤٠] لأن مقابلة الإساءة بالإساءة ربما لا تقف عند حد المثالية ، بل قد يكون هناك تجاوز من أحد الطرفين ، كما في حديث «يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه وأمه فيسب أمه» وسب الدين الباطل أشد خطورة لأنه سيتطور إلى سب الدين لمن سبه ، فيشتد الغضب ويكون ما لا تحمد عقباه ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّلَ لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٠٨] .

وإذا سبَّ مسلم غير مسلم في عقيدته فقد يؤدي ذلك إلى سب نبيه ورسوله ، وذلك يخرج المسلم عن إسلامه إلى الكفر ، لأننا مأمورون بالإيمان بكل الرسل واحترامهم «لانفرق بين أحد منهم» وقد نهى الرسول ﷺ عن ذلك عندما لطم مسلم يهوديًا لأنه فضّل موسى على محمد فقال «لا تفضلوا بين الأنبياء» وذكر فضائل لموسى حتى يهدئ ثائرة اليهودي ، وحتى لا يتطور الأمر إلى التفريق والإخلال بالأمن وإلى أمور أخرى ليست في مصلحة الدين ولا من مصلحة المسلمين ، وبخاصة في الظروف التي نعيشها في هذه الأيام .



س : ما حكم من يقول : عليّ الحرام من ديني ؟

ج : هذه العبارة خبيثة منكرة ، يكفر قائلها إذا قصد بها أنه يخرج من دينه حالاً ، أو يخرج منه عند حصول ما حلف عليه ، وعلى قائل ذلك أن يعود إلى الإسلام بسرعة بالنطق بالشهادتين والاستغفار والندم على ما قاله والعزم الأكيد على أنه لا يعود إليه مرة أخرى ، فإن لم يفعل ذلك كان مرتدًا تطبق عليه أحكام الردة .



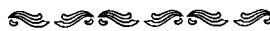
س : ما معنى ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران : ١٩] ؟

ج : هذه الآية تدل على أن الدين المقبول عند الله تعالى بعد مجيء سيدنا محمد ﷺ هو الإسلام ، ونسخت الأديان السابقة ، قال تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران : ٨٥] وقد أمر الله نبيه محمداً ﷺ أن يعرض الإسلام على العرب «الأميين» وعلى أهل الكتاب «اليهود والنصارى» فإن آمنوا فيها ، وإلا فحسابهم على الله ، قال تعالى : ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيَّةَ أَسَلَّمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران : ٢٠] وإذا التزم المخالفون الاستقامة مع المسلمين بعدم الإضرار بهم تركناهم وما يعتقدون ، ﴿فَمَا اسْتَقَمُّوْا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة : ٧] فإن اعتدوا على المسلمين أو منعوهم من الدعوة قوتلوا ، قال تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنْكَ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة : ١٩٠] .

وكل ذلك مع إيماننا بجميع الأنبياء وترك المخالفين أحراراً في ممارسة عقيدتهم وعبادتهم بما لا يضر المسلمين .

هذا ، وقد جاء في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ^(١) ، أن من خصائص الأمة الإسلامية أن الإسلام وصفهم وصف خاص بهم لا يشركهم فيه غيرهم إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، لقوله تعالى : ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج : ٧٨] يعني القرآن ، ولقوله : ﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة : ٣] .

وقيل إن وصف الإسلام ليس خاصاً بأمة محمد عليه الصلاة والسلام بل يطلق على غيرهم أيضاً ، وهو اسم لكل دين حق لغة وشرعاً كما أجاب به ابن الصلاح لقوله تعالى حكاية عن وصية يعقوب : ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة : ١٣٢] وأطال في هذا الموضوع فيرجع إليه .



الأديان والمذاهب

س : يتحدث الناس كثيراً عن العلمانية ، فما هو أصلها وما هو موقف الإسلام منها ؟

ج : مما هو مقرر أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ، فلا بد من تحديد المفاهيم حتى يمكن الحكم عليها حكماً صحيحاً ، والعلمانية لفظ وجد في كتبنا العربية حديثاً عند ترجمة ما يقابلها في اللغات الأجنبية عن طريق الإدارة العامة للتشريع والفتوى بمجلس الأمة المصري -آنذاك- كما هو ثابت في الموسوعة العربية للدساتير العالمية التي أصدرها المجلس المذكور سنة ١٩٦٦م .

وبعيداً عن صحة النطق بهذه الكلمة ، الذي ذهب فيه الكاتبون مذاهب شتى ، وكان فرصة استغلت للدعوة إلى وجهة نظر معينة كما هو شأن المتشابه من النصوص الذي جاء فيه قول الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۚ ﴾ [آل عمران : ٧] .

بعيداً عن ذلك ، فإن نسبة العلمانية إلى العلم أو العالم ليست على قياس لغوي ، وهي ترجمة للكلمة الإفرنجية «لايك» أو «سيكولا ريسم» وتعني «لادينية» على أي وجه تكون ، وفي أي ميدان تطبق ، وعلى أي شيء تطلق . وهي نزعة أو اتجاه أو مذهب اعتنقه جماعة في أوروبا في مقابل ما كان سائداً فيها في العصور المظلمة ، التي تسلط فيها رجال الدين على كل نشاط في أي ميدان ، مما تسبب عنه ركود وتحلف حضاري بالنسبة إلى ما كان موجوداً بالذات عند المسلمين من تقدم في كل المجالات .

وكان معتنقو هذا المذهب في أول الأمر في القرنين السابع عشر والثامن عشر قد وقفوا من الدين موقف عدم المبالاة به ، وتركوا سلطانه يعيش في دائرة خاصة ، واكتفوا بفصله عن الدولة . ومن أشهر هؤلاء «توماس هوبز» الإنجليزي المتوفى سنة ١٦٧٩م ، «جون لوك» الإنجليزي المتوفى سنة ١٧٠٤م ، «لينيتز» الألماني المتوفى سنة ١٧١٦م ، «جان جاك روسو» المتوفى سنة ١٧٧٨م .

وفي القرن التاسع عشر كانت المواجهة العنيفة بين العلمانية والدين ، وذلك لتغلغل المادية في نفوس كثير ممن فتنوا بالعلم التجريبي ، إلى حد أنكروا فيه الأديان وما جاءت به من أفكار ، واتهموها بتهم كثيرة كرد فعل للمعاناة التي عانوها من رجال الدين وسلطانهم في زمن التخلف الذي نسبوه إلى الدين ، ذلك الدين الذي كان من وضع من تولوا أمره . والدين الحق المنزل من عند الله بريء منه .

ومن أشهر هؤلاء المهاجرين «كارل ماركس» الألماني المتوفى سنة ١٨٨٣م ، «فريدريك أنجلز» الألماني المتوفى ١٨٩٥م ، «فلاديمير أوليانوف لينين» الروسي المتوفى سنة ١٩٢٤م . هؤلاء لم يقبلوا أن تكون هناك سلطة ثانية أبداً ، حتى لو لم تتدخل في شؤون الدولة ، وإن كانت هذه العداوة للدين بدأت تخف ، وتعاونت السلطات السياسية والاستعمارية على تحقيق أغراضها .

لقد تأثر بهذا المذهب كثيرون من الدول الغربية ، وقلدها في ذلك بعض الدول الشرقية ، ووضعت دساتيرها على أساس الفصل بين السياسة والدين ، مبهورة بالتقدم والحضارة المادية الغربية ، اعتقاداً أنها وليدة إقصاء الدين عن النشاط السياسي والاجتماعي .

إن العلمانية بهذا المفهوم وهو عدم المبالاة بالدين ، يأبأها الإسلام ، الذي هو من صنع الله وليس من صنع البشر ، فهو منزّه عن كل العيوب والمآخذ التي وجدت في الأديان الأخرى التي لعبت فيها الأصابع وحرفتها عن حقيقتها . ذلك لأنه دين الإصلاح الشامل ، الذي ينظم علاقة الإنسان بربه وعلاقته بالمجتمع الذي يعيش فيه ، ويوفر له السعادة في الدنيا والآخرة على السواء ، فهو كما يقال ، دين ودنيا ، أو دين ودولة ، أو عبادة وقيادة ..

ومن مظاهر ذلك ما يأتي :

١ - عقائد الإسلام ليست فيها خرافات ولا أباطيل ، فهو يقدر العقل ويأمر بتحكيمة إلى حد كبير .

٢ - الإسلام ليس منغلقاً على معلومات معينة يتلقاها بنصها من الوحي ، بل هو كما يقال ، دين منفتح على كل المعارف والعلوم ما دامت تقوم على حقائق وتستهدف الخير .

٣ - الإسلام يمقت الرهينة التي تعطل مصالح الدنيا ، ويجعل النشاط الذي يبذل لتحقيق هذه المصالح في منزلة عالية ، لأنه جهاد في سبيل الله ، والتاجر الصدوق الأمين يحشر مع النبيين والصديقين ، فهو دين يعمل للدنيا والآخرة معاً .

٤ - الإسلام يقرر أن السلوك الاجتماعي مقياس لقبول العبادة ، فمن لم تثمر عبادته ، بمفهومها الخاص من العلاقة بين العبد وربّه ، استقامة في السلوك فهي عبادة مرفوضة لا يقبلها الله ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ (١) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (٦) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (٧) ﴿ [الماعون : ٤-٧] .

٥ - الإسلام ليس فيه كهنوت يتحكم فيه بعض من الناس في مصائر الناس بإدخالهم الجنة أو حرمانهم منها ، بناء على اعتبارات خاصة ، فمدار ذلك على العقيدة الخالصة والعمل الصالح ، وليس المشتغلون بعلوم الدين إلا معلمين ومرشدين ، والأمر متروك بعد ذلك لمن شاء أن يستفيد أو لا يستفيد بالتطبيق ، وقد يكون المتعلم أقرب إلى الله من معلمه ، بالتزام الطريق المستقيم الذي رسمه الله لهم جميعاً ، فما دامت العبادة لله فهو وحده الذي يقبل منها ما يشاء .

٦ - الإسلام ليس فيه سلطة مقدسة مستمدة من سلطة الله ، وليس في البشر من هو معصوم من الخطأ ، إلا من اصطفاه الله لرسالاته ، والحكم من ذوي السلطان ليس لذواتهم ، بل الحكم للدين أولاً وآخرأ ، فكل شيء فيه اختلاف رأي يرد إلى الله وإلى الرسول ، أي الكتاب والسنة .

٧ - مبادئ الشريعة تستهدف تحقيق المصلحة ، فإذا لم يوجد نص واضح في أمر تعددت فيه وجهات النظر من أهل النظر وكان يحقق المصلحة العامة كان مشروعاً ، وبخاصة في أمور الدنيا ، فالناس أعلم بشئونها .

٨ - الإسلام دين تقدم وتطور وحضارة ، ليس جامداً ولا متمسكاً بالقديم على علاته فهو ينهى عن التبعية المطلقة في الفكر أو السلوك الذي يظهر بطلانه ، بل يقرر أن الله يبعث مجدددين على رأس كل قرن ، يوضحون للناس ما أبهم ، ويصححون لهم ما أخطأوا فيه ويوائمون بين الدين والحياة فيما تسمح به المواءمة ، لأنه دين صالح لكل زمان ومكان ، ومن مبادئ التربية الماثورة عن

السلف : لا تحملوا أولادكم على أخلاقكم فإنهم خلقوا لزمان غير زمانكم .
والمراد بالأخلاق العادات التي تقبل التغيير ، أما أصول الأخلاق فثابتة .

بهذا وبغيره نرى الإسلام يرفض العلمانية ، وأن المسلمين ليسوا في حاجة إليها ،
وإنما هم في حاجة إلى فهم دينهم فهماً صحيحاً ، وتطبيقه تطبيقاً سليماً كاملاً كما
فهمه الأولون وطبقوه ، فكانوا أساتذة العالم في كل فنون الحضارة والمدنية
الصحيحة ، وضعف المسلمين وتأخرهم ناتجاً عن الجهل بحقائق الدين وبالتالي
عدم العمل بما جاء به من هدى ، وبالجهل قلدوا غيرهم في مظاهر حضارتهم ،
وآمنوا بالمبادئ التي انطلقوا منها دون عرضها على مبادئ الإسلام ، لأنهم
لا يعرفون عنها إلا القليل .

ولئن رأينا بعض دول المسلمين الآن قد نقلوا معارف غيرهم ممن يدينون
بالعلمانية ، فليس ذلك دليلاً على أنهم آمنوا بما آمنوا به ، وإنما هو للاطلاع على ما عندهم
حتى يعاملوهم على أساسه ، وإذا كانوا قد قبسوا من مظاهر حضارتهم فذلك
للاستفادة من نتائج علمهم وخبرتهم فيما يقوي شوكة المسلمين ويدفع السوء عنهم ،
والتعاون في المصالح أمر تفرضه طبيعة الوجود ، وهو مشاهد في كل العصور على
الرغم من اختلاف العقائد والأديان . والمهم ألا يكون في ذلك مساس بالعقيدة
أو الأصول المقررة وأن يستهدف الخير والمصلحة . هذا ، والأدلة على ما قلناه مما جاء به
الإسلام كثيرة تركناها للاختصار ، والمقصود هو إلقاء بعض الضوء على هذا
المصطلح وموقف الدين منه .



س : ما هي الوجودية وما موقف الإسلام منها ؟

ج : الوجودية مذهب أو اتجاه فكري يعني بالبحث في الوجود الإنساني ،
ويصورها «ريچيس جوليفيه» في كتابه (مذاهب الوجودية) بأنها اعتقاد أن أساس
وجود الإنسان هو ما يفعله بمعنى أن أفعاله هي التي تحدد وجوده ، كما قال سارتر :
أنا موجود فأنا أفكر ، على عكس ما قال ديكارت : أنا أفكر فأنا موجود .

إن هذا المذهب ليس جديداً ، فقد اهتم به كثيرون من الفلاسفة والأدباء والمتصوفين وغيرهم من قديم الزمان ، وإن كان أبرزهم حديثاً هو «كير كجارد» الدانمركي المتوفى سنة ١٨٥٥م وآخرهم «جان بول سارتر» الفرنسي المولود في ٢١ من يونيه سنة ١٩٠٥م والمتوفى في يوم الثلاثاء ١٥ من أبريل ١٩٨٠م.

وبعض المعتنقين لهذا المذهب يؤمنون بوجود الله الذي خلق الإنسان ، لكن يرون أنه رمى به في تيه يعيش فيه بين الألم والخوف والقلق ، ومن هؤلاء : كير كجارد ، جبريل مارسيل ، وبعضهم لا يؤمنون بأن الله خلق الإنسان ، بل هو الذي خلق نفسه بنفسه ، وذلك لعدم اليقين بمصدر وجوده الحقيقي ، ومنهم : هيدجر ، سارتر.

والذين درسوا تاريخ هؤلاء تبين له أن ظروف حياتهم هي التي أملت عليهم هذا الاتجاه في التفكير ، فقد كان «كير كجارد» منطقياً على نفسه منعزلاً ، ولذلك حلل الوجود البشري تحليلاً يعيش في جو الحصر النفسي والتمزق الداخلي والشعور بالخطيئة ، وكذلك «سارتر» حيث اهتم اهتماماً كبيراً بفكرة العدم باعتباره داخلياً في نسيج الوجود ، فالفرد عنده يعيش في مواقف تنصف بالتميع ، ويحاول أن يتخطى حدود نفسه ويخضعها ، ومن أجل أن وجوده مرتبط بوجود الآخرين يرى تصارع إرادتهم مع إرادته في جو كله غثيان ، والفرد يسعى جاهداً إلى تحقيق رغباته لكن ذلك غير ممكن ، لأن إمكانياته لا تسعفه .

ويمكن أن نحدد أهم الصفات المميزة للوجوديين فيما يلي :

١ - الإيمان بأن التجربة الفردية هي أساس المعرفة ، وليس العقل أو غيره موصلاً إلى معرفة الحقيقة .

٢ - الإغراق في تقديس الحرية الشخصية فكراً وسلوكاً ، وعدم الاهتمام بالآخرين بقدر الاهتمام بالنفس ، ولذلك كثر فيهم الشذوذ والتطرف والآراء الغريبة والإنسان هو صانع وجوده بنفسه ، لأنه رب أفعاله .

٣ - التشاؤم والقلق والتمزق ، فالوجودي يحاول أن يخلع نفسه من نفسه ليعيش نفساً أخرى ، لأنه إما أن يكون قد قذف به في الكون وترك مع الطوفان بلا مدد أو وقاية ، كما يقول الملحدون ، وإما أن يكون الله قد ترك له حرية

الاختيار، وإن كان الاختيار نفسه محدوداً بحواجز خارجة عن إرادته وهو يشعر بها عند الفشل والمقاومة، فالوجود عندهم يتأرجح دائماً بين الوجود والعدم أو بين الاختيار والجبر.

وهي تجرد الإنسان من كل ثقة في الحياة ، وتهدم كل أساس ينطلق منه العمل . يقول «هيدجر» إننا قد ألقى بنا إلى هذا العالم ولست أعرف لماذا ولا كيف ، والشيء الوحيد الذي أعرفه حق المعرفة هو أنني سأموت يوماً من الأيام ، فالإنسان مستقبه محدود ومتناه ، وأنا أعرف ذلك .

إن لهم تعبيرات غريبة عن التجربة الفردية التي يعيشونها ، يقول عنها «كارل ياسبرز» إنها الإحساس بمدى هشاشة الوجود الإنساني ، ويقول عنها «هيدجر» هي المضي نحو الموت ، ويقول عنها «سارتر» : « الإحساس بالغثيان والتقرز بل إن كثيراً منهم لا يرضى أن يقال عنه : إنه فيلسوف ، وإنما يقال : كاتب أو أديب ، لأن الفيلسوف الوجودي يقصر بحثه على الوجود الخاص به ، وهو يرى أن فلسفة البحث عن الوجود هي العدم ، وذلك ما قاله هيدجر . ومن هنا اعتبر كبار النقاد أن سارتر أديب أولاً ، ثم فيلسوف ثانياً .

٤ - تقوم الوجودية على إنكار وجود الله ، وبالتالي إنكار حياة بعد الموت ، أو على عدم الرضا بقضاء الله وحكمته في هذا الوجود ، وأنه بقدرته يمكن أن يغير أي حال إلى حال آخر ، الأمر الذي جعلهم يعيشون حياة القلق والتشاؤم والاهتمام بالذات وانتهاز الفرص التي ربما لا تتاح بعد.

إن الناظر إلى هذا الفكر يراه مخالفاً للإسلام ، وذلك لما يأتي :

أ - أن الإسلام يقوم على الإيمان بوجود الله وبالحياة الآخرة ، فالوجود الزمني في الدنيا معه وجود آخر دائم بعد الموت ، فالعدم ليس نهاية الوجود كله ، بل إن الحياة الآخرة خير لمن اتقى واستقام أمره .

ب- ليست وسائل المعرفة الصحيحة قاصرة على إحساس الفرد نفسه بما يعانيه من تجربة ، فهناك العقل وميدان التفكير واسع غير محدود ، وهناك الوحي المنزل من عند الله على رسله .

ج - ليست الحرية الشخصية في الإسلام أو في أي دين آخر ، بل في أي تشريع أو عرف ، حرية مطلقة بغير حدود ، فهناك ضوابط موضوعة لاستقامة السلوك وللمحافظة على حقوق الآخرين . ضرورة أن الإنسان مدني بطبعه ، لا بد أن يعيش في مجتمع له حقوقه ، ومعلوم أن الأهواء الشخصية مختلفة ، وفي بعضها تضارب كبير ، والإنسان ليس كالحوانات التي تسيرها غرائزها في أكثر أحوالها .

د - الإسلام لا يرضى عن التشاؤم المطلق ، أو اليأس المقنط ، بل فتح باب الأمل ودعا إلى النشاط والعمل ، ووعد بالعفو عن المسيء إذا أناب إليه ، وباليسر والفرج لمن توكل عليه ، وآمن برحمته وحكمته وهو يباشر نشاطه بالمأمور به . وكل ذلك له أدلته من الكتاب والسنة وآثار السلف وواقع التاريخ الذي أثبت أن المسلمين انطلقوا بإيمانهم العميق بالله وبالحياة الآخرة ، وبالأمل الواسع في نصره وتأييده وبالتزامهم الصادق للحدود التي وضعها الله للسلوك - انطلقوا إلى الآفاق الواسعة ، ينشرون كلمة الحق ويعمرون الدنيا بالخير .

ولا حاجة بالمسلمين اليوم إلى استيراد أفكار وفلسفات وأنماط سلوك وضعية هي نتاج عقول تحطى وتصيب ، وهي نضج لمعاناة شخصية في ظروف خاصة ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة : ٥٠] يقول «بول فولكويه» في كتابه «هذه هي الوجودية» إن غموض شخصيات من اعتنقوا هذا المذهب جعل تعبيراتهم غامضة وليس من السهل فهمها أو تحديد المعاني المرادة منها ، ولذلك لما اعترض على سارتر بهذا الغموض قال «لا عجب في عدم فهم ما أكتب ، لأن الواقع محال ولا يدركه الفهم» أمثل هؤلاء يتخذون زعماء؟

يمكن الرجوع إلى ما يأتي :

١ - دائرة معارف الشعب ، المجلد ٣ ص ٥٦٩ .

٢ - دراسات في الوجودية ، للدكتور عبدالرحمن بدوي .

٣ - الفلسفة الوجودية ، للدكتور زكريا إبراهيم .

- ٤ - المذاهب الهدامة ، لعباس العقاد .
- ٥ - الوجودية ، للدكتور محمد الفيومي .
- ٦ - قضايا العصر ، من مطبوعات مجمع البحوث الإسلامية .
- ٧ - الأهرام ١ / ١٠ / ١٩٨٣ م ، ٢٦ / ٤ / ١٩٨٥ م .
- ٨ - اللواء الإسلامي ١١ / ٤ / ١٩٨٥ م .
- ٩ - الوجودية في الميزان ، للدكتور مصطفى غلوش .
- ١٠ - الوجودية في الميزان ، للشيخ محمد أبو المكارم .



س : ما هي الماسونية وما موقف الدين منها ؟

ج : الماسونية جمعية سرية يهودية يرجع تاريخها إلى العصر الروماني ، تأسست في مدينة «أورشليم» زمن الوالي «هيرودوس أغريبا» ملك اليهودية من سنة ٣٧-٤٤ بعد الميلاد ، وهو حفيد «هيرودوس الكبير» الذي قتل أطفال بيت لحم ، خشية أن يكون فيهم المسيح الذي سيقضي على ملكه .

وكان الغرض من تأسيسها مناهضة الدين المسيحي ، ثم تطور غرضها إلى مناهضة الأديان العامة وإعادة مجد إسرائيل والعودة إلى أرض فلسطين ، ثم عدل اسمها وظهرت بنشاطها في المحاربة وسميت «الجمعية الماسونية» أو البنائين الأحرار ، وكان ذلك سنة ١٧١٧م وشعارهم : المثلث والفرجار ، وأسسوا في بريطانيا أول محفل ماسوني ، جعلوا شعاره : الحرية والإخاء والمساواة ، وأصدر في لندن القرار التالي الذي يبين حقيقة أغراضهم :

- ١ - المحافظة على اليهودية .
 - ٢ - محاربة الأديان عامة والكاثوليكية خاصة .
 - ٣ - بث روح الإلحاد والإباحة بين الشعوب .
- ثم تأسست لها محافل في أمريكا وغيرها ، وقد اغتر بشعارها بعض المسلمين فانضم إليها ، حتى إذا ما ظهر له هدفها تبرأ منها ، وخاف أكثرهم أن يذيع

أسرارها حتى لا يقتل ، وتوجد شهادات لكبار الكتاب الغربيين ونشرات رسمية يهودية وأبحاث من مختصين ، تبين تخطيط اليهود الواسع لإفساد العالم تحت شعارات براقة يجب أن يتنبه إليها المسلمون ، فمن أكبر شعاراتهم : الأديان تفرقنا والماسونية تجمعنا .

جاء في دائرة المعارف الماسونية الصادرة في «فيلادلفيا» سنة ١٩٠٦م : يجب أن يكون كل محفل رمزاً لهيكل اليهود ، وهو بالفعل كذلك ، وأن يكون كل أستاذ على كرسيه ممثلاً للملك اليهود ، وكل ماسوني تجسيدا للعامل اليهودي .

وجاء في نشرة ماسونية صادرة في لندن سنة ١٩٣٥ : إن أمانيتنا هي تنظيم جماعة من الناس يكونون أحراراً جنسياً ، نريد أن نخلق الناس الذين لا يخجلون من أعضائهم التناسلية ، ولذلك أسسوا نوادي للعرافة في دول كثيرة ، وسعوا بكل وسيلة لتدمير مقومات الشعوب غير اليهودية والقضاء على القيم الأخلاقية .

وحتى لا يفتضح أمرها أكثر ، وللحرص على انتشارها بشكل واسع ظهرت الماسونية تحت عناوين مختلفة ، وأنشأت فروعاً متعددة ، منها : البناء برث ، والكيواني ، والليونز ، والاكستشانج ، وشهود يهوه ، ومنها الاتحاد والترقي ، ونادي القلم ، ونادي الصليبان الزاهرة ، وكذلك الروتاري .

وقد ذكر بعضها «تشارلس ماردن» ، في كتابه (الروتاري وأخوته) الذي نشره سنة ١٩٣٦م ، وهذه نبذة بسيطة عنها :

١ - بني برث ، أو أبناء العهد ، أنشئت في نيويورك سنة ١٨٤٣م على نظام الماسونية ، واقتصرت في قبول الأعضاء بمحافلها على اليهود ، ثم انتشرت فروعها في العالم كله ، يقول «فoster دالاس» في حفل أقامته هذه المؤسسة في ٨ من مايو سنة ١٩٥٦م : إن مدينة الغرب قامت في أساسها على العقيدة اليهودية ، ولذلك يجب على الدول الغربية أن تعمل بعزم أكيد من أجل الدفاع عن المدنية في معقلها الحالي «إسرائيل» .

٢ - الكيواني ، أصل التسمية من الكلمة الهندية «كي - واني» أي اعرف بنفسك ، كيف تجعل صوتك مسموعاً ، ومع عدم وضوح العلاقة بين العنوان والهدف ،

فقد أسسه بعض الماسونيين في «ديترويت» بأمريكا ، ورخص لهم به في ٢١ من يناير سنة ١٩١٥ م. وفي مايو سنة ١٩١٧ م ظهرت المنظمة العالمية لنوادي الليونز إلى الوجود وعقدت اجتماعاتها الأولى في شيكاغو ، الوطن الأم لنوادي الروتاري وجاء في جريدة الأهرام الصادرة في ٢/١٢/١٩٨٥ م أن وزيرة التأمينات والدولة للشئون الاجتماعية تدشن اليوم في فندق شيراتون القاهرة أحدث ناد لسيدات الليونز ويحمل رقم ١٩ في قائمة نوادي الليونز سيدات ورجال ، ويتم في حفل التدشين تسليم الإشارات والشهادات للمؤسسات البالغ عددها ٢٧ مؤسسة، وذكر الخبر أسماء هيئة النادي ، الذي أطلق عليه اسم «نادي سيدات ليونز شمال القاهرة».

٤ - الاكستنشانج ، تأسس في ديترويت في ٢٧/٣/١٩١٦ م بمساعي تاجر المجوهرات «تشارلس بركي» . وفي أغسطس سنة ١٩١٧ م عقد المؤتمر الوطني الأول.

٥ - شهود يهوه مؤسسة يهودية ترتدي ثوباً مسيحياً ، أخذت اسم «يهوه» كما جاء في التوراة ، تأسست في ولاية بنسلفانيا بأمريكا سنة ١٨٨٤ م ثم انتقلت إلى نيويورك سنة ١٩٠٩ م. ومن طرق دعوتها اقتحام البيوت لإلقاء دروس دينية من التوراة ، وهي من أخطر الجمعيات اليهودية ، لأنها تخدع الجماهير المسيحية الساذجة وتدخل نبوءات التوراة المحرفة في النفوس بعودة اليهود إلى أرض الميعاد .

لقد كشف أمر الماسونية سنة ١٩٥١ م في مجلة القوات المسلحة حين تظاهر صحفي باعتناقها وعرف أسرارها . وفي صحف سرية كانت مرسله إلى جهة ما بمعرفة ضابط أمريكي ، عبث ولده برباطها فتبعثرت ، فقرأ ما فيه ونشرها ، فقتلوه، والضابط اسمه «سير سفيتش» ألف كتاباً بالعنوان «الدنيا لعبة إسرائيل» ترجم إلى العربية وقدم له وزير التعليم بالسعودية .

وكان للماسونية محافل وجمعيات في مصر صدر قرار وزارة الشئون الاجتماعية بحلها في ١٨/٤/١٩٦٤ م.



س : نسمع عن تشكيل يطلق عليه اسم «الروتاري» فهل فيه تعاليم تخالف تعاليم الإسلام ؟

ج : جاء في المصادر التي التي كتبها المنتسبون إلى الروتاري ، والمعلقون عليه أن المحامي اليهودي «بول هاريس» الذي كان يعيش في شيكاغو أحس بالوحدة وبحاجته الملحة إلى الزمالة والصداقة ففكر في جمع بعض الأصدقاء في مكتبه في روح أخوية ، ليتدارسوا كيفية رفع مستوى كل منهم .

وأول اجتماع كان في ٢٣ من فبراير سنة ١٩٠٥ م حضره أربعة من الأصدقاء ، واتفقوا على أن يكون الاجتماع أسبوعياً في مكان عمل واحد منهم ، ومن هنا جاء اسم : «الروتاري» . ولما كثر عددهم وضاعت بهم أماكن العمل أصبحت اجتماعاتهم حول موائد للطعام ، مع مناقشة ما يرون من مسائل .

ثم أنشأوا نادياً ثانياً في «فرنسيسكو» سنة ١٩٠٨ م ، وتكونت نواد خارج أمريكا ، كان أولها نادي «وينينج» في كندا سنة ١٩١٢ ، ثم انتشرت في كثير من البلاد ، حتى صار عددها ١٧٨٠٠ في ١٥٤ دولة ومنطقة جغرافية حسب إحصاء نوفمبر سنة ١٩٧٨ م .

وهذه النوادي تعقد مؤتمرات كان أولها في شيكاغو سنة ١٩١٠ م وكان أول مؤتمر خارج أمريكا سنة ١٩٢١ م في «أدنبرة» باسكوتلاندا حيث أطلق عليه اسم : الروتاري الدولي . وفي سنة ١٩٢٢ م عقد المؤتمر في «لوس أنجلوس» بأمريكا ، واستمرت المؤتمرات تنعقد سنوياً منذ ذلك التاريخ ، وكان آخرها رقم ٦٩ في طوكيو سنة ١٩٧٨ م .

ونوادي الروتاري تعتبر أعضاء في مؤسسة الروتاري الدولية ، ومقرها مدينة «أفسنون» بولاية «ألينوي» بالولايات المتحدة الأمريكية .

تبين أن فكرة النادي نبعت من الحاجة إلى طرد شبح الوحدة والعزلة وإلى الاندماج مع الناس ، والتفكير في تحسين حال الزملاء الذين يجمعهم النادي ، ثم وضع نادي الروتاري في مصر الغرض من إنشائه وركزه في أمور أربعة :

- ١ - توسيع مدى التعارف لإتاحة الفرصة للخدمة .
 - ٢ - بلوغ مستوى خلقي سام في الأعمال والمهن .
 - ٣ - تمسك كل روتاري بمبدأ الخدمة في حياته الشخصية العملية والاجتماعية .
 - ٤ - تعزيز روح التفاهم الدولي والنية الصادقة وحب السلام ، وذلك بتوثيق أواصر الزمالة في العالم بين الروتاريين أصحاب الأعمال والمهن .
- وهذه الأغراض في شكلها وفي جملتها قد تغري بالانضمام إلى هذه النوادي ، أو على الأقل عدم التعرض لنشاطها ما دام يستهدف تحقيق هذه الأغراض . ومن المعلوم أن هناك صلة بينها وبين الماسونية ، ومن شواهد ذلك :
- ١ - أن شعار جميع الأعضاء هو «الأديان تفرقنا والروتاري يجمعنا» وهو شعار الماسونية . وقد قرر مجلس إدارة الروتاري الدولي في اجتماع عام ١٩٤١/٤٠م أن نوادي الروتاري تضم أعضاء من مختلف الأديان والمبادئ . ولكل أن يتمسك بعقيدته الدينية ، مع الاحترام الكامل لعقيدة الآخرين . وقد وضع الأديان في مستوى واحد من الاحترام ، بصرف النظر عما هو سماوي أو أرضي ، وفي ذلك - كما يقال - غسل القلوب والعقول تمهيداً لغرس ما يراد فيها مما تخطط له الماسونية من سيطرة الدين اليهودي وأفكار التلمود التي استغنوا بها عن التوراة .
 - ٢ - أن المجموعة الأولى التي اشتركت مع «بول هاريس» في تأسيس الروتاري كانت أعضاء في المحافل الماسونية ، بل إنه في بعض الحالات قصرت عضوية النادي على الماسون فقط مثل نادي «أدنبرة» في بريطانيا سنة ١٩٢١م .
 - ٣ - يقول الصحفي التركي «شهاب طان» - كما جاء في كتاب (في زنانات إسرائيل) .. ولكن المحافل المساوية غيرت اسم بعضها إلى جمعيات الروتاري بعد أن عرفت أسرارها وأهدافها .
 - ٤ - حذر الفاتيكان من خطر هذه الأندية ، فصدر مرسوم من المجلس الأعلى في ٢٠ من كانون أول سنة ١٩٥٠م قرر فيه الكرادلة ما يأتي : «دفاعاً عن العقيدة

والفضيلة تقرر عدم السماح لرجال الدين بالانتساب إلى الهيئة المسماة بنوادي الروتاري ، وعدم الاشتراك في اجتماعاتها .

٥ - أن بعض الجمعيات والتنظيمات الحديثة التي دخلت المحيط الإسلامي ظهر أن لها صلة قوية بتنظيمات غربية تستهدف مصالح الغرب وبخاصة اليهود ، كجمعية : «أصدقاء الشرق الأوسط الأمريكية» التي يعمل «هوبكنز» نائباً لرئيسها ، وقد كان قسيساً ومنتسباً لطائفة خطيرة . وله نشاط واسع في السياسة لصالح أمريكا وبريطانيا ، وقد قاطعت شخصيات إسلامية هامة مؤتمره الذي عقد سنة ١٩٤٥ م . في «بحمدون» بلبنان ، معلنة أن الإسلام ليس في حاجة إلى توجيهات أجنبية .

إن أقل ما يقال في الروتاري وأمثاله أنها تشكيلات تحوم حولها الشبهة لما يأتي:

١ - أن المؤسسين الأول يهود ، ونحن نعرف ماضيهم وما ارتكبوه من جرائم في حق الإنسانية كلها ، وسجل القرآن كثيراً منها ، وما يزال العرب والمسلمون يعانون منهم إلى اليوم .

٢ - هل عقلت تعاليم الإسلام وأفكار المسلمين أن تضع أهدافاً إنسانية كالتي يدعيها المؤسسون للروتاري ؟ وهل نحن في حاجة إلى ما يضعه لنا الأجنبي المعروف بعدائه ، والذي يصبغه بألوان ينخدع بها المصابون بعقدة الخواجة ؟

٣ - إن اللمسة الروحية تنقص هذه النوادي فالاهتمام كله في الخدمة بالمفهوم الذي يعرفه من تورط فيها وقتاً أو راقب نشاطها ، دون اهتمام بالشواهد الأخروي فهو أمر ثانوي ، وقد فطن لخطرها آباء الكنيسة المسيحية ، فقد خطب «تشيسترون» في حفل أقيم سنة ١٩٣١ م في نيويورك ، ووصف منظمة الروتاري بأنها تنقصها اللمسة الروحية وأن شيئاً غير أخلاقي يهيمن عليها وعلى علاقات أفرادها . ٢هـ

٤ - جاء في جريدة «الشهاب» بتاريخ ١٣/٥/١٩٦٤ م أن أول مؤتمر ماسوني روتاري عقد في «رامات غان» بفلسطين المحتلة ، وامتدحوا فيه إسرائيل .

هذه هي نوادي الروتاري من كلام أعضائها والمتصلين بها ، والمسلمون بالذات ليسوا في حاجة إليها ، وإذا كان لبعض أعضائها نشاط ديني فهو ليس نتيجة الانتساب إليها ، وإذا كان لبعض الشخصيات اتصال بها في مناسبة ما فليس ذلك شهادة بأنها بعيدة عن الشبهة ، ومن أراد أن يباشر نشاطاً اجتماعياً لاشبهة فيه فما أكثر ميادينه البريئة ، ولتكن لنا شخصية مستقلة في فكرها وسلوكها ، تتخذ مقوماتها من الدين الذي أكمله الله وأتم به النعمة ، ووعد على التمسك به حياة طيبة في الدنيا والأخرى .

الروتاري في مصر :

في مطلع سنة ١٩٢٨م زار مصر المستر «جلاكستين» وهو من أعضاء نادي «هامر سميت» بإنجلترا ، وتقابل مع مجموعة من الرجال كانوا يجتمعون على الغداء مرة في كل أسبوع ، فدعاهم إلى إنشاء أول ناد للروتاري في المنطقة ، فوافقوا وأصبح عددهم ١٦ وفي يناير ١٩٢٩م بعث الروتاري الدولي مندوباً عنه هو المستر دافيد سن من كالجري بكندا لحضور أول اجتماع للنادي في ٢ من يناير سنة ١٩٢٩م في فندق شبرد وكان عدد الأعضاء ٢٢ عضواً ، وبعث الروتاري الدولي مندوباً عنه هو المستر «كوك بونينج» من هولندا ليسلم رئيس النادي وقتذاك المستر «مارتن» شهادة تأسيس النادي المؤرخة في ١١ من مارس ١٩٢٩م . وتمت تلك المراسم على متن السفينة «مصر» في ٨/١٢/١٩٢٩م .

وفي الفترة من سنة ٢٩ - ١٩٣٩م كان أغلب الأعضاء من الأجانب ولم يكن من بين الأعضاء المؤسسين ، وعددهم ٢٢ ، إلا خمسة من المصريين ، منهم اثنان فقط من المسلمين ، وكانت اللغة المستعملة هي الإنجليزية ، ولم يشترك أحد من المصريين في مجلس الإدارة حتى عام ١٩٣١م ، وكانت رئاسة النادي لغيرهم حتى سنة ١٩٣٤م ، ومنذ سنة ١٩٣٩م أنشئت نواد في الإسكندرية وبورسعيد والمنصورة والزقازيق وأسيوط ، والمشترون فيها خليط من المسلمين والمسيحيين واليهود .

والمقر الدائم لنادي الروتاري المصري رقم ٣ شارع بهلر ، افتتح في ٢١ من مارس ١٩٥٥ م . ومن ١٤ من أبريل سنة ١٩٥٩ م انتقلت اجتماعاته من فندق سميراميس إلى فندق النيل هيلتون . وهو تابع لوزارة الشؤون الاجتماعية .

ومن أراد أن يعرف أسماء الأعضاء والرؤساء فليرجع إلى كتاب «العيد الذهبي للروتاري في مصر» ١٩٢٩ - ١٩٧٩ م في ١٣ مارس ١٩٧٩ - ١٥ من مارس ١٩٧٩ م.

هذا مختصر من بحث طويل عن الروتاري ربما أنشره في فرصة أخرى.



س : ما هي المبادئ والأصول التي قامت عليها الشيوعية ، وما هو موقف الإسلام منها ؟

ج : الشيوعية لون من ألوان الاشتراكية ، التي هي نظام تعاوني قائم على جعل الوسائل الرئيسية للإنتاج والتوزيع ملكاً للمجتمع ، وموجهة بطريقة ديموقراطية نحو الصالح العام ، بإيجاد فرص عمل لجميع الأفراد ، ورفع مستوى الإنتاج ومستوى المعيشة مع الضمان الاجتماعي وعدالة التوزيع .

وهذا المعنى يفكر فيه الناس من قديم الزمان وإن كانت وسائلهم إلى تحقيقه مختلفة ، فكان قدماء اليونان يدعون إلى المساواة ، والراهب «ميزليه» نادى بنزع الملكية الخاصة ، وأتباع «توما الأكويني» المتوفى سنة ١٢٧٢ م . كانوا يدعون إلى ذلك ، لكن هذا المعنى ظهر بوضوح في القرون الأخيرة بعد النهضة الصناعية في أوروبا في نهاية القرن الثامن عشر ، ويعزى إلى «لوى بلان» هذا المبدأ : من كل حسب مقدرته ، ولكل حسب حاجته .

كان من أعظم الاشتراكيين المحدثين «كارل ماركس» المتوفى سنة ١٨٨٣ م . وجاء عنه في موسوعة المعرفة ^(١) أنه من أسرة يهودية متوسطة ، تحول أبوه المحامي إلى المسيحية سنة ١٨٢٤ م ، وعمدت أسرته كلها طبقاً للبروتستانتية .

درس القانون والتاريخ والفلسفة في جامعات بون وبرلين ، ونال الدكتوراه سنة ١٨٤١م في الفلسفة . ولما ذهب إلى فرنسا طرد منها لآرائه السياسية ، فذهب إلى بروكسل ، ولحق به «أنجلز» وكتب البيان الشيوعي ، فقامت الثورات في أوروبا فهربا إلى ألمانيا ، ثم انتهى ماركس إلى لندن وتوفي بها ، ودفن في مقبرة «هاي جيت».

أصدر ماركس وفريدريك أنجلز المتوفى سنة ١٨٩٥م هذا البيان سنة ١٨٤٨م ، الذي يحث جميع العمال على الاتحاد والاستيلاء بالقوة على جميع الأجهزة السياسية والاقتصادية .

وكان ماركس قد أصدر الجزء الأول من كتابه «رأس المال» سنة ١٨٦٧م وهو أعظم وثيقة في تاريخ الاشتراكية قامت على أثره ثورات كثيرة في أنحاء أوروبا ، ويعتبر إنجيل الثورة الشيوعية في روسيا ، التي كانت تعرف أولاً باسم «البلشفية» وكان «لينين» و «تروتسكي» زعيما ثورة ١٩١٧م من تلاميذه ، والجزآن الآخران أتمهما «أنجلز» ونشرا بعد موت ماركس ١٨٨٣م.

تقوم الشيوعية على مبادئ تتصل بالدين والسياسة والاقتصاد والاجتماع ، من أهمها :

١- الكفر بالأديان ومكافحة سلطات الكنيسة بالذات ، حيث كان هو السائد عند قيام الثورة ، لقد قال ماركس ، وهو في سن الخامسة والعشرين كما يقول روجيه جارودي ^(١) إن الدين أفيون الشعب ، فهو يزهد في الدنيا ويزرع في النفوس الخضوع للقضاء والقدر والرضا بالواقع وعدم الكفاح لتغييره مهما كانت قسوته ، لقد كفر بالله على الرغم من أن أصله يهودي انتقلت أسرته إلى المسيحية.

وقال «لينين» في مؤتمر الشباب الشيوعي المنعقد في ٢ من أكتوبر سنة ١٩٣٠م :
إننا معشر الشيوعيين لانستمد قوانين الأخلاق والسلوك الاجتماعي من أوامر

١- مجلة الطليعة عدد آذار ١٩٧٠م.

الدين ، لأننا نخرج على جميع الأخلاق والآداب التي تنفصل عن المجتمع البشري ونرى أنها خداع وتضليل.

وجاء في الموسوعة السوفياتية ^(١) أن القرآن من عند محمد ومن بعده ، ويقول «أ. سمير نواف» عضو المجمع العلمي وزعيم الدراسات الإسلامية في الاتحاد السوفياتي في كتابه (تاريخ الإسلام في روسيا) : إن وجود محمد خرافة وكذلك هجرته ^(٢).

وطالب الزعيم السوفياتي «ميخائيل جورباتشوف» بشن حملة لا هوادة فيها ضد الدين في الجمهوريات الإسلامية السوفيتية بوسط آسيا ، وقالت جريدة «برافدا فوستوكا» الناطقة باسم الحزب السوفيتي في جمهورية «أوزباكستان» : إن تعليمات جورباتشوف صدرت خلال اجتماع مع قادة الحزب في طشقند وهو في طريقه إلى الهند - موسكو - روتر ^(٣).

٢- ديكتاتورية عامة الشعب «البروليتاريا» من أجل إيجاد مجتمع شيوعي ، وعند عدم تهيؤ الشعب للسلطة ينوب عنه الحزب الشيوعي.

٣- ملكية وسائل الإنتاج : الأرض ورأس المال والعمل ، لتكون للشعب عامة ، والقضاء على الملكية الخاصة . ومناهضة الإقطاعيين من النبلاء ورجال الكنيسة الذين يملكون الأرض بعبيدها ، وكذلك مناهضة البورجوازيين الحائزين للأموال في الثورات الصناعية والمتحكمين في العمال . ويلزم ذلك إهدار كرامة الفرد والقضاء على حرية الفرد .

٤- تفسير التاريخ تفسيراً مادياً ، بمعنى حتمية الصراع بين الطبقات ليقوم المجتمع الشيوعي ، وإنكار أن تكون هناك سنن موضوعة من الدين للوجود ، فلا بد من أخذ الفقراء حقوقهم من الأغنياء بالصراع إنها حرب على الغنى ودعوة إلى الفقر باسم المساواة.

١- الطبعة الثانية سنة ١٩٦٤م مجلد ٢٢ .

٢- الإسلام أقوى ، تأليف جهاد قلعجي .

٣- الأهرام في ٢٩/١١/١٩٨٦م .

هذه هي أهم الأسس التي تقوم عليها الشيوعية . والأديان بوجه عام والإسلام بوجه خاص لا يقرها ، وليس هو في حاجة إليها ، لما يوجد فيه من مبادئ تحقق الرخاء والتقدم للمجتمع في ظل استقرار روحي ومودة وتكافل ، ينبع من إحساس داخلي يغرسه الإيمان في النفوس .

ولا يصح أن يقال عن الإسلام : إنه دين اشتراكي بالمعنى الموجود عند الغرب ، فهو نظام متميز عن كل هذه الألوان المتعددة للاشتراكية ، والحكم على دين أو مذهب يكون بالحكم على جميع أصوله ككل ، فالمسلم الذي ينكر مبدأ واحداً من المبادئ الأساسية في الدين لا يعد مسلماً ، وكذلك الشيوعي بالذات لا يعد شيوعياً إذا أنكر مبدأ من مبائنها . ومن هنا لا يمكن أن يقال عن المسلم إنه شيوعي ، لأنه إن أنكر دينه لا يكون شيوعياً حتى يأخذ بها جميعاً .

ولسنا في حاجة إلى مناقشة مبادئ الشيوعية ، فالإسلام يرفضها جملة وتفصيلاً ، ذلك لأنه قائم على الإيمان بالله ، وبكل ما جاء به الدين من الحياة الآخرة والأمر بالمعنية ، ومن قضاء الله وقدره وتدبير خلقه على سنن حكيمة ، ومن احترام الحقوق لجميع الناس من أغنياء وفقراء ، ومن حل المنازعات عن طريق الصلح والقضاء ، ومن الإسهام بقوة في النهوض بالمجتمع من كل نواحيه الاقتصادية والسياسية والثقافية لتحقيق خيرية هذه الأمة وإسعادها في الدنيا والآخرة على السواء . مع ضبط العلاقة بين الحاكم والمحكوم على أساس الشورى والتناصح والتعاون ، والاحتفاظ بكرامة الإنسان وصيانة حريته في حدود المصلحة العامة ، والأدلة على ذلك كثيرة في القرآن والسنة وغيرهما من مصادر التشريع .

هذا ، وقد جاء في جريدة «الفائنا نشيال تايمز»^(١) أن القضاء على الملكية الخاصة لما كان مثبطاً للهمم مساعداً على عدم المبالاة ، قاضياً على روح التنافس لجأ الروس إلى العودة إلى احترام هذه الملكية بعد أن رأت العواقب الوخيمة من جراء القضاء عليها ، فقد أفردت جريدة «إزفستيا» مساحة كبيرة لتجربة فسخ المجال لقدر أكبر

من الحافز الفردي في مجال مشاريع الخدمات ، وأشارت إلى تجربة تمت في «استونيا» حيث سمح لرجال الصيانة بالاحتفاظ بمكاسب من عملهم في أحد محلات إصلاح أجهزة التلفزيون ، ليمولوا المشروع بأنفسهم ، وظهر أن الجهاز الذي كان يستغرق إصلاحه قبل ذلك حوالي أسبوعين أصبح الآن يتم إصلاحه في ثلاثة أيام على الأكثر ، كما قام العمال بإصلاح إداري لجذب الزبائن إلى المحل ، وقد ارتفعت أرباح المشروع بنسبة من ١٠-١٥٪ عن ذي قبل وجاء في أهرام ١٩٨٧/١/٤ م نقلاً عن «النيويورك تايمز» وفي أهرام ١٩٨٧/٣/١٧ م نقلاً عن «الهيرالد تريبيون» بعنوان كارل ماركس.

يقول ماركس : إن الدين هو آفة الإنسان المقهور ، وأن الدين أيضاً هو أفيون الشعوب ، وكان الأفيون معروفاً في ألمانيا حينذاك بأنه قاتل الألم.

وفيه : ومن أجل الإعداد للثورة يجب إزاحة التأثير المخدر للدين وترك الطبقة العاملة تعاني حتى يصل الألم إلى درجة لا يمكن احتمالها ، وحيث سيأتي الشفاء على يد الشيوعية . فالقضاء على الدين هو الشرط الأول لسعادة الشعب وعلى نهجه سار لينين . لكن بدأ تغيير في تعليم الملحد في عهد جورباتشوف ، فظهر في الصحف رسائل تقول : إن لم تكف السلطات السوفيتية عن محاربة الدين فإن إدمان الخمر لن يتوقف ، أصبحت الفودكا هي المهرب من المعاناة ، وذلك يهدد الإنتاج ويهدد الأسر بالانهيار ، لقد أصبحت الشيوعية هي الإله الذي فشل في توفير الخبز لعباده.

راجع :

- ١ - الشيوعية والإنسانية في الإسلام ، لعباس العقاد.
- ٢ - نظرات إسلامية في الاشتراكية الثورية ، للدكتور معروف الدواليبي.
- ٣ - طبقة المجتمع الأوربي وانعكاس آثارها على المجتمع الإسلامي المعاصر ، للدكتور محمد البهي.
- ٤ - الاشتراكية العربية ، للعميد سيد عبد الحميد مرسي ، وعبد الرحمن عبد المتعال.
- ٥ - الإسلام أقوى ، لجهاد قلعجي .

٦ - المحاضرات الثقافية بقاعة محمد عبده بجامعة الأزهر سنة ١٩٥٩ م.

٧ - موسوعة المعرفة .

٨ - الفتاوى الإسلامية ، المجلد ٤ ص ١٣٦٧ ، المجلد ٧ ص ٢٦٠٥ .

٩ - آخر ساعة في ٢٠ / ٨ / ١٩٧٥ م.

١٠ - الماركسية بين النظرية والتطبيق ، للدكتور عبدالمنعم النمر .



س : من هم الشيعة وما هي فرقهم الموجودة الآن ؟

ج : الشيعة هم أتباع علي رضي الله عنه والموالون لآل البيت ، والمسلمون جميعاً
أمورون بحب آل البيت وتكريمهم وقد وردت في ذلك عدة نصوص ، منها قول
الله تعالى ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [الشورى : ٢٣] وقوله : ﴿ إِنَّمَا
يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٣٣]
وذلك على خلاف للمفسرين في تحديد القربى وأهل البيت . وقوله ﷺ « أذكركم الله في
أهل بيتي » ثلاث مرات ^(١) وقوله « يا أيها الناس ارقبوا محمداً في أهل بيته » ^(٢) .

غير أن بعضاً من المسلمين اشتد حبهم لسيدنا علي وذريته ، وتغالوا في تكريمهم
لدرجة أن بعضهم اعتقد ألوهية سيدنا علي ، وبعضهم اعتقد أنه النبي المرسل وغلط
جبريل فنزل بالوحي على سيدنا محمد ﷺ ومنهم من قال : إنها شريكان في النبوة ،
وقالوا إنه الإمام بعد الرسول ﷺ بالنص الجلي أو الخفي ، دون أبي بكر وعمر وعثمان
وأن الإمامة لا تخرج عنه ولا عن أولاده ، وإن خرجت فبظلم أو بتقية .

وأشهر فرقهم الموجودة الآن خمسة :

١ - الزيدية :

وهم أتباع زيد بن علي بن الحسين ، لما دعى الشيعة لحرب الأمويين سألوه رأيه
في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فأثنى عليهما فرفضوه وسموا بالرافضة وهم

٢ - رواه البخاري .

١ - رواه مسلم .

يوجدون الآن في اليمن ، ومذهبهم قريب من مذهب أهل السنة ، وهم وإن اعتقدوا أفضلية علي على أبي بكر وعمر أجازوا إمامة المفضل مع قيام الفاضل .

٢ - الإمامية :

وهم الذين قالوا بإمامة اثني عشر من آل البيت ، ويسمون بالاثني عشرية وبالموسوية ، لأن الأئمة عندهم هم : علي ، الحسن ، الحسين ، علي زين العابدين ابن الحسين ، وكانت الإمامة لابنه الأكبر «زيد» فلما رفضوه كما تقدم ولوا بدله أخاه محمداً الباقر ، ثم جعفر الصادق ، وكان له ستة أولاد ، أكبرهم إسماعيل ثم موسى ، ولما مات إسماعيل في حياة أبيه أوصى والده بالإمامة إلى ابنه موسى الكاظم ، وبعد وفاة جعفر انقسم الأتباع فمنهم من استمر على إمامة إسماعيل وهم : الإسماعيلية أو السبعية ، والباقيون اعترفوا بموسى الكاظم ، وهو الموسوية ، ومن بعده علي الرضا ، ثم ابنه محمد الجواد ، ثم ابنه علي الهادي ، ثم ابنه الحسن العسكري نسبة إلى مدينة العسكر «سامرا» وهو الإمام الحادي عشر ، ثم ابنه محمد الإمام الثاني عشر ، وقد مات ولم يعقب فوقف تسلسل الأئمة وكانت وفاته سنة ٢٦٥هـ .

ويقول الإمامية : إنه دخل سرداباً في «سامرا» فلم يمت ، وسيرجع بعد ذلك باسم المهدي المنتظر .

وهذه الطائفة منتشرة في إيران والعراق وسوريا ولبنان ، ومنهم جماعات متفرقة في أنحاء العالم ، ولهم كتب ومؤلفات كثيرة من أهمها كتاب «الوافي» في ثلاثة مجلدات كبيرة جمعت كثيراً مما في كتبهم الأخرى ، كتب عليه أحد أهل السنة نقداً سماه «الوشية في نقد عقائد الشيعة» وكان ذلك في فبراير سنة ١٩٣٥م كما كتب رئيس أهل السنة بباكستان «محمد عبد الستار التونسي» رسالة في ذلك .

ومن أهم أصولهم :

١ - تكفير الصحابة ولعنهم ، وبخاصة أبوبكر وعمر رضي الله عنهما إلا عدداً قليلاً جداً كانوا مواليين لعلي رضي الله عنه . وقد رووا عن الباقر والصادق ، ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم . من ادعى إمامة ليست له ومن جحد إماماً من عند الله ، ومن زعم أن أبا بكر وعمر لهما نصيب في الإسلام .

ويقولون : إن عائشة وحفصة رضي الله عنهما كافرتان مخلدتان ، مؤولين عليهما قول الله تعالى ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ ﴾ [التحریم : ١٠] .

٢- ادعاء أن القرآن الموجود في المصاحف الآن ناقص ، لأن منافقي الصحابة (هكذا) حذفوا منه ما يخص علياً وذريته ، وأن القرآن الذي نزل به جبريل على محمد سبعة آلاف آية ، والموجود الآن ٦٢٦٣ والباقي مخزون عند آل البيت فيما جمعه علي ، والقائم على أمر آل البيت يخرج المصحف الذي كتبه علي ، وهو غائب بغيبة الإمام .

٣- رفض كل رواية تأتي عن غير أئمتهم ، فهم عندهم معصومون بل قال بعضهم : إن عصمتهم أثبت من عصمة الأنبياء .

٤- التقية : وهي إظهار خلاف العقيدة الباطنة ، لدفع سوء عنهم .

٥- الجهاد غير مشروع الآن ، وذلك لغيبة الإمام ، والجهاد مع غيره حرام ولا يطاع ، ولا شهيد في حرب إلا من كان من الشيعة ، حتى لو مات على فراشه .

وهناك تفرعات كثيرة على هذه الأصول منها :

عدم اهتمامهم بحفظ القرآن انتظاراً لمصحف الإمام ، وقولهم بالبذاء بمعنى أن الله يبدو له شيء لم يكن يعلمه من قبل ويتأسف على ما فعل ، والجمعة معطلة في كثير من مساجدهم وذلك لغيبة الإمام ، ويبيحون تصوير سيدنا محمد وسيدنا علي وصورهما تباع أمام المشاهد والأضرحة ، ويدينون بلعن أبي بكر وعمر ...

٣ - الإسماعيلية :

وهي تدين لإسماعيل بن جعفر الصادق ، وهم أجداد الفاطميين والقرامطة ، يعتقدون التناسخ والحلول ، وبعضهم يدعي ألوهية الإمام بنوع من الحلول ، وبعضهم يدعي رجعة من مات من الأئمة بصورة التناسخ .

وهذه الفرقة طائفتان ، إحداها في الهند وتسمى «البهرة» ويتركزون في بومباي ، يعترفون بالأركان الخمسة الواردة في الحديث وهو : «بني الإسلام على خمس :

شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً^(١) .

ويزيدون عليه ركناً اسمه «الطهارات» ويتضمن تحريم الدخان والموسيقى والأفلام ، وهم في صلواتهم يجمعون بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء ، ولا يصلون الجمعة ويحتفلون بغدير «خم» في ١٨ من ذي الحجة كل عام ، حيث تمت فيه الوصية لعلي^(٢) .

والطائفة الأخرى في «سلمية» بسوريا وفي زنجبار وشرقي أفريقيا وتسمى «الأغاخانية» نسبة إلى زعيمهم «أغاخان» .

٤ - النصيرية :

وهم أتباع أحد وكلاء الحسن العسكري واسمه محمد بن نصير ، والذين تسموا في عهد الاحتلال الفرنسي بسوريا باسم «العلوين» .

ومن كتاب «تاريخ العلوين» لمحمد أمين غالب الطويل ، وهو نصيري ومن غيره من الكتب والمراجع نوجز أهم مبادئهم فيما يلي :

أ - الولاية لعلي ، زاعمين أن النبي ﷺ بايعه ثلاث مرات سرّاً ، ومرة رابعة جهراً .
ب - عصمة الأئمة ، لأن الخطايا رجس وقد قال الله في أهل البيت : ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ .

وبناء على ذلك يعتقدون أن الإمام أعلى من بعض الوجوه من الأنبياء ، لأنهم معرضون للخطأ ولم يرد في القرآن ما ينزههم عنه ، أما الأئمة فمعصومون بنص القرآن .

ج - التقية : أو التكتم في الدين إخفاء عقيدتهم من كمال الإيمان .

د - علم الباطن : فهو في زعمهم مختص بهم ، وهم على صواب دائم في تفسير القرآن وعلم أسرارهم لأنهم معصومون .

١ - رواه البخاري .

٢ - مجلة العربي سبتمبر ١٩٧٥م ، المصور ٢٠ / ١ / ١٩٨٧م .

وبناء على هذه الأصول قالوا بالوهمية متحدة الحقيقة مثلثة الأجزاء فالألوهية معنى وحقيقة ، وهو علي ، ولها اسم وحجاب ، وهو محمد ، ولها باب يوصل إليها ، وهو سلمان ، فعلي رب العالمين ، والقرآن منه ، وكل نبي بعث فهو الذي بعثه ليتكلم بلسانه ، وكان هو مع كل رسول متجسداً في صورة وصي له ، ويرمزون إلى هذا الثالث برمز «ع.م.س».

ولهم تفرعات على ذلك : فالعبادات الواردة في القرآن بما فيها من أوامر ونواه ، هي أسماء أماكن ، والأشهر الحرم عندهم هي : فاطمة والحسن والحسين وعلى ابنه ، والقيامة عندهم في قيامة المحتجب صاحب الزمان .

والمنتسبون إلى هذا المذهب طبقات ، منهم متعلمون لا يدينون به ، لكن لا يجردون عوضاً عنه ، ومنهم الشيوخ والرؤساء المتمسكون ، ومنهم العامة الذين يعيشون على غير هدى ، والحكم عليهم مذكور مع الدروز.



س: نسمع عن فرقة دينية تسمى بالخوارج ، فكيف ظهرت وما هي مبادئها ، وحكم الدين فيها ؟

ج : الخوارج فرقة دينية ظهرت على أثر الخلاف بين علي ومعاوية ، حيث انفصلت عن شيعة علي رضي الله عنه جماعة خرجوا عليه بعد أن رضى بالتحكيم ، حين اختار أبا موسى حكماً ، واختار معاوية عمرو بن العاص حكماً ، وأطلق عليهم اسم الخوارج أو الحرورية باسم المكان الذي انحازوا إليه ، فكانوا أول فرقة منظمة شذت بفكرها القائم على تكفير مرتكب الكبيرة ومن يرفض حكم الله من أجل حكم البشر ، رافعين شعار «لا حكم إلا لله» ونبه علي رضي الله عنه على زيف هذا الشعار الذي اتخذوه ستاراً لأغراض ليست في مصلحة الدين فقال «كلمة حق أريد بها باطل» وحدث أن أرسل إليهم عبدالله بن عباس رضي الله عنهما لمناظرتهما فرجع كثير معه ، ثم تمردوا وراسلهم ، وفي النهاية قاتلهم بعد قتلهم عامله عليهم عبدالله بن خباب بن الارت ، وأوقع بهم في «النهروان» سنة ٣٨ هـ ، ولم ينج منهم

إلا قليل، ثم ظهوروا بعد ذلك بمعتقداتهم وتوسعوا فيها وكثرت فرقهم ، وما زالت منهم بقية إلى الآن في بلاد المغرب ، يقول عنهم ابن حزم : إنهم أعدل هذه الفرق ، وهي الإباضية^(١) .

امتد شذوذ الخوارج في فكرهم إلى شذوذهم في السلوك ، فدبروا المؤامرات التي راح ضحيتها علي رضي الله عنه حيث طعنه عبدالرحمن بن ملجم وهو يصلي الصبح ، يقول الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه (تاريخ المذاهب الفلسفية) لعل موقفهم المتشدد نحو الحكم والمجتمع يرجع إلى أن أكثرهم كانوا من قبائل ربيعة التي تنافس قبائل مُضر منذ زمن بعيد ، فهم ينفسون على قريش المضرية التي تريد أن تحصر الخلافة فيهم ، ونادوا بأن تكون حقاً لكل من عنده أهلية لها من أية قبيلة ، ليسهل عزل الخليفة حيث لا تكون له عصبية تحميه .. ثم يقول :

كما أن من أسباب سخطهم على المجتمع أن أكثرهم كان يعيش في البادية بخشونتها وصلابة رأيها ، ولما جاء الإسلام لم يغير من حالهم كثيراً ، لأنهم لم يزلوا عيشة البدو ولم يتأثروا بعيشة الحضر ، فاعتنقوا المذهب بقوة امتزجت بما ورثوه من سداجة فكر وضيق صدر ، فكان لذلك أثره في الحكم على المجتمع الذي انصرفوا عنه إلى العبادة التي تؤهلهم إلى الحياة الطيبة في الآخرة . انتهى ما قاله وإن حدث تغير في الفكر والسلوك عند بعضهم .

يقول صاحب كتاب المواقف في علم التوحيد «الإيجي» إن الخوارج سبع فرق لكن اندثر أكثرها ، وما يعرف منها الآن فرقة الإباضية التي تنسب إلى زعيمهم «عبدالله بن إياض» .

وهم في عقيدتهم على رأي الخوارج الأصليين الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ، لكنهم ينفون عن أنفسهم هذه التهمة ويقولون : إن المراد بالكفر كفر النعمة ، ويعترفون بالقرآن والحديث مصدرين للعلم ، ويصرون على أن القدوة الحسنة بعد النبي ﷺ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، ويكفرون علياً وأكثر الصحابة ، ويوجبون

١- نيل الأوطار للشوكاني ج ٧ ص ١٦٨ .

على المسلمين إقامة الإمامة عند القدرة والعلم ، ويرون أن العزلة أفضل من الاختلاط بالمجتمع ، وهم أعدل فرق الخوارج كالزيدية في الشيعة ، وقد ألف أحد الكتاب من ليبيا كتاباً في ثلاثة أجزاء بعنوان «الإباضية في موكب التاريخ» حاول أن يقطع صلتهم بالخوارج ، ويجعل لهم مذهباً مستقلاً أساسه حرية الرأي .

وقال «الإيجي» صاحب كتاب المواقف : إن الإباضية من الخوارج افترقوا أربع فرق ، وعدَّ منها «اليزيدية» أصحاب «يزيد بن أنيسة» الذين قالوا : سيعث نبي من العجم بكتاب يكتب في السماء ، ويترك شريعة محمد إلى ملة الصابئة ، وكل ذنب عندهم شرك .

هذا ، وقد سبق في بعض الإجابات شرح قوله الله تعالى ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ والنهي عن تكفير من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله إلا بارتكاب ما يوجب الحكم عليه بذلك . والواجب هو محاورتهم لتصحيح أفكارهم ، فإن لم يستجيبوا وجب اتخاذ موقف منهم .

وقد وضع الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية) ^(١) ، ما يتخذ من الإجراءات نحوهم ، ويمكن الرجوع فيها إلى المصدر المذكور أو إلى الجزء الأول من كتاب «بيان للناس من الأزهر الشريف» ويمكن تلخيصه فيما يلي :

إذا كان هناك أهل فكر معين ينشقون به عن فكر الجماعة ، إن تستروا بفكرهم ولم يدعوا إليه ولم ينحرفوا في سلوكهم فليس للسلطة يد عليهم ، فإن دعوا إلى فكرهم وجب على المسئولين أن يصححوا أفكارهم بالحوار أو بالتوعية أو أية وسيلة أخرى ، وفي الوقت نفسه يجوز للسلطة أن تعاقب من يروجون لأفكارهم بما تراه من عقوبة لاتصل إلى القتل أو إلى حد من حدود الجرائم المعروفة .

ولو انفصلت هذه الجماعة وتميزت بدار أو محلة وكانت ملتزمة بالقوانين الجارية دون عدوان ولا فساد فلا شأن للسلطة بهم إلا ما يكون من توعية لتصحيح الفكر ، فإن تمردت على القوانين وكونت لنفسها دولة داخل الدولة كان للسلطة أن تحاربهم لينزعوا عن المبينة ويفيئوا إلى الطاعة .



س : من هم الدروز وهل هم مسلمون ؟

ج : هم أتباع أبي محمد الدرزي -بفتح الدال المشددة- وكانوا أولاً من الإسماعيلية ثم خرجوا عليهم ، ويسكنون سوريا ولبنان.

تقوم عقيدتهم على تأليه الحاكم بأمر الله الفاطمي وبرجعتة ، ويتخذون سنة ٤٠٨ هـ مبدأ لتاريخهم الذي أعلن فيه الدعاة ألوهية الحاكم ، وهم يعتبرون في الرسميات مسلمين ، وإن كانت مبادئهم الدينية سرية لا يصرحون بها ، فنشأت شائعات عن عقائدهم وعباداتهم ، حتى كانت حملة الجيش السوري على جبل الدروز في أواخر عهد «الشيشكلي» فعثر على بعض مخطوطاتهم التي شرحت مذهبهم ، وألف بعض مؤرخي العصر الحديث كتباً عليهم .

يقولون بالتيقن أي التظاهر بموافقة الآخرين ، ويقولون أيضاً بالتناسخ وهم ثلاث درجات : الأولى : العقل أو العقال -بتشديد القاف المفتوحة- وهم رجال الدين ذوو النفوذ الكبير ، والثانية : الأجاويد المطلعون على تعاليم الدين والمتمزمون بها ، والثالثة : العامة أو الجهال .

وليس لهم مساجد بل خلوات خاصة لا يدري ما يجري فيها ، ولا يصومون إلا ما يقال عن الشيوخ العقل من صيام أيام غير رمضان ، ولا يحجون إلى الكعبة ، بل إلى خلوة البياضية في بلدة «حاصبية» التابعة لبيروت ، ويقال إنهم لا يقرون تعدد الزوجات ولا الرجعة في الطلاق ، ولا يورثون البنات.

هذا بعض ما تسرب من المعلومات عنهم في الكتب والأخبار ، ونظراً للسرية التامة ولتشددهم في مبدأ التيقن فإن حقيقة مذهبهم لا يعرف منها إلا القليل ، لكن كتب عنهم ، عصام الجيتاوي كلاماً تفصيلياً نشرته مجلة «المجتمع» التي صدرت بالكويت بتاريخ ٢٥ / ٤ / ١٩٧٨ م ، فيرجع إليه.

وقد صدرت عن دار الإفتاء المصرية فتوى في ١٥ من ديسمبر سنة ١٩٣٤ م مأخوذة عن ابن عابدين^(١) نصها : تنبيه ، يعلم مما هنا حكم الدروز والنيامنة فإنهم

١- رد المحتار ، الجزء الثالث ، باب المرتد.

في البلاد الشامية يظهرون الإسلام والصوم والصلاة مع أنهم يعتقدون تناسخ الأرواح ، وحل الخمر والزنا ، وأن الألوهية تظهر في شخص بعد شخص ، ويحدثون الحشر والصوم والصلاة والحج ، ويقولون : المسمى بها غير المعنى المراد، ويتكلمون في جناب نبينا ﷺ كلمات فظيعة ، وللعلامة المحقق عبدالرحمن العبادي فيهم فتوى مطولة ، وذكر فيهم أنهم يتحللون عقائد النصرانية والإسماعيلية الذين يلقَّبون بالقرامطة والباطنية الذين ذكرهم صاحب المواقف ، ونقل عن علماء المذاهب الأربعة أنه لا يحل إقرارهم في ديار الإسلام بجزية ولا غيرها ، ولا تحل مناعتهم ولا ذبائهم . ٢هـ

وقال ابن عابدين أيضاً في رد المحتار في فصل المحرمات عند قول المصنف : وحرم نكاح الوثنية بالإجماع ما نصه : قلت : وشمل ذلك الدروز والنصيرية والنيامنة فلا تحل مناعتهم ولا تؤكل ذبيحتهم ، لأنهم ليس لهم كتاب سماوي ^(١) . ٢هـ



س : نسمع عن طائفة مسلمة تعيش في الهند تسمى بالبهرة ، فما أصل هذه الطائفة وما صلتها بالأمة الإسلامية؟

ج : ١ - البُهْرَة - طائفة من الشيعة مركزها الآن «بومباي» بالهند يقرب عددهم من مليون ونصف المليون ، والبهرة هي الوسط من كل شيء ، أو الوسط من الطريق، وهو في الأصل اسم لقبيلة من اليمن ، يقول الأمير الدكتور يوسف نجم الدين «أمير الجامعة السيفية» : الدعاة الفاطميون حين نزلوا على الساحل الغربي للهند «ساحل بحر العرب» سألهم أهل الهند : من أنتم ؟ قالوا: جئنا للتجارة . والتجار في اللغة الهندية المحلية كانوا يسمون «وهرة» وبلغه الهند حيث الواو والباء مترادفتان سموا «البهرة» فاسمهم مشتق من اللغة الكجراتية «الجو جاراتيه» السائدة في غربي الهند .

١ - الفتاوى الإسلامية ، المجلد الأول ، صفحة ٢٠٢ .

٢ - البهرة أصلهم فاطمي ، خرجوا من مصر والدولة الفاطمية قائمة ، وعند زوالها من مصر واغتيال الخليفة العشرين «العامر بالله» سنة ١١٣٠م ادعى قبل موته التنبؤ ببداية مرحلة من الفوضى ، وأن استمرار دعوته لابد أن يكون في الستر والخفاء ، وقد ورث عنه ابنه الأوسط «الطيب» الإمامة وهاجر مع أتباعه إلى اليمن ، وقد تسلسل الدعاة في اليمن أربعة قرون تقريباً ، ثم نقلوا مركز الدعوة إلى الهند .

ويحاول البهرة أن يكون طراز حياتهم فاطمياً ، فقد كانوا أولاً في المدينة إلى أيام جعفر الصادق ثم انتقلوا إلى عدة مراكز في «سَلْمِيَّة» بسوريا ، وأرادوا أن يقيموا دولة ، فأقاموها أولاً في «أبكجان» بالجزائر ، ثم بنوا عاصمتهم «المهدية» في تونس ، واختاروا «المنصورية» عاصمة لهم ، ثم القاهرة ، وقد تم ذلك في عهد أربعة أئمة : المهدي بالله ، القائم بأمر الله ، المنصور بالله ، ثم المعز لدين الله الذي نقل العاصمة إلى القاهرة .

بعد المعز لدين الله ، جاء العزيز بالله ، والحاكم ، والظاهر ، والمستنصر ، والمستعلي ، والامر بأحكام الله ، والأخير هو الإمام العشرون في عداد الأئمة الفاطميين بعد علي بن أبي طالب . وابنه «الطيب» هو الحادي والعشرون ، والإمام الأمر هو الذي أمر بحمل ابنه الإمام وإبعاده عن القاهرة إلى بقعة أخفوها عن الناس ، ثم أقاموا لهم في اليمن نائباً ، فالفاطميون يعتقدون أن الأئمة من نسل الإمام الطيب ، وأن النواب والدعاة تسلسلوا من نسله إلى وقتنا هذا ، فوجود الداعي يدل على وجود الإمام . وسوف يأتي يوم يظهر فيه الإمام . يقول الأمير الدكتور يوسف نجم الدين : نحن نختلف مع الاثنى عشرية ، فالذي اختفى عندهم هو الإمام الثاني عشر والذي سيظهر بشخصه يوماً ما ، أما نحن فنقول : إن الذي اختفى هو «الطيب» وحين انتهى عمره الطبيعي خلفه ابنه إماماً ، وهكذا فنحن لانعتقد أن الإمام يعيش فوق عمره الطبيعي .

وسلاطين البهرة هم النواب ، ورتبهم الدينية هي رتبة الداعي المطلق ، واشتهروا بالسلطين في اليمن والهند ، وهم دون الأئمة رتبة . ويدعون لهم ولا يدعون لأنفسهم . والعصمة للإمام ومن ينوب عنه من الدعاة حتى لا يخرج عن المذهب .

٣ - جاء في الحديث عنهم : أن العامر بالله المتوفى سنة ١١٣٠م عين قبل وفاته مجلساً للوصاية من بعض الدعاة على ورثته وهو ابنه «الطيب» كما عين أخاه «عبدالمجد» لرعاية شئون الجماعة الدنيوية نيابة عن الطيب ، ولكن بعد موت «العامر» اغتصب عبدالمجد الإمامة من ابن أخيه بمساعدة قائد الجيش ، فلما شعر أعضاء المجلس بتعرض «الطيب» للخطر أخفوه عن الأنظار ، ولم يعرف عنه شيء بعد ذلك ، واعتبروا هذا بداية عهد الستر ، وقد نشطت الدعوة في اليمن منذ أواخر القرن الحادي عشر حيث كانت مقراً لداعيهم ، وانتشرت عن طريق التجارة في شرقي أفريقيا وغربي الهند ، وهم مشهورون بمزاولة التجارة والثراء العظيم . ولا بد أن يدفع كل بالغ مبلغاً من المال للجماعتين على دفعتين في العام ، يتناسب مع ثروته وأهمية المناسبة ، وغالباً ما يكون من ٥ - ١، شلناً. يذهب جزء من المبالغ إلى خزينة السلطان ، ويحتفظ مندوبوه المعروفون بالعمال في الأقاليم بالباقي ، ويحصل كل منهم على مرتب ثابت ومقر لإقامته بالمجان، فضلاً عن مكافأة من خزينة المجلس للطائفة، ولهذا يطمع الكثيرون في هذه المناصب .

٤ - أركان الإسلام عندهم سبعة : الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والولاية، والطهارة ، وتتضمن تحريم الدخان والموسيقى والأفلام ، ويقول الأمير الدكتور يوسف نجم الدين : قولنا بالطهارة احتياط ، لأننا في وسط بيئة غير مسلمة - بالهند- وهم في صلواتهم يجمعون بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ولا يصلون الجمعة ، بل يصلونها ظهراً ، ويصلون العيد بدون خطبة أربع ركعات ، ويقدمون مأساة كربلاء لمدة عشرة أيام ، ويحتفلون بيوم «عَدِيرْخُم» في يوم ١٨ من ذي الحجة حيث تمت الوصية للإمام علي ، يصومون فيه ويجددون العهد للداعي المطلق في بومباي أو الدعاة المبايعين وهم نوابه في الأقاليم ، وأتباع الداعي يطيعونه طاعة عمياء ، وهناك عهد قديم بالولاء للإمام الطيب والإمام المنتظر . والداعي المطلق عندهم معصوم في كل تصرفاته.

٥ - زعيمهم الراحل هو الدكتور : ملا صاحب أبو محمد طاهر سيف الدين، كان شاعراً، ورأس جامعة «عليكره» واهتم بالعلوم الدينية وإحياء التراث الفاطمي، وهو الداعية رقم ٥١ في سلسلة الدعاة الفاطميين ، وتولى هذه الدعوة من ١٩١٥ - ١٩٦٥ م وطوّر الدراسة في الجامعة «السيفية» في مدينة «سورت» وهي حصن الثقافة الإسلامية والعربية ، وكان يلقي محاضرات باللغة العربية في رمضان وتطبع بعنوان «الرسالة الرمضانية» . والزعيم الحالي هو الدكتور محمد برهان الدين الداعية رقم ٥٢. وقد أقاموا للداعية الراحل مسجداً وضريحاً في قلب الحي التجاري في بومباي في منطقة : «بهاندي بازار» واحتفلوا بافتتاحه يوم السبت ٨ من ربيع الآخر سنة ١٣٩٥هـ (١٩٧٥/٤/٩م) في شارع إبراهيم رحمه الله . ودعى إليه علماء كثيرون ، منهم الدكتور عبدالحليم محمود شيخ الأزهر ، والشيخ محمد خاطر مفتي مصر ، ومعهما الشيخان محمود خليل الحصري وعبدالباسط محمد عبدالصمد لقراءة القرآن ، والشيخ محمد الطوخي للأناشيد.

ويوجد في مكتبة السلطان ومكتبة الجامعة السيفية مخطوطات فاطمية نقلت بعد ضعف الدولة الفاطمية من مصر إلى اليمن ثم الهند ، وحافظوا عليها حتى منعوا تداولها ، ثم أباح السلطان أو الزعيم الراحل نشر بعضها .

والضريح مبني على الطراز الفاطمي حيث حضر إلى مصر مهندس منهم اسمه «يحيى مرتد» وصوّر عدة مساجد من ذلك العهد ، والمسجد يسمى «روضة طاهرة» مساحته ثلاثة آلاف متر مربع ، عرض كل جدار إحدى وخمسون قدماً ، رمزاً لرقم الداعية المتوفى ، والارتفاع ثمانون قدماً ، رمزاً لعمره ، وغطيت جدرانه بالمرمر المضاهي لمرمر «تاج محل» من منطقة «راجستان» بالهند ، ومن مميزاته أنه يظل بارداً على الرغم من حرارة الجو ، ونقش القرآن كله على ألواح مرمرية عددها ٧٧٢ كل لوح ٣ × ٢ من الأقدام ، ورصعت البسملات بخمسة أنواع من الجواهر : الياقوت ، المرجان ، الدر ، الزمرد ، الماس . وسورة الإخلاص كلها مرصعة بالياقوت الأحمر ، واستغرق البناء ثمان سنوات منها أربع لحفر القرآن وطلائه [ستان للحفر وستان للنقش والطلاء والترصيع].

المراجع :

- ١ - استطلاع مجلة العربي عدد سبتمبر ١٩٧٥ م بقلم محمد حسني زكي.
- ٢ - الأهرام ٢/ ٥/ ١٩٧٥ م بقلم الدكتور ياسين مراد.
- ٣ - مجلة المصور ٢٠/ ١/ ١٩٧٨ م تحقيق أحمد أبو كف.



س : هناك جماعة يطلق عليهم اسم القاديانية ، فمن هم وما رأي الدين فيهم ؟

ج : تنسب هذه النحلة إلى غلام أحمد القادياني المولود في بلدة «قاديان» سنة ١٨٣٦ م وتعلم بعض القرآن واللغة العربية . وفي سنة ١٨٧٦ م مرض أبوه فزعم أحمد أن الوحي نزل عليه بأن أباه سيموت ، وكانت هذه بداية زعمه أنه نبي يوحى إليه .

عارضه العلماء كثيراً ولكنه كان تحت حماية الإنجليز فلم يمسسه أحد بسوء ، توفي في ٢٦ من مايو ١٩٠٨ م ودفن في قاديان . وبعد موته انقسم الأتباع إلى شعبتين : شعبة قاديان ، وشعبة لاهور التي من أكبر زعمائها «محمد علي» الكاتب الإسلامي الذي ترجم القرآن إلى الإنجليزية . ونصف الأتباع في باكستان والباقون موزعون في سائر أنحاء العالم .

وكان من أبرز المقاومين لهذه الحركة الشاعر «محمد إقبال» .

ومن أهم مبادئ هذه النحلة :

١ - ادعاء زعيمهم أن الوحي ينزل عليه كما ينزل على الأنبياء ، بل ينزل على أتباعه أيضاً .

٢ - وما دام الوحي ينزل عليه فهو نبي ، وقد صرح بذلك في خطبته الإلهامية .

٣ - ادعاء أن له معجزات تدل على صدقه .

٤ - غروره وتفضيله لنفسه على بعض رسل الله ، و جاء في كتاب «أحمد رسول

العالم الموعود» : أن مسيح السلالة الإسلامية - غلام أحمد - أعظم من مسيح

السلالة الموسوية - يعني عيسى .

٥- تكفيره لمن لم يؤمن برسالته .

٦- موالاته للإنجليز في إبطال الجهاد ضدهم .

هذا ، وشعبة لاهور تقول : إن غلام أحمد ليس نبياً ولكنه مجدد فقط لكن يقولون : إن عيسى ابن مريم هو ابن يوسف النجار ، وأنه لم يصلب ، بل مات في الظاهر ودفن في قبر خرج منه بعد ذلك ، وهاجر إلى الهند ، ويقال إنه توفي بها كما في دائرة المعارف الإسلامية .

وبيان بطلان مذهبهم يرجع إليه في كتابنا «دراسات إسلامية لأهم القضايا المعاصرة» والجزء الثاني من كتاب «بيان للناس من الأزهر الشريف» وقد صدرت فتوى من دار الإفتاء المصرية سنة ١٩٥٩م بأن من قال بظهور نبي بعد محمد خاتم الأنبياء والمرسلين فقد نصّ الفقهاء على أنه يكون مرتدّاً^(١) وأكد الفتوى الإمام الأكبر الشيخ جاء الحق على جاد الحق شيخ الأزهر وقرر في إجابته على أسئلة وردت إليه من رئيس المجلس الإسلامي لجنوبي أفريقيا أن طائفة الأحمديّة —وهي فرقة من القاديانية— تعتبر مرتدة عن الإسلام. وليس لها أن تدخل مساجد المسلمين ولا أن تدفن موتاهم في مقابر المسلمين^(٢) .

هذه نبذة بسيطة عن القاديانية ، ومن أراد الاستزادة فعليه الرجوع إلى الكتب التي أشرنا إليها وإلى كتب أخرى لأبي الحسن الندوي والشيخ محمد الخضر حسين وغيرهما .



س : ظهرت في هذه الأيام جماعة تطلق على نفسها اسم «البابية أو البهائية» فما هي المبادئ التي تقوم عليها ، وما هو موقف الإسلام منها ؟

ج : البابية نحلة ظهرت في القرن التاسع عشر الميلادي ببلاد فارس ، منسوبة إلى «الباب» ولفظ الباب متداول قديماً عند الصوفية وبعض الفرق الباطنية وله صلة

١- الفتاوى الإسلامية مجلد ٦ ص ٢١٣٣ .

٢- مجلة الأزهر عدد ذي الحجة ١٤٠٥هـ .

بحديث «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها»^(١) . وقد انتحل هذا اللقب أحد الدعاة لهذه النحلة وهو «علي محمد الشيرازي» فسميت بالبابية نسبة إليه .

والبهائية هي البابية نسبت إلى «بهاء الله» وهو اللقب الذي أطلقه على نفسه أحد الزعماء الذين خلفوا الباب بعد موته وهو «حسين نوري» فسميت النحلة بالبهائية نسبة إليه .

وقبل الحديث عن مبادئها نذكر طرفاً يسيراً من تاريخها فنقول :

إن القائمين بها من غلاة الشيعة ، بدأت تتبلور على يد «أحمد الأحسائي أو البحريني» الذي كانت له مكانة في محافل العلم بكربلاء والنجف وإيران . وله مؤلفات اتهم فيها بأنه يعبد علياً ، وينكر البعث بالأجساد ويقول إنه روعي خالص . وكان أتباعه يسمون «الشيخية» وتوفي في العشرينيات من القرن الماضي ، فقام بدعوته «كاظم الرشتي» وبعد وفاته سنة ١٨٤٣م كان من الدعاة «ميرزا علي محمد الشيرازي» وقاومت الحكومة الإيرانية هذه الدعوة ، وبعد مناظرات مع أتباعها أعدم «الباب» سنة ١٨٥٠م في تبريز ، ثم نقل أتباعه جثته إلى عكا ودفن فيها .

وحسين نوري «البهاء» الذي خلف «الباب» نشط في الدعوة وألف عدة كتب من أشهرها : الكتاب الأقدس ، ثم توفي في عكا سنة ١٨٩٢م ودفن على سفح جبل الكرمل . وقام بالدعوة بعده ابنه «عباس أفندي» الذي توفي في العشرينيات من هذا القرن . وانقسمت الجماعة بعد ذلك ، وليس لهم من نسل هؤلاء زعيم ، إنما يدير شؤونهم أحد بيوت الدعوة التي أقاموها .

ومن أهم مبادئ هذه النحلة :

١ - الحلول ، فقد ادعى «الباب» أن الله ظهر فيه ، وكذلك ادعى «بهاء الله» الألوهية بعد ادعائه النبوة وادعائها أيضاً عباس أفندي .

٢ - قدم العالم ، بمعنى أن العالم صدر عن الله صدور المعلول عن العلة كما يقول بعض الفلاسفة القدامى .

١ - رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه .

٣- عدم الاعتراف بيوم القيامة بالمعنى المعروف في الإسلام فالمقصود به ظهور المظهر الإلهي ، ويعنون بالجنة الحياة الروحية وبالنار الموت الروحاني.

٤- إنكار معجزات الأنبياء ويؤولونها بالأموار المعنوية ، وهذا مع قولهم بإمكان النبوة ، وذلك دليل على خلطهم في أفكارهم .

٥- ادعاء الوحي : ووضع كتب لمعارضة القرآن زاعمين أنها أفضل منه .

٦- عدم ختام النبوة بمحمد ﷺ ومعنى «خاتم النبيين» خيرهم كما يقول القاديانية.

٧- الإسراف في تأويل القرآن ليس عن اعتراف به ولكن لاستخدامه في الترويج لبدعتهم . ويوجد كثير من هذه التأويلات في كتاب «الدرر البهية» لأحد دعائهم وهو «أبو الفضل الجرفادقاني».

٨ - وهناك تفريعات على عقيدتهم ، كتقديس عدد «١٩» لأنه حاصل من جُمْل كلمة «واحد» أو كلمة «وجود» وهو حساب يهودي والسنة عندهم ١٩ شهراً ، وكل شهر ١٩ يوماً ، وحاولوا أخيراً تفسير القرآن على ضوء هذا العدد . والصلاة تسع ركعات . والقبلة حيث يكون بهاء الله ، وإبطال الحج إلى بيت الله ، بل التوصية بهدمه عند ظهور المقتدر من أتباعهم .

ويظهر من عرض هذه المبادئ أنها مزيج من أديان ونحل وآراء فلسفية مختلفة . وفيها غموض يزيد من تعقيدها ، وليست لها رسالة إصلاحية ، بل هي حركة هدامة للأديان ، استغلها الاستعمار لصالحه ، وتلتقي مع الماسونية في هدفها من سلخ الناس عن أديانهم عن طريق شعارات خداعة كخدمة الإنسانية وتحقيق الإخاء والعدالة ، وقد صرح بذلك «عباس» فقال : إنه يريد أن يوحد بين المسلمين والنصارى واليهود ، ويجمعهم على أصول ونواميس موسى عليه السلام الذي يؤمنون به جميعاً^(١) . والنقد التفصيلي لهذه المبادئ لا يتسع له المقام ، وقد أفتت لجنة

١ - كتاب عبدالبهاء والبهائية ص ٨٧ ، ٩٣ .

الفتوى بالأزهر بأن الذي يعتنق البهائية يصير مرتدًا عن الإسلام ، وزواجه باطل حتى لو كان بهائية مثله ، وصدر حكم قضائي في ٣٠ من يونيه سنة ١٩٤٦م من محكمة المحلة الكبرى الشرعية بطلاق امرأة اعتنق زوجها البهائية وحكمت بأنه مرتد .

وللبهائية أتباع في كثير من الدول ، ولهم فيها محافل متعددة ، وصدر في مصر قرار جمهوري رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٦٠م بحل محفلهم وتحريم نشاطهم^(١).



س : نسمع عن قوم يعبدون الشيطان في العصر الحاضر الذي لا تخفى فيه عداوة الشيطان للإنسان ، فأين هم ، وما موقف الإسلام منهم ؟

ج : من المعلوم أن الله سبحانه وتعالى نهى عن اتباع الشيطان الذي استكبر عن أمر الله له بالسجود لآدم ، فلغنه وطرده من الجنة وأقسم هو على أن يغوي الناس أجمعين إلا عباد الله المخلصين ، ومن ضمن النصوص التي وردت في النهي عن اتباعه وعبادته قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُذَّابٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر : ٦] وقوله على لسان إبراهيم لأبيه ﴿ يَتَّابِعِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴾ [مريم : ٤٤] . وقد ظهرت جماعة في العراق لهم أسماء عربية يزعمون أنهم مسلمون ولكنهم يعبدون الشيطان ، ومنهم من يسمون «اليزيدية» - وعقيدتهم خليط من مواد وثنية قديمة ، مواد إيرانية زرادشتية ويهودية ونصرانية وإسلامية ، ويطلق عليهم أيضاً عبدة الطاووس الذي يرمزون به إلى الشيطان ، فهو في زعمهم طاووس الملائكة . وبالتالي يستنكرون لعن إبليس في القرآن .

١- راجع كتابنا (دراسات إسلامية لأهم القضايا المعاصرة) ورسالتنا (البابية والبهائية) تاريخاً ومذهباً.

تقول الدكتورة آمنة نصير في كتابها عن هؤلاء : إنهم يقدسون حسين بن منصور المعروف بالحلاج الصوفي ، وأقاموا له ضريحاً وصنعوا له تمثالاً سَمَّوه «سنجق الحلاج» . كما جاء فيه أن عبادة الشيطان ظهرت أولاً في الغرب وتأسست في فرانسيكو بولاية كاليفورنيا سنة ١٩٦٦م كنيسة الشيطان ، ولها فروع في بلاد كثيرة ومبشرون بها في العالم . ونشر مؤسسها كتاباً لعبدة الشيطان سماه «الإنجيل الأسود» سنة ١٩٦٩م بعدة لغات ، وشاع في أتباع هذه العقيدة الفسق والفجور.

وتقول مؤلفة الكتاب : إن لعبادة الشيطان مصدراً آخر وهو إسرائيل التي كثرت في كنائسها منكرات أخلاقية تأثر بها المجاورون من الدول العربية^(١). وهناك بحث لمصطفى محمود عن عبادة الشيطان في أهرام ٢٢ مارس ١٩٩٧م يؤكد أن لها أصولاً يهودية من التوراة المحرفة.



س : نسمع عن إخوان الصفا وأن لهم رسائل فمن هم هؤلاء وهل هم مسلمون؟

ج : إخوان الصفا جماعة دينية سرية عנית بالسياسة والفلسفة ، ويرجح بعض الكتّاب أنهم من الشيعة الباطنية وكانوا حريصين على إخفاء نسبتهم إليها وقد ظهرت بالبصرة في النصف الثاني من القرن العاشر الميلادي «الرابع الهجري» وسموا أنفسهم «إخوان الصفا وخلان الوفا وأهل العدل وأبناء الحمد».

وزعموا أن جماعتهم تجمعت بالعشرة وتصافت بالصدقة ، واجتمعت على القدس والطهارة والنصيحة ، فوضعوا بينهم مذهباً زعموا أنه يقربهم إلى فوز برضوان الله ، وقالوا : لاسبيل إلى إصلاح الشريعة إلا بالفلسفة ، كتبوا خمسين رسالة في جميع أجزاء الفلسفة العلمية والعملية ونشروها بين الناس دون أن

١ - انظر مجلة منبر الإسلام عدد شعبان سنة ١٤١٤هـ .

يصرحوا بأسمائهم ، وفيها ضروب من المعارف محشوة بخرافات وكنائيات وتلفيقات بين الفلسفة والأحاديث التي تحشى في طياتها حشواً بلا اتساق وتعاليمهم فيها لا تتقيد بواجبات الشريعة ، وإن كانت آراؤهم الطبيعية والعلمية دقيقة إلى حد كبير وتنقسم رسائلهم إلى أربعة أقسام : الرياضيات ، الجسمانيات أو الطبيعيات ، النفسيات أو العقليات ، الناموس أو الإلهيات . إلى جانب الرسالة الجامعة التي توضح وتجمع كل مسألة تعرضت لها الرسائل الأصلية ، كما ذكر الكاتبون أسماء مؤلفيها الخمسة ، لكن لا نهنأ معرفتهم .



الجن

س : نريد توضيحاً لعالم الجن ، وهل يمس الإنسان بشراً ؟

ج : ١- الجن - كما يقول الدميري في كتابه «حياة الحيوان الكبرى» - أجسام هوائية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة . لها عقول وأفهام وقدرة على الأعمال الشاقة .

٢- وهم خلق موجودون بالنصوص الثابتة في القرآن والسنة ، وبالإجماع ، والعقل لا يحيل ذلك .

٣ - وهم أصناف ، فقد روى الطبراني بإسناد حسن عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي ﷺ قال «الجن ثلاثة أصناف ، فصنف لهم أجنحة يطفرون بها في الهواء ، وصنف حيّات ، وصنف يَحْلُونَ ويظعنون» أي يمشون ويتحركون^(١) . وجاء في حديث رواه ابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «خلق الله الجن ثلاثة أصناف ، صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض ، وصنف كالريح في الهواء ، وصنف كبني آدم ، عليهم الحساب والعقاب» .

وإذا كان اسم الجن يطلق على الهوام المؤذية فيمكن فهم هذا الحديث بسهولة ، وهو ما رواه مسلم أن النبي ﷺ نهى عن إرسال الأطفال بعد غروب الشمس إلى العشاء ، لأن الشياطين تنبعث في هذه الفترة . وكذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أبي لبابة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن قتل الجنّان التي في البيوت إلا الأبتَر وذو الطُفيتين ، فإنهما اللذان يخطفان البصر ويطرخان أولاد النساء . والطفيتان - بضم الطاء - الخطان الأبيضان على ظهر الحية . والأبتَر قصير الذنب . وقال النضر بن شميل : هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب ، ولا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها^(٢) .

١ - وكذلك رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد .

٢ - حياة الحيوان - للدميري .

٤ - والجن مستترون ، وقد يتشكلون بأشكال مختلفة ، وتحكم عليهم الصورة كما قال العلماء ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَرِيكُمْ هُودُوفِيْلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ [الأعراف: ٢٧]. وقد تشكل شيطان في صورة لص أراد أن يسرق من الصدقة التي كان يجرسها الصحابي ، ولما أخبر النبي به عرّفه أنه شيطان ^(١) .

وهم من ذرية إبليس على المشهور ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا اِلَّا اِبْلٰسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ اَمْرِ رَبِّهٖۤ اَفَتَتَّخِذُوْنَهُ وَدْرِيْتهٖۤ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُوْنِيْ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾ [الكهف : ٥٠] .

٥ - الجن مكلفون كالبشر ومحاسبون على أعمالهم كما يحاسب بنو آدم ، وجاء ذلك في القرآن الكريم في مثل قوله تعالى ﴿ يَمَعَشِرَ الْجِنِّ وَالْاِنْسِ اَلَّذِيۤ اَتٰٓيٰكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقْصُوْنَ عَلَيْكُمْ ءَايٰتِيْ وَيُذَرُّوْكُمْ لِقَآءِ يَوْمِكُمْ هٰذَا ﴾ [الأنعام: ١٣٠] وقوله ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ اِيَّهٖۤ اَلْتَفْلٰنِ ﴾ [الرحمن : ٣١] وقد ثبت أنهم سمعوا القرآن من النبي ﷺ ، وأن منهم من آمن ومنهم من كفر ، قال تعالى ﴿ قُلْ اُوْحٰٓى اِلَيَّ اَنَّهُۥ اَسْمَعَ نَفَرٍ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوْٓا اِنَّا سَمِعْنَا قُرْءٰنًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِيۤ اِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهٖۤ وَلٰنُشْرِكَ رَبَّنَاۤ اَحَدًا ۝٢ ﴾ [الجن : ٢، ١] وقال تعالى : ﴿ وَاِذْ صَرَفْنَا اِلَيْكَ الْغَمَامَ مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُوْنَ الْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوْهُ قَالُوْٓا اَنْصِتُوْٓا فَلَمَّا قُضِيَ وَلٰوْٓا اِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّنْذِرِيْنَ ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وقال على لسانهم ﴿ وَاِنَّا مَنَاۡ الصّٰلِحُوْنَ وَمِنَآ دُوْنَ ذٰلِكَ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴾ [الجن : ١١] وثبت في الحديث أن النبي ﷺ ذهب إليهم وتحدث معهم . ففي صحيح مسلم أنه قال « أتاني داعي الجن فذهبت معه ، فقرأت عليهم القرآن » وفيه أنهم سألوه الزاد فقال « لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه ، تأخذونه فيقع في أيديكم أوفر ما كان لحماً ، وكل بعير علفٌ لدوابكم » ثم قال النبي ﷺ لأصحابه « فلا تستنجوا بهما فإنها طعام إخوانكم » .

٦ - إن عدم رؤيتنا للجن إنما هو في رؤيتهم على حقيقتهم ، وقد يخص الله نبيه بأن يراهم كذلك أحياناً ، وقد قيل : إنه لم يرههم في أول الأمر ولم يحس بأنهم

١ - رواه البخاري .

يستمعون القرآن منه ، والله هو الذي أخبره بأنهم يستمعون ، ثم بعد ذلك رآهم وكلمهم حين ذهب إليهم ، إمّا على حقيقتهم وإما بأشكال أخرى ، وذلك ممكن لغير النبي ﷺ كما سبق ذكره في رؤية أبي هريرة له وهو يريد أن يسرق من زكاة رمضان ، وروى البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال : «إن عفريتاً من الجن تفلّت عليّ البارحة يريد أن يقطع عليّ صلاتي ، فدعته - أي خنفته - وأردت أن أربطه في سارية من سواري المسجد ، فذكرت قول أخي سليمان ، فأطلقته» وجاء في رواية مسلم قوله «والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقاً يلعب به ولدان أهل المدينة» كما جاء في رواية النسائي بإسناد جيد أنه خنفته حتى وجد برد لسانه على يده.

٧ - إن إبليس أقسم حين طرد من الجنة أن يُغوي الناس أجمعين إلا عباد الله المخلصين ، وقد حذرنا الله منه بمثل قوله تعالى ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] وقوله تعالى ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَبْنَئِيْءَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٠] .

وثبت أن كل إنسان يُوكّل به شيطان يطلق عليه اسم القرين . ففي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال «ما منكم من أحد إلا وقد وُكّل به قرينه من الجن» قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال «وإياي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير» .

٨ - والشيطان كما يضر الإنسان بالإغواء والفتنة ، يمكنه أن يؤذيه بأي نوع من الأذى الحسي أو المعنوي ، شأن الإنسان مع الإنسان ، وإذا ثبت أن منهم الكافرين والمؤمنين ، وأن منهم الطائعين والعاصين ، كما جاء في قوله تعالى ﴿وَأَنَّا مَتَّاءِلٌ صَالِحُونَ وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ فإن العقل لا يحيل أن يؤذي الجن الإنس بأي أذى ، وليس هناك دليل صحيح يحيل هذا الأذى ، فالجن قد سرق من الزكاة كما سبق وهو يشارك الإنسان في الطعام وغيره ، ولذلك حثنا النبي ﷺ أن نسمّي الله عند الأكل وعند دخول البيت ، بل عند إرادة اللقاء مع الزوجة .

٩- واتقاء شره في الوسوسة يكون بمثل ما جاء في قوله تعالى ﴿وَمَا يَزَعْنِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَأَسْتَعِذُّ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] كما يستعان عليه بقوة الإيمان بالله والمواظبة على العبادة والسلوك الحسن ، حتى يكون الإنسان من عباد الله المخلصين ، الذي نجاهم الله من سلطان إبليس .

١٠ - والمسألة التي يسأل عنها كثيراً هي : هل يستطيع الجن أن يلبس جسم الإنسان ويصيبه بما يسمى الصرع ؟

الجواب : أنه لا يوجد دليل صحيح يمنع ذلك ، وقال بعض الناس : إن ذلك ممنوع ، لأن طبيعة الجن النارية لا يمكن أن تتصل بطبيعة الإنس الترابية أو تلبسها وتعيش معها ، وإلا أحرقتها ، لكن هذا الاحتجاج مردود ، لأن الطبيعة الأولى للجن والإنس ذهبت عنها بعض خصائصها ، بدليل الحديث السابق في إمساك الرسول للعفريت وخنقه وإحساسه ببرد لعابه على يده ، فلو كانت طبيعة النار باقية لأصابته يده الشريفة ﷺ ، ولاشتعل البيت والمكان والملابس ناراً إذا أوى إليها الشيطان عندما لم يسم الإنسان عند دخول البيت والأكل من الطعام .

وفي هذا يقول ابن القيم في كتابه زاد المعاد في «الطب» : الصرع صرعان ، صرع في الأرواح الأرضية الخبيثة ، وصرع من الأخلاط الرديئة ، والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء ، في سببه وعلاجه ، وأما صرع الأرواح فائمتهم وعقلاؤهم يعترفون به ولايدفعونه ، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية ، لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة ، فتدع آثارها وتعارض أفعالها وتبطلها ، ثم يقول ابن القيم : لا ينكر هذا النوع من الصرع إلا من ليس له حظ وافر من معرفة الأسرار الروحية . وأورد بعض الحوادث التي حدثت أيام النبي ﷺ وأثر قوة الروح وصدق العزيمة في علاجها ، وأفاض في النعي على من ينكرون ذلك .



س : إذا كان الجن منهم مؤمنون ومنهم كافرون ، فما هي العبادة التي يقوم بها المؤمنون منهم ؟

ج : تحدث العلماء عن ممارستهم للعبادة كالصلاة ، بناء على أخبار شخصية من لقاء بعض الجن وهم يصلون ، وهذه لا يثبت بها حكم شرعي ، فلم يرد بيان عبادتهم نص صحيح لأن الجن من عالم الغيب الذي لا يعرف إلا بالخبر الموثوق به ، والكلام في ذلك كثير أورده الشبلي في كتابه (آكام المرجان) ويمكن الرجوع إليه .
لكن في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ^(١) ، أن الجن مكلفون بالتوحيد وأركان الإسلام.



س : ما الفرق بين الجن والشيطان وإبليس ، ولماذا خلقهم الله سبحانه ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي لسورة الجن أن أهل العلم اختلفوا في أصل الجن ، فقال الحسن البصري : إن الجن ولد إبليس ، والإنس ولد آدم ، و من هؤلاء هؤلاء مؤمنون وكافرون ، وهم شركاء في الثواب والعقاب ، فمن كان من هؤلاء هؤلاء مؤمناً فهو ولي الله ، ومن كان من هؤلاء هؤلاء كافراً فهو شيطان .

وقال ابن عباس : الجن هو ولد الجان ، وليسوا بشياطين وهم يموتون ومنهم المؤمن ومنهم الكافر ، والشياطين هم ولد إبليس لا يموتون إلا مع إبليس . انتهى .

وجاء في تفسير سورة الناس أن قتادة قال : إن من الجن شياطين وإن من الإنس شياطين ، وهو يعزز رأي الحسن البصري المذكور - قال تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ [الأنعام : ١١٢] .

وجاء في «حياة الحيوان الكبرى» للدميري عن الجن أن المشهور أن جميع الجن من ذرية إبليس وقيل : الجن جنس وإبليس واحد منهم ولا شك أن الجن ذريته

بنص القرآن الكريم . يريد قوله تعالى ﴿ أَفَنَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾ [الكهف : ٥٠] ومن كفر من الجن يقال له شيطان .

وجاء في «آكام المرجان في أحكام الجن»^(١) أن الجن تشمل الملائكة وغيرهم من اجتنأ - أي استتر - عن الأبصار، قال تعالى ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا ﴾ [الصافات : ١٥٨] لأن المشركين ادعوا أن الملائكة بنات الله وقال : الشياطين هم العصاة من الجن وهم ولد إبليس ، والمردة هم أعتاهم وأغواهم يقول الجوهري : كل عات متمرّد من الجن والإنس والدواب شيطان ، والعرب تسمي الحية شيطاناً .

هذا ما قيل عن الجن والشيطان وإبليس ، أما الحكمة من خلقهم فهي امتحان بني آدم هل يستجيبون لأمر الله أو لأمر الشيطان ، وإيمان المؤمن لا تكون له قيمته إذا كان نابعاً منه ذاتياً بحكم أنه خلق مؤمناً كالملائكة ، فإن استقر الإيمان بعد الانتصار في معركة الشيطان الذي أقسم أن يغوي الناس أجمعين - كان جزاء هذا المؤمن عظيماً ، لأنه حصل بتعب وكد ومجاهدة دفع بها أجر الحصول على تكريم الله له . قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت : ٦٩] .

والحياة الدنيا لا بد فيها من معركة بين الخير والشر ، لتتناسب مع خلق الله لأدم على وضع يتقلب فيه بين الطاعة والمعصية ، وقد تزعم الشيطان هذه المعركة انتقاماً من آدم الذي طرد الشيطان من الجنة بسبب عدم السجود له . فقال كما جاء في القرآن الكريم .

﴿ قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۝١٦ ثُمَّ لَا يَبْقَىٰ لَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا يَجِدُوا أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ۝١٧ ﴾ [الأعراف : ١٦ ، ١٧] وحذر الله الإنسان من طاعة الشيطان فقال ﴿ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبِّي بِآدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [يس : ٦٠] وقال ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر : ٦٠] .

١ - للمحدث الشبلي «ص ٦» .

فمجاهدة الشيطان بعصيانه لها ثواب ، ووجوده يساعد على الحركة القائمة على المتقابلات والحركة سر الحياة ، وقد سئل أحد العلماء : لماذا خلق الله إبليس ؟ فقال: لتتقرب إلى الله بالاستعاذة منه وعصيانه ، فكل خير فيه شر ولو بقدر.



س : في القرآن إن الله أجاب إبليس بعدم الموت قبل يوم القيامة ، فهل ذريته كذلك لا يموتون ؟

ج : يقول الله تعالى لما طرد إبليس من الجنة ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (٧١) قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿ ٨١ ﴾ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴿ ٨١ ﴾ [ص : ٧٩ - ٨١] وقال مثل ذلك في آيات أخرى تدل على أن إبليس لا يموت إلا يوم القيامة الذي يموت فيه كل كائن حي ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿ ٣٠ ﴾ وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ (٣٧) [الرحمن : ٢٦ ، ٢٧] .
أما ذرية إبليس فيموتون كما يموت بنو آدم ، ولكل أجل طال أو قصر ، وذلك لما يأتي :

١ - أنه لا يوجد دليل على أنهم منظرون كيابليس ، فيصدق عليهم ما يصدق على كل كائن حي .

٢ - قوله تعالى عن الكفار ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمْرٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴾ [الأحقاف : ١٨] فهناك أمم سبقت من الجن والإنس ، أي ماتت .

٣ - وردت أخبار عن جن ماتوا ودفنوا وكان بعضهم ممن لقي النبي ﷺ (١) .

٤ - وردت آثار تدل على أن ابن عباس رضي الله عنه سئل عن موت الجن فقال : يموتون إلا إبليس (٢) .



١ - آكام المرجان للمحدث الشبلي ص ٣٨ - ٤٤ .

٢ - المرجع السابق ص ١٥٢ .

س : هل يثاب الجن المؤمنون بدخول الجنة كالإنس ؟

ج : تحدث الشبلي المتوفى سنة ٧٦٩هـ في كتابه «آكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجن»^(١) عن ثواب الجن على أعمالهم ، وذكر أن العلماء ، اختلفوا في ذلك على قولين ، الأول : أنه لاثواب لهم إلا النجاة من النار ، ثم يقول الله لهم : كونوا تراباً مثل البهائم ، وهو قول أبي حنيفة كما حكاه عنه ابن حزم وغيره . والقول الثاني: أنهم يثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية ، وهو قول مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، بناء على نصوص عامة مثل ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأحقاف: ١٩] ومثل ما ورد في سورة الجن .

ثم ذكر الشبلي أن العلماء اختلفوا في ثواب المؤمنين من الجن هل يكون بدخولهم الجنة ؟ وأورد في ذلك أربعة أقوال : أحدها : أنهم يدخلونها ، وعليه جمهور العلماء^(٢) لكنهم اختلفوا : هل يأكلون فيها ويشربون ؟ فقال بعضهم : لا يأكلون ولا يشربون ، بل قال بعضهم : إنهم مع ذلك نحن نراهم وهم لا يروننا فيها ، على عكس ما كانوا عليه في الدنيا . والقول الثاني : أنهم لا يدخلون الجنة ، بل يكونون في ربضها ، وهذا القول مأثور عن مالك والشافعي وأحمد وبعض أصحاب أبي حنيفة ، والقول الثالث: أنهم على الأعراف - أي بين الجنة والنار - والقول الرابع : الوقف - أي عدم الحكم على ذلك .

ثم ذكر الشبلي أدلة القول الأول وما استند إليه أصحاب الأقوال الأخرى وناقشها ، وتطرق الحديث : إذا أدخلوا الجنة هل يرون الله ؟ ويمكن لمن أراد الاستزادة أن يرجع إلى هذا الكتاب ، مع التنبيه على أن هذا الموضوع ليس من العقائد التي تكلف بها ، وليس من الأهمية بمكان في الظروف التي يعيشها المسلمون الآن .

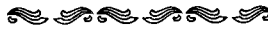


١- ص ٥٥ - ٦٠ .

٢- لعموم قوله تعالى : ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن : ٤٦] بعد قوله : ﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ﴾ [الرحمن : ٣٣] ولحديث «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» .

س : هل بلقيس ملكة سبأ من نسل الجن ؟

ج : جاء في تفسير القرطبي كلام كثير في هذه المسألة ^(١) ، وخلاف في كون سليمان تزوجها أو لم يتزوجها ، وأن أباهما هو «السرْح» لم يتزوج من أهله في اليمن لعدم الكفاءة فزوجوه امرأة من الجن يقال لها «ريحانة بنت السكن» فولدت له «بلقمة» وهي بلقيس ، ولم يكن له ولد غيرها . وقال أبو هريرة قال النبي ﷺ «كان أحد أبوي بلقيس جنياً» وقال أبو بكر : ذكرت بلقيس عند النبي ﷺ فقال «لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» ^(٢) ثم قال : قال المارودي : والقول بأن أم بلقيس جنية مستنكر من العقول لتباين الجنسين واختلاف الطبيعتين وتفارق الحسنيين .. ويستحيل التناسل مع هذا الاختلاف . قال محقق تفسير القرطبي : هذا هو الحق ، وما يحيله العلم يحيله العقل . قال القرطبي : قد مضى القول في هذا ، والعقل لا يحيله مع ما جاء من الخبر في ذلك . وإذا نظرت في أصل الخلق فأصله الماء ، ولأبعد في ذلك والله أعلم .



س : هناك بعض الأفكار الخبيثة من الشيطان ، مثل القول بأن لكل شيء خالقاً ، فمن خلق الله ؟ وكيف يكون خلقه ؟ فلماذا تأتي مثل هذه الأفكار الشيطانية لعقل الإنسان ؟ وهل يؤاخذ عليها ؟

ج : عقل الإنسان معرض لتوارد أفكار كثيرة عليه ، أطلق عليها علماء التصوف والأخلاق بعض أسماء ، مثل : الهاجس والخطر وحديث النفس وما إلى ذلك ، والله لا يعاقب ولا يؤاخذ إلا إذا وصلت الأفكار إلى مرحلتي الهم والعزم ، وقد صح في الحديث «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها ما لم تعمل أو تتكلم» . وبخصوص ما جاء في السؤال روى مسلم أن النبي ﷺ قال «يأتي الشيطان أحدكم فيقول له : من خلق كذا وكذا ؟ حتى يقول له : من خلق ربك ؟ فإذا بلغ

١- ج ١٣ ص ٢٠٨ وما بعدها .

٢- رواه البخاري والنسائي والترمذي .

ذلك فليستعذ بالله وليتته» وفي مسلم أيضاً حديث : سئل النبي ﷺ عن ذلك فقال «ذاك صريح الإيمان» أي جزعكم وخوفكم عن هذه الوسوسة دليل على صحة إيمانكم، والنهي عن الانتهاء عن الخواطر المذكورة معناه الانتهاء عن الركون إليها والتأثر بها.



س : هل هناك أدعية عن الرسول ﷺ للتخلص من وسوسة الشيطان ؟

ج : قال الله تعالى ﴿وَمَا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف : ٢٠٠] وروى البخاري ومسلم أن الرسول ﷺ قال لرجل غضب وأخذ يسب أخاه «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» وروى مسلم أن عثمان بن أبي العاص الثقفي قال لرسول الله ﷺ: إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليّ ، فقال له «ذاك شيطان يقال له «خنزب» فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه ، واثقل عن يسارك ثلاثاً» قال : ففعلت فأذهبه الله عني . وهناك وسائل غير الاستعاذة ذكرها الشبلي في «آكام المرجان» منها:

١ - قراءة المعوذتين ، روى الترمذي أن الرسول ﷺ كان يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فأخذ بهما وترك ما سواهما ^(١) .

٢ - قراءة آية الكرسي ، بدليل الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام ، فأخذته ، فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ فقال : أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ؟ قلت : ما هي ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ هذه الآية «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» حتى ختم الآية ، فإنه لن يزال عليك حافظ من الله تعالى ولا يقربك شيطان حتى تصبح . فقال النبي ﷺ «ما فعل أسيرك الليلة»؟

١ - والحديث حسن غريب ، أي رواه راو واحد فقط .

قلت: يا رسول الله علّمني شيئاً زعم أنه لا يقربني حتى أصبح ، ولا يزال عليّ من الله تعالى حافظ . قال «أما إنه قد صدقك وهو كذوب ...» وجاءت روايات أخرى في مثل هذا الموضوع.

٣ - التسمية عند الأكل والجماع ودخول البيت وغير ذلك ، فإنها تبعد الشيطان.



س : ما حكم الدين فيمن يقومون بتسخير الجان ؟

ج : يلجأ السحرة إلى تسخير الجان عن طريق المندل وغيره ، وتسخيرهم أو تحضير أرواحهم ممكن ، فقد سخرهم الله لسيدنا سليمان ، وقد سبق الكلام كثيراً عن حكم السحر وأنه معدود من الكبائر ، في حديث «اجتنبوا السبع الموبقات» وهناك خلاف في تعلمه خشية استعماله في الضرر ، ورأي يجيزه من باب العلم بالشيء ، ليفرق به بين السحر والمعجزة ، ويمكن العلاج به واستخدامه في الخير ، أما ممارسته فهي حرام في الشر ، قال تعالى : ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢].



س : هل ذرية إبليس نتجت عن زواج ، وهل في الجن ذكر وأنثى ؟

ج : يقول الله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ [الكهف: ٥٠] تفيد هذه الآية الكريمة أن إبليس له ذرية ، ولكن كيف أتت هذه الذرية ؟ ومع أن معرفة الجواب ليست مهمة لكن العلماء شغلوا أنفسهم به ، فنقلوا من الأقوال ما نقلوا واستنبطوا ما شاء لهم الاستنباط وذكر القرطبي حديثاً في ذلك قال إنه صحيح وهو «لا تكن أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها ، فبها باض

الشيطان وفرَّخ»^(١) وإذا كان هذا الحديث يدل على أن للشيطان ذرية من صلبه كما قال القرطبي وهو موافق لما جاء في الآية الكريمة فإن عبارة «باض الشيطان وفرَّخ» ليست نصاً قاطعاً في أن الذرية نتجت عن وضع الشيطان للبيض ثم التفريخ كما يحدث للطيور ، فقد يكون المارد ذرية إبليس يكثر وجودها في الأسواق من أجل الإفساد.

يقول القشيري أبو نصر : والجملة أن الله تعالى أخبر أن لإبليس أتباعاً وذرية وأنهم يوسوسون إلى بني آدم وهم أعداؤهم ، ولا يثبت عندنا كيفية في كيفية التوالد منهم وحدوث الذرية عن إبليس ، فيتوقف الأمر فيه على نقل صحيح . انتهى ، وهذا هو الكلام الصحيح . يقول الشعبي : سألتني رجل فقال : هل لإبليس زوجة؟ فقلت : إن ذلك عرس لم أشهده . ثم ذكرت قوله تعالى ﴿أَفَنَسَخَدُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أُولَئِكَ﴾ فعلمت أنه لا تكون ذرية إلا من زوجة ، فقلت نعم.

وينقل القرطبي^(٢) ، عن مجاهد أن إبليس أدخل فرجه في فرج نفسه فباض خمس بيضات ، فهذا أصل ذريته ، وقيل : إن الله تعالى خلق له في فخذه اليمنى ذكراً ، وفي اليسرى فرجاً ، فهو ينكح هذا بهذا ، فيخرج له كل يوم عشر بيضات ، يخرج من كل بيضة سبعون شيطاناً وشيطانة ، فهو يخرج وهو يطير .. ذلك بعض ما في الكتب وغيره كثير مما أربأ بالمسلمين اليوم أن يعنوا به.



١- ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن الإمام أبي بكر الباقلاني أنه أخرجه في كتابه عن سلمان عن النبي ﷺ .

٢- ج ١٠ ص ٤٢٠ .

فهرس الجزء الثاني

الرسل (٤١٣ - ٦٩٩)

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٤٢	من أطلق اسم حواء عليها	٤١٣	عدد الأنبياء والرسل
٤٤٣	مهر حواء والصلاة على النبي	٤١٤	التفاضل بين الأنبياء والرسل
٤٤٤	الجنة التي أسكن الله فيها آدم	٤١٧	تحديد الفترات بين الرسل
٤٤٥	استشفاعه بسيدنا محمد		لماذا بعث الرسل في الشرق
	كيف وسوس له إبليس مع أنه	٤١٨	الأوسط
٤٤٦	طرد من الجنة		لماذا كان الرسل من البشر ولم
	قبول توبة آدم وعدم قبولها من	٤١٨	يكونوا من الملائكة
٤٤٧	إبليس	٤١٩	عصمة الأنبياء
	أين هبط آدم على الأرض وأين	٤٢١	من هم أولو العزم من الرسل
٤٤٩	دفن		حكم تمثيل الأنبياء والرسل على
	آدم وحواء لم يشركا عندما آتاها	٤٢١	المسارح والأفلام
٤٥١	الله صالحا	٤٢٣	اجتهاد الأنبياء
	نوح وابنه ومعنى «إني أعظك أن		ميراث الأنبياء ، هل النبوة ميراث
٤٥٢	تكون من الجاهلين»	٤٢٥	أوهبة من الله
٤٥٣	أرض نوح وعمره وزوجته	٤٢٧	رسل الجن
٤٥٤	أرض الطوفان وأبناء نوح	٤٢٧	رسالة الأنبياء إلى الجن
٤٥٥	إدريس ولماذا رفعه الله مكانا عليا ..	٤٣٠	هل يحاسب الأنبياء يوم القيامة ..
٤٥٧	إبراهيم وأبوه آزر ونسب النبي ..	٤٣١	حياة الأنبياء في قبورهم
	شك إبراهيم وسؤاله كيف يحيى	٤٣٣	آدم وحواء أيهما خلق أول
٤٥٨	الله الموتى	٤٣٧	صورة آدم يوم خلق وطوله
	عصمة إبراهيم والكذبات التي	٤٣٨	آدم والخلافة ومعناها
٤٥٩	وقعت من	٤٣٩	آدم والأسماء التي علمه الله إياها ...
	الذبيح إسماعيل بن إبراهيم وليس	٤٤٠	آدم وهل هو أول من تكلم بالعربية ..
٤٦١	إسحاق	٤٤١	من أي شيء خلقت حواء

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
---------	--------	---------	--------

الكبش الذي فدى الله به إسماعيل ٤٦٥ هل هو من الجنة ٤٦٥ يوسف وأخوته والكواكب ٤٦٦ يوسف وأخوته هل هم أنبياء ٤٦٧ يوسف وامرأة العزيز وعصمة الأنبياء ٤٦٩ رسالة يوسف وموضوعها والدليل على ذلك ٤٧١ البرهان الذي رآه يوسف عند مرادة المرأة ٤٧٢ موسى ومن هو فرعون ٤٧٣ هل كان هارون رسول ٤٧٤ موسى وأين كان حوار مع الخضر .. ٤٧٤ موسى وتردد النبي بينه وبين الله ليلة المعراج ٤٧٥ لماذا أمر الله موسى بخلع نعليه بالوادي المقدس ٤٧٨ أين مات ودفن موسى ٤٧٨	نهى النبي عن تفضيله على موسى .. ٤٧٩ داود والخصمان وامرأة أوريا ٤٨٠ سليمان وكيف فتنه الله ٤٨٢ أيوب وامتحان الله له ٤٨٣ يونس وآية «فظن أن لن نقدر عليه» ٤٨٤ إلياس من هو ؟ ٤٨٦ زكريا وإصلاح زوجته ٤٨٦ ذو الكفل من هو ؟ ٤٨٧ مريم هل كانت نبيه ٤٨٧ مدة حمل مريم بعمسى ٤٨٨ فضل مريم وبني إسرائيل على العالمين ٤٨٩ مريم لماذا لم يذكر الله اسم غيرها في القرآن ٤٩٣ عمسى يسلم على نفسه «والسلام علي ...» ٤٩٤ عمسى هل رفع حيا أو ميتا وأين يدفن .. ٤٩٥
--	---

محمد ﷺ

(٤٩٨ - ٦٩٩)

أولية النور المحمدي وهل هو أول خلق الله ٤٩٨ نور النبي ٥٠٠ البيانات بمحمد في كتب الهند .. ٥٠٠ قول الله له «واستغفر لذنبك» ٥٠٢ أمة محمد : أمة دعوة وأمة إجابة .. ٥٠٣ الاحتفال بالمولد النبوي ٥٠٣ الصيام بمناسبة ذكرى المولد ٥٠٧ ختان النبي ٥٠٨	إرهاصات قبل مولده ٥٠٩ شق صدر النبي وحكمته ٥٠٩ خاتم النبي : موضعه وصورته ... ٥١١ من الذي سباه محمداً ٥١١ من سماوا باسمه قبل ميلاده ٥١٢ أشياء عليها اسم محمد ٥١٣ معنى «ووجدك ضالاً فهدى» ... ٥١٤ ظل الرسول ونورانيته ٥١٥ هل لبس السراويل ٥١٦
---	---

- معجزاته في الهجرة ٥٤٦
 عدم قبوله الصدقة وقبوله الهدية ... ٥٤٧
 الصلاة عليه: مشروعتها وفضلها .. ٥٤٩
 الصلاة عليه: حكمها وصيغتها .. ٥٥٠
 قول أحد لغيره: صل على النبي ،
 هل يجب الامتثال ٥٥١
 الصلاة والسلام على غير النبي محمد .. ٥٥٢
 قول : سيدنا محمد ، في التشهد وغيره .. ٥٥٤
 السؤال بجاه النبي ٥٥٨
 الأدب في دعاء الناس للرسول
 وندائه ٥٥٩
 حب الرسول للتيامن ٥٦٠
 هل كان ﷺ يشد الحجر على بطنه
 من الجوع ٥٦١
 لماذا اختار رقة العيش من توافر
 إمكانات التمتع ٥٦١
 ولدا الرسول ٥٦٣
 الكوثر الذي أعطاه الله له ٥٦٤
 شفاعات النبي ٥٦٥
 المقام المحمود ٥٧١
 حبه للنساء ٥٧٢
 زوجاته : الأسماء والعدد ٥٧٣
 أمهات المؤمنين وحكمة هذا الوصف .. ٥٧٥
 إسلام مارية قبل الوصول إلى
 المدينة أو بعدها ٥٧٦
 حكمة وفاة أولاده الذكور في
 حياته ٥٧٦
 حديث «لو كان إبراهيم حيا لكان
 نبيا» ٥٧٨

- عبادته قبل البعثة ٥١٨
 النبي الأمي ، هل تعلم القراءة ... ٥١٩
 حيوانات نطقت للنبي ٥٢١
 الإسراء بالروح والجسد ٥٢٤
 رؤى ليلة الإسراء ٥٢٧
 لماذا كان الإسراء ليلا ٥٢٧
 لماذا كان المعراج من المسجد الأقصى .. ٥٢٨
 صلاته في طريق الإسراء ٥٣٠
 كان يرى في الظلام كما كان يرى
 في النور ٥٣١
 خصوصياته في الواجبات والمحرمات
 والمباحات ٥٣٢
 رؤيته في اليقظة بعد وفاته ٥٣٣
 هل هناك صلاة لرؤيته ٥٣٥
 قرين النبي وحكمته ٥٣٦
 هل كان يكتحل ٥٣٨
 اجتهاده ٥٣٨
 لماذا حَرَّمَ ما أحل الله له «سورة
 التحريم» ٥٣٩
 هل غاصت قدماه في الصخر ٥٤١
 حنين الجذع إليه ٥٤١
 هل وقع خاقمه في بئر أريس ٥٤٢
 كيف هاجر بيت الرسول إلى
 المدينة ٥٤٢
 تفسير قوله تعالى «وما ينطق عن
 الهوى» ٥٤٣
 قوله «لست فاحشا» ٥٤٤
 من رحمته بأمته أن دعاءه على أحد
 يكون رحمة له ٥٤٥

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٦٠٥	شرح حديث «ومن لم تنهه صلاته عن الفحشاء...»	٥٧٨	من أراد قتله في غزوة ذات الرقاع..
٦٠٦	حديث «ثلاثة من الجفاء...»	٥٧٩	تفضيله على آدم بخصلتين :
٦٠٧	حديث «لا تتخذوا الضيعة»	٥٧٩	الزوجة والقرين
٦٠٨	حديث «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا...»	٥٧٩	معنى «إنك ميت وإنهم ميتون» ..
٦٠٨	حديث «شاب ليست له صبوة» ..	٥٨٠	هل يقال : هزم النبي في غزوة أحد..
٦١٠	حديث عن خلق الإبل والشياطين ..	٥٨١	من الصحابي الذي سمي حوارى
٦١١	حديث «الأئمة من قريش»	٥٨١	الرسول
٦١٥	حديث «استفت قلبك»	٥٨١	هل كان سبب وفاته السم
٦١٦	حديث «لا تسبوا الدهر»	٥٨٢	غسله عند وفاته ومن قام به.....
٦١٧	حديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما ..»	٥٨٣	كيف كانت صلاة الجنازة عليه ...
٦١٩	أحدكم ...»	٥٨٦	هل يحرم السفر لزيارة قبر النبي
٦٢١	حديث «ادروا الحدود بالشبهات» ..	٥٨٦	صلى الله عليه وسلم
٦٢١	حديث «الأرواح جنود مجندة» ...	٥٨٦	حديث «من زار قبري وجبت له شفاعتي»
٦٢٢	حديث «المرأة التي لا ترد يد لامس»	٥٩١	من أمر بقتلهم في فتح مكة
٦٢٣	حديث «من نام بعد العصر ...»	٥٩٢	الأحاديث النبوية ، المتواتر وما في الصحيحين
٦٢٣	حديث «لا أرضى وواحد من أمتي في النار»	٥٩٣	أحاديث الأحاد تفيد القطع أو الظن
٦٢٤	حديث «تركت فيكم الثقلين» ...	٥٩٥	مكانة السنة وجهود المسلمين نحوها ..
٦٢٥	حديث «رجب شهر الله وشعبان شهري»	٥٩٦	عرض الحديث على القرآن
٦٢٦	حكمة مشروعية الجهاد في الإسلام ..	٦٠١	هل تجب قراءة الحديث بالتجويد ..
٦٣١	حديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ...»	٦٠٢	فضل من حفظ أربعين حديثا
٦٣٢	حديث «من عشق فعفّ فمات فهو شهيد»	٦٠٢	شرح حديث «للولد الفراش وللعاهر الحجر»
		٦٠٣	شرح حديث «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»
		٦٠٣	شرح حديث «أدبني ربي فأحسن تأديبي»
		٦٠٤	

الموضوع

الصفحة

الموضوع

الصفحة

حديث «الشفاعة في ثلاث العسل والحجامة والكي»	٦٣٣	شرح حديث «عليكم بدين العجايز...»	٦٣٤
شرح حديث «فضل العامل على المتعبد»	٦٣٥	شرح حديث «بارك الله في الرجل المشعر...»	٦٣٦
شرح حديث «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»	٦٣٦	شرح حديث «أن تلد الأمة ربتها من علامات الساعة»	٦٣٦
شرح حديث «داعب ولدك سبعا...» ..	٦٣٧	شرح حديث «سيد القوم خادمهم» ..	٦٣٨
شرح حديث «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم»	٦٣٨	شرح حديث «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه باسم الله...»	٦٣٩
شرح حديث «لا تعلموا أولاد السفلة العلم»	٦٣٩	شرح حديث «المتطوع أمير نفسه» ..	٦٤٢
شرح حديث «اختلاف أمتي رحمة» ..	٦٤٥	شرح حديث «ربيع أمتي البطيخ وخير البقاع القرى...»	٦٤٧
شرح حديث «ما المعطى عن سعة بأعظم أجرا من الذي يصدق عليه»	٦٤٧	شرح حديث «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان»	٦٤٧
شرح حديث «قص الأظافر يوم الجمعة»	٦٤٩	شرح حديث «العلماء ورثة الأنبياء» ..	٦٤٩
شرح حديث «أوصى النبي على سابع جار»	٦٥١	شرح حديث «الهرة باردة ومن الطوافين والطوافات»	٦٥٢
شرح حديث «ليس الإيمان بالتمني...»	٦٥٢	شرح حديث «في التآني السلامة» ..	٦٥٣
شرح حديث «لعن الله من غير منار الأرض»	٦٥٤	شرح حديث «إياكم وسجع الكهان»	٦٥٤
شرح حديث «لا يمر زمان إلا والذي بعده شر منه»	٦٥٥	شرح حديث «من أحيا ستي عند فساد أمتي...»	٦٥٦
شرح حديث «لن تذهب الدنيا حتى تصير للكعب بن لقع»	٦٥٦	شرح حديث «الإيمان يمان»	٦٥٧
شرح حديث «الحكمة ضالة المؤمن»	٦٥٧	شرح حديث «الجنة تحت أقدام الأمهات»	٦٥٧
شرح حديث «القابض على دينه كالقابض على الجمر»	٦٥٨	شرح حديث «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»	٦٥٩

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
شرح حديث «نخس الشيطان للمولود»	٦٨٠	شرح حديث عن الأولين والآخرين وأجرهم	٦٦٠
شرح حديث «البينة على من ادعى واليمين على من أنكر»	٦٨١	شرح حديث «الإناء يستغفر للآعقه»	٦٦٠
شرح حديث «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم»	٦٨١	شرح حديث «اللهم أحيني مسكيناً»	٦٦٢
شرح حديث «ثلاثة يضحك الله إليهم: قيام الليل، صلاة الجماعة، الجهاد»	٦٨٢	شرح حديث «الإثم ما حاك في الصدر...»	٦٦٥
شرح حديث «في قسمة الأرزاق والنظر إلى من فضل عليه...» ...	٦٨٥	شرح حديث «أنت ومالك لأبيك» ..	٦٦٦
شرح حديث «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»	٦٨٨	شرح حديث «من صلى الصبح فهو في ذمة الله...»	٦٦٨
شرح حديث «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً...»	٦٩١	لماذا فرض الله صلاة الصبح في وقت قد لا يستطيع كل الناس أدائها فيه ؟	٦٦٩
شرح حديث «كما تكونوا يؤول عليكم»	٦٩٤	شرح حديث «اتق شر من أحسنت إليه»	٦٧٠
شرح حديث «الدنيا سبعة آلاف وبعثت في نصف السابع»	٦٩٥	شرح حديث «لا تجتمع أمتي على ضلالة»	٦٧١
شرح حديث «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق...»	٦٩٦	شرح حديث «لا غيبة في فاسق» ...	٦٧٣
شرح حديث «خير أمتي في المدن...» ..	٦٩٧	شرح حديث «طلب العلم أفضل من صلاة النافلة»	٦٧٤
شرح حديث «حبك الشيء يعمي ويصم»	٦٩٧	شرح حديث «اتقوا فراشة المؤمن...»	٦٧٤
شرح حديث «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»	٦٩٨	شرح حديث «كان ابن مسعود يتخولنا بالموعة...»	٦٧٦
شرح حديث «ليس للمرء من صلاته إلا ما عقل منها»	٦٩٩	شرح حديث «الحياء من الإيمان» ..	٦٧٦
		شرح حديث «النظافة من الإيمان» ..	٦٧٧

اليوم الآخر
(٧٠٠ - ٨٨١)

٧٢٣	حكم الطهارة لصلاة الجنازة.....	٧٠٠	النهي عن تمنّي الموت.....
	صلاة الجنازة على جنازات من	٧٠٠	الإنسان في وقت الاحتضار.....
٧٢٤	الجنسين.....		علامات عند الموت : «رُشح
٧٢٤	صلاة المرأة على الجنازة.....	٧٠٢	الجبين والدموع...».....
	الصلاة على المولود الميت وعلى	٧٠٢	الموت يوم الجمعة والأوقات المفضلة ..
٧٢٥	الطفل والشهيد.....	٧٠٣	فضل الموت في الأراضي المقدسة...
٧٢٦	ما فائدة صلاة الجنازة على الطفل ..	٧٠٣	الصحابي الذي هزَّ العرش لموته ..
٧٢٩	الصلاة على الغائب.....	٧٠٤	تقبيل الميت
٧٣٠	وضع الميت عند صلاة الجنازة عليه ...	٧٠٥	عادات غير شرعية عند الموت ...
	كيفية الوقوف عند الصلاة على	٧٠٥	نعي الموتى بالكلام والكتابة
٧٣١	الجنازة.....		حديث «من مات فقد قامت
٧٣١	الصلاة على الميت بعد دفنه.....	٧٠٧	قيامته».....
٧٣٢	الصلاة على المنتحر.....		من وصايا الميت في الكفن والدفن
	ماتت ولم تعرف إلا بعد سنوات	٧٠٧	وغير ذلك
٧٣٣	بعظامها.....	٧٠٩	البكاء على الميت هل يضره.....
٧٣٣	الأولى بالصلاة على الميت.....	٧١٣	غسل ملابس الميت.....
	الجزء المقطوع من الميت هل يغسل	٧١٣	تشريح جثث الموتى.....
٧٣٤	ويدفن.....	٧١٦	جنين حي في بطن أم ميتة
٧٣٥	من لم يصل عليهم النبي	٧١٧	غسل من مات جنباً
٧٣٦	صلاة النبي على قبر المرأة السوداء..	٧١٨	الغسل والتشريح أيهما أولاً
٧٣٦	أين يصل على الجنازة.....	٧١٨	غسل الميت مع اختلاف الجنس ..
٧٣٧	رفع اليدين في الصلاة على الجنازة..		ما يخرج من الميت بعد غسله وقبل
	ثواب الصلاة على الجنازة وانتفاع	٧٢١	الصلاة عليه
٧٣٨	الميت بها	٧٢١	الغسل من غسل الميت.....
٧٤٠	تكرار الصلاة على الجنازة.....		تجهيز الكفن قبل الموت وهل عليه
٧٤١	تغطية النعش	٧٢٢	زكاة
٧٤١	الذبح للميت		الكفن الحسن مشروع بدون
٧٤٢	تشيع الجنازة محمولة على سيارة ...	٧٢٢	مغالة
٧٤٣	سماع الميت لمشييعي الجنازة.....		

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
كثرة المشيعين علامة الرضا	٧٤٣	ستر الأضرحة	٧٧١
إسراع نعش الميت وإبطاءه	٧٤٤	ماء البئر بين المقابر هل هو طاهر ...	٧٧٢
أفعال النساء عند تشييع الجنازة ..	٧٤٦	ثمر الشجر المغروس وسط المقابر ..	٧٧٢
الذكر عند تشييع الجنازة	٧٤٧	بيع المقبرة	٧٧٢
اتباع الجنازة كيف يكون	٧٤٧	الانتفاع بالمقبرة الدارسة	٧٧٣
المسلم في جنازة الكتابي	٧٤٨	سكن الأحياء في المقابر	٧٧٤
القيام للجنازة	٧٤٨	سرادقات العزاء	٧٧٥
من الآداب عدم تشييع الجنب		العزاء في المتحرر	٧٧٨
للجنازة	٧٤٩	تعزية غير المسلم وقول : المرحوم ..	٧٧٨
أوقات الكراهة في دفن الميت	٧٥٠	التاريخ وذكر مساوئ الموتى	٧٨٠
تخطيط الميت والتعجيل بدفنه	٧٥١	وضع الجريد والزهور على القبور ..	٧٨٢
دفن الميت في صندوق	٧٥٢	زيارة النساء للقبور	٧٨٥
الدفن في مقبرة خاصة	٧٥٤	زيارة القبور في يوم العيد	٧٨٧
الوصية بالدفن في مكان معين	٧٥٤	نقل الميت من موضع موته	
الدفن بجوار الصالحين	٧٥٥	أو قبره	٧٨٧
دفن اثنين في قبر واحد	٧٥٧	الحياة البرزخية	٧٨٩
دفن الرجال للنساء	٧٥٨	الموتى هل يسمعون ، وهل كلمهم	
دفن مسيحية حامل بمسلم	٧٥٩	الرسول	٧٨٩
توجيه الميت في القبر	٧٦٠	أرواح الموتى أين تذهب	٧٩٠
تلقين الميت بعد الدفن	٧٦٠	العمل مع صاحبه في القبر	٧٩١
فرش القبر بالحناء وغيرها	٧٦٣	حساب القبر وحساب يوم القيامة ..	٧٩٢
تعفير القبر بالتراب	٧٦٤	لغة السؤال في القبر	٧٩٣
بناء القبور بالطوب الأحمر هل هو		حساب من أكلته الوحوش ، متى	
مكروه	٧٦٥	وكيف	٧٩٣
قبور من طوابق هل يصح الدفن		من الذي عاش ومات وبعث	
فيها	٧٦٦	وحده ؟	٧٩٤
الصلاة على مسجد بُني على قبر ..	٧٦٧	ضمة القبر وهل ينجو منها أحد ...	٧٩٥
البناء على القبر	٧٦٧	أشياء تنجي من عذاب القبر	٧٩٦
الكتابة على القبر	٧٦٨	هل يغني عذاب القبر من عذاب	
وضع الطعام مع الميت في القبر ...	٧٦٩	يوم القيامة	٧٩٦

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
هل يدخل الجنة من أهل الديانات	٧٩٩	نعيم القبر وعذابه	٧٩٩
الأخرى من لم يفعل الفاحشة ٨٤٥	٨٠٣	الصلة بين الأحياء والأموات ٨٠٣	٨٠٣
كلمة المرحوم لا تقال عن الميت	٨٠٩	الصدقة الجارية..... ٨٠٩	٨٠٩
غير المسلم ٨٤٧	٨١٠	عمل العتاقة للميت ٨١٠	٨١٠
المرور على الصراط ٨٤٧		حكم قضاء ما فات الأموات من	
التعرف على الأقارب يوم الحشر ... ٨٤٨	٨١١	واجبات ٨١١	٨١١
هل يعرف النبي أمته يوم القيامة ... ٨٤٩	٨١٤	الصيام عن الميت ٨١٤	٨١٤
هل يؤخذ الأبناء بذنوب الآباء .. ٨٥٠	٨١٥	الصلاة عن الميت ٨١٥	٨١٥
موازين يوم القيامة ٨٥١	٨١٧	الدين عن الميت كيف يقضى عنه ... ٨١٧	٨١٧
أسعد الناس بشفاعه النبي ٨٥٢	٨١٩	الدين على الميت يحجب عنه الرحمة .. ٨١٩	٨١٩
أهل الأعراف ومصيرهم ٨٥٣		مصير الحيوانات وهل تحشر مع	
الجنة والنار مخلوقتان ٨٥٤	٨٢٠	الناس ٨٢٠	٨٢٠
هل دخلها أحد قبل أن يموت ... ٨٥٦	٨٢٢	علامات الساعة إجمالاً والعلم بها .. ٨٢٢	٨٢٢
الجنات وأسماؤها ٨٥٧	٨٢٥	يأجوج ومأجوج ٨٢٥	٨٢٥
أبواب الجنة والنار ٨٥٨	٨٢٦	المهدي المنتظر ٨٢٦	٨٢٦
أنهار الجنة ٨٥٩	٨٣١	المسيح الدجال ٨٣١	٨٣١
الحور العين ونساء الدنيا ٨٦٠	٨٣١	الدابة التي تكلم الناس ٨٣١	٨٣١
المبشرون بالجنة ٨٦١	٨٣٢	أرض المعاد والحشر ٨٣٢	٨٣٢
الشهداء ونعيم الجنة للمؤمنين فقط .. ٨٦٢	٨٣٣	صفوف الناس في الحشر ٨٣٣	٨٣٣
من صور الشهادة ٨٦٤	٨٣٤	الأحباب في الحشر ٨٣٤	٨٣٤
المؤمن مصيره الأخير في الجنة		نداء الإنسان يوم القيامة باسم أبيه	
حتى لو عذب بالنار ٨٦٤	٨٣٤	أو أمه ٨٣٤	٨٣٤
أول من يدخلون الجنة وأول من		هل يتفاوت حساب الأولين والآخرين . ٨٣٥	٨٣٥
يدخلون النار ٨٦٥	٨٣٧	حساب الأنبياء والرسل يوم القيامة .. ٨٣٧	٨٣٧
الأمة التي تكون في مقدمة الأمم		حساب العلماء ومغفرة الله لهم ... ٨٣٨	٨٣٨
التي تدخل الجنة ٨٦٦	٨٤٠	كيف يحاسب المختل عقلاً ٨٤٠	٨٤٠
أطفال المشركين أين يكونون ٨٦٦		تفسير «ولا يسأل عن ذنوبهم	
الدواب التي في الجنة ٨٦٧	٨٤٠	المجرمون» ٨٤٠	٨٤٠
الدواب التي تدخل الجنة ٨٦٩	٨٤١	أهل الفترة كيف يحاسبون ٨٤١	٨٤١
هل في الجنة توالد وتناسل ٨٧٠	٨٤٢	عمل الكافر هل ينفعه يوم القيامة .. ٨٤٢	٨٤٢

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
تزاور أهل الجنة	٨٧٢	من مات ولم يتزوج هل يتزوج في الجنة	٨٧٨
اجتماع شمل الأسرة في الجنة	٨٧٢	تفسير «وإن منكم إلا واردة» أي النار	٨٧٩
الزواج في الجنة وهل تتساوى فيه المرأة مع الرجل	٨٧٤	كيف يعذب إبليس بالنار وقد خلق منها	٨٨٠
أين توجد النار إذا كانت الجنة عرضها السماوات والأرض	٨٧٧		

الردة

(٨٨٢ - ٨٩٢)

بحث عنها	٨٨٢	حكم من يقول : عليّ الحرام من ديني ..	٨٩١
حكم من سب دين إنسان غير مسلم	٨٩١	ما معنى «إن الدين عند الله الإسلام»	٨٩٢

الأديان والمذاهب

(٨٩٣ - ٩٣٠)

العلمانية	٨٩٣	الدروز	٩١٩
الوجودية	٨٩٦	البهرة	٩٢٠
الماسونية	٩٠٠	القاديانية	٩٢٤
الروتاري	٩٠٣	البابية والبهاية	٩٢٥
الشيوعية	٩٠٧	اليزيديون	٩٢٨
الشيعة	٩١٢	إخوان الصفا	٩٢٩
الخوارج	٩١٦		

الجن

(٩٣١ - ٩٤٢)

وجودهم وأصنافهم وتكليفهم وتسلطهم على الإنس والصرع ...	٩٣١	هل بلقيس ملكة سبأ من نسل الجن	٩٣٩
عبادتهم	٩٣٥	هل نؤاخذ على وساوس الشيطان لنا ..	٩٣٩
الفرق بين الجن والشيطان وإبليس	٩٣٥	هل هناك أدعية للتخلص من وساوس الشيطان	٩٤٠
الجن هل يموتون	٩٣٧	حكم تسخير الجن	٩٤١
هل يدخل الجن المؤمنون الجنة ...	٩٣٨	كيف وجدت ذرية إبليس	٩٤١
الفهرس			٩٤٣

الطبعة الشرعية
بإذن من الورثة

لفضيلة الشيخ
عَطِيَّةٌ صَقْرٌ

مَوْسُوعَةٌ

الْحُسَيْنِ الْكَلْبِ

فِي الْفَتَاوَى وَالْأَحْكَامِ

حظيت هذه الطبعة بتصحيحات
وتنقيحات بالغة الأهمية

الجزء الثالث

الْعِبَادَاتُ

مَكْتَبَةُ وَهْبٍ

دار نشر الميمنية (عالمين) القاهرة
ت ٢٣٩١٧٤٧٠ فاكس ٢٣٩٠٣٧٤٦